شرح كتاب التوحيد

للشيخ أبي محمد عبد
الباسط الرّيدي

- حفظه الله تعالى -

الجزء الثاني

المتن :

بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾.

الشرح :

هذا الباب يتضمن المحبة وأنواعها وحكمها.

مناسبة هذا الباب لما قبله : أنه لما ذكر الاستسقاء بالأنواء، كان في ذكر ذلك صرف لهذه المحبة وأسبابها لغير الله عز وجل ؛ فناسب أن يذكر المحبة وأسبابها، وما يجب أن تكون في قلب المؤمن.

وأما مناسبة هذا الباب للتوحيد : فإن ذلك يظهر حين كانت محبة الله عز وجل هي أصل دين الإسلام الذي يدور عليه قطب رحاها ؛ فبكمالها يكمل الإيمان، وبنقصانها ينقص التوحيد ؛ نبّه ـ حينئذٍ ـ المصنف على وجوبها على الأعيان.

وماذا أراد المصنف بهذه الترجمة ؟ : أراد المصنف بيان المحبة، وأنواعها المأمور بذلك ـ من المحبة ـ ، والمنهي عنه.

ما تعريف المحبة ؟

المحبة لها تعريفان : لغوي، وشرعي.

* أما اللغوي : فإنها تدل على خمسة معانٍ، ذكرها ابن القيم رحمه الله منها :

أ- أنها تدل على **الصفاء والبياض** : ومنه قولهم لصفاء الأسنان ونظارتها " حُبَبُ الأسنان ".

2- أنها مأخوذة من **العلو والظهور** : ومنه " حُباب الماء " ؛ وهو ما يعلوه عند المطر الشديد.
3- أنها مشتقة من **اللزوم والثبات** : ومنه " حبَّ البعير، وأَحبَّ " : إذا برك ولم يقم.
4- أنها مأخوذة من **الحب** ؛ وهو لباب الشيء وخالصه ؛ فإن الحَبّ أصل النبات والشجر.
5- أنها كلمة مأخوذة من " **الحِب** " بكسر الحاء ؛ الذي هو إناء واسع يوضع فيه الشيء فيمتلئ به بحيث لا يسع غيره.

وهذه المعاني الخمسة هي من لوازم المحبة ؛ فإنها صفاء المودة، وهيجان إرادة القلب للمحبوب، ويظهر علوها وظهورها ؛ لتعلقها بالمحبوب، ولزومها لزوما لا تفارقه، ولإعطاء المحب محبوبه لبه، وأشرف ما عنده وهو قلبه. فهذه المعاني تجتمع في المحبة ؛ فهي من لوازمها.

* وأما في الشرع : فقد عرّف بعضهم محبة العباد لله عز وجل بأنها : **ميل القلوب إلى الله عز وجل بالحب والتعظيم والإجلال والرجاء**. ويقال في هذه المحبة الشرعية : إن حقيقتها أو اسمها ؛ يدل على معناها من دون حاجة لمعرفة ذلك، كما ذكر ابن القيم رحمه الله قال : ((أما حقيقتها : **فهي لا توصف بوصف أوضح ولا أظهر من المحبة**)) ؛ أي من اسمها .

والمحبة أحد أركان العبادة ؛ فللعبادة ثلاثة أركان : **المحبة، والخوف، والرجاء**. ولكلٍّ من هذه الثلاثة الأركان بواعث تبعث عليه.

أما المحبة : فإن الذي يحركها ويبعثها في القلب أمران :

- الأمر الأول : كثرة الذكر للمحبوب ؛ لأن كثرة ذكره تعلق القلوب به.
- والأمر الثاني : مطالعة آلاء الله عز وجل ونعمائه.

فإذا حصل هذا أو ذاك ؛ حرّك في القلب المحبة : كثرة ذكر الله عز وجل يحرك القلب بمحبة الله سبحانه وتعالى، وكذا ـ أيضا ـ المطالعة لنعماء الله عز وجل وآلائه ؛ سبب لذلك.

وأما الخوف : فالذي يحركه مطالعة آيات الوعيد والزجر والحساب والعرض ونحو ذلك..، فإذا تذكر اليوم الآخر وما فيه، وتذكر الوعيد الشديد ؛ كان ذلك داعيا إلى خوفه من الله عز وجل.

وأما الرجاء : فالذي يحركه في القلب هو مطالعة الكرم والحلم والعفو، إذا طالع هذه الأمور العبد ؛ وجدها بإذن الله عز وجل تعينه على تحقيق مثل هذه العبادات لله عز وجل.

أقسام المحبة : المحبة على أقسام :

أ- القسم الأول : محبة العبادة : وهي **التي توجب التذلل والتعظيم لله عز وجل**. وهذه لا تكون إلا لله، كما قال ابن القيم رحمه الله :

وعبادة الرحمٰن غاية حبه *** مع ذل عابده هما قطبان

فإذا وُجد التذلل مع الحب ـ أي كمال الذل مع كمال المحبة ـ ؛ كانت تلك المحبة عبادة خاصة بالله عز وجل.

2- القسم الثاني : محبة شركية : وهي **أن يحب المرء مع الله غيره محبة عبادة، محبة تذلل وتعظيم وخضوع.** فهذه شرك بالله عز وجل أكبر.

3- القسم الثالث : محبة شرعية : والمحبة الشرعية **هي التي تكون لله عز وجل وفي الله** : وذلك كأن يحب الصالحين من الأنبياء والمرسلين وغيرهم، أو يحب الأعمال الصالحة، من صلاة وزكاة وغير ذلك. هذه محبة شرعية يؤجر عليها ويثاب.

4- القسم الرابع : المحبة الطبيعية : كمحبة الطعام والشراب والملبس والمركب والمسكن. فهذه مباحة إلا إذا اقترن بها ما يقتضي التعبد ؛ وذلك أن يعبد هذه الأشياء عبادة للدنيا، كما أخبر بها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن هناك من يعبد الدنيا : « **تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ** ». وإذا كانت هذه المحبة يجعلها مما يبعث على النشاط في العبادة، وفي الطاعة ؛ ترتبت على ذلك مصلحة ؛ كما أخبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمُ النِّسَاءُ وَالطِّيبُ وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ** ». إذاً هذا يصير مما يؤجر عليه العبد ويثاب، إذا قصد بهذه الأمور الاستعانة على طاعة الله عز وجل. والرسول عليه الصلاة والسلام حُبّب إليه الطيب ؛ لأنه ينشط النفس ويريحها ويشرح الصدر.

هذه بعض الأقسام في المحبة، وقد قُسمت باعتبارات مختلفة: منهم من قسمها إلى ثلاثة أقسام: محبة لله، ومحبة في الله، ومحبة مع الله. ومنهم من قسمها باعتبار الاشتراك والخصوص إلى قسمين: محبة مشتركة، ومحبة خاصة.

حكم محبة الله عز وجل :

محبة الله عز وجل واجبة، فرض؛ كما ذُكر ذلك عن أبي العباس بن سريج حين سئل: ((هل تعلم في القرآن أن محبة الله فرض؟ فقال: نعم؛ في قوله سبحانه وتعالى ﴿ **قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ** ﴾)). وفي هذه الآية دلالات على وجوب محبة الله عز وجل وفرضتيها، وأنه يجب على العبد ـ بإجماع المسلمين ـ محبة الله سبحانه وتعالى، وأن تكون هذه المحبة صادقة لا كاذبة؛ لأن محبة الله عز وجل تنقسم إلى قسمين باعتبار الصدق والكذب: فالصدق في محبة الله يظهر في علامات، منها ما سيأتي معنا ذكره: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما. كما أن المحبة الكاذبة هي التي يدعيها الشخص، ولا يظهر ذلك في أعماله وأفعاله. فقد ادّعت اليهود والنصارى أنهم يحبون الله؛ فابتلاهم الله عز وجل بهذه الآية ﴿ **قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ** ﴾. فالمحبة الصادقة، والمحبة الكاذبة تظهر في اتباع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وعدم اتباعه. وقال الله عز وجل أيضا ﴿ **وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ** ﴾.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن محبة الله ورسوله على درجتين :

1- واجبة : وهي درجة المقتصدين.
2- ومستحبة : وهي درجة السابقين.

فالأولى ـ التي هي واجبة ـ : أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ؛ بحيث لا يحب شيئا يبغضه الله ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ لَا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كانُوا آباءَهُمْ أَوْ أَبْناءَهُمْ أَوْ إِخْوانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ﴾ ؛ وهذا يقتضي محبة جميع ما أوجبه الله عز وجل.

وأما الثانية، وهي المستحبة : بأن يحب ما أحبه الله عز وجل من النوافل والفضائل.

******

بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾.

الشرح :

هذه الآية الكريمة جُعلت ترجمة لهذا الموضوع ؛ وذلك لأهميتها.

ومناسبتها للباب والتوحيد : أنها دلت على أن من أحب شيئا كحب الله ؛ فقد اتخذه ندا مع الله تعالى، وذلك هو الشرك بالله عز وجل.

قوله ﴿ وَمِنَ النَّاسِ ﴾ : ﴿ مِن ﴾ هنا : تبعيضية، ومعرفة التبعيضية : أن يحل محلها كلمة " بعض " : " وبعض الناس ". و﴿ النَّاسِ ﴾ المراد بهم ـ هاهنا ـ المشركون : من المشركين من يتخذ من دون الله أندادا.

﴿ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ : أي غير الله، أو مع الله ؛ فهي تحتمل الكلمتين.

﴿ أَنْدَادًا ﴾ : جمع " ند "، والند هو **النظير والشبيه والمثيل**. فبعض المشركين يجعل مع الله عز وجل ندا ومثيلا ونظيرا في باب المحبة، وليس المراد أنه ندّ في الخلق والربوبية ؛ فإن المشركين كانوا يعرفون أن الله عز وجل متفرد بالخلق والملك والتدبير، ولكن الندّية إنما هي في الدعاء والمحبة والتعظيم والخوف والرجاء.

﴿ يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾ : هذه المحبة ـ كما ذكر بعض أهل العلم ـ في الكيفية والنوع.

أما الكيفية : أن يحبه كمحبة الله عز وجل، أو أشد.

وأما النوع : أن يحب غير الله عز وجل محبة عبادة، فيها تذلل وتعظيم وإجلال.

و" الكاف " في قوله ﴿ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾ ؛ بمعنى : " مثل "، وتسمى بـ " كاف المساواة "، والمثلية هنا مثلية مساواة ؛ ولهذا قال الله عز وجل عن المشركين ﴿ تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (97) إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾، قال أهل العلم : إنما سووهم برب العالمين في المحبة ؛ بدليل هذه الآية، ولم

يسووهم بالله عز وجل في كل شيء : من خلق ورزق وأفراد الربوبية.

وفي هذه الجملة ﴿ يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾ قولان لأهل التفسير :

القول الأول : أنهم يحبونهم كما يحبون الله. فيكون قد أثبت لهم محبة الله، ولكنها محبة أشركوا فيها مع الله أندادهم.

والقول الثاني : أن المراد : يحبون أندادهم ؛ كما يحب المؤمنون الله.

وأي القولين أرجح وأصوب ؟ : القول الأول أرجح وأصوب ؛ لأنهم إنما ذمهم الله عز وجل بأن شرّكوا بينه وبين أندادهم في المحبة، ولم يجعلوها خالصة لله سبحانه وتعالى كما يحصل من المؤمنين ؛ أنهم يخلصون لله عز وجل في المحبة.

﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ : هذه الجملة لها تعلق وارتباط بما قبلها، وفيها قولان لأهل التفسير :

القول الأول : والذين آمنوا أشد حبا لله من المشركين للأنداد لله : بمعنى أنه يحصل من المشركين محبة لله عز وجل، ويحبون معه غيره. والمؤمنون أشد من هؤلاء المشركين حبا لله عز وجل ؛ لأن محبة المؤمنين خالصة، ومحبة أصحاب الأنداد مشتركة، والخالص أشد وأعظم من المشترك.

القول الثاني : والذين آمنوا أشد حبا لله من أصحاب الأنداد لأندادهم : بمعنى أن أصحاب الأنداد يحبون أندادهم وآلهتهم، والمؤمنون يحبون الله عز وجل، وحبهم لله أشد من محبة المشركين لأصنامهم وأوثانهم وأندادهم.

والقول الأول فيها أرجح، وقد ذهب إلى ترجيح هذا القول شيخ الإسلام ابن تيمية، وكذا تلميذه ابن القيم رحمهما الله.

وفي قوله تعالى ﴿ أَشَدُّ حُبًّا ﴾ يظهر إشكال وهو : هل يعني ذلك أن المؤمنين يحبون الأنداد ؛ أي هناك شيء من محبة المؤمنين للأنداد ؟ لأن كلمة " أشد " على وزن " أفعل "، وصيغ التفضيل تدل على المشاركة وزيادة ؟!

الجواب : لا، لا يعني أن المؤمنين يحبون الأنداد، أو في قلوبهم شيء من محبة الأنداد ؛ لأنه قد يأتي التفضيل بين شيئين أحدهما خالٍ من ذلك الشيء ؛ كما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا ﴾ : فأتى بصيغة " أفعل " التي تدل على المشاركة وزيادة ؛ إلا أنه هنا ليس لأصحاب النار شيء من المستقر. وكما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ آللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾، ولا يوجد في غير الله عز وجل ممن عُبِد من دون الله عز وجل، أو في عبادة غير الله تعالى شيء من الخير.

هذه الآية تضمنت فوائد عدة :

- أن فيها دليلا على وجوب إخلاص المحبة لله عز وجل ؛ لأن في إشراك المحبة مع الله غيره شرك بالله عز وجل، وذلك أعظم ذنب.
- أن في الآية دليلا على أن الله عز وجل لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصا.
- أن الشرك محبط للأعمال، وفي الآية أن المشركين لم ينفع حبهم لله ؛ لوجود الشرك فيه.

- بيان مراتب المحبة المتعلقة بالله عز وجل، وأن ذلك على أقسام :

ـ أولها : محبة الله عز وجل : وهي أصل التوحيد وأساسه.

ـ والثانية : المحبة في الله عز وجل : وهذه تكون تابعة لمحبة الله سبحانه وتعالى ؛ كمحبة الصالحين والأنبياء والمرسلين.

ـ والثالثة : المحبة مع الله : وتلك هي محبة المشركين، يحبون مع الله غيره.

ـ والرابعة : محبة غير الله عز وجل وعدم محبة الله، وهذا أشد وأعظم.

- أنه لا توجد هناك محبة عند المؤمنين أكمل ولا أعظم من محبتهم لله عز وجل.

فلو قال قائل : فما شأن محبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟!

يقال : محبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم تابعة لمحبة الله تعالى، فليست من باب التشريك مع الله جل وعلا ؛ ولكنها من باب المتابعة لمحبة الله عز وجل.

- أن محبة الله عز وجل لها علامات : أولها : إتباع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وطاعته ؛ لأن في اتباع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وطاعته محبة وطاعة لله عز وجل : قال الله تعالى ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾. ومما يدل على هذه العلامة قوله تعالى ﴿

﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾، وهذه الآية تسمى بـ " آية المحنة "، وقد قال بعض السلف : ((لما ادعى قوم محبة الله ؛ ابتلاهم الله فأنزل " آية المحنة ")). إذاً هذه العلامة الأولى، وقد قال فيها بعض الشعراء :

*تعصي الإله وأنت تزعم حبه *** هذا لعمري في القياس شنيع*

*لو كان حبك صادق لأطعته *** إن المحب لمن يحب مطيع*

والعلامة الثانية والثالثة والرابعة والخامسة : ذُكرت في قوله سبحانه وتعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ ﴾، في هذه الآية ذكر الله عز وجل علامات أربع :

ـ الأولى : الشفقة على المؤمنين، والرحمة بهم : وهو المعبّر عنه بقوله تعالى ﴿ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ؛ بمعنى أنهم مشفقون عليهم، عاطفون عليهم، رحماء بهم ؛ كما أن الوالد يعطف على ولده. واستعملت هنا " على " في كلمة ﴿ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ مع أن الأصل مجيء " اللام " : " أذلة للمؤمنين "، لكن تعدت بـ " على" ؛ لتتضمن المعنى الآخر الذي ذكرناه ؛ وهو الشفقة والرحمة.

ـ والعلامة الثانية : العزة على الكافرين : وذلك لأن الإسلام هو من مصادر العزة، جعل الله عز وجل فيه العزة ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴾، ﴿

مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا ﴾، وهذه كما قال الله عز وجل فيها عن أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : ﴿ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَماءُ بَيْنَهُمْ ﴾، وهذه الشدة بعد الدعوة إلى الإسلام، وعند اللقاء والمواجهة.

ـ العلامة الثالثة : الجهاد في سبيل الله : كما قال الله عز وجل ﴿ يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ؛ أي في طاعة الله. والجهاد في سبيل الله المراد به هنا : قتال الكفار، يكون بالنفس والمال واللسان.

ـ والعلامة الأخيرة : أنه لا تأخذهم في الله لومة لائم : فهم مع سيرهم الصحيح لا يبالون باللوم ـ بلوم اللائمين ـ ، ولا بعذل العاذلين ؛ وتلك هي صفة الطائفة المنصورة، والفرقة الناجية، التي قال عنها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمُ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلاَ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ، وَهُمْ كَذَلِكَ ».

******

المتن :

Γ وَقَوْلُهُ ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾. Σ

الشرح :

هذه الآية هي من آيات المحبة، بل أشد آية نزلت في شأن المحبة ـ محبة الله ورسوله ـ وأعظمها.

ولها مناسبة بالباب : فقد دلت على وعيد شديد، وعلى تحريم تقديم حب هذه الأشياء الثمانية التي ذكرها الله عز وجل، على حب الله ورسوله.

ومناسبة الآية للتوحيد : أنها دلت على وجوب حب الله ورسوله، والمحبة نوع من أنواع العبادة، وصرفها لغير الله عز وجل شرك.

قوله سبحانه وتعالى ﴿ **قُلْ** ﴾ : الخطاب هنا للرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ولكل من يصلح له الخطاب ؛ وذلك لأن الله عز وجل قال ﴿ **آبَاؤُكُمْ** ﴾ ؛ فهو شامل لكل من يصلح له الخطاب، وليس خاصا بالرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

﴿ **إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ** ﴾ : الآباء : جمع " أب " ؛ والمراد بهم هنا : الآباء والأمهات ؛ فإنه يطلق على الأب والأم إسم " الأبوين "، ويدخل في هذا الاسم الأجداد أيضا وإن علو.

﴿ **وَأَبْنَاؤُكُمْ** ﴾ : الأبناء المراد بهم في الأصل : الذكور من الأولاد. وقد تطلق هذه الكلمة ـ كلمة " الأبناء " ـ على جميع الأولاد : ذكورا وإناثا ؛ كما في هذا الموضع، وكما في قوله عز وجل ﴿ **الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا** ﴾. فكلمة " إبن " و " أبناء " و " بنون "، هذه الكلمات الأصل في إطلاقها أنها للذكور من الأولاد ؛ لكن قد تطلق على ما هو أعم من ذلك.

ويدخل تحت الأبناء : الأحفاد وإن نزلوا ؛ لأنهم يسمون " أبناء ".

﴿ وَإِخْوَانُكُمْ ﴾ : الإخوان : المراد بهم من النسب. **وقد فرّق بعض أهل العلم بين " الإخوان "، و" الإخوة " :** أن كلمة " الإخوان " تطلق على القرابة. و " الإخوة " يطلق على من كان أخا في الطريقة والملة ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾، وقال تعالى ﴿ وَإِخْوَانُ لُوطٍ ﴾ ؛ أي في القرابة والنسب، وهذا له وجهه. وهنا المراد بـ " الإخوان " : الإخوان في النسب والعشرة ؛ لأنهم ذُكروا بعد ذِكر الآباء والأبناء.

﴿ وَأَزْوَاجُكُمْ ﴾ : الأزواج جمع " زوج "، ويطلق على الرجل وعلى المرأة. والمراد به هنا : المرأة أو النساء، في حال كون الخطاب موجها إلى الرجل.

﴿ وَعَشِيرَتُكُمْ ﴾ : المراد بالعشيرة : الأقارب الأدنون.
والعشيرة هي **الجماعة التي ترجع إلى عقد واحد** ؛ كعقد العَشَرة فما زاد، ومنه " المعاشرة " وهي **الاجتماع على الشيء.** وسميت بذلك ؛ لاجتماعهم في النسب على أصل واحد.

﴿ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا ﴾ : الأموال جمع " مال " ؛ وهو **المكتسب من حلال أو حرام.** والاقتراف معناه : **الاكتساب،** وأصله **اقتطاع الشيء من مكانه إلى غيره.** والمعنى هنا : ﴿ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا ﴾ ؛ أي اكتسبتموها وتعبتم في تحصيلها.
وقد وردت الأموال نكرة ؛ لتعم جميع الأصناف مما يسمى " مالا ". وخصت بالذكر ؛ لأنها أرغب عند أهلها، ولأن

صاحبها أشد حرصا عليها ممن تأتيه الأموال من غير تعب ولا كد.

﴿ وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا ﴾ : اخْتُلف في معنى التجارة : فقيل الأمتعة التي يشترونها ليربحوا فيها. وقيل البنات والأخوات إذا كسدن في البيت، لا يجدن لهن خاطبا. والأول هو الصحيح.

والتجارة على قسمين : تجارة دنيوية، وتجارة أخروية. وأعظم التجارتين التجارة الأخروية ؛ لأنها تجارة مضمون ربحها، وأما التجارة الدنيوية فهي في معرض الربح والخسارة. وقد قال الله عز وجل في هذا وذاك ﴿ يَرْجُونَ تِجارَةً لَنْ تَبُورَ ﴾، وقال سبحانه وتعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذابٍ أَلِيمٍ (10) تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ إلى آخر الآية. وقال سبحانه ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾.

وقوله ﴿ تَخْشَوْنَ ﴾ : أي تخافون.

﴿ كَسَادَهَا ﴾ : أي رخصها ونقصها، وفوات وقت رواجها. وهذا عام شامل لجميع أنواع التجارات والمكاسب، من الأثمان والأمتعة والأنعام والحرث والحبوب وغير ذلك. ونكّر هنا التجارة ؛ لعمومها وشمولها، لتشمل أي تجارة، وتعم أي صنف منها. وذكر هنا خشية الكساد ؛ لأن هذا الحال يزداد حب الشخص للتجارة ؛ أن ينقص من تجارته شيء، يزداد حرصه وحبه لتلك التجارة. بخلاف إذا لم يخش كسادها ؛ فإن

محبة ذلك قد تقل، فيصير الحال في التجارة لدى التاجر على قسمين :

- الحالة الأولى : أن يخشى نقصها ورخصها : فهذا حاله يكون أشد ما يكون، حبا وحرصا وطمعا.
- والحالة الثانية : إذا لم يخش كسادها : يكون الأمر أخف وأقل في الحب ـ وكذا ـ الحرص.

﴿ وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا ﴾ : المساكن هي **المنازل**. ومعنى قوله ﴿ وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا ﴾ ؛ أي منازل تعجبكم، وتميل إليها نفوسكم، وترون الإقامة فيها أحب إليكم من الهجرة إلى الله ورسوله. وهذا يدل على حسن هذه المساكن، وزخرفتها، وموافقتها لأهوائهم.

﴿ أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ : بعد أن ذكر هذه الثمانية، ذكر الشيء المفضل عليه ؛ وهو حب الله ورسوله. ولاشك أن الثمانية إذا تمكنت من القلب ؛ صرفت عن حب الله ورسوله، وعن الجهاد في سبيل الله. وهذه الأشياء الثمانية ترجع إلى أربعة أمور :

- الأمر الأول : مخالطة الأقارب من آباء وأبناء وإخوان وأزواج وعشيرة : فمخالطة الأقارب هذه سبب لطغيان محبتهم، على محبة الله ورسوله، وعلى الجهاد في سبيل الله.
- الأمر الثاني : الميل إلى إمساك الأموال المكتسبة : ﴿ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا ﴾، هذه الأموال الموجودة لديه يفكر فيها، ويعظمها أشد من تعظيمه لله ورسوله، وأيضا

يحبها أعظم من حب الله ورسوله ـ وكذا ـ من الجهاد في سبيل الله.

- الأمر الثالث : الرغبة في تحصيل الأموال بالتجارة ـ هذا في الأموال المفقودة بتحصيلها ـ ، تحصيل الأموال بالتجارة : فالتجارة إذا دخل فيها ؛ وجد لها منزلة وحبا في القلب ؛ قد يطغى ذلك الحب على حب الله ورسوله، وعلى الجهاد في سبيل الله.
- الأمر الرابع : الرغبة في المساكن : يميل إلى المساكن، إلى المنزل، إلى البيت، لا يحب مفارقته ؛ ويدعوه ذلك إلى تقديم حبه على حب الله ورسوله، لو قيل له هاجر إلى الله ورسوله ؛ لقال : " المنزل !، البيت ! " يعظم ذلك، ويقدمه على حب الله ورسوله، بل وعلى الجهاد في سبيل الله.

قال الله عز وجل ﴿ أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ : هنا عطف الرسول على إسم الله عز وجل، وهذا ليس للتشريك ؛ ولكن للمتابعة : ليس أن يكون حب الرسول عليه الصلاة والسلام كحب الله عز وجل ؛ ولكن يكون تابعا لحب الله عز وجل، كما سيأتي أوجه محبة النبي عليه الصلاة والسلام.

﴿ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ ﴾ : والجهاد معناه في اللغة : **بذل الجُهد أو الجَهد.** و" الجُهد " : هو المشقة، و" الجَهد " : هو الطاقة.

ومعناه في الاصطلاح : ينقسم إلى أقسام : جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد الكفار، وجهاد المنافقين. هذه أنواع، لا يمكن تعريف الجهاد بدون ذكر أقسامه ؛ فأقسامه كثيرة..، والذي حُدّد هنا هو الجهاد في سبيل الله، قتال الكفار

والمشركين. والسبيل معناه : **الطريق الذي فيه سهولة**. وسهولة طريق الجهاد ؛ كونه أقرب طريق إلى الجنة كما في حديث « وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ ». وأضاف السبيل إليه ؛ إضافة تشريف وتكريم.

﴿ فَتَرَبَّصُوا ﴾ : التربص معناه **الانتظار** ؛ أي انتظروا. وهذا أمر معناه التهديد ؛ أي انتظروا عقاب الله عز وجل : إذا كنتم تقدمون هذه الأشياء على حب الله ورسوله، وعلى الجهاد في سبيله ؛ فانتظروا عقاب الله عز وجل.

﴿ حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ : الأمر مضاف إلى الله عز وجل، وأمر الله على قسمين : أمر كوني، وأمر شرعي.

فالأمر الكوني : كقوله سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾.

والأمر الشرعي : كما في قوله عز وجل ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى ﴾. والمراد بالأمر هنا : العقوبة والنكال ؛ انتظروا حتى يأتي الله عز وجل بعقاب من عنده.

﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ : الفاسقون من " الفسق "؛ وهو **الخروج عن الطاعة** ؛ كما قال عز وجل ﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﴾. والفسق منه ما يخرج عن الملة، ومنه ما لا يخرج عن الملة.

فمن الأول : قوله سبحانه وتعالى عن إبليس ﴿ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﴾.

ومن الثاني الذي لا يخرج عن الملة : قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ

ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾. وكقوله عز وجل ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ﴾.

وهنا نفى الهداية عن الفاسقين، والهداية المنفية ـ هاهنا ـ هداية التوفيق، أما الدلالة والبيان ؛ فقد دلّ الله عز وجل وبيّن وهدى ؛ كما في قوله ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾، وكقوله ﴿ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴾.

مما يتعلق بهذه الآية :

أولا : لماذا ذكر الله عز وجل هذه الأشياء دون غيرها ؟ ولماذا قدّم بعض هذه الأشياء على بعض ؟

أما بالنسبة لتخصيص هذه الأشياء دون غيرها ؛ لأنها الأرغب والأحب، فهي من وسائل المحبة والرغبة. ولأن الحرص عليها من أهلها شديد. وأما تقديم بعضها على بعض ؛ فذلك للابتداء بالأهم أو الأقرب أو الأخص.

وما المراد بالحب هنا ؟

المراد به الحب الاختياري، المستتبع لأثره ؛ الذي هو **الملازمة وتقديم الطاعة**. وليس الحب ـ هنا ـ الحب الطبيعي الجِبلّي ؛ لأن الميل بالطبع أمر جِبلي لا يمكن تركه، ولا يؤاخذ العبد عليه ولا يكلف بالامتناع منه، ولكن يراد بالحب هنا الحب الاختياري ؛ الذي من لوازمه تقديمه على حب الله ورسوله، وطاعته على طاعة الله ورسوله.

******

المتن :

Γ عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ». أَخْرَجَاهُ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام البخاري، وكذلك الإمام مسلم. **ومناسبته للباب :** أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذكر أن الإيمان لا يكمل حتى تُقدّم محبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، التابعة لمحبة الله عز وجل على غيرها.

ومناسبة الحديث للتوحيد : أن هذه المحبة التي ذُكرت وتدل على كمال الإيمان ؛ من العبادات الجليلة التي لا تُصرف إلا لله سبحانه وتعالى.

قوله « **لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ** » : « **لَا يُؤْمِنُ** » : هذا نفي للإيمان، ونفي الإيمان تارة يراد به نفي الكمال الواجب، وتارة يراد به نفي الكمال المستحب، وتارة يراد به نفي الوجود ؛ أي نفي أصل الإيمان. هذه ثلاثة معانٍ لنفي الإيمان :

- ❖ المعنى الأول : نفي الكمال الواجب : كما في هذا الموضع ؛ فإنه واجب أن تقدم محبة الله أو محبة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم على كل شيء، على محبة الولد والوالد والناس أجمعين.
- ❖ والمعنى الثاني : أن يراد به نفي الكمال المستحب : كما ورد في قوله عليه الصلاة والسلام « **لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ** ».

❖ وأما نفي أصل الإيمان : فهذا كما ورد في نصوص القرآن، في حق من أشرك بالله سبحانه وتعالى، وهو كثير...

والمراد هنا بالنفي ـ كما ذكرنا ـ نفي كمال الواجب في الإيمان.

وهل يصير هذا النفي إلى نفي أصل الإيمان ؟

الجواب : قد يصير إلى ذلك حين يخلو القلب من محبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إطلاقا، فإذا خلا القلب من محبة النبي عليه الصلاة والسلام ؛ يكون منفي الإيمان، منفيا لأصل الإيمان.

وكلمة «أَحَدُكُمْ » ـ هاهنا ـ تشمل الرجال والنساء، وإن كان الخطاب للرجال ؛ إلا أن النساء يدخلن في عموم التشريع، إلا ما خصّه الدليل.

« حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ » : « أَحَبَّ » : هذه على صيغة " أفعل " ؛ وهي صيغة تفضيل تدل على المشاركة وزيادة.
والمراد : ألا يكون هناك ما هو أعلى من محبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فلو وُجدت محبة للولد أو محبة للوالد أو للقريب أو للصديق، لا تكون أعلى وأرفع من محبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فإن ذلك لا يضر.

« مِنْ وَلَدِهِ » : الولد يُطلق على الذكر والأنثى ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ ﴾.
وقد يطلق الولد على الذكر دون غيره ؛ كما في قوله سبحانه وتعالى عن مريم عليها السلام ﴿ قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ

وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ ﴾ ؛ فعُبِّر هنا بالولد عن الذكر دون الأنثى ؛ فيكون للولد إطلاقان :

- ❖ الإطلاق الأول : شموله للذكر والأنثى.
- ❖ والثاني : خصوصه بالذكر دون الأنثى.

وهاهنا بدأ بذكر الولد ومحبته على الوالد، وقد ورد تقديم الوالد على الولد في روايات صحيحة : « أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ » ؟!

فتقديم الولد على الوالد ؛ من باب الشفقة، ومن باب تعلق القلب به أشد من تعلقه بالوالد غالبا. وما ورد من تقديم الوالد على الولد ؛ فذلك باعتبار الأكثرية، أنه لا يخلو شخص من والد، وقد يخلو من الولد. فالأكثر وجود الآباء دون وجود الأولاد.

« وَوَالِدِهِ » : الوالد المراد به الأب. **وهل يشمل الأم أيضا ؟**

الجواب : نعم، يسمل الأم، وكذا يشمل الأجداد والجدات من جهة الأب والأم.

« وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » : هذا عموم بعد خصوص. وفي ذكر العام بعد الخاص ؛ دلالة على أهمية الخاص، وأنه يدخل مرتين : مرة في العموم، ومرة في الخصوص. وليدل على كمال قدره وشرفه.

و« النَّاسِ » : في هذه الكلمة يدخل فيهم صنفان : الأقارب، والأباعد. فالأقارب ممن ليسوا بأولاد ولا آباء، يدخلون في هذه الكلمة.

وفي قوله « أَجْمَعِين » : تأكيد للعموم الحاصل في الناس.
والمراد : أن يحب المرء النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم محبة تفوق محبة الناس أجمعين، قريبين أو بعيدين. وقد قال بعض أهل العلم : إذا كان هذا في محبة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فكيف بمحبة الله عز وجل ؟

ومحبة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد علمنا حكمها : واجبة ؛ كما دل على ذلك القرآن والسنة والإجماع.

أما من القرآن : فقوله تعالى ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ... ﴾ إلى آخر الآية. ومن السنة : هذا الحديث. وأما الإجماع : فقد نقله غير واحد من أهل العلم.

وأما حالات محبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أو أقسام الناس فيها ؛ فذلك يظهر في حالات :

- الحالة الأولى : أن يُحبّ أعظم من محبة الناس أجمعين : وهذا بأعلى الدرجات، وبأحسن الحالات.
- الحالة الثانية : أن يُحبّ كمحبة الولد والوالد : فهذا منهي عنه ؛ لأن المطلوب أن تكون محبة النبي عليه الصلاة والسلام أرفع وأعظم من محبة الولد والوالد.
- الحالة الثالثة : محبته أقل من محبة الولد والوالد : وهذا أشد نهيا وخطرا من الأول.
- الحالة الرابعة : ألا يُحبّ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أصلا : وهذا كفر بالله سبحانه وتعالى ؛ لأن بغض محبة النبي عليه الصلاة والسلام، أو بغض ما أنزل الله عليه، من الكفر بالله سبحانه وتعالى.

لماذا شُرعت محبة النبي عليه الصلاة والسلام ؟

شُرعت محبة النبي عليه الصلاة والسلام لعدة أسباب منها :

- كونه رسول الله.
- مكارم أخلاقه ومحاسن أعماله التي قال الله سبحانه وتعالى عنها ﴿ **وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ** ﴾.
- قيامه بطاعة الله، وبتبليغ رسالة الله عز وجل.
- أنه سبب لهدايتنا وتعليمنا وتزكيتنا ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ **هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آياتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ** ﴾، وكقوله عز وجل ﴿ **لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ** ﴾.
- ما بذله عليه الصلاة والسلام من جهود عظيمة في تبليغ رسالة الله عز وجل، وصبره على ذلك.
- كونه بمنزلة الوالد.

وعدد من الأسباب التي تدعو إلى محبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم...

حكم محبة الولد والوالد ؟

جائزة ؛ فهي من المحبة الطبيعية، إلا أن تفوق محبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذلك هو المنهي عنه ؛ لأنه لا يجوز تقديم محبة أحد على محبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ كما ورد في هذا الحديث، وحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين قال : **يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ**

نَفْسِكَ » فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : فَإِنَّهُ الآنَ، وَاللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الآنَ يَا عُمَرُ ».
فالذي يقدم محبة غير النبي عليه الصلاة والسلام على محبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ولو كان ولدا أو والدا ـ يأثم ؛ لقول الله عز وجل ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ** ﴾. فأحيانا حب الولد قد يكون في حاله الطبيعي، لكن قد يزيد ذلك الحب إلى أن يصل إلى درجة ليس أهلا لها.

ومن فوائد هذا الحديث :

- وجوب تقديم قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على قول كل أحد ؛ لأن ذلك من لوازم محبة النبي عليه الصلاة والسلام ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ **وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ** ﴾.
- وجوب نصرة سنة النبي عليه الصلاة والسلام ؛ لأن ذلك من لوازم محبته.
- وجوب العمل بسنة النبي عليه الصلاة والسلام ؛ لأن ذلك من لوازم محبته صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- وجوب فدائه عليه الصلاة والسلام بالنفس والمال والولد ؛ لأن ذلك من لوازم محبة النبي عليه الصلاة والسلام.

******

المتن :

Γ وَلَهُمَا عَنْهُ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ؛ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ : أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ - بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ - كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ ».

وَفِي رِوَايَةٍ : « لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ حَتَّى... » إِلَى آخِرِهِ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : يقال : أخرجه الإمام البخاري والإمام مسلم، والرواية الأخرى وردت في [صحيح الإمام البخاري].

وأما مناسبة هذا الحديث للباب : فقد دل هذا الحديث على أن محبة الله ورسوله من أسباب حلاوة الإيمان.

ومناسبة هذا الحديث للتوحيد : أنه دل على أن محبة الله ورسوله مقدمة على ما سواهما، ولكونها من أنواع العبادة التي لا تصرف إلا لله عز وجل ؛ فتكون محبة الرسول تابعة لمحبة الله سبحانه وتعالى.

قوله « **ثَلَاثٌ** » : ولم يقل " ثلاثة "، وهذا يشير إلى أن المعدود يكون مؤنثا ؛ لأن عدد الثلاثة إلى العشرة، الأعداد التي تسمى بـ " الأعداد المفردة " تجري على عكس المعدود، والتقدير : ثلاث خصال، أو ثلاث خلال، أو ثلاث صفات.
وذكر هنا " الثلاث "، فهل تقتضي الحصر، أم قد يجد المؤمن الحلاوة في الإيمان في غير هذه أيضا ؟ : قولان في ذلك على

أن الثلاث ليست للحصر ؛ فقد يوجد من الأعمال الصالحة، ومن شعب الإيمان ما يجد به المسلم حلاوة الإيمان ؛ كما ورد في حديث « **ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ رَسُولًا** ». ولكن ذُكرت هذه الثلاث في هذا الموضع ؛ لأنها قد تجمع ما سواها من الخصال ؛ فهي كالأصول التي تندرج تحتها فروع كثيرة.

وقوله هنا « **مَنْ** » : إسم شرط جازم، وأسماء الشرط تفيد العموم.

« **مَنْ كُنَّ فِيهِ** » : « **كُنَّ** » بمعنى : وُجدن أو اجتمعن فيه.

« **وَجَدَ بِهِنَّ** » : الباء في قوله « **بِهِنَّ** » للسببية : أي بسببهن يجد حلاوة الإيمان ؛ فهذه من أسباب حلاوة الإيمان.

« **حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ** » : الحلاوة هي **نقيض المرارة** ومعناها : **ما يجده**

الإنسان في قلبه من الطمأنينية والراحة. والحلاوة نوعان : حلاوة حسية، وحلاوة معنوية.

- فالحلاوة الحسية : هي المدركة باللعاب والفم.
- والحلاوة المعنوية : هي حلاوة القلب، التي يجدها في القلب.

والمراد بها هاهنا : الحلاوة المعنوية التي تكون في القلب. ومن صور هذه الحلاوة : استلذاذ الطاعات، وتحمل المشاق، وإيثار ذلك على أغراض الدنيا، ومحبة الله عز وجل بفعل طاعته وترك مخالفته. وقد ذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الحلاوة المعنوية مشبها لها بالحلاوة الحسية ؛ وذلك لما

اجتمعا فيه من الذوق والوجد القلبي واللساني في كل منهما، فصار من اتصف بهذه الصفات كأنه يتذوق الحلاوة من الثمار والفواكه وغير ذلك. والإيمان شجرة، وهذه الشجرة لها ثمار، وكل ثمرة يجد فيها الإنسان حلاوة.

ثم ذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الخصال التي يجد بها المؤمن حلاوة الإيمان، وهذه الخصال الثلاث فيها تكميل المحبة وتفريعها، ودفع ما يضادها : فالخصلة الأولى في تكميل المحبة، والثانية في تفريعها، والثالثة في دفع ما يضادها.

والأولى قوله : « أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا » : أولا محبة الله عز وجل تنشأ من أمور : تنشأ تارة من معرفة الله سبحانه وتعالى بما له من الأسماء الحسنى والصفات العلى. وتارة تنشأ من مطالعة نِعم الله سبحانه وتعالى، ونحو ذلك.

ومحبة الله عز وجل على درجتين : فرض، ومستحب - كما مرّ معنا -. والفرض هو الذي يقتضي القيام بأوامر الله عز وجل واجتناب نواهيه. والمستحب هو الحب الذي يدعو ويدفع إلى فعل المستحبات، والبعد عن المكروهات. هذه محبة الله، وهي أعظم المحبة.

وأما محبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فإنها تنشأ عن أمور منها : معرفة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ومعرفة كماله وأوصافه ؛ فيدعوه ذلك إلى محبة النبي عليه الصلاة والسلام. وتارة من مطالعة عظم ما جاء به من القرآن

والسنة، وتارة تنشأ من معرفة مرسله وعظمته ؛ أن الذي أرسله هو الله عز وجل، المتصف بالعظمة والجلال والكمال.

ومحبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على درجتين : فرض، ومستحب. فالفرض ما حمل على الامتثال للأوامر واجتناب النواهي. والمستحب ما حمل على فعل الطاعات والنوافل والمستحبات.

« **أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ** » : المراد بالرسول هنا : نبينا صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وإن كان يشمل جميع أنبياء الله ورسله، فجميع الأنبياء والرسل تجب محبتهم ؛ لأنهم ذروة الصالحين المؤمنين. وذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم محبة الرسول بعد محبة الله ؛ للدلالة على أن محبة الرسول عليه الصلاة والسلام من محبة الله، وتابعة لمحبة الله.

وقوله « **أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا** » : مما سوى الله ورسوله : بمعنى من الدنيا جميعا، من النفس والمال والأهل والولد والوالد والناس أجمعين. هذا معنى « **سِوَاهُمَا** ».

وقد ورد هاهنا إشكال وهو : أنه جمع الضمير في قوله « **سِوَاهُمَا** »، جمع الله ورسوله، وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه لما سمع خطيبا يقول : « **مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى** ». قال له النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ** ». فما الجمع بين هذا الحديث ؛ لأنه كما ذكر بعضهم أنه يتنزل على جمعه للضمير : « **وَمَنْ يَعْصِهِمَا** »، وقد قال له النبي عليه الصلاة والسلام « **قُلْ : وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ** » ؛ فوقع الإنكار على جعل الضمير لله ورسوله ؟!

وقد أُجيب عن ذلك بعدة أجوبة :

الأول : أنه ثنى الضمير إيماء إلى أن المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين وليس كل واحدة بمفردها ؛ بمعنى أنه لا يكفي أن يحب الله دون رسوله، ولا أن يحب الرسول دون الله ؛ وإنما ثُني الضمير في قول « سِوَاهُمَا » إشارة إلى الجمع بين محبة الله، ومحبة رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأنه لا يعتبر إلا بمجموعهما. وأمر الحديث ـ حديث الخطيب ـ حين أمره بالإفراد : « قُلْ : وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ » ؛ إشعارا بأن كل واحد من العصيانين مستقل باستقلال الغواية.

الأمر الثاني مما أجاب به أهل العلم : أن حديث الخطيب محمول على الأدب والأولى، وإن كان ذلك جائزا كما في هذا الحديث.

الجواب الثالث : أن الخطب شأنها البسط والإيضاح، دون الإيماء والرمز والإشارة ؛ فقد كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعيد الكلام حتى يفهم عنه، ولأن الحاضرين قد يحضر من يكون فهمه قليلا ؛ فلذا وجه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الخطيب إلى البسط والإيضاح وعدم الإيماء والرمز : « لَا تَقُلْ وَمَنْ يَعْصِهِمَا، قُلْ : وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ » ؛ هو يطلب الاختصار في مقام يحتاج إلى بسط.

الأمر الرابع والخامس مرجوحان، وهما : أن الزيادة في قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « قُلْ : وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ » مدرجة. والخامس : أن هذا الحديث أرجح من حديث الخطيب. وهذان الأمران مرجوحان. أما كون الزيادة مدرجة ؛ فليس ذلك بمسلَّم لأنها قد وردت في [صحيح الإمام

مسلم] دون انتقاد. وأما كونه أرجح ؛ فالترجيح لا يكون إلا عند عدم الجمع.

الخصلة الثانية : « وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ » : وهذه الخصلة ما سبب كونها تالية للخصلة الأولى ؟ سبب ذلك : أن من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ؛ فإن حبه قد صار كله لله عز وجل ؛ وذلك يستلزم محبة ما يحبه الله من الأقوال والأعمال والأشخاص ؛ فلذا ذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هذه الخصلة عقب الخصلة الاولى.

وقوله «وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ » : المرء له إطلاقان :

- الإطلاق الاول : يطلق على الرجل فحسب، وذلك في أصل الاستعمال ؛ فيقال للرجل " مرء "، ويقال للمرأة " امرأة "، هي مقابل " مرء " كما علمت.
- وأما الإطلاق الثاني : فيكون فيما هو أعم ؛ فيشمل الرجل والمرأة. والمراد به هاهنا كذلك ؛ أنه عام شامل.

وقوله « لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ » : هاهنا في هذا الأسلوب حصر وقصر ؛ بمعنى لن يجد حلاوة الإيمان إلا إذا أحب المرء لله عز وجل، لا لشيء آخر، يجد حلاوة في الإيمان. فإن النفي والاستثناء " لا " ، " إلا " : « لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ » هذا من أساليب الحصر والقصر ؛ بمعنى أنه لا توجد هناك أسباب أخرى كالقرابة والأغراض الشخصية والمصالح الدنيوية، لا يوجد من ذلك شيء إلا أن يكون لله عز وجل. وفي قوله « لِلَّهِ » : اللام للتعليل ؛ أي لأجل الله. وكيف يحبه لأجل الله ؟ يحبه لأجل الله ؛ كونه قائما بطاعة الله عز وجل.

الخصلة الثالثة : « **وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ - بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ - كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ** » : « **أَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ** »، « **يَعُودَ** » : بمعنى يصير، وعد الفعل بـ "في " « **يَعُودَ فِي الكُفْرِ** » مع أن الأصل في تعديه أن يكون بـ " إلى " : " يعود إلى " لكن هاهنا قال « « **يَعُودَ فِي** » ؛ وذلك لأنه تضمن معنى الاستقرار، وكأنه قال : " يستقر فيه "، يكره أن يعود مستقرا في الكفر، ومثله قول الله عز وجل ﴿ **وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ** ﴾، ﴿ **أَنْ نَعُودَ فِيهَا** ﴾ : أي مستقرين فيها. والكراهة هي ضد المحبة : « **يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ** »، والكفر معناه : **التغطية**، لغة. وشرعا : **هو جحد ما جاء به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أو جحد بعضه.**

« **بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ** » : « **أَنْقَذَهُ** » : أي خلّصه ونجاه.

« **كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ** » : « **يُقْذَفَ** » : بمعنى يرمى ؛ فالقذف هو الرمي، وفي هذا تشبيه لكراهة العودة إلى الكفر بكراهة الرمي في النار. ولماذا ذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هذا التشبيه ؟ قال أهل العلم : لأن الكافر يألف ما كان عليه أولا ؛ فربما رجع إليه. بخلاف من لا يعرف الكفر أصلا، فمن لا يعرف الكفر أصلا ؛ قد لا يجد ما يجده من كان في الكفر وخلصه الله. يعني بأنه من أسباب وجود حلاوة الإيمان.

وفي هذه اللفظة أو العبارة رد على أشخاص وأصناف ذكروا مسألتين :

المسألة الأولى : أن صدور الذنب من العبد نقص في حقه مطلقا، وإن تاب منه ؟!

هذا الحديث يرد عليهم، وهذه المسألة، وهي أن من وقع في الذنب كان ذلك نقصا فيه وإن تاب منه، ليس بصحيح ؛ بل الصواب أنه إن تاب من ذلك فإنه لا يُعدّ نقصا بل يكون ذلك كمالا ؛ كما ذكر الله عز وجل في كتابه من أن التوبة سبب للفلاح : ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾، وأنها من الإيمان بالله سبحانه وتعالى.

والمسألة الثانية : هل من وُلد على الإسلام أفضل ممن كان كافرا فأسلم فحسن إسلامه ؟

الجواب : بل من كان كافرا فأسلم وحسن إسلامه يكون أفضل ممن وُلد على الإسلام، بهذا القيد : أن يكون حسن إسلامه ؛ كما هو معروف في شأن الصحابة من المهاجرين والأنصار، حين كانوا على الضلالة فنجاهم الله عز وجل، وعصمهم من الكفر بالإسلام ؛ فوجدوا حلاوة الإيمان.

وفي هذه الجملة دليل على عداوة المشركين وبغضهم ؛ لأن من كره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه، يكره من اتصف بذلك.

ومسألة الإكراه على الكفر : أيما أفضل، وإن كان كل منهما جائزا ألا وهو الاستجابة إلى ما دُعي إليه من القول بالكفر، أو عدم ذلك ومنعه ؟ أيما أفضل في هذا ؟

المنع أفضل لاسيما إذا كان قدوة يقتدى به ؛ ولذلك حصل لكثير من السلف عدم الإجابة إلى ما دُعي إليه من الكفر، وإن كان ذلك جائزا لاسيما إذا وُجد الاقتداء به، والسير بمنهجه.

قوله " وفي رواية " : هذه الرواية ذكرنا أنها في [صحيح الإمام البخاري].

« لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ حَتَّى » : ذكر هنا النفي في قوله « لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ »، وهذا بمنطوقه يدل على أنه إن لم تكن لديه هذه الخصال ؛ فلن يجد حلاوة الإيمان، أو واحدة منها ؛ حتى « يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا » ؛ سيجد حلاوة الإيمان، وحتى « يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ » ؛ يجد حلاوة الإيمان، « وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ - بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ - كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ » ؛ سيجد حلاوة الإيمان.

******

المتن :

Γ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : (مَنْ أَحَبَّ فِي اللهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللهِ، وَوَالَى فِي اللهِ، وَعَادَى فِي اللهِ، فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللهِ بِذَلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإِيمَانِ - وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ - حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ، وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا). رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الأثر : أخرجه الإمام ابن المبارك وابن أبي شيبة وغيرهما، ومدار الحديث على ليث ابن أبي سُليم، جاء من

طريقه عن مجاهد عن ابن عباس به، وليث ضعيف مختلط.
وقد روي على غير هذا الوجه ؛ فقد رُوي مرة عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعا كما عند الطبراني ؛ فالأثر ضعيف.

ومناسبة هذا الأثر للباب : أنه دل على أن حصول محبة الله لعبده ونصرته له مشروط بأمرين :

- ❖ أحدهما : محبة أولياء الله، وبغض أعدائه بالقلب.
- ❖ وثانيهما : إظهار محبة أولياء الله، وبغض أعدائه بالفعل ؛ من مناصرة أوليائه وجهاد أعدائه.

ومناسبة الأثر للتوحيد : أفاد أن ابن عباس رضي الله عنهما يرى أن المحبة عبادة، وصرفها لغير الله عز وجل شرك.

قوله : **(مَنْ)** : هذه إسم شرط جازم تفيد العموم.

وقوله : **(أَحَبَّ فِي اللهِ)** : مرّ معنا ذكر معنى المحبة.

وقوله : **(فِي اللهِ)** : **(فِي)** هاهنا تحتمل معنيين :

- ❖ المعنى الأول : أنها للظرفية، والمعنى يكون : أحب في ذات الله، وفي دينه وشرعه، لا للدنيا.
- ❖ والمعنى الثاني : أنها للسببية، والمعنى : أحب لأجل الله، من أجل الله. وقد تأتي " في " للسببية كما مرّ معنا ؛ مثل قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ** ».

والمراد بقوله **(أَحَبَّ فِي اللهِ)** : أي أنه أحب أهل اللإيمان والطاعة ؛ من أجل الله سبحانه وتعالى، ومن أجل طاعتهم وإيمانهم بالله سبحانه وتعالى.

وقوله (**وَأَبْغَضَ فِي اللهِ**) : البغض لغة : **ضد الحب**.
واصطلاحا : هو **نِفار النفس عن الشيء الذي ترغب عنه**،
والبغضاء : **شدة البغض**، وهذا البغض على قسمين :

- القسم الاول : البغض في الله : وهو من أوثق عرى الإيمان ؛ كما دل على ذلك حديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ وهو حديث أبي أمامة في [سنن أبي داود] : « **مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ** »، وحديث « **أَوْثَقَ عُرَى الْإِيمَانِ، الْحَبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ** ». هذا البغض هو الذي يكون من أجل الله سبحانه وتعالى، لا للدنيا ولا للهوى، وصاحبه مأجور عليه ومثاب ؛ بل لا يكمل إيمانه إلا بذلك. ويكون البغض لأعداء الله عز وجل : للكافرين والمنافقين.
- القسم الثاني : البغض في غير الله : وهذا يكون على أهواء النفوس، وعلى فوات المصالح، وذهاب الأغراض : وهذا منهي عنه، نهُي المسلمون عن ذلك ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام « **وَلَا تَبَاغَضُوا** »، وقد حرّم الله عز وجل على المؤمنين ما يوقع بينهم العداوة والبغضاء ؛ فقال سبحانه وتعالى ﴿ **إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ** ﴾. فهذا البغض لا يجوز أن يكون من أجل هوى النفس، لا من أجل الله عز وجل.

وقوله : (**فِي اللهِ**) : (**فِي**) أيضا تحتمل معنيين : أنها للسببية، وأنها للظرفية.

- ❖ فالتي للظرفية، تكون بمعنى : موضع الكراهة هو في ذات الله عز وجل.
- ❖ والسببية : أن الذي حمله على البغض والمحبة هو الإيمان بالله سبحانه وتعالى ؛ وذلك بما قام في القلب من إيمان، وكذا في الجوارح.

والمراد بقوله : **(وَأَبْغَضَ فِي اللهِ)** : أي أبغض من كفر بالله عز وجل، وخرج عن طاعة الله سبحانه وتعالى وإن كان أقرب الناس إليه ؛ لأن الله عز وجل قال ﴿ **لَا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ** ﴾.

وقوله : **(وَوَالَى فِي اللهِ)** : هذه الجملة والتي بعدها هي من اللوازم : **(وَوَالَى فِي اللهِ)**، من لوازم المحبة : الموالاة، ومن لوازم البغض : المعاداة.

ولما ذكرت الموالاة والمعادة بعد الحب والبغض مع أنها قد تحمل المعنى أو شيئا من ذلك ؟ لماذا ذكرت بعد الحب والبغض ؟

الجواب : إشارة إلى أنه لا يكفي في ذلك مجرد الحب ـ مثلا ـ لأهل الإيمان والطاعة ؛ بل لابد مع ذلك من الموالاة التي هي لازم الحب ؛ وهي النصرة والإكرام والاحترام، والكون مع المحبوبين ظاهرا وباطنا من أهل الإيمان والتقوى. إذاً ففي ذِكر الموالاة ذِكر للازم المحبة : أولا ذكر المحبة ثم ذكر لوازمها ؛ بمعنى أن المحبة بالقلب، والموالاة تكون بالعمل الظاهر. وكذلك في البغض، ذكر المعاداة بعد البغض ؛ إشارة إلى أنه لا يكفي مجرد البغض ؛ بل لابد مع ذلك من الإتيان بلازمه ؛ وهو إظهار العداوة بالفعل : كالجهاد في سبيل الله،

والبراءة من أعداء الله، والبعد عنهم ظاهرا وباطنا ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ **قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ** ﴾ ؛ فهنا ظهر البغض بالتبرء منهم : ﴿ **إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ** ﴾، وظهر أيضا بما طلب من المسلم من الجهاد في سبيل الله، وكذلك ـ أيضا ـ البعد عن أعداء الله ظاهرا وباطنا.

هذا سبب مجيء **(وَوَالَى فِي اللهِ)** مع أن الموالاة تحمل معنى المحبة، سبب مجيئها أنها من لوازم المحبة، والمعاداة من لوازم البغض.

فما هي المولاة ؟

الموالاة لغة : **تدل على القرب**، وهي في كلام العرب على وجوه ثلاثة :

- ❖ الوجه الأول : أن يتشاجر اثنان، فيدخل ثالث بينهما للصلح ويكون له في أحدهما هوى ؛ فيواليه أو يحابيه.
- ❖ الثاني : الموالاة بمعنى المحبة : يقال : " والى فلان فلانا " ؛ إذا أحبه.
- ❖ والثالث : التميز : يقال : " والينها، فتوالت " ؛ إذا تميزت.

هذا معنى الموالاة في كلام العرب.

وأما في الاصطلاح فمعناها : **التقرب وإظهار الود بالأقوال أو بالأفعال أو النوايا لمن يتخذه الإنسان وليا.**

والمولاة على قسمين من حيث حكمها : إما أن تكون محمودة مأمورا بها شرعا، وإما أن تكون مذمومة منهيا عنها شرعا.

- ❖ فالقسم الأول : وهو الموالاة الشرعية المحمودة ؛ إذا كانت بين المؤمن وربه، أو كانت بين المؤمنين بعضهم بعضا. وهذه الموالاة هي التي تورث العز في الدنيا، وتكسب الفوز والنجاة في الآخرة.
- ❖ وأما القسم الثاني : فالموالاة المذمومة ؛ وهي التي تكون بين الكفار والمنافقين، وبينهم وبين الشيطان، وتكون ـ أيضا ـ إليهم ؛ أن يواليهم المسلم. فهذه موالاة مذمومة.

وقوله : **(وَعَادَى فِي اللهِ)** : المعاداة هي **ضد الموالاة**، ويعبّر عنهما ـ عن الموالاة والمعاداة ـ بـ " الولاء والبراء "، وهما أصل من أصول الدين. والبراء لغة : **يدل على التباعد من الشيء.** واصطلاحا : هو **البراءة أو البعد والخلاص بعد الإعذار والإنذار.** والولاء والبراء تابعان للحب والبغض، كما ذكر السعدي رحمه الله ذلك.

قوله : **(فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللهِ بِذَلِكَ)** : **(تُنَالُ)** : بمعنى تدرك ويوصل إليها. و **(وَلَايَةُ اللهِ)** : الوَلاية : يجوز فيها فتح الواو وكسرها : " وَلاية "، و" وِلاية " ؛ إذا كانت بمعنى الأخوة والمحبة والنصرة. وإذا كانت بمعنى الإمارة فتأتي بالكسر لا غير : " وِلاية ".

وولاية الله على قسمين : ولاية من الله للعبد، وولاية من العبد لله.

- ❖ أما الأولى التي هي من الله عز وجل لعبده : فقد قال الله عز وجل عنها ﴿ **اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا** ﴾. وهي على قسمين :

أ- عامة : تشمل المؤمن والكافر، وتكون بمعنى التدبير، وتصريف الأمور، والسلطان. هذه عامة ؛ قال تعالى ﴿ ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ ﴾.
2- القسم الثاني : الخاصة : وهذه تكون للمؤمنين، وتتضمن معنى التوفيق والتسديد والإعانة والهداية ؛ ومنه قوله تعالى ﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ وقوله سبحانه ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (62) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴾.

أما القسم الثاني من أقسام ولاية الله ؛ وهو :

❖ ولاية من العبد لله : فهذه قال عنها ربنا تبارك وتعالى ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾.

وقول ابن عباس : **(بِذَلِكَ)** : الباء للسببية ،واسم الإشارة المشار إليه : ما ذُكر أولا من الحب في الله، والبغض في الله، والموالاة والمعاداة في الله. بمعنى أنه لا تحصل، ولا يدرك الإنسان، ولا يصل إلى ولاية الله عز وجل ؛ إلا إذا أحب في الله، وأبغض في الله، ووالى في الله، وعادى في الله.

قوله : **(وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإِيْمَانِ)** : المراد لا يحصل له ذوق الإيمان ولذته وسروه. وهذه العبارة منتزعة من حديث أنس السابق ـ وكذا ـ من حديث أبي أمامة في [سنن أبي داود] : « **مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ ؛ فَقَدَ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ** ».

وقوله : **(وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوَمُهُ)** : ذكر الصلاة والصيام ؛ لكونهما أعظم وأشرف العبادات. **(وَإِنْ كَثُرَتْ**

صَلَاتُهُ وَصَومُهُ) : كثرة الصلاة والصيام من النوافل ؛ وهذا يدل على أهمية هذا الأصل.

قوله **(حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ)** : لأنه لا يجد المؤمن طعم الإيمان ؛ إلا إذا وُجدت فيه هذه الخصال. فإذاً ذكر هاهنا أن الحب في الله، والبغض في الله ؛ يدرك بهما المسلم فائدتين عظيمتين :

- الأولى : ولاية الله عز وجل.
- والثانية : كمال الإيمان.

بهاتين الفائدتين يحصل خير كثير لمن أحب في الله، وأبغض في الله.

قوله **(وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا)** : عامتهم : أي أكثرهم وأغلبهم، أو أغلب الشيء وأكثره.
والمؤاخاة : هي **المحبة والمودة**. وهذا هو الواقع المشاهد : أنه قد صارت عامة مؤاخاة الناس على أمر الدنيا ؛ فيحب من أجلها، ويبغض من أجلها، إن أعطي منها رضي، وإن لم يعط منها سخط.

ثم قال : **(وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا)** : **(لَا يُجْدِي)** : أي لا ينفع. **(عَلَى أَهْلِهِ)** : أي أصحابه شيئا ؛ بل يضرهم ذلك. فقد أخبر الله عز وجل عن هؤلاء الذين يحبون ويتصادقون ويتصاحبون في الدنيا، من أجل الدنيا ؛ أنه لا تنفعهم هذه الصحبة، ولا هذه الصداقة يوم القيامة : قال تعالى ﴿ **الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ** ﴾، وقال سبحانه وتعالى ﴿ **ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا** ﴾. فهذا هو الذي سيحصل، وهذا يدل على أن الحب من أجل الدنيا لا ينفع ولا يفيد شيئا.

قوله " راوه ابن جرير " : وهو **محمد بن جرير** بن يزيد بن كثير الطبري، " أبو جعفر "، من طبرستان. وهو إمام علم مجتهد، صاحب تصانيف بديعة، قال عنه الذهبي : ((قلّ أن ترى العيون مثله)). استوطن بغداد وتوفي بها، وعرض عليه القضاء فامتنع. قال ابن الأثير : ((أبو جعفر أوثق من نقل التاريخ، وفي تفسيره ما يدل على علم غزير وتحقيق)). له مصنفات عظيمة : [التفسير] في ثلاثين جزءا، و[التاريخ] في أحد عشر جزءا ؛ فهو من أوعية العلم. توفي سنة 310 من الهجرة.

هذا الأثر وإن كان ضعيفا، إلا أنا نأخذ هذه الفوائد التي تندرج تحته ؛ لأن لها أصولا في الأدلة التي سبق ذكرها.

وقوله " رواه ابن جرير " : هذا العزو إلى ابن جرير لا يوجد في [تفسير ابن جرير]، وقد مشى فيه المصنف على ما مشى عليه الحافظ ابن رجب الحنبلي حين عزاه إلى ابن جرير، ولا يُعلم أين موطن ذلك.

******

المتن :

Γ **وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ ﴾، قَالَ : (المَوَدَّةُ).** Σ

الشرح :

توثيق هذا الأثر : أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم بإسناد صحيح.

ومناسبته للباب وللتوحيد : حيث أفاد تفسير ابن عباس للآية أن المودة إذا لم تكن لله ؛ سيخسرها صاحبها يوم القيامة ؛ لأنها إشراك مع الله في المحبة.

وأما قوله ﴿ **وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ** ﴾ : فهذه جزء من آية من سورة البقرة ؛ وهي قوله سبحانه وتعالى ﴿ **إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ** ﴾. لما بيّن الله عز وجل حال من يتخذ من دونه أندادا ؛ بيّن بصورة، وطريقة التهديد الذين وقعوا في هذه المحبة الباطلة، والاتباع الفاسد ؛ فاتبعوهم، فلما كان يوم القيامة تبرؤوا منهم. وهذا له نظائر في كتاب الله عز وجل، منه قوله سبحانه وتعال ﴿ **ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا** ﴾. ومن نظائر هذه الآية : قوله سبحانه وتعالى عن المشركين، وعن الأمم الكافرة ﴿ **كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا** ﴾، مع أنهم كانوا في الدنيا متوادين متحابين. ومن نظائر هذه الآية : ما حكى الله عز وجل عن إبليس في كتابه ؛ فقال سبحانه وتعالى عنه ﴿ **إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ** ﴾ ؛ ففي يوم القيامة يحصل التبرء، ويحصل الكفران ـ يكفر بعضهم ببعض ـ ، ويحصل اللعن ؛ أن يلعن بعضهم بعضا. هذه ثلاثة أحوال : التبرء منهم، تكفيرهم، لعنهم.

وفي قوله ﴿ **إِذْ تَبَرَّأَ** ﴾، التبرء هل كان بالقول أم أنه بالحال ؟ بالقول : يعني يقولون : تبرأنا منكم، اليوم نتبرأ منكم. أم أنه بلسان الحال : أنه ظهر فيهم الندم على ما كان منهم من الكفر بالله، والإعراض عن أنبياء الله ورسله ؛ فسمي ذلك الندم تبرءا. ما هذا التبرء، هل هو تبرأ بلسان المقال، أم بلسان الحال ؟

قولان، أصحهما أنه بلسان المقال ؛ لأنه هو الحقيقة في اللفظ : إذا قيل : " تَبرّأ " ؛ أي ذكر البراءة من أولئك الذين كان يحبهم ويودهم في الدنيا.

﴿ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا ﴾ : من المراد بهؤلاء المتبوعين ؟ ذُكر في ذلك أقوال :

القول الأول : أنهم السادة والرؤساء من المشركين والكفار.

القول الثاني : أنهم شياطين الجن الذين صاروا متبوعين للكفار بالوسوسة. وقيل شياطين الجن والإنس. وقيل الأوثان التي كانوا يسمونها بالآلهة. والمعنى يشمل هذا وذاك ؛ إلا أن المعنى الأول هو الأقرب : الزعماء والرؤساء والسادة والكبراء من الناس، ويؤيده قوله سبحانه وتعالى ﴿ رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سادَتَنَا وَكُبَراءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلاَ (67) رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْناً كَبِيراً ﴾. أما الأتباع : فالمراد بهم الضعفاء أو الفقراء.

ثم قال سبحانه وتعالى ﴿ وَرَأَوُا الْعَذَابَ ﴾ : الواو هنا في قوله ﴿ وَرَأَوُا ﴾ ؛ للحال : أي يتبرؤون منهم في حال رؤيتهم للعذاب، يعني عند أن يروا العذاب يتبرؤون من أولئك الذين اتبعوهم في الدنيا، وفي هذه الحالة يزداد الخوف، ويزداد الهول.
والرؤية في قوله ﴿ رَأَوُا ﴾، رؤية بصرية، يرون العذاب، يرون النار بأبصارهم، بعيونهم. والعذاب معناه : **العقوبة التي يعاقب الله بها من يستحقها**. وهنا عبّر الله عز وجل عما يكون في اليوم الآخر بصيغة الماضي : ﴿ وَرَأَوُا ﴾ مع أن الذي يكون للمستقبل يُعبّر عنه بغير الماضي، لكن لماذا عُبّر عنه

بالماضي ؟ لتحقق ذلك الأمر، لأن ذلك الأمر كائن، وواقع لا محالة : ﴿ وَرَأَوُا الْعَذَابَ ﴾.

ثم قال ﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾ : ﴿ تَقَطَّعَتْ ﴾ : التقطع أبلغ من الانقطاع ؛ لأن فيه عدم وصل الشيء مرة أخرى، عدم إمكان رجوعه مرة أخرى. التقطع، قال الله عز وجل ﴿ وَتَقَطَّعَتْ ﴾، ولم يقل " وانقطعت " ؛ لأن التقطع أبلغ من الانقطاع ؛ لما فيه من معنى عدم وصل ذلك مرة أخرى.

﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ﴾ : الباء في قوله ﴿ بِهِمُ ﴾ : إما أن تكون بمعنى " عن " ؛ أي وتقطعت عنهم. أو تكون صلة ؛ بمعنى أنهم متشبثون بها الآن، ثم تنقطع بهم ؛ كما ينقطع الحبل بمن تمسك به للنجاة من الغرق.

قال ﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾ : ما المراد بالأسباب ؟

الأسباب، ذُكرت فيها أقوال هي عبارة عن معانٍ :

- الأول : المراد بها المودة ؛ كما فسرها هاهنا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، الأسباب : بمعنى المودات الكائنة بينهم في الدنيا، تقطعت يوم القيامة.
- الثاني : أنها المواصلات التي كانوا يتواصلون عليها.
- الثالث : أنها الأرحام التي كانوا يتعاطفون بها.
- الرابع : أنها الأعمال التي كانوا يلزمونها.
- الخامس : أنها العهود التي كانت بينهم، يتوادون عليها.
- السادس : أنها المنازل التي كانت لهم في الدنيا.
- السابع : أنها أسباب النجاة التي كانوا يحسبونها.

والأظهر في كل هذه المعاني، أنها داخلة في قوله ﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾ كل سبب ؛ لأن الأسباب جمع " سبب " ؛ وهو **كل ما يتوصل به إلى الشيء** : قال الله تعالى ﴿ مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لْيَقْطَعْ فَلْيَنْظُرْ هَلْ يُذْهِبَنَّ كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ ﴾. وسمي الحبل " سببا " ؛ لأن الإنسان يتوصل به إلى استخراج الماء من البئر. فكل سبب يؤملون الانتفاع به من أولئك المتبوعين الذين اتبعوهم في الدنيا ؛ تنقطع عنهم يوم القيامة، كل سبب من أسباب النجاة، سواء كان مودة أو عملا أو عهدا أو رحما وقرابة، أيّاً كان ذلك السبب الذي كان يربط بعضهم ببعض.

أما تفسير ابن عباس في قوله **(المَوَدَّةُ)** ؛ يعني فسّر الأسباب بأنها المودة، فهذا كما قال أهل العلم : هذا التفسير ليس مفاده الحصر ؛ ولكن على سبيل التمثيل. وذكر المودة ـ أيضا ـ لسبب آخر ؛ لأن الاتباع لا يخلو من محبة، الاتباع قلّ أن يخلو من محبة : أي أن الغالب في المتابعة هي وجود المحبة لذلك المتبوع، وإلا فالآية أعم من ذلك، تشمل كل سبب.

لماذا فسّر ابن عباس الأسباب بالمودة، بالمثال ؟

قال أهل العلم : لأن الآية هي في سياق محبة هؤلاء المشركين لأصنامهم، ومحبة الضعفاء لساداتهم ؛ كما قال عز وجل قبل ذلك ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾، هذه من الآيات التي سبقت هذه الآية.

ما المراد بالمودة هنا ؟ نعرف معنى المودة بأنها المحبة، لكن ما المراد بالمودة : هل المراد بالمودة ؛ المودة الباطلة، أم المراد بها المودة الحقة ؟ لأن المودة على قسمين :

❖ مودة شركية : وهي التي تكون في الباطل، ولا ترضي الله عز وجل ولا رسوله. وهذه هي المرادة هاهنا ؛ أنها المودة الشركية على الشرك، على الباطل، تتقطع يوم القيامة، تنقلب إلى عداوة كما ذكر الله عز وجل.

أما النوع الثاني :

❖ فالمودة الإيمانية : كمودة الله عز وجل، ومودة رسل الله، ومودة ما يحبه الله عز وجل من الأعمال والأشخاص، وكذلك اتباع الرسل واتباع الهدى. هذه المودة نافعة، ومتصلة لا تنقطع ؛ قال الله تعالى ﴿ الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾، المتقون : هم الذين تستمر مودتهم في الدنيا وفي الآخرة. وينتفع المؤمن بمودته لأهل الإيمان ؛ أن يحشر معهم، وأن يلحق بهم ؛ كما جاء عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ البَقَرَةِ. Σ

الشرح :

والمراد بـ " آية البقرة " : قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾، ﴿ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا ﴾ : أمثال ونظراء، ﴿

يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾ : وهذه المحبة ؛ هي محبة تعظيم وخضوع، التي لا تنبغي إلا لله سبحانه وتعالى دون من سواه.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةَ. Σ

الشرح :

والمراد بها : قوله سبحانه وتعالى ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا ﴾ ؛ أي انتظروا أن يحل بكم من عقابي. وقد سبق تفسير هذه الآية، وبيّنا أن من رضي بهذه الأصناف الثمانية، وأحبها أعظم من حب الله ورسوله ؛ فلينتظر عذاب الله. فهذا وعيد معجل، وهو من الفاسقين الخارجين عن طاعة الله عز وجل.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : وُجُوبُ مَحَبَّتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّفْسِ وَالأَهْلِ وَالمَالِ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ »، وهي مأخوذة ـ أيضا ـ من الآية السابق ذكرها من سورة براءة : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ...﴾.

وفي هذه المسألة تنبيهات :

التنبيه الأول : ذكره العلامة العثيمين ؛ فقال : ((وفي نسخة " وتقديمها على النفس والأهل والمال "، ولعل الصواب : وجوب تقديم محبته ؛ كما مقتضى هو الحديث)). بمعنى أن المصنف قال : " وجوب محبته "، وقد ورد في نسخة : " وجوب تقديم محبته صلى الله عليه وعلى آله وسلم " ؛ ومما يدل على ذلك قوله : " على النفس والمال والأهل "؛ فهذا يدل على أنها قد سقطت كلمة " تقديم محبته ". فكلمة " تقديم " ينبه عليها : " وجوب محبته " : أي وجوب تقديم محبته صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الأهل والمال والولد.

تنبيه آخر : أن هناك فرقا بين وجوب محبته صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ووجوب تقديم محبته على النفس والأهل والمال ؛ وذلك أن وجوب محبته من غير نظر إلى تقديمها على النفس والأهل والمال ؛ إن هذا فرق لازم، فلو لم يحب المرء نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ كان ذلك منافيا لأصل الإيمان. أما وجوب تقديم محبته صلى الله عليه وعلى آله وسلم على النفس والأهل والمال : فهذا نوع من أنواع محبته عليه الصلاة والسلام ؛ وهو تقديمه على الأهل والمال. وذلك واجب، إذا تُرك كان منافيا لكمال الإيمان ؛ يعني الكمال الواجب، الكمال الواجب للإيمان انتفى عنه ؛ إذا قدم النفس أو الأهل أو المال على محبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لم يكن إيمانه كاملا.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : أَنَّ نَفْيَ الإِيمَانِ لَا يَدُلُّ عَلَى الْخُرُوجِ مِنَ الإِسْلَامِ. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ** »، « **لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ** » : هذا لا يدل على أنه كافر إذا نفى عنه الإيمان، ولكن يؤخذ منه أنه قد ترك واجبا عليه، وتعرض للوعيد بحسب ذلك. ومما يدل على أنه لا يدل على الخروج من الإسلام : حديث « **ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ** »، وحلاوة الإيمان أمر زائد على أصل الإيمان كما ذكر أهل العلم. ومن دلالات ذلك أيضا : قصة عمر لما قال : **يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :** « **لاَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ** » **فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : فَإِنَّهُ الآنَ، وَاللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :** « **الآنَ يَا عُمَرُ** ».

وقد ذكر العلامة العثيمين فائدة في نفي الشيء، قال : ((نفي الشيء له ثلاث حالات :

- ❖ الأولى : الأصل أنه نفي للوجود ؛ وذلك مثل : " لا إيمان لعابد صنم ")) : هنا نفي : " لا إيمان لعابد صنم " ؛ وهذا النفي هو نفي وجود : أي لا وجود للإيمان في عابد الصنم.
- ❖ ((الثانية : إن منع مانع من نفي الوجود ؛ فهو نفي للصحة : مثل حديث : « **لَا صَلَاةَ بِغَيْرِ طُهُورٍ** »)) : هنا

نفي « لَا صَلَاةَ » ؛ والمراد نفي الصحة : لا صلاة صحيحة بغير طهور.

❖ ((الثالثة : إن منع مانع من نفي الصحة ؛ فهو نفي للكمال)). لماذا قلنا في قوله « لَا صَلَاةَ بِغَيْرِ طُهُورٍ » : هذا النفي للصحة ؟ لأنه لا يمكن أن نقول نفي للوجود ؛ لأنه قد وُجدت صلاة، يوجد أن بعضهم ربما قد صلى لكن بغير طهور ؛ فحينئذ لا نقول نفي للوجود، وإنما نفي للصحة.

❖ ((الرابعة : النفي للكمال : مثل حديث « لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ »)) ؛ أي لا صلاة كاملة بحضرة طعام.

وهنا في قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في نفي الإيمان « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ » ؛ نفي للكمال الواجب، لا المستحب.

ويضاف إلى ما ذكره العثيمين رحمه الله : أن نفي الإيمان في النصوص الشرعية جاء على هذه الثلاث الصور، والحالات :

❖ الحالة الأولى : نفي وجود : كما في قوله تعالى عن المشركين ﴿ فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ ؛ فنفى وجود الإيمان فيهم. وكذلك قوله عز وجل ﴿ وَقِيلِهِ يا رَبِّ إِنَّ هؤُلاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ ؛ هذا نفي أيضا للوجود.

❖ والثاني : نفي صحة : كما في قوله تعالى عن المنافقين ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾، وإن قالوا ؛ لكن لا إيمان صحيح لهم، وإن قالوا : آمنا بالله وباليوم الآخر ؛ فقد نفى صحة الإيمان عندهم.

❖ الثالث : نفي كمال : وهو الكمال الواجب ؛ كما في الأحاديث التي وردت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ومنها قوله « **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ والنَّاسِ أجْمَعِين** ».

******

المتن :

Γ **الخَامِسَةُ : أَنَّ لِلْإِيمَانِ حَلَاوَةٌ قَدْ يَجِدُهَا الإِنْسَانُ وَقَدْ لَا يَجِدُهَا.** Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ** »، ووجود حلاوة الإيمان ؛ إنما هو بحسب توفر هذه الثلاثة خصال التي ذكرها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « **أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ - بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ - كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ** ». وعدم وجود حلاوة الإيمان ؛ إنما

هو بانتفاء هذه الثلاث خصال. والحلاوة التي ذُكرت للإيمان هي حقيقية، وليست عقلية ؛ فإن المؤمن يجد لذتها أعظم من لذة الطعام والشراب ؛ لأن تلذذ الروح والقلب، أعظم من تلذذ البدن.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : أَعْمَالُ القَلْبِ الأَرْبَعِ الَّتِي لَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللهِ إِلَّا بِهَا، وَلَا يَجِدُ أَحَدٌ طَعْمَ الإِيمَانِ إِلَّا بِهَا. Σ

الشرح :

وهذه مأخوذة من أثر عبد الله بن عباس، وقد مرّ معنا بيان ضعف سنده ؛ ولكن معناه صحيح. وهذه الأعمال الأربع هي : الحب في الله، والبغض في الله، والموالاة في الله، والمعاداة في الله. وكلها تابعة لمحبة الله ؛ لأنها من لوازمها ومكملاتها. وإذا تحققت هذه الأعمال الأربع ؛ فإنه ينال بها فضيلتين :

الفضيلة الأولى : نيل ولاية الله عز وجل له ؛ أن يكون وليا من أولياء الله عز وجل، وأن يتولاه الله سبحانه وتعالى.

الفضيلة الثانية : وجود طعم الإيمان بسبب هذه الأعمال الأربع.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ : فَهْمُ الصَّحَابِيِّ لِلْوَاقِعِ ؛ أَنَّ عَامَّةَ المُؤَاخَاةِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا. Σ

الشرح :

" عامة المؤاخاة " : أي مؤاخاة الناس، على أمر الدنيا. فصار الرجل يوالي لدنيا، ويعادي من أجل دنيا ؛ وهذا بسبب ضعف الإيمان. فإذا كان هذا في ذلك الوقت، فكيف بما بعده من الأزمنة ؟!

والمراد بـ " الصحابي " هنا ـ " فهم الصحابي للواقع " ـ المراد به : عبد الله بن عباس ؛ وذلك في قوله : (**وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا**). والمراد بقوله " على أمر الدنيا " : أي على ما فيها من الأموال والمشاركة فيها. وهذا نوع من أنواع المؤاخاة عند الناس، ومن المؤاخاة المذمومة. وهناك أنواع أخرى من المؤاخاة المذمومة عند الناس ؛ وهي المؤاخاة والمحبة والمودة على المعاصي والذنوب ؛ فصار الإنسان يؤاخي الآخر من أجل ارتكاب ذلك الذنب أو تلك المعصية.

ونوع ثانٍ : هو المؤاخاة على البدع : فترى المبتدع يؤاخي المبتدع الآخر ؛ وهذا من المؤاخاة المذمومة.

ونوع ثالث : المؤاخاة على الكفر والشرك : فتراه يؤاخي أهل الشرك ؛ وذلك من المؤاخاة المذمومة.

إذاً الأشد والأعظم في المؤاخاة : المؤاخاة على الشرك والكفر، ثم على البدع، ثم على المعاصي، ثم على أمور الدنيا.

وأما المؤاخاة المحمودة : فهي المؤاخاة في الله تعالى، ومن أجله.

وهنا ذكر " فهم الواقع " : المراد بـ " الواقع " : واقع الناس، وصلته بالشرع. والواقع على قسمين، فهمه على قسمين :

- منه ما يؤثر في الأحكام الشرعية : من أجل أن تبنى عليه الأحكام، أن يعرف المسألة من واقعها ؛ فيأتي بالفتوى على ما يناسب واقعه، أو يأتي بالحكم الشرعي بعد أن تصور وفهم واقع المسألة ؛ فهذا مطلوب من العالم. فقبل أن يحكم، وقبل أن يفتي ؛ يتصور المسألة ويطّلع على واقعه. فبعض مسائل البيوع ـ مثلا ـ قبل أن يصدر حكما، لابد أن يعرف كيفية تلك المسألة، وتلك الطريقة حتى يحكم عليها بأنها ربا أو غير ربا. إذاً ما كان مؤثرا في الأحكام الشرعية ؛ فهذا مطلوب معرفته.
- القسم الثاني : ما لا أثر له في الأحكام الشرعية : هذا لا يشترط فهمه.

وقد توسع الناس جدّاً في هذا القسم ؛ حتى صار شعارا لبعض أهل البدع وأهل التحزب في الطعن في العلماء ؛ أنهم لا

يفقهون الواقع ! ويقصدون بالواقع : واقع التسيد والكذب والخداع والأخبار، وقيل وقال، إذا لم يسبقه[1] بأخبار عن شوارع باريس أو عن تطورات بلاد كذا وكذا يقولون : هذا لا يفقه الواقع ! وإنما يقال في هذا القسم : هذا مما لا يضر عدم معرفته، ولا يعتنى به والفوز به[2] يُعدّ من صفات من قلّ علمه ورق دينه. إنما الذي يحتاج إلى فهمه هو تنزيل الحكم الشرعي على المسألة في الحال والواقع الذي يعاش ؛ هذا هو المطلوب. ولذا لما ذُكر عن عبد الله بن عباس أنه فهم حال الناس، أن عامة مؤاخاتهم على ذلك ؛ فبين أن هذه المؤاخاة لا تجوز، ولا تنفع، وأنها أكثر حال الناس اليوم ؛ أي في زمانه.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ : تَفْسِيرُ ﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ ﴾. Σ

الشرح :

---

[1] كلمة نحو هذه ـ ربما ـ لأن الصوت فيه شيء من التشويش . (المفرّغ).

[2] وهذه أيضا والكلمة التي قبلها غير واضحة فأثبتهما هكذا، والله أعلم. (المفرّغ).

أي المودة والوُصلة التي كانت بينهم في الدنيا لغير الله خانتهم أحوج ما كانوا إليه. وقد سبق تفسير هذه الآية، وأن عبد الله بن عباس فسّرها بالمودة : ﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾، قال : (**المَوَدَّةُ**). وتفسير الصحابي ـ إذا كانت الآية في سياق العموم ـ ؛ فيكون تفسيرا بالمثال ؛ بأن العبرة بنصوص الكتاب والسنة، العبرة فيها بعموماتها.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةُ : أَنَّ مِنَ المُشْرِكِينَ مَنْ يُحِبُّ اللهَ حُبًّا شَدِيدًا. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله سبحانه وتعالى ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ** ﴾ ؛ أي أشد حبّا من حب أصحاب الأنداد لله عز وجل، هذا على أحد الأقوال. ولاحظ كلمة ﴿ **أَشَدُّ** ﴾ التي تقتضي المفاضلة وزيادة ؛ دل على أن المشركين كانوا يحبون الله ؛ لكن هذه المحبة ليست خالصة، كانت مشوبة بالشرك : يحبون الله، ويحبون الأصنام. ولذلك لم تنفعهم هذه المحبة، ولم يستفيدوا منها شيئا، ولو كانت المحبة شديدة ؛ إلا أن حب الأصنام قد زاحم حب الله عز وجل. هذا في حق بعض المشركين، فكيف بمن يحب الله حبا قليلا ؟ كيف بمن لم يحب الله عز وجل أصلا ؟!

إذاً، الناس في هذه المسألة أجناس، وأصناف :

- منهم من يحب الله عز وجل، خالصا له في المحبة ؛ محبة تعظيم، ومحبة تذلل، ومحبة خضوع : وهؤلاء هم أهل الإيمان.
- ومن الناس من يحب الله عز وجل، ويحب معه غيره : وهذا حال المشركين ؛ فقد كانوا يحبون الله عز وجل، ويحبون غيره من الأصنام التي يدعون أنها واسطة بينهم وبين الله، وأنهم شفعاء لهم عند الله عز وجل.
- ومن الناس من لا يحب الله عز وجل : وهذا شأن الملاحدة الذين يقعون في إنكار وجود الله سبحانه وتعالى، أو إنكار وحدانية الله سبحانه وتعالى وألوهيته.

******

المتن :

Γ **العَاشِرَةُ : الوَعِيدُ عَلَى مَنْ كَانَ الثَّمَانِيَةُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِ.** Σ

الشرح :

المراد بـ " الثمانية " التي ذكرت في قوله سبحانه وتعالى ﴿ **قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا** ﴾ هذه ثمانية أمور، جعل الوعيد على من كانت هذه

الثمانية أحب إليه من دينه. والوعيد مأخوذ من قوله عز وجل في الآية نفسها ﴿ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾، قوله ﴿ فَتَرَبَّصُوا ﴾ : أي فانتظروا عقاب الله عز وجل، انتظروا حتى يأتي الله بأمره. فالوعيد في قوله ﴿ فَتَرَبَّصُوا ﴾، وعيد شديد، عادل.

وقوله " الوعيد على من كان الثمانية أحب إليه من دينه " : أشار إلى ما ذكر من أمور الدين ؛ وهو الإيمان، والجهاد في سبيل الله، ومحبة الله عز وجل، ومحبة رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ كل ذلك من أمور الدين التي لا ينبغي تقديم هذه الثمانية الأمور على دين الله عز وجل، وينبغي تعظيم دين الإسلام، وينبغي تقديم أمور الدين على أمور الدنيا.

******

المتن :

Γ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ مَنِ اتَّخَذَ نِدًّا تُسَاوِي مَحَبَّتُهُ مَحَبَّةَ اللهِ ؛ فَهُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ. Σ

الشرح :

وذلك لقوله تعالى ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾، في قوله ﴿ يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾ ؛ تساوي المحبة : محبة الله، ومحبة غيره. ومما يدل على أن محبة الله، تساوي محبة غير الله عز وجل، وأن من وقع في ذلك يُعدّ مشركا، أو قد أشرك بالله الشرك الأكبر : أن الله عز وجل

ذكر في سياق الآيات ما يدل أنه شرك أكبر : قال سبحانه ﴿ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴾، وهذا الوصف لا يكون إلا فيمن كفر، فيمن أشرك بالله الشرك الأكبر. ويدخل بطريق الأولى في هذا ـ إذا كان من سوّى بين محبة الله ومحبة غيره ؛ فقد أشرك الشرك الأكبر ـ ؛ فيدخل بطريق الأولى من أحب غير الله عز وجل أكثر من حب الله، ويدخل بطريق الأولى من لم يحب الله عز وجل أصلا.

******

المتن :

Γ بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ إِنَّما ذلِكُمُ الشَّيْطانُ يُخَوِّفُ أَوْلِياءَهُ فَلا تَخافُوهُمْ وَخافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾. Σ

الشرح :

هذا الباب، بابٌ في الخوف من الله عز وجل ؛ فما مناسبته لما قبله ؟

مناسبة هذا الباب لما قبله :

أولا : أن المؤلف أعقب باب المحبة بباب الخوف ؛ لأن العبادة تقوم على شيئين : المحبة والخوف. فبالمحبة يكون امتثال الأمر، وبالخوف يكون اجتناب النهي.

ثانيا : أن المصنف لما ذكر المحبة، ذكر في هذا الباب الخوف ؛ ليدل على أن المحبة لا تكفي وحدها ؛ لأن التعبد بالمحبة وحدها منهج بعض أهل الضلال كالصوفية ؛ فإنهم يتعبدون

لله عز وجل بالمحبة فقط. أما المنهج الصحيح فهو التعبد لله عز وجل بالمحبة والخوف والرجاء : حتى يكون التعبد لله عز وجل كاملا وصحيحا.

وأما مناسبة الباب للتوحيد : فذلك أنه ذكره لكونه من أقسام التوحيد ومن أنواعه ؛ فالخوف من الله عز وجل عبادة لله سبحانه وتعالى، وصرفها لغير الله جل وعلا شرك منافٍ للتوحيد.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ : أراد المصنف بهذا الباب بيان عدة أمور :

- الأمر الأول : وجوب الخوف من الله عز وجل، خوفا يحمله على الإخلاص لله، خوفا يحمل العبد على أداء ما فرض الله، خوفا يحمل العبد على الوقوف عند حدود الله عز وجل.
- الأمر الثاني : بيان منزلة الخوف، ليبين المصنف أن منزلة الخوف من أفضل مقامات الدين وأجلها.
- الأمر الثالث : بيان أهمية الخوف ؛ لكونه يدفع الناس إلى الأعمال الصالحة، ويبعدهم عن الوقوع في الأعمال السيئة.

هذا شيء مما ورد في المناسبات لهذا الباب.

تعريف الخوف :

الخوف لغة : مأخوذ من مادة " خَوَفَ " ؛ التي تدل على الذعر والفزع، يقال : " خَافَهُ ، يَخَافُهُ ، خَوْفاً، وَمَخَافَةً ".

والأمر من خَافَ : " خَفْ " ؛ وهو **ضد الأمن** ؛ كما قابل الله عز وجل بينهما في قوله ﴿ **وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ** ﴾، ﴿ **وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا** ﴾.

وأما معنى الخوف في الاصطلاح : فقد عُرّف بعدة تعاريف، نذكر بعضا من هذه التعاريف :

التعريف الأول : الخوف هو **حركة للقلب للهروب من المكروه**. وقيل : هو **هرب القلب من حلول المكروه عند استشعاره**. وقيل : هو **توقع حلول مكروه أو فوات محبوب ؛ لعلامة مظنونة أو معلومة، ويستعمل في الأمور الدنيوية والأخروية**. أيّاً كان من هذه التعاريف ؛ فهو مؤدٍّ للمعنى الاصطلاحي للخوف.

وقد يظهر التباس في الفرق بين الخوف والخشية، لاسيما وأن هناك أدلة ستذكر فيها الخشية، في " باب الخوف " والعكس.

فما الفرق بين الخوف والخشية ؟

هناك فروق ذكرها أهل العلم :

- الفرق الأول : أن الخوف هو الفزع من أي شيء، وأما الخشية فهي الفزع من الشيء المعظم خاصة ؛ ولذا قال المُناوي رحمه الله : ((الخشية خوف يشوبه تعظيم)).
- الفرق الثاني : أن الخشية هي خوف مبني على العلم بعظمة من تخشاه، وكمال سلطانه أيضا ؛ ولذا فإن الخشية للعلماء بالله عز وجل، قال الله تعالى ﴿ **إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ** ﴾ ؛ فهي خوف مقرون بمعرفة. وقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **إِنِّي أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ** ». بخلاف الخوف ؛ فإنه لا يقترن معه علم أو معرفة.
- الأمر الثالث : أن الخوف حركة ، والخشية انجماع وانقباض وسكون ؛ كما ذكر ابن القيم رحمه الله. فإن الذي يرى العدو أو السيل ونحو ذلك له حالتان :
  - الأولى : حركة للهرب منه. وهي حالة الخوف.
  - والثانية : سكونه وقراره في مكان لا يصل إليه فيه. وهي الخشية.

وهناك ألفاظ متقاربة في المعنى للفظة " الخوف "، وهي : الرهبة والوجل والهيبة. فهذه الألفاظ تذكر في مقام الخوف أو في باب الخوف، نذكر شيئا من معانيها :

ـ **الرهبة** : هي **الإمعان للهرب من المكروه**. ولذا ذكروا تناسبا في اللفظ والمعنى بين الرّهب والهرب : أن بينهما تناسبا من حيث اللفظ والمعنى. إذاً الإمعان والاستمرار في الهرب هذا يسمى " رهبة ".

ـ الثاني : **الوجل** : وهو **رجفان القلب وانصداعه بذكر من يخاف سلطانه وعقوبته، أو انصداعه لرؤيته.**

ـ اللفظ الثالث : **الهيبة** : وهي **خوف مقارن للتعظيم والإجلال، وأكثر ما يكون مع المحبة والمعرفة.**

وخلاصة ما مرّ في الفرق بين هذه الألفاظ ؛ قال ابن القيم : ((فالخوف لعامة المؤمنين، والخشية للعلماء العارفين، والهيبة للمحبين، والإجلال للمقربين)).

أقسام الخوف :

الخوف له أقسام، ذكر بعضهم أنه ينقسم إلى أربعة أقسام :

- **القسم الأول : خوف السر :** وهو أن يخاف من غير الله، من وثن أو صنم أو ميّت أو طاغوت أو صاحب قبر، يخاف أن يصيبه بمكروه. هذا شرك بالله سبحانه وتعالى ؛ أن يخاف من الصنم، أن يخاف من الميّت ممن لا يقدر على فعل شيء، يخاف منه أن يصيبه بمكروه. هذا الخوف ناتج عن شيء ؛ وهو أنه يعتقد بأن له تصرفا خفيا في الكون، وإلا لما خاف منه ؛ لأنه صنم أو حجر أو جماد ؛ ولأنه ميّت لا يقدر على فعل شيء.
وهذا هو الواقع عند عُبّاد القبور، عُبّاد القبور هم على هذا الحال. وعُبّاد الأصنام ـ كذلك ـ يخافون من الأصنام، وأولئك يخافون من الأموات. وهذا كما قال الله سبحانه

وتعالى فيه عن قوم هود ﴿ إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ ﴾ ؛ يقولون لهود : لقد مستك الآلهة بسوء ؛ لأنك رفضت عبادتها ! وقال سبحانه ﴿ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ ﴾.

❖ **القسم الثاني** : **الخوف المحرّم** : وهو أن يترك الإنسان ما أوجب الله سبحانه وتعالى عليه بغير عذر ؛ إلا لخوف من الناس، فيترك ما أوجب الله عليه لهذا. وهذا نوع من الشرك بالله المنافي لكمال التوحيد، وهو سبب لنزول الآية التي ذكرها الله عز وجل في شأن المؤمنين ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (173) فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (174) إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ ﴾. فهنا يقال : لا يجوز ترك الواجب أو فعل المحرم خوفا من الناس، مع أنهم لا يفعلون به شيء، ليسوا أعداء ؛ ولكن مجرد خوف منهم مع أنه غير معذور في ذلك. وثبت عند الإمام أحمد، من حديث أبي سعيد : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ أَنْ لاَ تُغَيِّرَهُ ؟ فَيَقُولُ : رَبِّ خَشْيَةُ النَّاسِ »، وفي بعضها « إِذَا لَقَّنَ اللَّهُ عَبْدًا حُجَّتَهُ، قَالَ : يَا رَبِّ رَجَوْتُكَ، وَفَرِقْتُ مِنَ النَّاسِ » ؛ خفت، مع أنهم لا يعملون شيئا، فظن أنه في سعة فيما بينه وبين الله، وترك الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر. وهذا الخوف ـ مجرد الخوف من الناس، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ يُعدُّ محرما، لا

يجوز أن يخاف من الناس ؛ فيترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

❖ **القسم الثالث : الخوف الطبيعي :** والخوف الطبيعي ؛ أن يخاف من سبع أو عدو أو غرق أو هدم أو نحو ذلك ؛ هذا يسمى خوف طبيعي. هذا لا يذم على هذا الخوف ؛ لأنه لابد أن يقع في نفس الإنسان، لكن لو اقترن مع هذا الخوف ما يجعله محرما ؛ كأن يترك بعض الواجبات، أو يرتكب بعض المحرمات ؛ فإنه يُذم.

الخوف الطبيعي لا بأس به، وقد ذكره الله عز وجل عن موسى عليه السلام ؛ فقال ﴿ فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ ﴾ ؛ وهذا الخوف خوف طبيعي. وقال سبحانه وتعالى عن موسى ﴿ رَبِّ إِنِّي قَتَلْتُ مِنْهُمْ نَفْسًا فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ ﴾.

❖ **القسم الرابع : خوف العبادة :** خوف العبادة هو : الخوف من الله تعالى ؛ وهذا الذي أمر الله عز وجل به ، ومدح أهله في كتابه ، وأثنى عليهم.

وما حكم الخوف من الله ؛ الذي هو خوف العبادة ؟

الخوف من الله حكمه : فرض على كل أحد، واجب على كل مسلم ومسلمة ؛ وأدلة ذلك : قول الله عز وجل ﴿ فَلا تَخافُوهُمْ وَخافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾. وقال سبحانه ﴿ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ ﴾. وقال عز وجل ﴿ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ ﴾. كل هذه الأوامر تقتضي الوجوب أنه يجب على المسلم أن يخاف من الله عز وجل.

والخوف من الله على أنواع : هذه الأنواع ذكرها الحافظ ابن حجر وغيره ، ننظر في هذه الأنواع لأنها مهمة :

الأول : الخوف الواجب : الخوف الواجب هو : ما حمل على أداء الفرائض واجتناب المحارم ؛ أي المحرمات. وهذا

الخوف يدفع المسلم إلى الوصول إلى الجنة، وإلى النجاة من النار.

الثاني : الخوف المستحب : يعني الذي يثاب عليه، ويكون أرفع من الواجب. يعني قد أتى بالواجب وزاد عليه ؛ بحيث يكون باعثا لنفسه على التشمير في الطاعات، في المستحبات، في النوافل، والانكفاف والابتعاد عن المكروهات. وهذا يقوم به من كان أرفع في الإيمان، وأعلى رتبة في الإيمان ؛ كما ورد في حديث العرباض بن سارية، في الموعظة البليغة التي ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب.

القسم الثالث : الخوف القاصر : وهذا النوع يحصل للإنسان عند سماعه للموعظة، أو قراءة آية من كتاب الله ، أو سماع حديث من أحاديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ ثم بعد ذلك لا يؤثر فيه، يستمع ؛ لكن لا ينتفع، يكون وجله في تلك اللحظة ؛ لكن بعدها آثاره لا وجود لها. وهذا هو الخوف القاصر، وصاحبه يحتاج فيه إلى مزيد من الإيمان ؛ ليخلص فيه لله عز وجل، ويعقد العزم على فعل الطاعات.

أما القسم الرابع فهو : الخوف المحرم : معنى هذا الخوف : هو الخوف الزائد عن الحد، والذي يؤدي إلى اليأس والقنوط من رحمة الله. هذا خوف محرم ؛ يجعله قانطا يائسا من رحمة الله ؛ بسبب زيادة الخوف والوجل عنده، وربما قعد عن العمل، وترك الطاعات، ترك الفرائض والواجبات ؛ بسبب هذا الخوف الزائد.

درجات الخوف من الله عند الناس : هذه على ثلاثة أقسام :

القسم الأول : من الناس من يغلو في خوفه : وذلك بأن يتجاوز الاعتدال فيه ؛ حتى يوصله إلى اليأس من رَوْح الله ، والقنوط من رحمة الله.

القسم الثاني : من يُفرّط ويقصر في الخوف من الله ؛ بحيث لا يردعه عن فعل المحرمات، وعن ترك الواجبات.
القسم الثالث : من يعتدل في ذلك : فيخاف من الله ؛ خوفا يمنعه من المحرمات أو من الوقوع في المحرمات، وخوفا يمنعه من ارتكاب السيئات، ويحمله على طاعة الله عز وجل.
هذه أحوال الخوف من الله عز وجل عند الناس.
مسألة أخرى :
أيما يغلب المؤمن : جانب الخوف أم جانب الرجاء ؟
ذُكر في هذه المسألة أقوال كثيرة، فاختلف فيها ؛ فقيل : يغلب جانب الخوف ؛ ليحمله ذلك على فعل الطاعة وترك المعصية.
وقيل : يغلب جانب الرجاء ؛ ليكون متفاءلا. وقيل : يغلب الرجاء في فعل الطاعة ؛ لينبعث إلى العمل، ويغلب جانب الخوف في فعل المعصية ؛ لأجل أن يمنعه ذلك من فعلها.
وقيل : يغلب جانب الخوف في الصحة، وجانب الرجاء في المرض. وقيل : لا يغلب هذا ولا هذا ؛ لأن أيهما غلب ؛ هلك صاحبه : فإذا غلب الرجاء ؛ وقع في الأمن من مكر الله. وإذا غلب الخوف ؛ وقع في القنوط من رحمة الله، كما ذُكر ذلك عن الإمام أحمد.
وهذه الأقوال مختلفة في الظاهر، لكنها متفقة في الباطن ؛ لأن كل قول منها يرجع إلى حالة من الحالات.
وبعضهم ذهب إلى أن ذلك على حالين :
الحال الأولى : أن يكون العبد في حال الصحة والسلامة، فإذا كان في حال الصحة والسلامة : فإما أن يكون مسددا ومسارعا إلى الخيرات ؛ فهذا ينبغي أن يتساوى في قلبه الخوف والرجاء. وإما أن يكون من أهل المعاصي ؛ فالواجب أن يغلب جانب الخوف حتى ينكف عن المعصية.

أما الحالة الثانية : أن يكون في حال المرض المخوف : فهذا يقوم في قلبه الخوف والرجاء، ولكن الرجاء أكثر ؛ لحديث « لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِرَبِّهِ ». ورجّح العثيمين كما في [مجموع فتاواه]، أن هذا يختلف باختلاف الأحوال : فإذا خاف بتغليب جانب الخوف من القنوط من رحمة الله ؛ وجب عليه أن يرد إلى جانب الرجاء. وإذا خاف من تغليب جانب الرجاء أن يأمن من مكر الله ؛ فليرد ذلك إلى جانب الخوف.

والأقرب في هذا المبحث أن يقال : إن الجمع بين الخوف والرجاء هو طريقة القرآن، كما قال النووي رحمه الله : ((معظم آيات القرآن العزيز يجتمع فيها الخوف والرجاء)) ؛ كما قال سبحانه ﴿ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾، وقال عز وجل ﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴾ ؛ فجمع الله عز وجل بين الأمرين الخوف والرجاء. وقد أثنى الله عز وجل على من جمع بينهما ؛ كما ذُكر ذلك في حال الأنبياء وغيرهم : قال الله تعالى ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ﴾ ؛ وهذان بمعنى الرجاء والخوف : ﴿ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ ﴾. وقال سبحانه ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ ﴾، وقال سبحانه ﴿ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ﴾، وقال سبحانه ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفاً وَطَمَعاً ﴾. وأمر الله عز وجل باستحضار ذلك وقصده ؛ فقال ﴿ وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴾. وقد مُثِّل الخوف والرجاء بالجناحين للطائر، والمحبة برأس الطائر ؛ ألا يغلب هذا على ذاك ؛ لأن الطائر إذا فُقد رأسه مات، وإذا فُقد أحد جناحيه ؛ كان عرضة للهلاك، ولا يتمكن

من الطيران. ولكن يقال قد تعرض حالات ينبغي فيها تغليب أحدهما على الآخر :

أولا : تغليب جانب الرجاء يكون في حالات :

الحال الأولى : حال الموت : كما ورد في [صحيح الإمام مسلم]، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : **سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثٍ، يَقُولُ** « **لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِرَبِّهِ** ». هذا هو حال الموت يغلب فيه جانب الرجاء ؛ لأن حسن الظن بالله من الرجاء ، وقد قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي** ». متفق عليه، من حديث أبي هريرة. **وما الحكمة من ذلك : أن يغلب في حال الموت جانب الرجاء ؟**

الحكمة من ذلك، ما ذكره النووي رحمه الله : أنه إذا دنت أمارات الموت، وغلّب جانب الرجاء ؛ تعذر عند ذلك وجود الانكفاف عن المعاصي والقبائح. بمعنى أن مقصود الخوف الانكفاف عن المعاصي، وهذا متعذر في حال الموت ؛ فاستحب له إحسان الظن بالله سبحانه وتعالى.

الحال الثانية : عند خشية القنوط من رحمة الله بسبب الذنوب : فينبغي ـ حينئذٍ ـ أن يذكر بعفو الله ومغفرته، وأن التوبة تجب ما قبلها.

ثانيا : أحوال تغليب الخوف :

ينبغي تغليب الخوف في مواضع، أو في أحوال منها :

- **قبل الوقوع في المعصية :** يغلب جانب الخوف لكي لا يقع فيها ؛ كما قال الله تعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ** ﴾.
- **الحال الثانية : بعد الوقوع في المعصية :** لكي يسارع إلى التوبة، ويقلع عن الذنب ؛ كما قال تعالى ﴿ **وَالَّذِينَ**

إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ﴾.

❖ **الحال الثالثة : بعد فعل الطاعات :** ليحمله ذلك على الازدياد من الطاعات، وإحسانها وإتقانها ؛ حتى تكون مقبولة عند الله عز وجل، يغلب جانب الخوف ؛ كما قال تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ ﴾، ﴿ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا ﴾ ؛ أي من الطاعات : من صلاة وصيام، ونحو ذلك. ﴿ وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ ﴾ : خائفة ألا يتقبل منهم. فهنا يغلب المؤمن جانب الخوف، بعد فعل الطاعة.

❖ **الحال الرابعة : عند الأمن من مكر الله وعذابه :** وذلك بسبب النظر في الأعمال الصالحة، ينظر في أعماله الصالحة ؛ فيأمن من مكر الله. فينبغي إذا حدث شيء من الأمن من مكر الله ؛ أن يغلّب جانب الخوف ليسد عنه هذا الباب.

❖ **الحال الخامسة : عند ميل الناس إلى الاتكال وترك بعض الأعمال :** فيستحب حينئذٍ للواعظ أن يغلب جانب الخوف التخويف ؛ لأن النفوس محتاجة إلى ذلك.

وأما ما ذُكر عن بعض السلف ؛ فننبه بتنبيه :

هناك تنبيه : وهو ما ورد من أقوال لأهل العلم في تغليب الخوف على الرجاء، أو الرجاء على الخوف : هذا ليس كما ذهبت إليه المبتدعة، فالمبتدعة ربما ذهبوا إلى أن تغليب الخوف واجب في كل حال، ويكون مطلقا. أو جانب الرجاء ؛ أن يغلب مطلقا بلا استثناء لحالات يُغلّب فيها جانب الخوف ! ولذا قال بعض السلف : ((من عبد الله بالخوف فقط ؛ فهو حَروري. ومن عبد الله بالرجاء فقط ؛ فهو مرجئ. ومن عبد الله بالمحبة ؛ فقط فهو زنديق. ومن عبد الله بالخوف والرجاء والمحبة ؛ فهو مؤمن موحد)). هؤلاء غلّبوا جانب الخوف،

تغليبا مطلقا ! أما الذي ذكره بعض أهل العلم من تغليب الخوف ؛ إنما هو تغليب نسبي لا مطلق، يتناسب مع ما ورد من الأدلة.

******

المتن :

Γ ﴿ إِنَّما ذلِكُمُ الشَّيْطانُ يُخَوِّفُ أَوْلِياءَهُ فَلا تَخافُوهُمْ وَخافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة الآية للباب، الذي في باب الخوف : أنها دلت على وجوب إخلاص الخوف لله عز وجل، وعدم الإشراك به.

أما مناسبة الآية للتوحيد : فإنها لما دلت على وجوب إخلاص الخوف لله ؛ كان الخوف نوعا من أنواع العبادة، وصرف هذه العبادة لغير الله عز وجل شرك بالله سبحانه.

قوله تعالى ﴿ **إِنَّما ذلِكُمُ** ﴾ : ﴿ **إِنَّما** ﴾ : أداة حصر، والحصر عند العلماء : إثبات الحكم للمحصور فيه، ونفيه عما سواه.

والمعنى : ما الشيطان إلا مخوف لأوليائه.

وقوله ﴿ **ذلِكُمُ** ﴾ : إسم إشارة، وقد تضمن مشارا إليه، ومخاطبا. فالمشار إليه هو : الشيطان. والمخاطب : هم الجماعة المخاطبون. وأشار بإشارة البعيد ؛ لما حصل للمؤمنين من التخويف : أنهم خُوِّفوا بالناس ؛ فقال الله عز وجل ﴿ **الَّذِينَ قالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ** ﴾ ؛ هذا تخويف. هذا التخويف من الشيطان يلقيه على ألسنة أوليائه ؛ ليخوف المؤمنين بذلك.

وقوله ﴿ الشَّيْطَانُ ﴾ : هذا إسم لإبليس، ولفظته تدل **على البعد أو الغيظ** : من " شَطَنَ " : إذا بَعُدَ : بَعُدَ عن رحمة الله، بَعُدَ عن الخير، بَعُدَ بطبعه عن طباع البشر. أو من " الغَيْظ "، من " شَاطَ " : إذا اغتاظ.

وقوله ﴿ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ ﴾ : فيها قولان :

القول الأول : أن المعنى : يخوفكم أولياءه، أو يخوفكم بأوليائه : أي أن الشيطان يخوف المؤمنين من أوليائه ؛ حتى لا يأمروا بمعروف ولا ينهوا عن منكر، ولا يجاهدوا في سبيل الله، يخوفهم بأوليائه. وهذا المعنى ؛ دليله قوله تعالى بعد ذلك ﴿ فَلَا تَخَافُوهُمْ ﴾ : أي لا تخافوا من أولياء الشيطان، وإن خوفكم بهم الشيطان : إنهم أصحاب قوة، وأصحاب بأس شديد، ولهم خبرة، ولديهم ولديهم..، وعندهم وعندهم..؛ يخوف المؤمنين من أوليائه من المشركين، من المجرمين ؛ فلذا قال الله عز وجل ﴿ فَلَا تَخَافُوهُمْ ﴾. ويُستدل على هذا المعنى بقوله عز وجل ﴿ لِيُنْذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا ﴾ : أي لينذركم بأسا شديدا. وهذا القول رُوي عن عبد الله بن عباس، وسعيد بن جبير، وجمهور المفسرين.

أما المعنى الثاني : أنه يخوف أولياءه المنافقين ؛ ليقعدوا عن قتال المشركين. وهذا رُوي عن الحسن وغيره. والقول الأول هو الأصح والأرجح.

ومعنى قوله ﴿ أَوْلِيَاءَهُ ﴾ : أي أنصاره وأحباءه وجنوده. ونصرتهم له تكون بالشرك بالله عز وجل، وبالفحشاء والمنكر ؛ لأن الله عز وجل ذكر عن الشيطان أنه يأمر بالفحشاء والمنكر، وأولياؤه كذلك.

﴿ فَلَا تَخَافُوهُمْ ﴾ : هذا نهي عن الخوف من أولياء الشيطان ؛ الذين يتبعونه، الذين يطيعونه، الذين ينصرونه : لا تخافوهم ؛ فتقعدوا عن الجهاد، وتجبنوا. لا تخافوهم ؛ فتتركوا الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر. لا تخافوهم ؛ فتدعوا الدعوة إلى الله عز وجل. هذا نهي عن الخوف من أولياء الشيطان ؛ وذلك لأن أولياء الشيطان كيدهم ضعيف ؛ ككيد من احتموا به، وكيد من تعلقوا به ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾.

﴿ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ ﴾ : قدم النهي على الأمر ؛ لأن ذلك مناسب للتخلية قبل التحلية : قبل أن يتحلوا بالخوف من الله عز وجل ؛ لابد أن يتخلوا عن الخوف من غير الله عز وجل.

﴿ وَخَافُونِ ﴾ : أي فلا تخالفوا أمري، أو فجهادوا مع رسولي، أو فسارعوا إلى مرضاتي، أو فابتعدوا عما يوجب سخطي.

﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ : ﴿ إِنْ ﴾ هنا : شرطية، ولعلماء العربية في مثل هذه الجملة وجهان :

الوجه الأول : أنها لا تحتاج إلى جواب ؛ لأنه مفهوم مما سبق، ﴿ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ : شرطية ؛ أي لا يخافني إلا من كان مؤمنا، لا تحتاج هذه الأداة الشرطية إلى جواب ؛ لأنه مفهوم. وقد ذُكر أنه اختيار ابن القيم رحمه الله.

والوجه الثاني : أنها تحتاج إلى جواب ، وأن جوابها محذوف، معلوم مما سبق ؛ والتقدير : إن كنتم مؤمنين فخافوني، أو إن كنتم مؤمنين فلا تخافوهم.

وذكر هنا شرط الإيمان ؛ لأن الإيمان يقتضي أن يؤثروا خوف الله عز وجل على خوف الناس، يدعوهم لأن يؤثروا خوف الله عز وجل على خوف الناس. والإيمان هو **الإقرار القلبي، ويتضمن جميع الطاعات الظاهرة والباطنة**.

مسائل وفوائد الآية :

- في الآية بيان وجوب الخوف من الله عز وجل، وأن الخوف من الله تعالى واجب. وقد مرّ معنا ما هو القدر الواجب في ذلك.

- فيها بيان شدة عداوة الشيطان لبني آدم ؛ حيث يرعبهم ويخوفهم بأوليائه. هذا دليل على شدة عدواته ؛ وقد قال الله عز وجل عن عدواته ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾، ومن دلائل عدواته : تخويفه المؤمنين بأوليائه.
- أن الشيطان يدافع عن أوليائه ؛ بل يهاجم بهم، يدافع عنهم ؛ لذلك يجعل المؤمنين في خوف من أوليائه، يخافونهم، يرهبهم ؛ وهذا من الدفاع عن أوليائه. لكن ذلك ليس بضائر، إذا خاف الإنسان من الله عز وجل.
- أنه يجب على المؤمن ألا يخاف من أولياء الشيطان : ألا يخاف من المشركين، ألا يخاف من المنافقين، ألا يخاف من الكفار عموما.
- أنه كلما قوي إيمان العبد ؛ قوي الخوف من الله : لأن الله عز وجل قال ﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾، فكلما قوي إيمانه ؛ قوي خوفه من الله عز وجل، وزال من قلبه خوف أولياء الشيطان.

إذاً الإيمان له ثمرتان :

الأولى : حصول الخوف من الله عز وجل.

والثانية : زوال الخوف من أولياء الشيطان.

- أن الخوف من الله عز وجل من مقتضيات الإيمان.
- أن للشيطان أساليب في إضلال الناس وإزاغتهم ومنها : التخويف بأوليائه، وتزيين الباطل، وإلقاء الشبهات، وتحقير الأعمال الصالحة، وإنساء الإنسان ما فيه الخوف والصلاح، والتثبيط عن العمل، والإفراط والتفريط.

ومن مسائل الآية أيضا :

- قد يقول قائل : الخوف أمر طبيعي يعتري الإنسان عند أن يرى ما يخافه، أو يسمع به، ولا يستطيع مدافعته ؛ فكيف ؟! : يقال : نعم، قد يحصل ذلك ؛ لكن المطلوب هو مدافعة هذا الخوف، لا الاستسلام له ؛ كما ذكر الله سبحانه وتعالى عن موسى وهارون عليهما السلام ﴿ **قَالَا رَبَّنَا إِنَّنَا نَخَافُ أَنْ يَفْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْغَى** ﴾ ؛ فقال الله سبحانه وتعالى ﴿ **لَا تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى** ﴾. فقد يحصل شيء من الخوف، وذلك أمر طبيعي في بادئ الأمر ؛ لكن المطلوب مدافعة ذلك. وكذلك كما ذكر الله عز وجل في هذه الآية ﴿ **إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ** ﴾ ؛ قال الله عز وجل مبينا الواجب ﴿ **فَلَا تَخَافُوهُمْ** ﴾ ؛ أي ادفعوا هذا الخوف إذا وقع في القلب ﴿ **فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ** ﴾.
- **هل الخوف من الشيطان وأوليائه منافٍ لأصل الإيمان ؟**

الجواب : في ذلك تفصيل : إن كان الخوف يؤدي إلى الشرك ؛ فهو منافٍ لأصل الإيمان. وإلا إن لم يكن كذلك ؛ فهو منافٍ لكمال الإيمان. أي إذا حمل على ترك واجب ؛ فذلك منافٍ لكمال الإيمان. وإذا حمل على الوقوع في الشرك ؛ فذلك منافٍ لأصل الإيمان.

******

المتن :

Γ وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة هذه الآية للباب : أنها دلت على أن المؤمنين الموصوفين بهذه الصفات، أفردوا الله عز وجل بالخوف والخشية دون سواه، دلت على أن من صفات المؤمنين : الخوف من الله عز وجل وخشيته دون سواه.

وأما مناسبتها للتوحيد : فإنها دلت على أن الخشية والخوف من الله عز وجل نوع من أنواع العبادة، وصرف هذه العبادة لغير الله عز وجل شرك.

أما المعنى الإجمالي للآية : فإن الله عز وجل لما ذكر أن المشركين لم يعمروا مساجد الله بقوله ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ ﴾ : أي ما ينبغي ولا يليق ولا يجوز للمسلمين أن يمكنوا المشركين من صرف العبادة لغير الله في هذه المساجد.

﴿ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ ﴾ : أي بالعبادة والصلاة، وغيرها من أنواع الطاعات.

﴿ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ ﴾ : أي حال كونهم شاهدين على أنفسهم بشهادة حالهم، وعلم كثير منهم بأنهم على الباطل، وعلى الشرك والكفر بالله عز وجل. فإذا كانوا شاهدين على أنفسهم بالكفر، وعدم الإيمان ـ الذي هو شرط لقبول الأعمال ـ ؛ فكيف يزعمون أنهم عُمّار مساجد الله، والأعمال منهم باطلة ؟! والأصل منهم مفقود ؟! ولهذا قال تعالى :

﴿ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ ﴾ : أي بطلت وضلت. ﴿ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾.
ثم ذكر من هم عُمّار المساجد، لما نفى عمارة المساجد عن المشركين ؛ ذكر من هم الذين يعمرون مساجده ؛ فقال ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ ﴾، وذكر من صفاتهم أربع صفات : ﴿ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ﴾ ؛ فوصفهم الله عز وجل، وصف عمّار مساجده بالإيمان بالله واليوم الآخر، وبالقيام بالأعمال الصالحة التي أمها وأساسها الصلاة ـ وكذا ـ الزكاة. ووصفهم بخشية الله التي هي أصل كل خير. فهؤلاء هم عمّار المساجد على الحقيقة، وهم أهلها على الواقع.
قال الله ﴿ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ : هؤلاء هم المهتدون، ومن سواهم لا يمكن أن يعمر مساجد الله، ولا أن يهتدي بهدى الله. من لم يؤمن بالله واليوم الآخر، وليس عنده خشية الله عز وجل ؛ فهذا ليس من عُمّار مساجد الله، ولا من أهلها، وإن زعم ذلك وادعاه.
قوله ﴿ إِنَّمَا ﴾ : أداة تفيد الحصر ؛ وهو **إثبات الحكم للمحصور فيه ونفيه عما سواه :** إثبات الحكم للمحصور : عمران المساجد يكون في هذا الصنف الذي اتصف بهذه الصفات.
ونفيه عما سواه : أي من خالف هذه الصفات.
﴿ يَعْمُرُ ﴾ : من " العمارة "، والعمارة هي **نقيض الخراب،** يقال : " عَمَرَ الْأَرْضَ، يَعْمُرُهَا، عِمَارَةً ". والمراد بالعمارة هنا، للمفسرين فيها قولان :
القول الأول : دخوله والجلوس فيه : أي عمارة المسجد يكون بدخوله وبالجلوس فيه.

القول الثاني : البناء له وإصلاحه. فكلا الأمرين محظور على الكافر : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ : أي يجب على المسلمين منعهم من ذلك. وهذه العمارة تتضمن معنيين :

- ❖ المعنى الأول - وهو الأهم - : العمارة المعنوية : وذلك بطاعة الله، وإقامة ذكره فيها ؛ كما قال سبحانه ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ (36) رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾.
- ❖ المعنى الثاني : العمارة الحسية : وذلك بالبناء وإصلاح هذه المساجد وتنظيفها وتهيئتها. فهذه أيضا يشملها لفظ " العمران ".

وقوله ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ ﴾ : المساجد هي : **مواضع العبادة**. والمسجد هو : **موضع الصلاة ؛ اعتباراً بالسجود.**
وأضاف المساجد إلى نفسه تشريفا لها وتعظيما ؛ لأن هذه المساجد معظمة ومشرفة.

وقوله ﴿ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ : ﴿ مَنْ ﴾ هنا : موصولة ؛ بمعنى " الذي " : أي إنما يعمر مساجد الله **الذي** آمن بالله واليوم الآخر. والإيمان بالله يتضمن أربعة أمور : الإيمان بوجوده، والإيمان بربوبيته، والإيمان بألوهيته، والإيمان بأسماءه وصفاته.

﴿ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ : هو **يوم القيامة ؛ الذي يبعث فيه الناس للجزاء والحساب**، وسمي بذلك ؛ لأنه لا يوم بعده. ويتضمن الإيمان به ثلاثة أمور :

الأول : الإيمان بالبعث.

والثاني : الإيمان بالجزاء والحساب.

والثالث : الإيمان بالجنة والنار.

وكثيرا ما يُقرن بين الإيمان بالله واليوم الآخر في كتاب الله ؛ وذلك لأهميته، ولكونه حاملا للإنسان على امتثال الأوامر واجتناب النواهي، وحاملا له على الجِدّ في العمل والمسارعة إلى الخير.

قوله ﴿ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ ﴾ : إقامة الشيء بمعنى **توفية حقه** ؛ كما قال تعالى ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴾ : أي توفون حقوقهما بالعلم والعمل. ولم يأمر الله عز وجل بالصلاة حيث ما أمر، ولا مدح بها حيث ما مدح إلا بلفظ " الإقامة " ؛ تنبيها أن المقصود منها توفية شروطها، لا الإتيان بهيئاتها ؛ ولذلك تجدون في القرآن : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾، ﴿ أَقَامُوا الصَّلَاةَ ﴾، ﴿ أَقَامَ الصَّلَاةَ ﴾، ونحو ذلك..؛ كلها بلفظ " الإقامة ". والإقامة نوعان : إقامة واجبة، وإقامة مستحبة.

- إقامة واجبة : وهي القيام بواجبات الصلاة وشروطها وأركانها.
- إقامة مستحبة : وهي القيام والإتيان بمستحبات الصلاة وسننها.

والصلاة لغة : هي **الدعاء بخير** ؛ كما قال تعالى ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾. وشرعا : هي **التعبد لله بأقوال وأفعال مخصوصة، مبتدأة بالتكبير ومختتمة بالتسليم**.

قوله ﴿ وَآتَى الزَّكَاةَ ﴾ : ﴿ آتَى ﴾ : بمعنى أعطى. والزكاة لغة : بمعنى **النماء والزيادة**، وتأتي بمعنى **الطهارة المعنوية**.

وشرعا : هي إسم **لأخذ شيء مخصوص، من مال مخصوص، على أوصاف مخصوصة ؛ لطائفة مخصوصة**.

﴿ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ﴾ : والخشية هي : **الخوف المقرون بالعلم والتعظيم**، وقد مرّ بيان الفرق بين الخوف والخشية. وهنا قال ﴿ لَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ﴾ : نفي واستثناء ؛ يفيد الحصر.

﴿ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ : ﴿ عَسَى ﴾ هنا : بمعنى الرجاء ؛ لكنها إذا وردت في القرآن ؛ فإنها واجبة، كما قال أهل العلم : ((" عسى " من الله واجبة)) : أي محقق أمرها. وقد وردت هذه العبارة أنها من قول ابن عباس رضي الله عنهما ؛ لكن ذلك لم يثبت، وكلام أهل العلم على هذا. وقد وردت بصيغة الترجي ؛ لئلا يأخذ الإنسان الغرور حين يحصل له هذا الوصف. وأشار هنا : ﴿ أُولَئِكَ ﴾ بإشارة البعيد لسببين :

السبب الأول : لعلو مقام من اتصف بهذه الصفات.

والثاني : لبعد المشركين عن الهداية حين مخالفتهم هذه الصفات.

﴿فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ : الاهتداء : **يختص بما يتحرّاه الإنسان على طريق الاختيار، إما في الأمور الدنيوية، أو في الأمور الأخروية**. والمهتدون، الطالبون للهداية هم الذين يزيدهم الله عز وجل هدى ؛ كما قال سبحانه ﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴾. والهداية أنواع أربعة ؛ المراد بها ـ هنا ـ : هداية التوفيق والإلهام ؛ أن الله يجعل لهم الهداية العظيمة التي هي بيد الله سبحانه وتعالى.

وقال هنا ﴿ مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾، ولم يقل : " أن يكونوا مهتدين " ؛ وهذا من باب الرجاء : أنهم لما أتوا بما هو اهتداء ؛ قَوِيَ الأمل في أن يستقروا على ذلك، ويصير خلقا لهم ؛ فيكونون من أهله.

وفي هذه الآية فوائد ومسائل :

- التر غيب بعمارة المساجد ؛ كما دلت الآية، والأحاديث بنوعيها ـ بعمارة المساجد ـ : الحسية، والمعنوية.
- أن عمارة المساجد لا تكون بالكفر ؛ وإنما تكون بالإيمان والعبادة، وأداء الطاعة.

- أن أصحاب هذه الصفات هم الجديرون بعمارة المساجد، وهم أهل الإهتداء إلى الصراط المستقيم.
- أن الله سبحانه وتعالى ذكر عبادتين عظيمتين، إحداهما في الأعمال البدنية، والأخرى في الأعمال المالية. أو إحداهما في النفع القاصر، والآخر في النفع المتعدي.
- أن في تخصيص الصلاة والزكاة بالذكر ؛ تفخيما لشأنهما، وحثا على التنبه لهما.
- أنه لابد في عمارة المساجد من الإيمان بالله ؛ لأن المسجد هو عبارة عن الموضع الذي يُعبد الله فيه، فمن لم يكن مؤمنا ؛ امتنع أن يبني موضعا يُعبد الله فيه.
- أنه لابد من الإيمان باليوم الآخر ؛ لأن الاشتغال بعبادة الله إنما تفيد يوم القيامة، فمن أنكر القيامة ؛ لم يعبد الله، ومن لم يعبد الله ؛ لم يبني بناء لعبادة الله.

ومن مسائل الآية :

- **لما لم يذكر الإيمان بالرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟**

الجواب :

- أولا : تنبيها للكفار على أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد جاء بهذا الأمر المطلوب ؛ وهو الإيمان بالله واليوم الآخر، فبذكر الإيمان بالله واليوم الآخر ؛ إشارة إلى الإيمان بالرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ لأنه هو الذي دعا إلى ذلك.
- الثاني : أنه لما ذكر الصلاة، والصلاة لا تتم إلا بالأذان بالتشهد ؛ وهذه الأشياء مشتملة على ذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- الثالث : أنه لما ذكر الصلاة، عرّفها بالألف واللام، والمحلى بـ " أل " ينصرف إلى المعهود السابق ؛ يعني

الكيفية المعهودة، وليست إلا ما أتى بها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

- **كيف قال ﴿ لَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ﴾ والمؤمن قد يخاف من الظلمة ؟!**

الجواب : أن المراد من هذه الخشية : الخوف والتقوى في باب الدين، وألا يختار على رضى الله رضى غيره.

ومن فوائد الآية :

- أن فيها تنبيها على أن المسجد يجب صونه عن غير العبادة ؛ فيدخل في ذلك فضول الكلام في أمور الدنيا.
- أن المساجد لها حرمتها ومكانتها في الإسلام ؛ فلا تمتهن بل تصان.
- وجوب إخلاص النية في عمارة المساجد ؛ لقوله تعالى ﴿ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ﴾.
- أن حديث « **إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسَاجِدَ، فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ ﴾** » ؛ أن هذا الحديث غير صحيح، أخرجه الترمذي وغيره من حديث أبي سعيد، وهو ضعيف ؛ لأنه من طريق درّاج أبي السمح، عن أبي الهيثم. ودرّاج قال الحافظ : ((صدوق، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف، وله مناكير منها : « **أَكْثِرُوا ذِكْرَ اللَّهِ حَتَّى يَقُولُوا مَجْنُونٌ** »)).

من مسائل الآية :

- **ما حكم بناء المساجد ؟**

الجواب : في ذلك تفصيل :

أولا : إذا لم يكن في القرية مسجد : فبناؤه فرض كفاية ؛ لأن الجماعة واجبة، ولأن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم عند قدومه المدينة بدأ ببناء المسجد، وأمر بذلك.

ثانيا : إذا كان في القرية مسجد أو أكثر : فبناؤه مستحب ؛ لحديث عثمان في [الصحيحين] « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ ».

- **ما حكم تطهير المساجد من النجاسات الحسية والمعنوية ؟**

الجواب : واجب ؛ لقول الله سبحانه وتعالى ﴿ وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ ﴾، ولقوله تعالى ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾، ولقوله عز وجل ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ ﴾. ولما ثبت في [صحيح الإمام مسلم] ، من حديث أنس رضي الله عنه : أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ ».

- **ما حكم تنظيف المساجد وتطييبها ؟**

الجواب : ذلك مستحب ؛ لما في [الصحيحين] ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : « أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا مَاتَتْ سَأَلَ النَّبِيُّ صَلَى اللهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَنْهَا » ؛ فهذه كانت تهتم بتنظيف المسجد، والتنظيف أخص من التطهير ؛ فالتطهير يتعلق بالنجاسات، والتنظيف لما دون النجاسات. وتطييب المسجد أيضا. وقد حرص النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الصلاة عليها وقد دفنت ؛ هذا دليل على فضلها، وهو دليل على استحباب تنظيف المساجد وتطييبها.

- **ما حكم تشييد المساجد وتزيينها ؟**

الجواب : منهي عنه ؛ لحديث عبد الله بن عباس عند أبي داود : « مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ »، وقال عبد الله لإخوانه : (لَتُزَخْرِفُنَّهَا كَمَا زَخْرَفَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى). ولحديث أنس عند الخمسة ـ إلا الترمذي ـ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى

النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ ». ومسجد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حين بناه، لم يكن إلا من اللبن، وسقفه من جريد النخل، وعُمُده من خشب النخل. وأول من زخرف المساجد هو الوليد بن عبد الملك. وفي زخرفة المساجد وتزيينها عدة محاذير :

الأول : أن فيه إشغالا للمصلي عن صلاته.

الثاني : أن فيه إسرافا وتبذيرا.

الثالث : أن فيه تقليدا لأعداء الإسلام من اليهود والنصارى ؛ كما ذكر ذلك ابن عباس.

- **ما حكم دخول المشرك المساجد ؟**

الجواب : في ذلك تفصيل :

❖ إن كان المسجد الحرام ؛ فجمهور أهل العلم على منع الكفار والمشركين من دخوله، وسكناه، وعمارته بالطواف وغيره ؛ لقول الله سبحانه وتعالى ﴿ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾، ولأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « أَمَرَ أَنْ يُنَادَى أَلَّا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ». خلافا لأبي حنيفة ؛ فقد أجازه لأهل الكتاب.

❖ الثاني : إن كان المسجد غير المسجد الحرام ـ يعني المساجد الأخرى، بما فيها المسجد النبوي ـ ؛ ففي ذلك قولان، أرجّحهما هو الجواز، أنه يجوز أن يدخل المسجد ـ غير المسجد الحرام ـ كافر أو مشرك، ويكون دخوله لحاجة ؛ وذلك لعدة أدلة منها :

➢ حديث أبي هريرة في [الصحيحين] في قصة ذلك الرجل ـ وهو ثمامة ـ ، قال أبو هريرة رضي الله عنه : « **بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ، يُقَالُ لَهُ : ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي المَسْجِدِ** » ؛ ثمامة بن أثال

جيء به وهو مشرك، وأُدخل مسجد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ورُبط في سارية. ومن ذلك أيضا :

- حديث أنس في [صحيح الإمام البخاري] قال : « **دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ، فَأَنَاخَهُ فِي المَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ،**[3] **ثُمَّ قَالَ لَهُمْ : أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ ؟...** » إلى آخر القصة، وفيها أنه أسلم في ذلك الوقت. ومن ذلك أيضا :
- قصة أبي بصير مع الرجلين لما ردّه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى المشركين، وقد جاء رجلان من قريش ليأخذوه ؛ قتل أحدهما في الطريق بعد رجوعه، وفرّ الآخر حتى دخل المسجد مذعورا.

وهل يشترط إذن المسلمين في دخول المشرك، أن يكون هناك إذن ؟ قولان ـ أرجّحهما ـ أن ذلك لا يشترط ؛ لما سبق في حديث أنس حين دخل الرجل بجمله، وفي قصة الرجل الذي فرّ من أبي بصير ؛ فدخل المسجد بدون إذن.

- **ما حكم تمكين الكفار من عمارة المساجد ؟**

في ذلك تفصيل :

- إن كانت العمارة المعنوية ؛ فلا يجوز ذلك باتفاق، وقد نقل ابن رجب رحمه الله اتفاق أهل العلم على منع الكفار من إظهار دينهم في مساجد المسلمين. هذا في عمارة المسجد، العمارة المعنوية.
- أما العمارة الحسية : فقد ذكر الحافظ ابن رجب رحمه الله أقوالا لأهل العلم : هل يمكنون من عمارة المساجد بالبنيان أو الترميم أو نحو ذلك أم لا ؟[4] في ذلك ثلاثة أقوال :

---

[3] يعني دخل به المسجد.

[4] وقبل أن يُذكر كلام الحافظ يقال باستثناء المسجد الحرام.

القول الأول : المنع من ذلك ؛ لدخوله في العمارة المذكورة في الآية. ذكر ذلك كثير من المفسرين ؛ كالواحدي وابن الجوزي والقاضي أبي يعلى.
القول الثاني : أنه يجوز ولا يُمنعون منه : وصرّح به طائفة من فقهاء الحنابلة، والبغوي من الشافعية، وغيرهم.
الثالث : ذكره الحافظ ابن رجب، فقال : ((ويتوجه قول ثالث ؛ وهو أن الكافر إن بنى مسجدا للمسلمين من ماله لم يُمَكَّن من ذلك، وإن لم يباشر بنفسه. وأما إن باشر بناءه بنفسه باستئجار المسلمين له جاز ؛ فإن في قبول المسلمين منة الكفار ذلا لهم، بخلاف استئجار الكفار للعمل للمسلمين ؛ فإن فيه ذلا للكفار)).
وهذا القول الأخير وجيه، أوجه الأقوال، وينظر في ذلك إلى المصالح والمفاسد .

******

المتن :

Γ وَقَوْلُهُ ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ وَلَئِنْ جَاءَ نَصْرٌ مِنْ رَبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة هذه الآية للباب : أنها دلت على تحريم مساواة الخوف من الله بالخوف من المخلوق ؛ أن ذلك لا يجوز.

وأما مناسبة الآية للتوحيد : فإنها دلت على وجوب تقديم خوف الله على خوف سواه ؛ لذا يكون الخوف عبادة، وصرف العبادة لغير الله عز وجل شرك.

وأما سبب نزول هذه الآية : فقد أخرج الإمام ابن جرير الطبري، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : « كان قوم من أهل مكة أسلموا، وكانوا يستخفون بالإسلام، فأخرجهم المشركون يوم بدر معهم، فأصيب بعضهم، وقُتِل بعض، فقال المسلمون : كان أصحابنا هؤلاء مسلمين، وأُكرهوا فاستغفروا لهم ؛ فنزلت ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ**...﴾ إلى آخر الآية. قال : وكتب إلى من بقي بمكة من المسلمين هذه الآية لا عذر لهم. قال : فخرجوا فلحقهم المشركون، فأعطوهم الفتنة ؛ فنزلت هذه الآية ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ**...﴾ إلى آخر الآية. فكتب المسلمون إليهم بذلك، فخرجوا وأيسوا من كلّ خير، ثم نزلت فيهم ﴿ **ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا** ﴾ فكتبوا إليهم ذلك : إن الله قد جعل لكم مخرجا، فخرجوا، فأدركهم المشركون فقاتلوهم، ثم نجا من نجا، وقُتِل من قُتِل ».

قوله تعالى ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ** ﴾ : هذا كلام مستأنف ؛ سيق لبيان حال المنافقين : بعد أن بيّن الله عز وجل حال المؤمنين، وحال الكافرين ؛ بيّن حال المنافقين ؛ قال ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ** ﴾، ﴿ **مِنَ** ﴾ هنا : للتعبير، وعلامة التبعيضية : أن يصح حلول " بعض " محلها : أي و "بعض" الناس، و " بعض " من يقول كذا وكذا...

و" الناس " : كلمة لها إطلاقان : إطلاق عام، وإطلاق خاص.

- الإطلاق العام : يشمل جميع الناس من إنس وجن. وهذا هو الأصل.

❖ والإطلاق الثاني : يشمل جماعة من الناس دون غيرهم.
﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ ﴾، فيمن نزلت هذه الآية ؟ :
نزلت هذه الآية كما ذكر المفسرون، ولهم في ذلك أقوال منها :

❖ أنها نزلت في المؤمنين الذين أخرجهم المشركون إلى بدر فارتدوا.
❖ والثاني : أنها نزلت في قوم كانوا يؤمنون بألسنتهم، فإذا أصابهم بلاء من الله أو مصيبة في أنفسهم وأموالهم ؛ افتتنوا. وهذا مروي عن مجاهد، والذي قبله مروي عن ابن عباس.
❖ الثالث : أنها نزلت في أناس من المنافقين.
❖ والرابع : أنها نزلت في عيّاش بن أبي ربيعة، كان أسلم، فخاف على نفسه من أهله وقومه ؛ فكفر ، ثم هاجر بَعدُ وحسن إسلامه. والأقوال لها وجه عدا التنصيص على عيّاش بن أبي ربيعة ؛ فإن ذلك يفتقر إلى دليل، وليس هناك دليل يخصه.

﴿ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا ﴾ : أي يقول ذلك بلسانه دون قلبه كالمنافقين ؛ ومما يدل على ذلك : أن الله عز وجل ذكر عنده القول دون العمل، دون الاعتقاد : ﴿ مَنْ يَقُولُ ﴾.
الثاني : أنه قال ﴿ آمَنَّا ﴾، ولم يقل " آمنت "؛ وذلك لأن المنافق يشبه نفسه بالمؤمن، وأن إيمانه كإيمانه ؛ فلا يأتي بوجه الإفراد، وإنما بوجه الجمع : ﴿ آمَنَّا ﴾ ؛ أي كلنا، وهذا يدل على عدم الصدق في الإيمان. وليس كل كلمة فيها الجمع ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ ﴾ ؛ هي تدل على هذا المعنى، وإنما ذُكر هذا المعنى عند هذا الصنف الذي يقول الكلمة دون أن يعتقده في قلبه، ويعمل بمقتضاها.

﴿ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ ﴾ : أي ناله أذى أو عذاب بسبب إيمانه. و" إذا " يُعبّر بها عن كل زمان مستقبل. و﴿ أُوذِيَ ﴾ من " الأذى "؛ وهو **ما يصل إلى الإنسان ونحوه من الضرر، إما في جسمه أو نفسه أو تبعاته، دنيويا كان أو أخرويا.** ﴿ أُوذِيَ فِي اللَّهِ ﴾ : ﴿ فِي ﴾ هنا : تحتمل أمرين :

- أن تكون سببية، والمعنى : أوذي من أجل الله، بسبب إيمانه بالله عز وجل.
- وتحتمل أن تكون ظرفية : بمعنى أوذي في شرع الله، في الطريق الذي يسلكه، وفي الدين الذي يتمسك به.

وهذه الجملة ﴿ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ ﴾ : في معنى قوله تعالى ﴿ وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي ﴾، غير أن المراد بتلك الآية : الصابرون على أذية الكافرين ؛ قال الله فيها ﴿ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي ﴾. وأما هذه ؛ فالمراد بها : من لم يصبر على الأذى ؛ فقال ﴿ أُوذِيَ فِي اللَّهِ ﴾ : ولم يقل " في سبيل الله ". وفي ذلك لطيفة يذكرها بعض أهل العلم : أن الله عز وجل أراد بيان شرف المؤمن الصابر، وخسّة المنافق الكافر ؛ فقال هناك : " أوذي المؤمن في سبيل الله " ؛ من أجل أن يترك سبيل الله ؛ لكنه لم يفعل، لم يترك. بينما المنافق أوذي في الله ؛ فإذا به يترك الله عز وجل، سواء كان في قلبه أو في عمله، يترك الله عز وجل بالكلية ؛ فقال عز وجل ﴿ أُوذِيَ فِي اللَّهِ ﴾، والأولى ﴿ فِي سَبِيلِي ﴾، ﴿ أُوذُوا فِي سَبِيلِي ﴾.

قال ﴿ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ ﴾ : ﴿ جَعَلَ ﴾ : بمعنى صيّر.

﴿ فِتْنَةَ النَّاسِ ﴾ : أي الأذى الذي يصيبه من الكفار، وإيذاء الكفار للمؤمنين من أنواع الابتلاء الذي هو فتنة. فالفتنة هي **الإيذاء**، وسمي الأذى " فتنة " ؛ لأن الإنسان يفتتن به،

ويصده عن سبيل ؛ كما قال تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾.

وهنا قال ﴿ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ ﴾، ولم يقل " عذاب الناس " ؛ لأن الفتنة يكون فيها إلحاق الضرر في مجال الدين، بخلاف كلمة " العذاب ". ولاحظوا أن هؤلاء يجعلون فتنة الناس، إذا أذوا في الله عز وجل ؛ جعلوا ذلك مثل عذاب الله سبحانه وتعالى. وهذا يدل على جهلهم، ويدل على عدم صدقهم.

﴿ وَلَئِنْ جَاءَ نَصْرٌ مِنْ رَبِّكَ ﴾ : أي نصر من الله للمؤمنين، وفتح وغلبة وغنيمة لهم. وهنا قال ﴿ وَلَئِنْ جَاءَ ﴾، ولم يقل " ولئن جاءكم " أو " جاءك " ؛ وهذا يفيد العموم، أن هذا يقتضي أن يكونوا قائلين : " إنا كنا معكم " إذا جاء نصر، سواء جاءهم أو جاء المؤمنين، ولم يحددوا جهة النصر سواء كانت إليهم أو إلى المؤمنين. وهنا قال الله عز وجل ﴿ مِنْ رَبِّكَ ﴾، ولم يقل " من الله " مع أن ما تقدم كان كله بذكر الله ؛ كقوله ﴿ أُوذِيَ فِي اللَّهِ ﴾، ﴿ كَعَذَابِ اللَّهِ ﴾، ونحو هذه الكلمات..؛ وذلك لأن الرب إسم يدل بمدلوله الخاص على الرحمة، ولفظ الجلالة " الله " إسم يدل على الهيبة والعظمة. وهنا عند النصر ذكر اللفظ الدال على الرحمة، وعند العذاب ذكر اللفظ الدال على العظمة : لما ذُكر النصر ؛ قال ﴿ مِنْ رَبِّكَ ﴾، ولما ذُكر العذاب ؛ قال ﴿ كَعَذَابِ اللَّهِ ﴾.

﴿ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ ﴾ : هؤلاء الذين ضعف إيمانهم، الذين يقولون بألسنتهم دون قلوبهم " آمنا "، في حال الشدة ، في حال الأذى ؛ يجعلون الفتنة والابتلاء مثل عذاب الله. وفي حال الرخاء الذي يناله المسلمون ؛ يقولون : " إذا جاء نصر إنا كنا معكم " ؛ أي داخلون معكم في دينكم، ومعاونون لكم على عدوكم ؛ فأشركونا في هذه الغنيمة ! ﴿ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ ﴾ ؛ ولكن هذه المعية كاذبة وليست بصادقة.

﴿ أَوَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ ﴾ : الواو في قوله ﴿ أَوَلَيْسَ ﴾، اختُلِف فيها ؛ فقيل : إنها عاطفة على ما سبقها، وأن الأصل أنها قبل الهمزة ـ همزة الاستفهام ـ ، ولكن قُدمت همزة الاستفهام ؛ لأن لها الصدارة في الكلام : ﴿ أَوَلَيْسَ ﴾، أصلها : " وأليس ". وقيل في مثل هذا السياق : إن الواو عاطفة على محذوف يُقدّر بحسب ما يقتضيه السياق.

﴿ أَوَلَيْسَ اللَّهُ ﴾ : هذا الاستفهام الوارد هنا ؛ استفهام إنكاري.

﴿ أَوَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ ﴾ : أي من النفاق والإيمان : من الذي في قلبه إيمان، ومن الذي في قلبه نفاق ؟ ولاحظ صيغة " أعلم " على صيغة " أفعل التفضيل " : لا أعلم من الله عز وجل بما في صدور العالمين. و" ما " هنا : موصولة ؛ بمعنى " الذي " أفادت العموم ؛ لوقوعها في سياق الاستفهام : أي سواء كان إيمانا أو نفاقا، صدقا أو كذبا.

و﴿ الْعَالَمِينَ ﴾ : **كل ما سوى الله**، وسموا بذلك ؛ لأنهم علم على الله عز وجل، على وجوده، على وحدانيتة سبحانه وتعالى.

من فوائد ومسائل هذه الآية :

- أن حالات الناس مع الإيمان كما ذكر ابن القيم رحمه الله في كتابه [الزاد] : ((الناس إذا أرسل إليهم الرسل بين أمرين : إما أن يقول أحدهم : " آمنا ". وإما ألا يقول ذلك ؛ بل يستمر على السيئات والكفر. فمن قال : " آمنا " ؛ امتحنه ربه وابتلاه ليتبين الصادق من الكاذب. ومن لم يقل : " آمنا " ؛ فلا يحسب أنه يعجز الله ويفوته ويسبقه. فمن آمن بالرسل وأطاعهم ؛ عاداه أعداؤهم وآذوه فابتلي بما يؤلمه. ومن لم يؤمن بهم ويطيعهم ؛ عوقب في الدنيا والآخرة، وحصل له ما يؤلمه..)). إلى آخر كلامه، وهو من أنفع ما يذكر في هذا الباب.

- **ما هي الآيات التي تدل على هذا المعنى، على معنى الآية : أن المنافقين إذا أصابتهم النعماء ادعوا الإيمان، وإذا أصابهم الضر والأذى فتنوا وتركوا الإيمان ؟**

من هذه الآيات : قوله عز وجل ﴿ الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾.

الآية الثانية : قوله عز وجل ﴿ وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا (72) وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَالَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾.

الآية الثالثة : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴾.

- أن ابتلاء الله عز وجل للعبد المؤمن من أجل التمحيص أو غيره ؛ أن ذلك على قسمين :

القسم الأول : ما يقدره الله عز وجل على العبد من المصيبة في نفسه أو ماله : بعضهم يستمر مستقيما على الدين، على الإيمان ؛ إلى أن يصاب في نفسه بمصيبة أو في ماله أو في أهله وولده ؛ إذا به ينقلب.

القسم الثاني : ما يقدره الله عز وجل على أيدي الخلق من الإيذاء، فإذا حصل له ذلك الإيذاء ؛ تنكّر لهذا الدين، وابتعد عن الإيمان.

من مسائل الآية :

- **هل الآية تدل على أنه لا يجوز للمسلم إظهار كلمة الكفر مع الإكراه ؛ احترازا من التعذيب ؟**

الجواب : لا، فإن من أكره على كلمة الكفر، وقلبه مطمئن بالإيمان لا شيء عليه ؛ لأن الله عز وجل رخص في ذلك،

شرط أن يكون القلب مطمئنا بالإيمان ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا** ﴾ ؛ فهذا يدل على أنها رخصة، أن يقول هذه الكلمة مع اطمئنان قلبه بالإيمان. ولكن الآية فيمن إذا أوذي، تعرض للإيذاء ؛ ترك الإيمان ظاهرا وباطنا.

ومن فوائد الحديث :

- بيان تحريم المداهنة في الدين، والمداهنة في الدين محرمة. وقد كان المشركون يودون ويرغبون أن يدهن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ** ﴾.

وفرق بين المداهنة والمداراة : أن المداهنة تكون على حساب الدين، أما المداراة فليست على حساب الدين ؛ وإنما على حساب الدنيا.

- أن الصبر على الأذى في الدين من علامات الإيمان.
- أن من طبيعة المنافق الفرار عند الفزع، والإقدام عند الطمع.
- وجوب الصبر على الأذى في سبيل ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى عن لقمان حين أوصى ولده ﴿ **يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ** ﴾، بعدما بيّن له هذا الطريق، وما فيه من العبادات ؛ قال له ﴿ **وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ** ﴾.
- بيان دناءة همة المنافقين.
- أن الخوف من أذى الناس بسبب الإيمان ؛ يُعدُّ خوفا من غير الله عز وجل. وهذا الخوف، إذا خافهم أشد من خوفه من الله عز وجل أو مثل خوفه من الله عز وجل أشرك. وإذا خافهم، فترك واجبا أو فعل محرما ؛ كان

هذا الخوف محرما. وتتنزل تلك الأقسام بحسب كل قسم في باب الخوف.

- أن فيها الرد على المرجئة وغيرهم، الذين يجعلون المؤمن والمنافق على حدٍ سواء.
- إثبات سعة علم الله عز وجل ودقته، وإحاطته بكل شيء ظاهرا وباطنا.
- التحذير للمؤمن أن يقول شيئا خلاف ما في قلبه ؛ ولهذا لما تخلف كعب بن مالك في " تبوك "، قال للرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم حين رجع : « **إِنِّي قَدْ أُوتِيتُ جَدَلاً، ولَوْ جَلَسْتُ إلى غَيْرِكَ مِنْ ملوك الدُّنْيَا ؛ لَخَرَجْتُ مِنْهُمْ بِعُذْرٍ، لَكِنْ لاَ أَقُولُ شَيْئاً تَعْذُرُنِي فِيهِ ؛ فَيَفْضَحَنِي اللهُ** ».

******

المتن :

Γ **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا « إِنَّ مِنْ ضَعْفِ اليَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللهِ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللهُ، إِنَّ رِزْقَ اللهِ لَا يَجُرُّهُ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ** ». Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : هو حديث موضوع، وهو من الأحاديث التي قلّ أن يورد المصنف رحمه الله ما كان بهذه الدرجة في هذا الكتاب. وقد أخرج هذا الحديث أبو نعيم في [الحلية]، والبيهقي في [الشعب]، وفي إسناده محمد بن مروان السُّدي ؛ متهم بالكذب، بل معروف به ؛ فهو آفة هذا الحديث، وفيه

علل أخرى ؛ إلا أن هذه العلة هي أعظمها. ولهذا الحديث شواهد لا يتقوى بها، وقد رُوي من طريق أخرى موقوفا عن أبي سعيد. وهذا قد أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب [اليقين]، وفي إسناده انقطاع ؛ وذلك أن أبا هارون المدني لم يدرك أبا سعيد، بل ولا أحدا من الصحابة. لكن معنى هذا الحديث صحيح، وتمامه : « **وَإِنَّ اللَّهَ بِحِكْمَتِهِ جَعَلَ الرَوْحَ وَالْفَرَحَ فِي الرِّضَى وَالْيَقِينِ، وَجَعَلَ الْهَمَّ وَالْحَزَنَ فِي الشَّكِّ وَالسُّخْطِ** ».

أما مناسبة هذا الحديث للباب : فإن الحديث دل على ذمٍ لمن خاف الناس، وقدّم رضاهم على رضى الله. ودل على تحريم ترك شيء من الواجب ؛ خوفا من الناس.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فقد دل الحديث، وأفاد أن الخوف نوع من العبادة، والعبادة لغير الله تعالى شرك.

قوله « **إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيقِينِ** » : « **مِنْ** » هنا : للتبعيض ؛ أي بعض العلامات لضعف اليقين. و" الضَّعْفُ " بفتح الضاد في لغة تميم، وبضمها في لغة قريش : " ضُعْفٌ " ؛ والمراد بذا وذاك : **خلاف القوة والصحة**. وقيل إنهما يختلفان في المعنى : فـ " الضَّعْفُ " بفتح الضاد : يكون في الرأي. و" الضُّعْفُ " بضم الضاد : يكون في البدن. وهذا فرق دقيق بين اللفظين.

واليقين لغة : قد يراد به **العلم** ؛ كما يقال : " تيقنت كذا " ؛ أي علمته يقينا. ويأتي في الاصطلاح بمعنى : **الاعتقاد الجازم المطابق**. وهو روح أعمال القلوب وحقيقة الصِّدِّيقية، وهو قطب هذا الشأن الذي عليه مداره، وهو قرين التوكل. والمراد به هنا : الإيمان كله : « **إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيقِينِ** » : من ضعف اليقين، من ضعف الإيمان، كما قال عبد الله بن مسعود فيما صح عنه : (اليقين الإيمان كله، والصبر نصف الإيمان).

إذاً بدأ بذكر أن اليقين له علامات تدل على ضعفه، ذُكر في هذا الحديث ثلاث علامات تدل على ضعف اليقين :

❖ العلامة الأولى : « أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسُخْطِ اللهِ » :
ومعنى هذه الجملة : ((أن تؤثر رضاهم على رضى الله ؛ فتوافقهم على ترك المأمور، أو فعل المحظور ؛ استجلابا لرضاهم، ولولا ضعف اليقين عندك لما فعلت ذلك ؛ لأن من قوي يقينه علم أن الله وحده هو النافع الضار، وأنه لا مُعوَّل إلا على رضاه، وليس لسواه من الأمر شيء ـ كائنا ما كان ـ ؛ فلا يهاب أحدا، ولا يخشاه لخوف ضرر يلحقه من جهة ذلك الشخص ؛ كما قال تعالى ﴿ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾)). هذا ما قاله الشيخ سليمان آل الشيخ رحمه الله.
وإرضاء الناس على الدوام لا يمكن إدراكه وفعله ؛ كما قال الشافعي رحمه الله : ((رضى الناس غاية لا تدرك)).
وفي قوله : « بِسَخَطِ اللهِ » : " الباء " للعوض ؛ بمعنى أن تجعل عوض إرضاء الناس سخط الله ؛ فتستبدل هذا بهذا.
و"سخط الله " ؛ هذا صفة من صفات الله عز وجل الفعلية، الثابتة له سبحانه بالكتاب والسنة. فمن ذلك قوله عز وجل ﴿ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾، وكما ورد في الحديث : يقول الله عز وجل لأهل الجنة « فَلاَ أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِهِ أَبَداً » متفق عليه، من حديث أبي سعيد.
❖ العلامة الثانية الدالة على ضعف اليقين : « وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللهِ » : ومعنى هذه الجملة : أن تحمدهم وتشكرهم على ما وصل إليك على أيديهم من رزق ؛ بأن تضيفه إليهم، وتنسى المنعم المتفضل على الحقيقة، الذي قدّر هذا الرزق لك وأوصله إليك بلطفه ورحمته ؛ فإنه لطيف لما يشاء، وإذا أراد أمرا ؛ قيض

له أسبابا. **وهل ينافي ذلك حديث** « **مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللهَ** » **؟ :**
الجواب : لا ينافيه ؛ لأن المراد هنا إضافة النعمة إلى السبب، ونسيان المسبب ؛ وهو الخالق سبحانه وتعالى. والمراد بشكر الناس : عدم كفرهم إحسانهم، ومجازاتهم على ذلك بما استطعت، فإن لم تجد ما تجازيهم به ؛ فجازهم بالدعاء ؛ كما ورد في حديث عبد الله ابن عمر « **وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ** ».

❖ « **وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللهُ** » : أي أن هذا من ضعف اليقين، إذا طلبتهم شيئا فمنعوك منه ؛ ذممتهم على ذلك. ولكن لو علمت يقينا أن المتفرد بالعطاء والمنع هو الله وحده، وأن المخلوق مُدبَّر لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا ـ فضلا ـ عن غيره، وأن الله لو قدّر لك رزقا أتاك، ولو اجتهد الخلق كلهم في دفعه، وإن أرادك بمنع لم يأتك مرادك، ولو اجتمع الخلق كلهم في إيصاله إليك ؛ لقطعت العلائق عن الخلائق، وتوجهت بقلبك إلى الخالق. هذه الجملة : « **وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللهُ** » هي عكس الأولى. والذم هو **نقيض المدح والحمد،** فإذا ذممت شخصا لأنه لم يعطك ؛ فإن هذا من ضعف اليقين، ومن الخطأ ؛ لأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، ولو أراد الله عز وجل إعطاءك لفعل.

وهنا تنبيه عند هذه الجملة : من قصَّر في واجب من الواجبات ؛ يُذم، يكون مذموما ؛ لأجل أنه قصَّر في الواجب، وليس لأجل أنه لم يعطي. فتنبه لذلك.

«**إِنَّ رِزْقَ اللهِ لَا يَجُرُّهُ إِلَيْكَ حِرْصُ حَرِيصٍ** » : هذا تعليل لقوله « **أَنْ تَحْمَدَهُمْ** »، و« **أَنْ تَذُمَّهُمْ** ». وأما « **رِزْقَ اللهِ** » ؛

فمعناه : **العطاء، عطاء الله عز وجل.** « **لَا يَجُرُّهُ** » : أي لا يناله. « **حِرْصُ حَرِيصٍ** » : الحرص بمعنى : **بذل الجهد واستفراغ الوسع** ؛ بمعنى أن الحريص على الرزق، لا يكون حرصه هو الذي يدرك به رزق الله عز وجل ؛ ولكن الحرص من أسباب ذلك. فإذا بحث عن الرزق، وفعل الأسباب ؛ فإنه يكون فعل الأسباب الموجبة للرزق، لكن ليس معنى ذلك أن هذا السبب موجب مستقل ؛ لأن الذي يرزق هو الله تعالى.

والناس في هذا الباب أصناف :

- فمن الناس من يفعل أسباب كثيرة للرزق ولا يُرزق.
- ومن الناس من يفعل أسباب قليلة للرزق ويُرزق.
- ومن الناس من يأتيه الرزق بدون سعي وبدون حرص وبدون جهد ؛ كما لو وجد ركازا في الأرض، أو مات له قريب غني فورثه، أو ما أشبه ذلك...

« **وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهَةُ كارِهٍ** » : أي أن رزق الله عز وجل إذا قُدّر للعبد ؛ لن يمنعه أحد من ذلك، ولو كره الناس أجمعين. فكم من إنسان يحسده الناس، ويحاولون منع رزق الله عز وجل عنه ؛ لكنهم لم يستطيعوا. وهذا كما قال الله تعالى ﴿ **مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ** ﴾، وكما في الحديث : « **وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ، لَمْ يَضُرُّوكَ إلا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ** »، ويدل عليه قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ** ».

******

المتن :

Γ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنِ التَمَسَ رِضَى اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ ؛ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنِ التَمَسَ رِضَى النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ ؛ سَخِطَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ ». رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : الحديث أخرجه ابن حبان بهذا اللفظ، وهو عنده بإسنادين. وقد أخرجه الترمذي وأبو نعيم في [الحلية]، وابن المبارك في [الزهد]، وأبو داود في [الزهد]، وأحمد في [الزهد]، والبيهقي في [الزهد]، وغيرهم مرفوعا وموقوفا : مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وموقوفا على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

والحال بالنسبة للحديث كما قال العلامة الألباني رحمه الله في [الصحيحة] : ((وجملة القول : أن الحديث قد صح عن عائشة مرفوعا وموقوفا، ولا منافاة بين الأمرين لما سبق، والله أعلم)). وقد ذكر العلامة الألباني شواهد ومتابعات توثق صحة الحديث، مرفوعا وموقوفا. وقد أورد هذا الحديث عبد بن حميد في [المنتخب] بلفظ : « مَنْ أَرْضَى اللَّهَ بِسَخَطِ النَّاسِ ؛ كَفَاهُ اللَّهُ النَّاسَ، وَمَنْ أَسْخَطَ اللَّهَ بِرِضَى النَّاسِ ؛ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ ».

ومناسبة هذا الحديث للباب : أنه دل على تحريم ترك شيء من طاعة الله ؛ خوفا من الناس، وطلبا لرضاهم. ودل على وجوب خشية الله، وتقديم رضاه على رضى المخلوق.

ومناسبة هذا الحديث للتوحيد : أنه دل على وجوب إخلاص الخوف لله عز وجل، والخوف نوع من العبادة، وصرف العبادة لغير الله شرك.
قوله « مَنْ » : إسم شرط جازم يفيد العموم ؛ أيّاً كان ذلك الملتمس، رجلا أو امرأة. وقوله « الْتَمَسَ » : أي طلب باهتمام، ومنه قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في ليلة القدر « الْتَمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ » : أي اطلبوها باهتمام.
وقوله « رِضَا اللَّهِ » : أي أسباب رضاه. وأسباب رضا الله سبحانه وتعالى كثيرة، مبثوتة في القرآن والسنة ومنها : طاعته سبحانه وتعالى، واتباع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وشكر النعمة، وغير ذلك من الأسباب التي توجب رضا الله عز وجل.
وقوله « بِسَخَطِ النَّاسِ » : أي بغضبهم، و" الباء " في قوله « بِسَخَطِ » للعوض ؛ أي أنه طلب ما يرضي الله، ولو سخط الناس به بدلا من هذا الرضا.
وقوله « رَضِيَ اللهُ عَنْهُ » : أي تحقق ذلك، وأكرم الله عز وجل عبده بذلك ؛ لأنه أكرم من عبده.
وقوله « وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ » : أي بما يلقي في قلوبهم من الرضى والمحبة.
وقوله « وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ...» إلى آخر الحديث : أي طلب ما يرضي الناس، ولو كان يسخط الله ؛ فيعامل بنقيض قصده ؛ ولهذا قال « سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ ».

وفي هذا الحديث مسائل وفوائد :

- عقوبة من خاف الناس وآثر رضاهم على رضا الله ؛ أن الله عز وجل يسخط عليه ويُسخط الناس عليه. وأن

العقوبة قد تكون في الدين ـ عياذا بالله من ذلك ـ.
والمصيبة في الدين أعظم من المصيبة في المال والبدن.

- أن فيه شدة الخوف على عقوبات الذنوب ـ لاسيما ـ في الدين ؛ فإن كثيرا من الناس قد يتهاون في هذا الأمر، يعمل المعاصي ؛ ولا يرى لها أثرا في العقوبة، ولا يدري أن العقوبة قد أصابته في قلبه أولا ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ ؛ فأصيب في قلبه وفي دينه بمرض النفاق، والعياذ بالله !.
- أن الذي يحمل الإنسان على إرضاء الخلق بسخط الخالق ؛ هو الخوف منهم، فلو كان خوفه خالصا لله ؛ لما أرضاهم بسخطه. لأن العباد فقراء عاجزون، لا قدرة لهم على نفع ولا ضر.
- أن كون الناس كلهم يرضون عنه قد لا يحصل ذلك ؛ كما قال بعضهم : ((رضا الناس غاية لا تدرك)). لكن قد يرضون عنه إذا سلموا من الأغراض، وإذا تبين لهم العاقبة.
- من المعاني التي ذُكرت في هذا المعنى : قول أبي فراس الحَمْداني :

*فليتك تحلو والحياة مريرة *** وليتك ترضى والأنام غضاب*
*وليت الذي بيني وبينك عامر *** وبيني وبين العالمين خراب*
*إذا صح منك الود فالكل هيّن *** وكل الذي فوق التراب تراب.*

هذه المعاني التي ذكرها هذا الشاعر، معاني كبيرة ومهمة في هذا الباب ؛ لكنه أخطأ في وضعها، قال العلامة ابن

القيم رحمه الله : ((ولقد أحسن أبو فراس في هذا المعنى، إلا أنه أساء كل الإساءة في قوله ؛ إذ يقوله لمخلوق لا يملك له ولا لنفسه نفعا ولا ضرا)). إذاً هذه معاني في إرضاء الله عز وجل، تكون صادقة ؛ إذا كانت في حق الله عز وجل، وأما في حق المخلوق ؛ فإنها تكون كاذبة.

- وجوب تقديم خشية الله على خشية الناس، ورضا الله على رضا الناس.
- إثبات صفتي " الرضا " و" السخط " لله عز وجل على ما يليق بجلاله، وقد دل على إثبات هاتين الصفتين لله جلا وعلا : الكتاب، والسنة، وإجماع السلف.
- أن التمسك بالدين سبب لرضا الله عز وجل ورضا الناس، فمن كان يطلب رضا الله عز وجل ورضا الناس ؛ فليتمسك بدين الله جل وعلا.
- أن القلوب وتصريفها ـ حبّا وبغضا ـ بيد الله تعالى، هو الذي يملكها، لذلك إذا أرضيت الله وإن سخط الناس ؛ سيرضى الله عنك، ويرضي عنك الناس ؛ لأن « **إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحمٰن يُقَلِّبُهَا كَيفَ يَشَاءُ** ». والله عز وجل قد وعد المؤمنين العاملين للصالحات بمحبة في قلوب الناس ؛ قال الله عز وجل ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرحمٰن وُدًّا** ﴾ ؛ أي محبة في قلوب الخلق.
- تحريم المداهنة والمجاملة في دين الله عز وجل : كيف يرضي الناس بسخط الله عز وجل ؟! هذا يدل على مداهنته ؛ ففي الحديث تحريم لهذه المداهنة.

والمداهنة هي **ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومصانعة الكفار والعصاة ؛ من أجل الدنيا، والتنازل عما**

يجب على المسلم في دين الله عز وجل. ومثال ذلك : الاستئناس بأهل المعاصي وبالكفار، ومعاشرتهم وهم على معاصيهم وكفرهم، وترك الإنكار عليهم مع القدرة على ذلك. وقد توعد الله هذا الصنف بوعيد شديد : قال سبحانه ﴿**لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ (78) كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ (79) تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ**﴾.

وليست المداهنة : المداراة ؛ فالمداراة هي : **درء المفسدة والشر بالقول الليّن، وترك الغلظة، أو الإعراض عن صاحب الشر إذا خيف شره، أو حصل منه أكبر مما هو ملابس له.**

ومن أمثلة ذلك : الرفق بالجاهل في التعليم، والرفق بالفاسق في النهي عن فعله، وترك الإغلاظ عليه، والتلطف في القول والفعل ـ لاسيما ـ إذا احتيج إلى تأليفه. وفي حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : أن رجلا أتى إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أو أقبل عليه ـ ؛ فقال « **بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ** »، فلما وصل إليه تطلّق النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في وجهه، فسألت أم المؤمنين عائشة عن ذلك ؛ فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ** ».

فالفرق بين المداهنة والمداراة : أن المداهنة بذل الدين من أجل الدنيا ؛ ترك واجب، فعل معصية ؛ من أجل تحصيل دنيا أو منزلة أو مكانة. والمداراة هي : بذل الدنيا ؛ من أجل الدين.

- تحريم الهيبة من الناس التي تمنع عن قول الحق والصدع به : فقد أخرج الإمام أحمد في [مسنده]، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ**

هَيْبَةُ النَّاسِ، أَنْ يَقُولَ فِي حَقٍّ إِذَا رَآهُ، أَوْ شَهِدَهُ أَوْ سَمِعَهُ ».

والهيبة قد تكون بسبب الملامة، يخشى أن يلومه الناس ؛ فهذا لا يجوز أن يترك الحق فلا يقول به خوفا من ملامة الناس.

فيكون حاله كما قال من قبله ممن لم يؤمن :

*لولا الملامة أو حذار مسبة *** لوجدتني سمحا بذاك مبينا*

أي الذي منعني من قبول " لا إله إلا الله "، وقبول الحق الذي جاء به رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : الملامة وخوف المسبة. أما إذا كانت بخوف تلف النفس، أو نحو ذلك ؛ فإنه قد يكون معذورا ؛ لكونه صار مكرها، والله عز وجل يقول ﴿ **إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ** ﴾.

******

المتن :

Γ **فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ " آلِ عِمرَانَ ".** Σ

الشرح :

والمراد قوله تعالى ﴿ **إِنَّما ذلِكُمُ الشَّيْطانُ يُخَوِّفُ أَوْلِياءَهُ** ﴾، وقد سبق بيانها وتفسيرها.

******

المتن :

Γ **الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ " بَرَاءَة ".** Σ

الشرح :

والمراد بها قوله عز وجل ﴿ **إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ**

﴾ ؛ والشاهد قوله ﴿ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ﴾ فأثنى الله عز وجل على من أفرده بالخشية ؛ فدل على أنها عبادة.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ " العَنْكَبُوتِ ". Σ

الشرح :

والمراد بها قوله عز وجل ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ ﴾، وفيها ذم لمن ترك الواجب عليه ؛ خوفا من فتنة المخلوق.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : أَنَّ اليَقِينَ يَضْعُفُ وَيَقْوَى. Σ

الشرح :

وقد علمنا أن اليقين هو **الإيمان أو هو كمال الإيمان**. وهذه المسألة مأخوذة من الحديث الذي سبق بيان ضعفه : « إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيقِينِ » ؛ فمنطوق الحديث يدل على ضعفه، ومفهومه يدل على قوته ؛ بمعنى أن اليقين يضعف ويقوى. وبهذا يظهر أن لليقين درجات ثلاث : علم اليقين، وعين اليقين، وحق اليقين. وهذه الثلاث الدرجات تظهر في مثال ذكره ابن القيم رحمه الله قال : ((فمن أخبرك أن عنده عسل، وأنت لا تشك في صدقه ؛ يعني هذا هو علم اليقين. ثم أراك إياه فازددت يقينا، المشاهدة ؛ هذا هو عين اليقين. ثم ذقت منه ـ طعمت ذلك العسل ـ ؛ هذا هو حق اليقين. وكذلك في مسألة الجنة

والنار : الإخبار عنهما بقول حق وصدق ؛ هذا هو علم اليقين. ومشاهدتهما يوم القيامة، عند أن تُبرَّز وتظهر النار، وتقرب الجنة ؛ هذا هو عين اليقين. وإذا دُخِل إلى الجنة أو إلى النار ؛ كان ذلك هو حق اليقين)).

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : عَلَامَةُ ضَعْفِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ هَذِهِ الثَّلَاثُ. Σ

الشرح :

أي أن لضعف اليقين علامات، وقد ذُكرت ثلاث علامات تدل على ضعف اليقين :

العلامة الأولى : أن ترضي الناس بسخط الله.

والثانية : أن تحمدهم على رزق الله.

والثالثة : أن تذمهم على ما لم يؤتك الله. وقد سبق بيان معاني هذه العلامات الثلاث. هذه من علامات ضعف اليقين.

وهناك علامات على قوة اليقين وازدياده ؛ فمن العلامات :

* الانتفاع بالآيات والبراهين : قال الله تعالى ﴿ **وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ** ﴾. وقال الله عز وجل ﴿ **وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ** ﴾.

* التوكل على سبحانه وتعالى : كما قال عز وجل ﴿ **فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ** ﴾.

وقد ذكر بعضهم علامات أخرى على قوة اليقين وكماله ؛ فقال : ((ثلاثة عن أعلام اليقين : قلة مخالطة الناس في العشرة، وترك المدح لهم في العطية، والتنزه عن ذمهم عند المنع)). ومنها :

* الرجوع إلى الله سبحانه وتعالى في كل أمر والاستعانة به في كل حال ؛ هذه تزيد في اليقين وتقويه.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : أَنَّ إِخْلَاصَ الْخَوْفِ لِلَّهِ مِنَ الفَرَائِضِ. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من الآية والحديث : أما الآية : فقوله سبحانه وتعالى ﴿ وَخافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ فجعل الله عز وجل الخوف شرطا في الإيمان ؛ وهذا يدل على انتفاء الإيمان عند انتفاء الخوف. وأما الحديث : « مَنِ الْتَمَسَ رِضَا اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ...» إلى آخره ؛ فيؤخذ منه ترتيب العقوبة على من قدم رضا الناس على رضا الله عز وجل.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ : ذِكْرُ ثَوَابِ مَنْ فَعَلَهُ. Σ

الشرح :

المراد به ثواب من فعل الخوف من الله عز وجل. والثواب يظهر في أمور منها :

- حصول الإيمان بسبب الخوف من الله عز وجل.
- ثانيا : أنه أمان من عذاب الله عز وجل.

❖ ثالثا : أنه سبب في رضا الله عز وجل عن صاحبه.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ : ذِكْرُ عِقَابِ مَنْ تَرَكَهُ. Σ

الشرح :

من ترك الخوف من الله عز وجل عليه عقاب، ويظهر ذلك في أمور :

❖ أولها : انتفاء الإيمان عنه، عمن لم يخف من الله عز وجل ولم يخشه.
❖ ثانيا : حصول الخوف عليه من غير الله سبحانه وتعالى، والخوف الشديد يوم القيامة.
❖ ثالثا : سخط الله عز وجل عليه ؛ كما ورد في حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

******

المتن :

Γ بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ وَعَلَى اللهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾.
Σ

الشرح :

مناسبة هذا الباب لما قبله : أن المصنف رحمه الله لما ذكر الخوف، وأن هذا الخوف قد يكون خوفا وهميا ؛ كالخوف الذي ليس له سبب أصلا، وهو مذموم ؛ لأن صاحبه يدخل في وصف الجبناء ؛ ذكر بعد ذلك التوكل الذي يدفع هذا الوصف. وقد تعوّذ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من الجبن ؛ ولهذا كان التوكل على الله، والإيمان بالله سبحانه وتعالى يدفعان هذا النوع من الخوف.

ومن المناسبات لما قبله ـ أيضا ـ : أن التوكل على الله سبحانه وتعالى فيه معنى الاعتماد على الله سبحانه وتعالى في جلب المنافع ودفع المضار، ومن دفع المضار يُؤمّن ذلك الجانب ؛ وهو جانب الخوف.

وأما مناسبة هذا الباب للتوحيد : فذلك أن التوكل على الله سبحانه وتعالى نوع من أنواع العبادة التي لا تصرف إلا لله، وصرفها لغير الله عز وجل شرك.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ مراد المصنف بهذا الباب :

- أولا : النص على التوكل على فريضة، يجب إخلاصه لله تعالى ؛ لأنه من أفضل العبادات ومن أعلى مقامات التوحيد، بل لا يقوم به على وجه الكمال إلا خواص المؤمنين، كما تقدم معنا في " باب من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب "، ومن صفات السبعين ألفا أنهم على ربهم يتوكلون.
- ثانيا : لبيان أهمية موضوع التوكل وشدة الحاجة إليه ؛ فإن حاجات الناس كثيرة، ولابد لهم من التوكل على الله في قضائها ؛ فهو يتعلق بكل شيء من الواجبات والمستحبات والمباحات ؛ بل قد يتعلق أصحاب المنكرات بالله ويتوكلون عليه في حصول مطلوبهم ومرادهم.

مقدمة في باب التوكل

تعريف التوكل :

التوكل لغة : يقال " توكل بالأمر" : إذا ضمن القيام به، و" وكلت أمري إلى فلان " : أي ألجأته واعتمدت عليه فيه.
فالتوكل **إظهار عجز واعتماد على الغير.**

وأما معناه في الاصطلاح : فقد عُرّف بعدة تعاريف منها : ما قاله الحافظ ابن رجب رحمه الله : ((**هو صدق الاعتماد على الله في استجلاب المنافع ودفع المضار من أمور الدنيا والآخرة كلها**)). وقال بعضهم : ((**التوكل هو الثقة بما عند الله، واليأس مما في أيدي الناس**)). وأجمع تعريف وأحسنه

وأجوده : ما ذكره العلامة العثيمين رحمه الله أن التوكل هو: ((**الاعتماد على الله في حصول المطلوب، ودفع المكروه، مع الثقة به وفعل الأسباب المأذون فيها**)).

وأما حقيقة التوكل :

فقد ذكر ابن القيم رحمه الله في كتابه [الفوائد] حقيقة التوكل وسره ؛ فقال رحمه الله : ((سر التوكل وحقيقته : هو **اعتماد القلب على الله وحده ؛ فلا يضره مباشرة الأسباب، مع خلو القلب من الاعتماد عليها والركون إليها**)).

ما هي شروط التوكل ؟

من خلال التعريف ؛ نعرف شروط التوكل، لابد من وجودها فيه :

- ❖ الشرط الأول : أن يكون الاعتماد على الله عر وجل اعتمادا صادقا حقيقيا : فهو ليس مجرد ادعاء باللسان فقط، تقول : " أنا توكلت على الله "، أو " متوكل على الله " ؛ بل لابد أن يكون مع العلم، والقول : عمل القلب، توجه القلب، اعتماد القلب على الله سبحانه وتعالى.
- ❖ الشرط الثاني : فعل الأسباب المأذون فيها : والأسباب جمع " سبب " وهو **كل ما يتوصل به إلى المطلوب**، ومنه قوله تعالى ﴿ **وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا** ﴾.

ففعل الأسباب المأذون بها مطلوب شرعا ؛ ولذا قال طائفة من العلماء، منهم ابن الجوزي والغزالي وغيرهما : ((الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد، ومحو الأسباب أن تكون

أسبابا نقص في العقل، والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع)) ؛ اتخاذ الأسباب المأذون بها لا ينافي التوكل، بل ذلك مشروع. وأدلة مشروعية اتخاذ السبب كثيرة منها :

- ظَاهَرَ النبي صلى الله عليه وعلى آله بين درعين ؛ كما ثبت في [المسند] ؛ كما ثبت من حديث السائب بن يزيد : « **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَاهَرَ يَوْمَ أُحُدٍ بَيْنَ دِرْعَيْنِ** » ؛ أي لبس درعين واحد فوق الآخر، هذا مع أن الرسول عليه الصلاة والسلام متوكل على الله ؛ بل هو قدوة المتوكلين، ومع ذلك أخذ الدّرع ولبسه في الحرب ؛ اتخذ السبب.
- وضع المغفر : وهو **الخوذة التي توضع على الرأس** ؛ كما ثبت في الصحيح من حديث أنس : « **أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ مِغْفَرٌ** ».
- في طريق الهجرة ؛ اتخذ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم دليلا يدله على الطريق، وخرج في وقت يغفل الناس فيه، وذهب من طريق غير الطريق التي تسلك عادة. وهذه معانٍ كلها تدل على اتخاذ السبب، وأن اتخاذ السبب لا ينافي التوكل.
- ما ثبت في [السنن، سنن الترمذي] من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفيه : « **لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا** » ؛ فالطير لما ذكرت في الحديث لم تبقى

في عشها ؛ بل خرجت واتخذت السبب، ورجعت بعد أن كانت ضامرة البطون ؛ صارت ممتلئة البطون.

وغير ذلك من الأدلة التي فيها أن اتخاذ الأسباب المأذون بها لا ينافي التوكل على الله عز وجل.

ماذا يجب تجاه الأسباب ؟

يجب تجاه الأسباب أربعة أمور :

- الأمر الأول : أن تكون مأذونا بها، تكون مشروعة أو مباحة : أما الأسباب المحرمة والممنوعة، والشركية ؛ فلا يجوز الأخذ بها.
- الثاني : عدم الاعتماد عليها.
- الثالث : ألا يضاف الأمر إليها، بل إلى الله عز وجل.
- الرابع : أن يكون اتخاذ السبب حسب الطاقة والاستطاعة ؛ فلا يكلف نفسه فوق طاقتها في بذل السبب ؛ بل يكفي بذل السبب ولو كان يسيرا، ضعيفا ؛ فإن الله عز وجل يقوّيه. ويدل على ذلك قصتان :
  - قصة مريم عليها السلام لما قال الله عز وجل لها ﴿ وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ ﴾، هي امرأة في نفاس، تأتي المرأة في ذلك الوضع وهي ضعيفة لا تقوى على شيء، ومع ذلك قال ﴿ هُزِّي ﴾، وبماذا تهز ؟ بيديها، ﴿ جِذْعِ النَّخْلَةِ ﴾ ؛ الذي هو أقوى شيء في النخلة، وليس المراد حتى يهتز ؛ وإنما المراد بذل السبب ولو كان ضعيفا ؛ فإن الله عز وجل يقويه.

- وقصة موسى عليه السلام في عصاه حين ضرب، حين أمره الله عز وجل أن يضرب بها البحر ؛ مراعاةً للأخذ بالأسباب ولو كانت يسيرة.

أما أصناف الناس في الأسباب ؛ فهم على ثلاثة أصناف :

الأول : طرف بالغ في نفيها وإنكارها، قال : لا يُتخذ أي سبب ! أنكر هذه الأسباب : وهؤلاء هم الأشاعرة ومن سار سيرهم. وقد جنوا على الشرع والعقل في نفيهم وإنكارهم للأسباب.

الثاني : طرف بالغ في إثباتها ؛ حتى قال : إنها مؤثرة بنفسها ! وهؤلاء هم المعتزلة ومن نحى نحوهم.

والطرف الوسط : هو مذهب السلف ؛ أن الأسباب لا تؤثر إلا بأمر الله عز وجل.

وبهذا يتبين الفرق بين التوكل والتواكل : فالتوكل فيه الأخذ بالأسباب المأذون بها. والتواكل : عدم الأخذ بالأسباب. وثبت في [صحيح الإمام البخاري] من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : « **كَانَ أَهْلُ اليَمَنِ يَحُجُّونَ وَلاَ يَتَزَوَّدُونَ، وَيَقُولُونَ : نَحْنُ المُتَوَكِّلُونَ، فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا النَّاسَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾** ».

مكانة التوكل ومنزلته في هذا الدين :

التوكل هو نصف الدين، والنصف الثاني الإنابة ؛ فإن الدين استعانة، وعبادة، قال الله تعالى ﴿ **إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ** ﴾. والتوكل هو الاستعانة، والإنابة هي العبادة. ومنزلة التوكل في الإسلام أوسع المنازل وأجمعها، ولا تزال معمورة بالنازلين ؛

لسعة متعلق التوكل، وكثرة حوائج الناس، ووقوعه من المؤمنين والكفار والأبرار والفجار والطير والوحش والبهائم. فأهل السماوات والأرض المكلفين منهم وغيرهم في مقام التوكل، وإن تباينت واختلفت متعلقات توكلهم. فنجد أولياء الله وخاصته يتوكلون على الله عز وجل في الإيمان، وفي نصرة الدين، وفي إعلاء كلمة الله، وفي جهاد أعداء الله، وفي محاب الله عز وجل ومراضيه. ودون هؤلاء من يتوكل على الله عز وجل في استقامة نفسه : الأول : في نفع الناس لاسيما في المصالح الدينية. والثاني : أقل منه رتبة، يتوكل على الله في استقامة نفسه، وحفظ حاله مع الله. ودون هؤلاء من يتوكل على الله عز وجل في الأمور المباحة ؛ بما يناله من رزق وعافية وولد ونحو ذلك. ودون هؤلاء ـ أيضا ـ من يتوكل على الله عز وجل في حصول الإثم وتقريب الفواحش ؛ حتى إن بعضهم يكون توكله على الله في فعل المعصية أعظم من توكل ذلك المطيع في حال الطاعة !.

معرفة درجات التوكل :

أولا : معرفة الرب وصفاته : فيعرف كمال قدرة الله عز وجل وعظمته وقوته وكفايته. فإذا عرف الله عز وجل، وعرف صفاته ؛ دعاه ذلك إلى التوكل. وأول قدم توضع في مقام التوكل : معرفة الله عز وجل، ومعرفة صفاته.

الثاني : إثبات الأسباب والمسببات، وأنها لا تؤثر بنفسها.

ثالثا : رسوخ القلب في طريق التوحيد : فكلما حقق العبد التوحيد ؛ كان له نصيب عظيم من التوكل على الله جلا وعلا.

رابعا : اعتماد القلب على الله واستناده إليه وسكونه إليه ؛ بحيث لا يبقى ذلك القلب في اضطراب بسبب تشويش الأسباب.

خامسا : حسن الظن بالله : فعلى قدر حسن ظنك بالله عز وجل، ورجائك له ؛ يكون توكلك عليه.

سادسا : استسلام القلب له، وانجذاب دواعيه كلها إليه، وقطع منازعاته.

سابعا : التفويض : وهو إلقاء أمورك كلها إلى الله عز وجل، وإنزالها بالله سبحانه وتعالى ؛ طلبا واختيارا، لا كرها واضطرارا.

ثامنا : الرضى : وهي ثمرة التوكل، فإنه إذا توكل على الله حق التوكل ؛ رضي بما يفعله وكليه.

ما هي أقسام التوكل ؟

التوكل على قسمين :

- القسم الأول : التوكل على الله : وهذا عبادة واجبة ؛ لقول الله عز وجل ﴿ وَعَلَى اللهِ فَتَوَكَّلُوا ﴾ ؛ أمر بالتوكل عليه. وهذا التوكل ـ وهو التوكل على الله ـ اعتماد مطلق، فيه افتقار مطلق إلى الله عز وجل.
- والقسم الثاني : التوكل على غير الله : وهو على ثلاثة أقسام :

أ- القسم الأول : التوكل في الأمور التي لايقدر عليها إلا الله، لا يقدر عليها المخلوق : كالذين يتوكلون على الأموات وعلى الأصنام وعلى الغائبين، في رجاء أو في

حصول مطلوبهم، ودفع المكروه عنهم. وهذا شرك أكبر، لاسيما في أمر الرزق والشفاعة والنصر والحفظ ونحو ذلك.

2- القسم الثاني : التوكل في الأسماء الظاهرة العادية : كمن يتوكل على أمير أو سلطان فيما جعله الله عز وجل بيده من الرزق، أو دفع الأذى ونحو ذلك. يعتمد على هذا الأمير ؛ لأنه يعطيه راتبا، يعطيه مالا، يدفع عنه أذى..، وهذا الميل والاعتماد على مثل هذا فيما يقدر عليه ؛ يعد شركا أصغر، وقال بعضهم : بل هو من الشرك الخفي ؛ لأنه يشعر بأن هناك ميل إلى ذلك الشخص، افتقار إلى ذلك الشخص، وجود حاجة إلى ذلك الشخص ، فلا يجعله مجرد سبب ؛ بل يعظمه حتى يصير فوق مجرد السبب.

3- القسم الثالث : أن يعتمد على شخص فيما فوض إليه التصرف فيه : يفوض إليه أن يتصرف في شيء ؛ بمعنى أنه يوكله كما لو يوكله في بيع شيء وشرائه، وهو مع ذلك متوكل على الله عز وجل ؛ فهذا جائز لا شيء فيه، وهو من باب الوَكالة. وقد وكّل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عليا في ذبح ما بقي من الهدي، ووكّل أبا هريرة على أمر الصدقة.

وهذا التوكيل يختلف عن القسم الأول الذي هو اعتماد على هذا الشخص، الذي يأتي من جهته رزق، أو يحصل منه دفع أذى، **هناك فرق بينهما :** فالتوكيل ليس فيه وجود حاجة إلى

ذلك الشخص، وافتقار إليه، واعتماد عليه ؛ لأنه يشعر المُوكّل بأن منزلته أعلى من منزلة ذلك الوكيل ؛ إنما هذا الوكيل مجرد نائب عنه. بخلاف الأول ؛ فإنه يشعر بالحاجة إليه، الافتقار، الاعتماد عليه في ذلك الرزق.

******

المتن :

Γ ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾. Σ

الشرح :

هذه جزء من آية من سورة المائدة ؛ وهي قوله تعالى ﴿ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾.

﴿ قَالَ رَجُلَانِ ﴾ : أي من بني إسرائيل.

﴿ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ ﴾ : يخافون الله عز وجل ، ليس من القوم الجبارين.

﴿ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ﴾ : أي بالإيمان واليقين ؛ بأن الله عز وجل سيحقق لهم ما وعدهم به من النصر والتمكين.

﴿ ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ ﴾ : أي باب هذه المدينة ؛ مدينة بيت المقدس، التي كان فيها القوم الجبارون.

﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ ﴾ : وصلتم إلى هذا الباب. ﴿ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ ﴾ : أي منتصرون.

ثم قال ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾. والشاهد هذا، وهو الذي اختاره المصنف في هذا الباب.

ومناسبة الآية للباب : أنها دلت على وجوب للتوكل على الله عز وجل، وإخلاصه لله تعالى دون من سواه.

ومناسبتها للتوحيد : أنها دلت على أن التوكل على الله من العبادات، وصرفها لغير الله شرك ينافي التوحيد.

قوله ﴿ وَعَلَى اللَّهِ ﴾ : هذا جار ومجرور متعلقان بقوله ﴿ فَتَوَكَّلُوا ﴾. وقد قدمهما عز وجل على العامل ﴿ فَتَوَكَّلُوا ﴾، وتقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر : أي على الله لا على غيره فتوكلوا.

﴿ فَتَوَكَّلُوا ﴾ : أي اعتمدوا. والفاء في قوله ﴿ فَتَوَكَّلُوا ﴾، هذه تسمى عند أهل اللغة " تحسينية "؛ لتحسين اللفظ، وليست عاطفة ؛ لأن في الجملة حرف عطف وهو الواو ﴿ وَعَلَى اللَّهِ ﴾ ؛ فلا تكون هي عاطفة أيضا ـ الفاء ـ ﴿ فَتَوَكَّلُوا ﴾ ؛ لأن ذلك

لا يمكن أن تعطف الجملة بعاطفين، وهي مثل قوله تعالى ﴿ بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ ﴾.

ففي قوله ﴿ فَتَوَكَّلُوا ﴾ أمر بالتوكل، وهذا الأمر بالتوكل فيه تيسير للأمر، وتحقيق للنصر على الأعداء.

﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ : ﴿ إِنْ ﴾ شرطية، وجواب الشرط ﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ : قيل محذوف، تقديره : " إن كنتم مؤمنين فتوكلوا ". وقيل ليس بمحذوف، بل هو مذكور، لكن قبله ؛ فقوله ﴿ فَتَوَكَّلُوا ﴾ هو جواب الشرط لـ ﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾. وهذا أقرب ؛ لأن الأصل عدم الحذف.

من فوائد الآية :

- بيان حكم التوكل على الله : وحكمه أنه واجب، أمر الله عز وجل به في كتابه الكريم، أمر به نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم : ﴿ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ ﴾، وقال الله سبحانه وتعالى آمرا المؤمنين بالتوكل عليه ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾، وفي هذه الآية ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا ﴾. كل هذه الأوامر تدل على فرضية، ووجوب التوكل على الله سبحانه وتعالى.
- أن التوكل من الإيمان، ومن مقتضياته ؛ بل هو شرط في صحة الإيمان.
- يقتضي انتفاء كمال الإيمان ؛ بانتفاء التوكل على الله جلا وعلا، إلا إن حصل اعتماد كلي على غير الله ؛ فهو شرك أكبر، ينتفي له الإيمان كله.
- أنه بحسب إيمان العبد يكون توكله على الله.
- أن الإيمان والتوكل على الله عز وجل من أسباب النصر.

◆ فيه التأكيد على أنه لا يجوز التعبير بثلاث ألفاظ في هذا الباب :

1- لا يجوز القول : " توكلت عليك يا فلان " ؛ فهو شرك في اللفظ ؛ لأن الله عز وجل قال ﴿ وَعَلَى اللَّهِ ﴾ ؛ أي لا على غيره ﴿ فَتَوَكَّلُوا ﴾. وهذا منافٍ ومصادم للآية .

2- اللفظ الثاني : " توكلت على الله وعليك " : هذا أيضا لا يجوز ؛ لأن فيه إشراك غير الله عز وجل في هذه العبادة ؛ وذلك ممنوع. والمنع فيها ؛ كما حصل في المنع من قول " ما شاء الله وشئت " : هذا محظور ممنوع محرم، لا يجوز إشراكها بـ " الواو " ؛ لأن " الواو " تقتضي التشريك، والعبادة يجب أن تكون خالصة لله عز وجل.

3- اللفظ الثالث : قول " توكلت على الله ثم عليك " ؛ ففيها خلاف، قولان لأهل العلم، والأصح فيها والأولى عدم قولها، أنه لا يجوز التلفظ بهذه، ولو أتى بـ " ثم "، لماذا ؟ : قال كثير من المحققين : لأن التوكل عمل قلبي لا ينفع فيه الإتيان بـ " ثم "، ولأن الله عرز وجل قال ﴿ وَعَلَى اللهِ فَتَوَكَّلُوا ﴾ ؛ فحصر التوكل عليه دون غيره، لا بالتشريك ولا بالترتيب، حتى ولو قصد التوكيل ؛ يقول : " توكلت على الله ثم عليك " ويقصد بذلك التوكيل ؛ لأن بعض العلماء قال : إذا كان قد قصد به التوكيل فلا بأس. وهذا ـ أيضا ـ غير صحيح ؛ لأنه لو كان خيرا لسبق إليه النبي صلى

الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه ؛ ولأن الله عز وجل أمر بإخلاص التوكل عليه. وإذا كان المراد التوكيل : هناك عبارة تناسب المقام يقول " وكلتك يا فلان "، وكلتك في شراء أو بيع كذا، أو في أي أمر من الأمور بما يناسب الحال.

******

المتن :

Γ وَقَوْلُهُ ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ** ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة هذه الآية للباب : أنها دلت على أن التوكل على الله عز وجل وحده من صفات المؤمنين.

ومناسبتها للتوحيد : أنها دلت على أن هذه الصفة من العبادات التي لا يجوز صرفها لغير الله عز وجل، وأنها إذا صرفت لغير الله ؛ فقد نافى ذلك التوحيد.

قوله ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ** ﴾ : ﴿ **إِنَّمَا** ﴾ هنا : أداة حصر، والحصر كما يقول أهل العلم : هو **إثبات الحكم في المذكور، ونفيه عن ما عداه**. وكأن المعنى : ما المؤمنون إلا من اتصف بهذه الصفات. ووصفهم هنا بـ " الإيمان " وصفا مستمرا ؛ أي أن ذلك وصفهم.

فما هي الصفات التي لا يتصف بها إلا أهل الإيمان ؟

هذه خمس الصفات ذكرها الله عز وجل في هذه الآية، وفي التي بعدها :

الصفة الأولى : ﴿ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ : ﴿ ذُكِرَ اللَّهُ ﴾ : ذكر الإنسان ربه، أو ذُكِّر بالله عز وجل ﴿ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ : أي خافت، ﴿ وَجِلَتْ ﴾ : من " الوجل"؛ وهو **الخوف** ؛ لأن فيها تعظيم رب العالمين سبحانه وتعالى. وسواء كان ذلك قبل فعل المعصية، أو بعد فعل المعصية، إذا ذُكر الله ؛ خافت القلوب، ووجلت. هذا الخوف والوجل في هذه القلوب ؛ يدل على صحة القلوب، وكمال الإيمان، سواء كان التذكير ـ حصل أنه ذكر ربه ـ قبل المعصية ؛ فانتهى وانجزر، أو بعد المعصية.

أما قبل المعصية : فكمن يُذَكّر : " اتق الله ! " ؛ كما في قصة تلك المرأة التي تمكن منها ابن عمها، فقالت له : اتق الله ! ولا تفض الخاتم إلا بحقه. فخاف وقام عنها وانصرف، وترك المال الذي كان قد أعطاها ـ مائة وعشرين دينارا ـ ؛ أي من المال.

وبعد المعصية : كما قال الله عز وجل ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾، هؤلاء لما حصل في قلوبهم الخوف والوجل من عذاب الله عز وجل ؛ رجعوا إلى الله عز وجل فاستغفروه.

الصفة الثانية : ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ ﴾ : ﴿ إِذَا تُلِيَتْ ﴾ : أي قرأت عليهم آياته، الآيات المنزلة من عند الله عز وجل : ﴿ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ : تصديقا وامتثالا وإذعانا وانقيادا. وهذا يدل

على أن الإنسان عند تلاوة كتاب الله عز وجل ينبغي أن ينتفع بذلك، سواء قرأ ذلك أو قُرئ عليه شيء من هذه الآيات.

الصفة الثالثة : ﴿وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ : ولاحظ هنا التقديم والتأخير، أصل الكلام : " يتوكلون على ربهم "؛ لكن قدم ما حقه التأخير ؛ لإفادة الحصر : أي أنهم لا يعتمدون إلا على الله، لا يتوكلون إلا على الله لا على أحد سواه، ومع هذا التوكل هم يعملون بالأسباب. وهذا الوصف هو الشاهد لهذه الآية.

الصفة الرابعة : ﴿ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ ﴾ : يقيمونها إقامة فيها تحسين لحالها، وإصلاح لها ؛ بأداء شروطها وأركانها وواجباتها ومستحباتها ؛ لأن لفظة " الإقامة للشيء " : هو **إصلاحه وتحسينه**. ولم يقل الله عز وجل " الذين يصلون "، بل قال ﴿ يُقِيمُونَ ﴾ ؛ ليدل على كمال هذه العبادة ؛ أنهم أدوها مستقيمة كاملة، لا نقص فيها ولا خلل. والمراد بالصلاة هنا : الفرض والنفل.

الصفة الخامسة : ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ : " من " هنا : قال بعض أهل العلم : هي للتبعيض ؛ أي وبعض الذي رزقناهم ينفقونه. وقال آخرون : بل هي لبيان الجنس ؛ أي من جنس الذي رزقناهم ينفقون، وصوّبه العثيمين. وإذا نظرنا إلى الإنفاق ـ وهو **الإعطاء وإخراج الزكاة، فريضة كانت أو نافلة في ذلك المال، الذي رزقه الله عز وجل وأعطاه إياه** ـ نلاحظ أن الفرض عليه هو قليل، لم يقل الله عز وجل " وأموالهم ينفقونها " ؛ وإنما قال ﴿مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ ؛ أي بعض الذي رزقناهم. لا بأس أن تحمل على التبعيض وعلى البيان.

وفي قوله ﴿ رَزَقْنَاهُمْ ﴾ ؛ إشارة إلى أن الرزق من الله عز وجل، وأنه لا يُسأل الرزق إلا من الله ؛ كما قال سبحانه ﴿ فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ ﴾.

في هذه الآية فوائد :

- أن الله عزوجل ذكر صفات لا تكون إلا في المؤمنين ؛ وهي خمس صفات في هذا الموضع، ومنها التوكل على الله سبحانه وتعالى.
- مشروعية التذكير بالله سبحانه وتعالى : أن يذكر الشخص نفسه، ويذكر غيره بالله عز وجل ؛ لما يحصل في التذكير من منافع، لعل من تسول له نفسه المعصية ينزجر بسبب التذكير، بسبب ذكر الله عز وجل ؛ يبتعد عن ذلك الذنب، ولكي تحصل المعذرة عند الله عز وجل ؛ كما قال جلا وعلا ﴿ مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾.
- أن الخوف من الله عز وجل يُعدّ كمالا في الإيمان.
- في هذه الآية دليل على أن الإنسان قد ينتفع بقراءة غيره أكثر مما ينتفع بقراءة نفسه ؛ لذلك قال الله ﴿ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ ؛ قُرأت عليهم : يعني هو يسمع وغيره يقرأ، يستمع لما يقرأ. وقد كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يحب ذلك كثيرا، كما ثبت في [الصحيح]، عن عبد الله بن مسعود : **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يَقْرَأَ، قَالَ « إِقْرَأْ ». قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ ؟! فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي »** ؛ فيه هذا المعنى : أن

الإنسان قد ينتفع بقراءة غيره أكثر مما ينتفع من قراءة نفسه.

- فيها دليل على أن الإيمان يزيد وينقص ؛ يزيد بطاعة الله عز وجل، وينقص بمعصية الله. وقد أجمع السلف ـ نقل الإجماع الإمام الشافعي وغيره ـ على أن الإيمان يزيد وينقص، وأن من أسباب زيادة الإيمان تلاوة كتاب الله عز وجل، وقراءة آيات القرآن ؛ لقوله ﴿ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾.
- أن المؤمنين يخلصون لله عز وجل في توكلهم.
- ونستفيد أن الألفاظ الثلاثة التي ذكرت سابقا، وهي منهي عنها ؛ يدل عليها قوله ﴿ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾.

تنبيهان :

⇦ **التنبيه الأول :** نبّه الله سبحانه وتعالى المؤمنين الذين صدقوا في إيمانهم ، نبّهم على الإنفاق في سبيل الله. واقتران الإنفاق بالتوكل على الله ؛ أنه قد ينفق ماله كله ابتغاء مرضات الله عز وجل، وهذا لا يكون إلا في من عظم توكله على الله عز وجل ؛ كما فعل أبو بكر الصديق حين أنفق كل ماله فقال له الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **يَا أَبَا بَكْرٍ مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ ؟** » **قَالَ : أَبْقَيْتُ لَهُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ** ». فمن كان عظيم التوكل على الله عز وجل ؛ جاز له ذلك.

⇦ **التنبيه الثاني :** إذا كان المؤمن حقا هو الذي فعل المأمور، وترك المحظور ؛ فلماذا لم يذكر الله عز وجل إلا خمسة صفات ؟ ثم بيّن أن المتصفين بهده الخمس

صفات هم المؤمنون حقا، ومن المعلوم أن هناك واجبات أخرى، وفرائض متعددة ؟!

فالجواب عن هذا الإشكال أن يقال : إنما ذُكر مُستلزمٌ لما ترك ؛ فإن الله عز وجل قد ذكر وَجَلَ قلوبهم إذا ذكر الله، وزيادة إيمانهم إذا تليت عليهم آياته مع التوكل عليه، وإقام الصلاة على الوجه المأمور به وظاهرا باطنا، والإنفاق من المال والمنافع ؛ وهذه الصفات الخمس مستلزمة لما سواها من الواجبات، ومن الأعمال الصالحة. فمن قام بهذه الخمس كما أُمر ؛ لزم أن يأتي بكل الواجبات، بل الصلاة نفسها لو أُدِّيت كما أنزل الله عز وجل ؛ فإنها تنهى عن الفحشاء والمنكر. هذا ما ذكره الشيخ سليمان ـ حفيد المصنف ـ ، نقلا عن شيخ الإسلام رحمه الله في الجواب عن هذا الإشكال.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِهِ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة الآية للباب : أنه إذا كان الله عز وجل هو الكافي لعبده ؛ وجب ألا يتوكل إلا عليه.

وأما مناسبة الآية للتوحيد : فإنها قد دلت على أن التوكل عبادة، صرفها لغير الله شرك منافٍ للتوحيد.

قوله سبحانه وتعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾ : ﴿ يَا ﴾ حرف نداء، ينادى به القريب والبعيد، وهو حرف يُعدّ أُمّ حروف النداء، ولم يقع النداء في القرآن إلا بها. وقد ورد الخطاب به في أكثر من ثلاثمائة مرة في القرآن الكريم. وقوله ﴿ أَيُّهَا ﴾ : هو المنادى ؛ وهو وصلة لما فيه نداء " أل ". وكلمة " هاء "؛ للتنبيه ؛ تنبيه السامع للإصغاء، وعدم التشاغل بشيء آخر. ﴿ النَّبِيُّ ﴾ : مشتق من أحد شيئين : من " النبأ " : فهو قيل بمعنى " مُفعَل"، و " مُفعِل " من النبأ والخبر العظيم ؛ فهو منبأ ومنبأ من قبل الله عز وجل، ومنبئ لعباد الله سبحانه وتعالى. والاشتقاق الآخر من " النَّبْوَة " ؛ وهي **المكان المرتفع**، وسمي بذلك ؛ لأن مقامه صلى الله عليه وعلى آله وسلم عالٍ ورفيع. والمراد بالنبي ـ هنا ـ المخاطب : هو الرسول، محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وخطاب الله عز وجل له في القرآن يأتي بوصف النبوة، وبوصف الرسالة : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾ و ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ ﴾.

أما الوصف بالنبوة : فقد ورد في القرآن في ثلاثة عشر موضعا. والوصف بالرسالة : ورد في موضعين. فحينما

يأمره الله عز وجل بالتبليغ يناديه بوصف " الرسالة "، إذا كان المقام مقام تبليغ وإنذار ؛ ينادى بوصف " الرسالة ".
وإذا كان فيما سوى التبليغ والدعوة ؛ فالغالب أن ينادى بوصف النبوة : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ ؛ في أحكام خاصة بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

﴿ حَسْبُكَ اللَّهُ ﴾ : أي كافيك الله. و" الحَسْب " بسكون السين لا بفتحها ؛ بمعنى : **الكفاية**، ومنه قولهم : " حسبك درهم ".
وإعراب الجملة ﴿ حَسْبُكَ اللَّهُ ﴾ على وجهين :

- ﴿ حَسْبُكَ ﴾ : مبتدأ، ولفظ الجلالة خبر. والمعنى : ما حسبك إلا الله. ورجّح هذا العلامة العثيمين.
- والثاني : ﴿ حَسْبُكَ ﴾ : خبر مقدم، ولفظ الجلالة مبتدأ مؤخر. والمعنى : ما الله إلا حسبك.

والأول أوجه وأرجح ؛ لأن فيه حصر الحسب في الله عز وجل ؛ كما سيأتي تقرير ذلك إن شاء الله تعالى.

﴿ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ : فيه تقديرات :

التقدير الأول : أن تكون " الواو " عاطفة لـ " من " على الكاف المجرورة، ويجوز العطف على الضمير المجرور، بدون إعادة حرف الجر على الصحيح المختار من أقوال أهل اللغة، وله شواهد كثيرة.

الثاني : أن تكون " الواو " بمعنى " مع " : أي الله يكفيك، ويكفي من اتبعك ؛ وذلك كما تقول العرب : " حسبك وزيد درهم "، وقال الشاعر :

*إذا كانت الهيجاء وانشقت العصا *** فحسبك والضّحاكَ سيف مهند*

وهذا كما قال ابن القيم أصح التقديرين.

والتقدير الثالث : أن تكون " مَنْ " في موضع رفع بالابتداء ؛ أي : ومن اتبعك من المؤمنين ؛ فحسبهم الله.

وهذه الثلاثة من المقادير تحمل معنى واحد : أن الله حسبك يأيها النبي، وأنه سبحانه وتعالى حسب ـ أيضا ـ من اتبعك من المؤمنين.

أما التقدير الرابع ـ وهو القول الثاني في معنى الآية ـ : أن تكون " مَنْ " في موضع رفع، عطفا على اسم الله ؛ والمعنى : حسبك الله، وأتباعك ؛ أي يكفيك الله، ويكفيك أتباعك. وهذا وإن قاله بعض الناس ـ كما قاله ابن القيم رحمه الله ـ فهو خطأ محض من حيث المعنى ؛ وذلك لأن الحسب والكفاية لله عز وجل وحده، ومما يدل على أن الحسب لله وحده عدة أدلة منها :

- قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ : ففرّق الله عز وجل بين الحسب، والتأييد، فجعل الحسب له وحده ؛ حيث قال ﴿ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ ﴾، وجعل التأييد له بنصره وبعباده، التأييد في قوله ﴿ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ ؛ أي أن المؤمنين في مجال التأييد يؤيدونك ؛ لكن في مجال الحسب هل هم يكفونك ؟ لا، ﴿ فَإِنَّ حَسْبَكَ ﴾، ولم يقل " فإن حسبك الله والمؤمنون ".

➢ الدليل الثاني : أن الله سبحانه وتعالى أثنى على أهل التوحيد والتوكل ؛ حيث أفردوه بالحسب ؛ فقال تعالى ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾، ولم يقولوا : " حسبنا الله ورسوله " ؛ لأن الحسب لله وحده.

➢ دليل ثالث : قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ ﴾، وعند التأمل نجد أنه سبحانه وتعالى قال ﴿ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ ﴾، ولم يقولوا : " حسبنا الله ورسوله "، جعل ذلك خالصا له، بخلاف الإيتاء ؛ فإنه قال ﴿ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ ﴾. فالإيتاء غير الحسب ؛ فالحسب لما كان لله ؛ لم يذكر رسول الله : ﴿ قَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ ﴾ : يكفينا الله. لكن في الإيتاء : نعم : ﴿ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ ﴾، وقد قال الله عز وجل في حق نبيه ﴿ وَما آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾. إذاً هناك إيتاء من الله ومن رسوله ؛ لكن الحسب ليس إلا من الله عز وجل ؛ ولذا قال في آخر الآية ﴿ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ ﴾، والرغبة كما أنها خالصة لله عز وجل ؛ كذلك الحسب لله وحده.

➢ دليل رابع : قوله سبحانه وتعالى ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ ﴾ ؛ أخبر الله عز وجل أنه وحده هو الكافي لعبده ؛ فكيف يجعل أتباعه مع الله في هذه الكفاية ؟! قال ابن القيم رحمه الله : ((والأدلة الدالة على بطلان هذا التأويل

الفاسد أكثر من أن تذكر هاهنا)). وراجع في ذلك مقدمة كتاب [زاد المعاد] لابن القيم رحمه الله.

في هذه الآية فوائد :

- أن النداء للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يكون بوصف النبوة أو الرسالة ؛ امتثالا واتباعا للقرآن الكريم : فإن الله عز وجل لم ينادي صلى الله عليه وعلى آله وسلم باسمه، لم يقل له " يا محمد " في القرآن ؛ تكريما له وتشريفا. وأما الإخبار عنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فإن الله عز وجل قد يخبر عنه في القرآن باسمه : ﴿ **مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ** ﴾، ﴿ **مَا كانَ مُحَمَّدٌ أَبا أَحَدٍ مِنْ رِجالِكُمْ** ﴾، ﴿ **بِما نُزِّلَ عَلى مُحَمَّدٍ** ﴾، وغيرها من المواضع.
- وجوب التوكل على الله عز وجل ؛ لأنه من أعظم العبادة.
- بيان فضل التوكل على الله جلا وعلا.
- أن الله عز وجل كافٍ من اعتمد عليه وتوكل.
- أن بحسب متابعتك للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ تكون لك الكفاية والعزة والنصرة من الله عز وجل.
- أن من علامات الإيمان : اتباع الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- أن المتبوع بحق هو رسول الله ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ** ﴾.
- أن لكفاية الله عز وجل أسبابا منها :

- الاتباع والإيمان : كما في هذا الموضع.
- الدعاء : كما في قصة الغلام «اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ»، الدعاء بالكفاية.
- الرضى بالله عز وجل : ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾.
- التوكل على الله تعالى : كما في قوله ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾.

- أن الاتباع المأمور به ؛ هو اتباع الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، واتباع ما أنزل الله عليه. وهناك اتباع منهي عنه في القرآن ؛ هو اتباع الهوى والشيطان، واتباع الظن والكفار.
- أنه لما كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أعظم المتوكلين على الله ؛ جازاه الله على ذلك بأن كان حسبه وكافيه.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِهِ ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة هذه الآية للباب : أنها دلت على وجوب التوكل على الله ؛ لأن الله بالتوكل يحفظ عبده ويكفيه.

ومناسبة الآية للتوحيد : أنها دلت على أن التوحيد من صفات المؤمنين، وهو عبادة من العبادات التي صرفها لغير الله شرك منافٍ للتوحيد.

قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَمَنْ ﴾ : إسم شرط جازم ؛ يفيد العموم.

﴿ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ : أي في أمر دينه ودنياه ؛ بأن يعتمد على الله في جلب ما ينفعه، ودفع ما يضره، ويثق بالله عز وجل في تسهيل ذلك له. وقوله ﴿ عَلَى اللَّهِ ﴾ : أي لا على غيره.

﴿فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ : أي كافيه الأمر الذي توكل عليه فيه، وإذا كان الأمر في كفالة الغني القوي العزيز الرحيم ؛ فهو أقرب إلى العبد في كل شيء. ولكن ربما أن الحكمة الإلهية اقتضت تأخيره إلى الوقت المناسب له ؛ فلهذا قال تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ ﴾ : أي لابد من نفوذ قضائه وقدره.

فلهذه الجملة من الآية منطوق، ومفهوم :

فمنطوق هذه الآية : أن من يتوكل على الله ؛ فإن الله يكفيه مهماته، وييسر له أموره.

ومفهوم الآية : أن من لم يتوكل على الله خُذِل ؛ لأن غير الله عز وجل لا يكون حسبه.

وفي هذه الجملة فوائد :

- أن من كان الله كافيه واقيه ؛ فلا مطمع فيه لعدوه، ولا يضره إلا أذى لابد منه ؛ مثل الحر والبرد والجوع والعطش. وأما أن يضره بما يبلغ به مراده ؛ فلا يكون أبدا. وفرق بين الأذى وبين الضرر الذي يتشفى به عدوه منه ؛ ولهذا قال بعض السلف : ((جعل الله لكل عمل جزاء من نفسه، وجعل جزاء التوكل عليه نفس كفايته ؛ فقال ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾)) ؛ فلم يقل : " فله كذا وكذا... من الأجر، كما قال في الأعمال الأخرى ؛ بل جعل نفسه سبحانه وتعالى كافيا عبده المتوكل عليه. فلو توكل العبد على الله حق توكله، وكادته السماوات والأرض ومن فيهن ؛ لجعل الله له مخرجا وكفاه ورزقه ونصره.
- أن فيها دليلا على فضل التوكل، وعلى فائدته ؛ فمن فوائد التوكل على الله : نيل كفاية الله عز وجل. وللتوكل على الله فوائد أخرى منها : النصر على الأعداء ؛ لذلك قال الله عز وجل عن المؤمنين ﴿ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ ﴾ ؛ انتصروا على أعدائهم ؛ لأنهم توكلوا على ربهم. ومن فوائد التوكل : دخول الجنة بغير حساب ولا عذاب ؛ كما في قصة السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، ومن صفاتهم : أنهم على ربهم يتوكلون. ومن فوائد التوكل على الله : الحصول على الرزق ؛ كما في حديث عمر « لَوْ أَنَّكُمْ

تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ ».
ومن فوائده : الحفظ من الشيطان ؛ كما في حديث أنس « من قَالَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ : بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، يُقَالُ لَهُ : كُفِيتَ، وَوُقِيتَ، وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ ». ومن فوائد التوكل على الله : العزة، والغنى النفسي ؛ كما في قوله عز وجل ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾.

- أن التوكل من أعظم الأسباب في جلب المنافع ودفع المضار ؛ لأن الله عز وجل علّق الجملة الأخيرة على الأولى، تعليق الجزاء على الشرط.
- التنبيه على القيام بالأسباب مع التوكل ؛ لأن الله تعالى ذكر التقوى، ثم ذكر التوكل ؛ كما قال الله ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ ؛ فجعل التوكل مع التقوى، والتقوى فيها قيام بالأسباب المأمور بها شرعا.

******

المتن :

Γ وعَنْ ابْنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ : « " حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ " قالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وقالَهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالُوا لَهُ : ﴿ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ ﴾ ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه البخاري ـ واللفظ له ـ ، والنسائي، لكن في [الكبرى]. والأصل عند التخريج للحديث ـ إذا كان الحديث في [الصحيحين] أو أحدهما ـ ؛ اكتفي بذلك كما هو صنيع المتأخرين، وهو صنيع المؤلف، إلا ما نذر كما في هذا الموضع.

ومناسبة الحديث للباب : أن فيه أن هذه الكلمة ـ التي هي كلمة التفويض، والاعتماد على الله عز وجل ـ ؛ تدل على التوكل على الله في دفع كيد الأعداء.

ومناسبة الحديث للتوحيد : أن هذه الكلمة التي تعني التوكل على الله ؛ من العبادة التي لا تصرف إلا لله عز وجل، فلو صرفت لغير الله سبحانه وتعالى ؛ لكانت شركا منافيا للتوحيد.

قوله " وعن ابن عباس " : عبد الله بن عباس، قد مرّت ترجمته.

« **" حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ "** » : « **" حَسْبُنَا "** » : أي كافينا ؛ فلا نتوكل إلا عليه ﴿ **أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ** ﴾.

« **" وَنِعْمَ الوَكِيلُ "** » : أي ونِعْم الموكول إليه ؛ كما قال تعالى ﴿ **وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ** ﴾. و« **" الوَكِيلُ "** » : " فعيل "؛ على وزن " فعيل " من " الوَكالة ". وحقيقة " الوكيل " ؛ أنه يستقل بأمر الموكل إليه. والوكيل له عدة معان منها : أنه **الكفيل** ؛ كما في قوله : " الله على ما نقول وكيل " ؛ أي كفيل. ومن معانيه : **الحفيظ** : ﴿ **قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ** ﴾ ؛ أي بحفيظ. ومن معانيه **الكافي**، **والمقسط، والمحيط.**

نخلص من هذا أن الوكيل معناه : **الكافي، الكفيل** ؛ كما في هذا الموضع : « " **حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ** " » : أي نِعْم الكافي من الشدائد والكروب، والكفيل لذلك. و " الوكيل" إسم من أسماء الله عز وجل ؛ معناه الشرعي : هو **من يُتوَكَّل عليه، وتُفوض الأمور إليه ؛ ليأتي بالخير ويدفع الشر.** وهذا لا يصلح إلا لله عز وجل وحده ؛ ولهذا أمر الله عز وجل باتخاذه وكيلا ؛ كما قال ﴿ **رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا** ﴾. وحذّر من اتخاذ وكيل من دونه ؛ كما في قوله عز وجل ﴿ **أَلَّا تَتَّخِذُوا مِنْ دُونِي وَكِيلًا** ﴾.

واسم " الوكيل " يتضمن معنى عاما، ومعنى خاصا.

- ❖ أما العام : فيدل عليه قوله تعالى ﴿ **وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ** ﴾، وقوله ﴿ **وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ** ﴾ ؛ أي المتكفل بأرزاق جميع المخلوقات وأقواتها، القائم بتدبير شؤونها وتصريف أمورها.
- ❖ وأما المعنى الخاص : فيدل عليه قوله سبحانه وتعالى ﴿ **وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا** ﴾، وقوله سبحانه ـ كما في هذا الموضع ـ : ﴿ **وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ** ﴾ ؛ أي نِعْم الكافي لمن التجأ إليه، واعتصم به. وهذا خاص بالمؤمنين، وكالة خاصة بالمؤمنين ؛ حيث ييسر لهم اليسرى، ويجنبهم العسرى، ويكفيهم ما أهمّهم في الآخرة والأولى.

والله عز وجل من أوصافه أنه " مُوكِّل " ؛ يوكل بعض عباده ما شاء ؛ كما في قوله ﴿ **قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ** ﴾ ؛ توكيل من عند الله عز وجل. وكما في قوله ﴿ **فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا**

هؤُلاءِ فَقَدْ وَكَّلْنا بِها قَوْماً لَيْسُوا بِها بِكافِرِينَ ﴾. وليس المراد في الآية الأخيرة بـ " التوكيل " ؛ أن الله عز وجل محتاج إلى ذلك، بل هو في غنى ؛ ولكن المراد بـ " التوكيل " : الاستخلاف في الأرض ؛ لينظر كيف يعملون.

« قالَهَا إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ » : أي هذه الكلمة، كلمة " حسبنا الله ونعم الوكيل " قالها إبراهيم، ومتى قالها إبراهيم ؟ : في رواية جاءت في [صحيح الإمام البخاري]، وأخرجها الحاكم : أن ذلك آخر ما قال، آخر ما قال إبراهيم : " حسبنا الله ونعم الوكيل " حين ألقي في النار. ووقع عند النسائي وأبي نعيم أنها أول ما قال ؟! قال الحافظ رحمه الله : ((فيمكن أن يكون هذا القول هو أول شيء، وآخر شيء قال))، وإن كانت الرواية التي فيها ذِكر أنها " آخر" هي أصح من ذكر أنها " أول ما قال "، لكن هذا الجمع حسن.

وإبراهيم عليه السلام : هو خليل الرحمٰن، وهو أبو الأنبياء من بعد نوح، جعل الله في ذريته النبوة والكتاب.

وقوله « عَلَيْهِ السَّلاَمُ » : هذا موافق لقوله سبحانه وتعالى ﴿ سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ﴾ ؛ فالتسليم على الأنبياء ـ وإن لم يذكر فيها الصلاة ـ ذلك سائغ ؛ كما ورد في القرآن، في سورة " الصافات " : ﴿ سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ ﴾، ﴿ سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ﴾، ﴿ سَلَامٌ عَلَى مُوسَى وَهَارُونَ ﴾، وهكذا...

« حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ » : وتلك حادثة عظيمة، ظهر فيها عظم توكل إبراهيم على ربه تبارك وتعالى، وظهر فيها حماية الله لإبراهيم وكفايته له. ألقي في نار عظيمة، وأبرمت وأشعلت، ولما ألقي فيها قال الله عز وجل لهذه النار المخلوقة،

التي هي طوع أمر الله عز وجل : ﴿ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ ﴾ ؛ فكانت بردا، ولم تكن بردا خالصا فيتأذى إبراهيم ؛ بل كانت سلاما، مع البرودة : ﴿ سَلَامًا ﴾. ﴿ وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ ﴾.

« وقالَهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالُوا لَهُ : ﴿ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ ﴾ » : هذه إشارة إلى ما ثبت عند الطبراني وغيره، من طريق ابن عباس رضي الله عنهما أنه : « لَمَّا انْصَرَفَ أَبُو سُفْيَانَ وَالْمُشْرِكُونَ عَنْ أُحُدٍ، وَبَلَغُوا الرَّوْحَاءَ، قَالُوا : لَا مُحَمَّدًا قَتَلْتُمْ، وَلَا الْكواعِبَ أَرْدَفْتُمْ، شَرَّ مَا صَنَعْتُمْ. فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَدَبَ النَّاسَ[5] فَانْتَدَبُوا، حَتَّى بَلَغُوا حَمْرَاءَ الْأَسَدِ[6] أَوْ بِئْرَ أَبِي عُيَيْنَةَ ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ (172) الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ ».

في هذا الحديث فوائد :

- فضيلة هذه الكلمة، وأنه ينبغي أن تقال عند الشدائد والكروب، سواء كانت الشدة دنيوية أو أخروية.

---

[5] ندب الناس للمواجهة، وقد عزم أبو سفيان ـ وكان آنذاك على الكفر ـ على أن يرجع إلى النبي عليه الصلاة والسلام وأصحابه، فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ندب الناس فانتدبوا ؛ قال الله عز وجل ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ ﴾ : أي بعد أن أصيبوا بجراح كثيرة في غزوة " أُحد ".

[6] و" حمراء الأسد " على بُعد ثمانية أميال من المدينة النبوية.

أما الدنيوية : فكما حصل للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

وأما الأخروية : فحين أخبر النبي عليه الصلاة والسلام عن النفخ في الصور، بأن الملك الموكل بنفخ في الصور قد حنى جبهته ينتظر الأمر، متى يؤمر فينفخ ؛ فقال المسلمون : **كَيْفَ نَقُولُ ؟ قَالَ :** « **قُولُوا : حَسْبُنَا اللَّهُ، وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا** ». والحديث في [المسند] وغيره، من حديث أبي سعيد.

- ثمرة التوكل على الله عز وجل، وأن من توكل على الله كفاه ووقاه وحماه ؛ كما حصل للنبي إبراهيم عليه السلام، ولنبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- أن ما يكرهه الإنسان قد يكون خيرا.
- أن من علامات الإيمان الثبات في زمن الشدة.
- أن الحرب النفسية لا تضر المؤمنين : وذلك لما بلغهم أن الناس قد جمعوا لهم ؛ لم تضرهم تلك الدعوة أو ذلك الكلام.
- أن فعل الأسباب لا ينافي التوكل على الله عز وجل.
- فضيلة إبراهيم عليه السلام.
- فضيلة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأصحابه الكرام.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : أَنَّ التَّوَكُّلَ مِنَ الفَرَائِضِ. Σ

الشرح :

وذلك لقوله ﴿ فَتَوَكَّلُوا ﴾ ؛ وهو أمر، والأمر للوجوب.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : أَنَّهُ مِنْ شُرُوطِ الإِيمَانِ. Σ

الشرح :

لقوله ﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ؛ فجعله شرطا في حصول الإيمان.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَنْفَالِ. Σ

الشرح :

وهي قوله ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ ؛ والشاهد منها ﴿ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾. والمراد بـ " الإيمان " ـ كما ذكر العثيمين ـ ؛ هو الإيمان الكامل.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : تَفْسِيرُ الآيَةِ فِي آخِرِهَا. Σ

الشرح :

والمراد بالآية قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾. وأشار إلى آخرها في قوله ﴿ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ؛ لتفهم المعنى الصحيح : أي الله كافيك، وكافي من اتبعك.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ الطَّلَاقِ. Σ

الشرح :

وهي قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ : أي كافيه.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ الكَلِمَةِ، وَأَنَّهَا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامُ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّدَائِدِ. Σ

الشرح :

والمراد بالكلمة ؛ هي قول : " حسبنا الله ونعم الوكيل ". وإذا كانت هذه هي قول إبراهيم ؛ فوجب اتباع إبراهيم في ذلك ؛ لأن الله عز وجل أمر باتباعه : ﴿ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً ﴾، ﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾. وبما أن هذه الكلمة هي قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حين أن عرضت لهم تلك الشدة ؛ فوجب اتباعه صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

******

ما هي الأمور التي تنافي التوكل ؟

هناك أمور تنافي التوكل على الله سبحانه وتعالى منها :

- التطير والتشاؤم : فمن تطير وتشاءم ؛ لم يكن متوكلا على الله سبحانه وتعالى.
- التنجيم والكهانة، والذهاب إلى أصحابها : فمن حصل منه ذلك ؛ لم يحصل منه التوكل على الله.
- تعليق التمائم : وإذا تعلّق بشيء وُكِّل إليه، وليس من المتوكلين على الله.
- التبرك بالأحجار والأشجار : ومن فعل ذلك ؛ لم يكن من المعتمدين على الله، المتوكلين عليه.
- عدم السعي في طلب الرزق، والأخذ بأسباب الرزق.

❖ عدم بذل السبب في العلاج. ونحو ذلك من الأمور التي تُلحظ ؛ أن فيها منافاة للتوكل على الله عز وجل، جزءا وكلاّ.

******

المتن :

Γ بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾. Σ

الشرح :

هذا الباب في باب الأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله.

ومناسبة هذا الباب لما قبله : أن التوكل على الله سبحانه وتعالى في الباب الذي ذُكر قبله ؛ هو من أعظم ما يدفع عن المتوكل على الله سبحانه وتعالى ما يقع في القلب من الأمن من مكر الله، ومن القنوط من رحمة الله ؛ لأنه لا يتوكل على الله سبحانه وتعالى إلا مؤمن ـ صادق الإيمان ـ ، في استجلاب المنافع، ودفع المضار، مع الثقة بالله سبحانه وتعالى.

ومناسبة الباب للتوحيد : أن الأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله ؛ يُعدّان من أعظم الذنوب، وكلاهما ينافي كمال التوحيد.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب : أراد المصنف بهذا الباب :

- أولا : التنبيه على الجمع بين الرجاء، والخوف ؛ ولذلك ذكر بعد قوله سبحانه وتعالى ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾، ذكر قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴾. والجمع بين الرجاء والخوف هو مقام الأنبياء والصديقين ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴾ ؛ فابتغاء الوسيلة إليه هو التقرب بحبه وطاعته، ثم ذكر الخوف والرجاء ؛ وهذه هي أركان الإيمان. ويقول سبحانه وتعالى مبينا أن الجمع بين الرجاء والخوف من مقامات الأنبياء والصديقين : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ ﴾.

- ثانيا : التحذير من هذين الذنبين العظيمين ؛ اللذين هما : الأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله ؛ وأنهما يدلان على ضعف الإيمان إذا وُجدا في قلب المسلم.

مقدمة في تعريف الأمن من مكر الله، وكذلك القنوط من رحمة الله :

أولا : تعريف الأمن من مكر الله :

الأمن لغة : تدور مادة " أَمِنَ " حول معنيين هما : **الأمانة** التي هي ضد الخيانة ؛ ومعناها سكون القلب. والآخر **التصديق**.

ومعنى الأمن اصطلاحا : هو **طمأنينة القلب وزاول الخوف**، كما ذكر ذلك الراغب الأصبهاني.

وأما معنى المكر: فمادته في اللغة تدل على **الاحتيال والخداع**. ومعناه في الاصطلاح : **التوصل إلى الإيقاع بالخصم من حيث لا يشعر**.

وأنواعه على قسمين : محمود، ومذموم.

فالمحمود : أن يُتحرى بذلك فعل جميل ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ وَاللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ ﴾.

والمذموم : أن يُتحرى به فعل قبيح ؛ كما في قوله تعالى ﴿ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ ﴾.

ثانيا القنوط :

القنوط لغة : مصدر قولهم : " قَنَطَ، يَقْنِطُ ": إذا يئس يأسا شديدا. وهو مأخوذ من مادة " قَنَطَ "؛ التي تدل على **اليأس**

من الشيء، ومنه قوله تعالى ﴿ **فَلَا تَكُنْ مِنَ الْقَانِطِينَ** ﴾ ؛ أي اليائسين من الولد. وأما معناه في الاصطلاح : فهو **استبعاد الفرج واليأس منه**، وهو يقابل الأمن من مكر الله. ويقول المناوي رحمه الله : ((القنوط هو **اليأس من الرحمة**)).

ما الفرق بين اليأس والقنوط ؟

الفرق بينهما : أن القنوط أشد مبالغة من اليأس، أبلغ من اليأس. وهذا قد دل عليه القرآن الكريم ؛ أن القنوط أبلغ من اليأس للترقي إليه في قوله تعالى ﴿ **وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَئُوسٌ قَنُوطٌ** ﴾. فإذا كان أشد مبالغة من اليأس، **فما الفرق بينهما ؟**

الفرق : أن اليأس : ألا يأمل في وقوع شيء من الرحمة. وأما القنوط : تصميم على عدم وقوعها.

وما حكم كل من الأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله ؟

حكمهما أنهما كبيرة من كبائر الذنوب ؛ فقد عدّهما عدد وجماعة من أهل العلم من الكبائر، بل عدّهما بعض الصحابة ـ كما سيأتي في الباب ـ بأنهما من كبائر الذنوب، بل من أكبر الكبائر. والحافظ الذهبي رحمه الله، ذكر في كتابه [الكبائر] هاتين الكبيرتين : الأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله. وأدلة كونهما من كبائر الذنوب : أدلة الباب.

******

المتن :

Γ ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾.
Σ

الشرح :

هذه الآية استدل بها المؤلف على الكبيرة الأولى ؛ وهي الأمن من مكر الله.

ومناسبتها للباب : أنها دلت على وجوب الخوف من مكر الله.

ومناسبتها للتوحيد : أنها دلت على تحريم الأمن من مكر الله ؛ لأن ذلك يستلزم تنقيص كمال الله المطلق ؛ وذلك مناف لكمال التوحيد.

قوله سبحانه وتعالى ﴿ **أَفَأَمِنُوا** ﴾ : الهمزة في قوله ﴿ **أَفَأَمِنُوا** ﴾ للاستفهام الإنكاري التوبيخي. و" الفاء " فيه عاطفة. ومعنى قوله ﴿ **أَمِنُوا** ﴾ : اطمأنوا، وزال خوفهم ؛ فليس لديهم أثر من خوف. والضمير في قوله ﴿ **أَمِنُوا** ﴾ يعود على أهل القرى ؛ لأن الله عز وجل ذكر قبل هذه الآية قوله ﴿ **أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ (97) أَوَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ (98) أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ** ﴾.
وفي هذه الآيات دلالات على أن الخوف لم يخالط قلوبهم،

وأنهم كانوا آمنين ؛ عندهم كمال الأمن والرخاء، وعدم الضيق في العيش والرزق، قال الله عز وجل ﴿ أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ﴾ ؛ أي عذابنا. ﴿ بَيَاتًا ﴾ ؛ أي ليلا. ﴿ وَهُمْ نَائِمُونَ ﴾، وفي قوله ﴿ وَهُمْ نَائِمُونَ ﴾ ؛ يدل على عدم خوفهم.

﴿ أَوَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى ﴾ ؛ أي نهارا. ﴿ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴾ ؛ هذا يدل على أنهم لم يخالط الخوف قلوبهم ؛ فهم نائمون، وفي رغد عيش، ومقيمون على معصية الله عز وجل، غافلون عن ذكر الله تبارك وتعالى: في ليلهم نيام، وفي نهارهم لاعبون ؛ فصار هذا من مكر الله عز وجل بهم ؛ ولهذا قال ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ ﴾ : إن هذا من مكر الله عز وجل مادام أنه يعطيهم وهم مقيمون على المعاصي. ومكر الله عز وجل من الصفات الفعلية التي تتعلق بمشيئته، وقد دل على ثبوتها لله عز وجل ـ كما يليق بجلاله ـ : الكتاب والسنة والإجماع والسلف.

- فمن الكتاب : هذه الآية، وكذلك قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴾.
- ومن السنة : ما ثبت من حديث ابن عباس، في دعاء النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « وَامْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ ». وأجمع السلف على ثبوت هذه الصفة لله عز وجل.

وهنا مسألة : **هل تثبت هذه الصفة على سبيل الإطلاق ؛ فيقال إن الله ماكر أم لا ؟**

الجواب : لا، لا يوصف الله سبحانه وتعالى بهذه الصفة على سبيل الإطلاق ؛ فلا يجوز أن تقول : " إن الله ماكر " فقط،

وإنما تذكر هذه الصفة في المقام الذي يتضمن مدحا، يكون فيه وصف الله بـ " المكر " مدحا ؛ فتقول : " هو ماكر بمن يستحق المكر "، " يمكر بمن مكر الله " ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ ﴾، قال سبحانه ﴿ وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾. ففي هذا المقام - في مقام من يستحق المكر - هذا يُعدّ المكر محمودا ؛ لأنه في موضعه، والمكر في موضعه محمود ؛ لأنه يدل على قوة الماكر، وأنه غالب على خصمه. وليس " المكر " من أسماء الله عز وجل، بل هو من صفات الله سبحانه وتعالى ؛ فلا يقال من أسماء الله " الماكر ".

ومثل هذه الصفة : صفة " الخداع " ؛ هي من الصفات الفعلية التي تتعلق بمشيئة الله عز وجل، يوصف الله عز وجل بها في الموضع الذي تكون فيه مدحا ؛ كما في مقابلة خداع المنافقين : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾. وهذا بخلاف صفة " الخيانة " ؛ فإن هذه الصفة لا يوصف الله عز وجل بها مطلقا ؛ لأنها ذم على كل حال ؛ فمعناها : **المكر في موضع الائتمان** ؛ وهذا مذموم. ولذلك لما ذكر الله عز وجل خيانة من خانه ؛ لم يصف نفسه في مقابل خيانتهم له بـ " الخيانة " ؛ فقال سبحانه ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ ﴾، ولم يقل " فخانهم ".

ثم قال ﴿ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ : و﴿ الْخَاسِرُونَ ﴾ جمع " خاسر" من " الخُسْر"، و " الخُسْران " ؛ وهو **انتقاص رأس المال**، وينسب ذلك للإنسان ؛ فيقال : " خسر فلان "، وإلى الفعل ؛ فيقال : " خسرت تجارته ".

والخسارة نوعان : خسارة دنيوية، وخسارة أخروية، والتي ذكرها الله عز وجل في كتابه كثيرا هي الخسارة الأخروية.

- ❖ فالخسارة الدنيوية : أن يخسر الإنسان ماله وولده وأهله في الدنيا.
- ❖ والخسارة في الآخرة : أن يخسر نفسه ؛ فيكون من أهل النار، وأن يخسر أهله في ذلك اليوم ؛ فيفرق بينه وبينهم : ﴿ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ﴾، ﴿ قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴾.

وفي هذه الآية فوائد منها :

- ◆ التحذير من استدراج الله عز وجل للعبد بالنعم : فقد قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ كما ثبت في [المسند] ـ : « إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ يُعْطِي الْعَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَى مَعَاصِيهِ مَا يُحِبُّ، فَإِنَّمَا هُوَ اسْتِدْرَاجٌ »، وتلا قول الله عز وجل ﴿ سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴾. يحذر من النعم ؛ خشية أن تكون استدراجا، ويجب عليه إذا أعطي نعمة ؛ أن يشكر الله سبحانه وتعالى عليها.
- ◆ وجوب الخوف من الله تعالى.
- ◆ تحريم الأمن من مكر الله، وذلك يظهر من وجهين :
- ❖ الإنكار والتوبيخ ؛ الذي دل عليه الاستفهام : ﴿ أَفَأَمِنُوا ﴾.
- ❖ والثاني : وصف الآمنين من مكر الله بالخسارة.

- إثبات صفة " المكر " لله عز وجل، كما ورد التفصيل في ذكرها.
- أن من علامات الخسارة : الأمن من مكر الله. وقد ذكر الله عز وجل علامات الخسارة في مواضع من القرآن الكريم، ومنها : عدم الإيمان والعمل الصالح، وعدم التواصي بالحق وبالصبر ؛ كما في سورة " العصر" : ﴿ وَالْعَصْرِ (1) إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ (2) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ (3) ﴾.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِهِ ﴿ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴾. Σ

الشرح :

هذه الآية اشتملت على الموضوع الثاني، مما ذكر في أول الباب ؛ وهو القنوط من رحمة الله تبارك وتعالى، وأن القنوط

من رحمة الله ذنب عظيم، وكبيرة من كبائر الذنوب. وهذا الدليل يدل على ذلك.

ومناسبة هذه الآية للباب : أنها دلت على وجوب الرجاء، رجاء الله سبحانه وتعالى.

ومناسبتها للتوحيد : أنها دلت على تحريم القنوط من رحمة الله ؛ لأن ذلك منافٍ لكمال التوحيد.

قوله سبحانه ﴿ **وَمَنْ يَقْنَطُ** ﴾ : ﴿ **مَنْ** ﴾ هنا : إسم استفهام، وأسماء الاستفهام ـ لاسيما " من " ـ ؛ تدل على العموم ؛ أي شخص يقنط ـ رجلا كان أو امرأة ـ من رحمة الله ؛ فهو ضال. وقوله ﴿ **يَقْنَطُ** ﴾ من " القنوط "، وقد مرّ معنا تعريفه.

وقوله ﴿ **مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ** ﴾ : هذه رحمة مضافة إلى الله تبارك وتعالى ؛ فهي بمعنى : " من رحمة ربه إياه " ؛ بمعنى أن الله عز وجل يرحمه ؛ فكيف يقنط من رحمة الله ربه ؟ وأن رحمة الله واسعة ؛ فكيف يقنط من رحمة الله التي وسعت كل شيء، وعمّت كل حي ؟ وكيف يقنط من رحمة ربه، وقد كتب الله عنده كتابا فوق العرش « **إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي** » ؟.

﴿ **إِلَّا الضَّالُّونَ** ﴾ : ﴿ **إِلَّا** ﴾ : أداة حصر ؛ لأن الاستفهام في قوله ﴿ **يَقْنَطُ** ﴾ يراد به النفي. و﴿ **الضَّالُّونَ** ﴾ : من " الضلال "، و" الضلال " معناه : **العدول عن الطريق المستقيم** ؛ ولذا قال بعضهم : ﴿ **إِلَّا الضَّالُّونَ** ﴾ ؛ أي إلا المخطؤون عن طريق الصواب. وقيل : ﴿ **إِلَّا الضَّالُّونَ** ﴾ : الكافرون ؛ كقوله سبحانه وتعالى ﴿ **إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ** ﴾. وقد وردت كلمة " الضلال " في القرآن على معانٍ سبق ذكرها في مواضع.

ومعنى هذه الآية : أن إبراهيم عليه السلام حين بُشِّر بغلام عليم ؛ قال للملائكة المبشرين ﴿ **أَبَشَّرْتُمُونِي عَلَى أَنْ مَسَّنِيَ الْكِبَرُ فَبِمَ تُبَشِّرُونَ (54) قَالُوا بَشَّرْنَاكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْقَانِطِينَ (55) قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ** ﴾.

وفي هذه الآية فوائد :

- وجوب الرجاء في الله عز وجل، والنظر إلى عظيم رحمته وعفوه وكرمه ؛ لأن خلاف ذلك يُعدّ قنوطا.
- بيان سعة رحمة الله عز وجل ؛ كما قال سبحانه ﴿ **وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ** ﴾، وقال عز وجل ﴿ **رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا** ﴾.
- أن القانطين ضالون.
- أن القنوط من رحمة الله يُعدّ سوء ظن بالله عز وجل ؛ وذلك من وجهين، كما ذكرهما العلامة العثيمين :

الأول : أنه طعن في قدرته سبحانه : لأن من علم أن الله على كل شيء قدير ؛ لم يستبعد شيئا على قدرة الله.

والثاني : أنه طعن في رحمة الله عز وجل : لأن من علم أن الله رحيم ؛ لا يستبعد أن يرحمه الله.

- أنه لا ينبعي للإنسان إذا وقع في كربة أن يستبعد حصول المطلوب وكشف المكروب ؛ فإن الله عز وجل قد نجى أناسا وقعوا في كربات، وظنوا أن لا نجاة منها. وتكون هذه النجاة بسبب أعمال صالحة، بدعاء سابق أو بدعاء لاحق.

فأما الدعاء السابق الذي يسبق الكربة : ما وقع ليونس عليه السلام ؛ كما في قوله تعالى ﴿ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ (143) لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾.

وأما اللاحق : فكما حصل لأصحاب الغار حين وقعوا في تلك الكربة والشدة.

******

المتن :

Γ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الكَبَائِرِ ؟ فَقَالَ : « اَلشِّرْكُ بِاَللَّهِ، وَاليَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ ».   وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ : (أَكْبَرُ الكَبَائِرِ : الإِشْرَاكُ بِاَللَّهِ، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ، وَالقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ، وَاليَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ). رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ. Σ

الشرح :

توثيق الحديث الأول : أخرجه ابن أبي حاتم وكذلك البزار وابن عبد البر في [التمهيد]، وقال الهيثمي في [المجمع] : ((رواه البزار والطبراني في [الأوسط]، ورجاله موثقون)). إلا أن قوله ((ورجاله موثقون)) متعقب بأن شبيبا بن بشر ـ أحد الرواة ـ صدوق، يخطئ ؛ بل قال بعضهم : يخطئ كثيرا. ولعل هذا الأمر ـ كما ذكر ابن كثير رحمه الله ـ أن الأشبه أن يكون موقوفا على عبد الله بن عباس ؛ لاحتمال وَهْمِ شبيب. وقد أخرجه ابن المنذر في كتابه [التفسير] موقوفا

على ابن عباس ؛ وهذا ما يقوي ما ذكره الحافظ ابن كثير رحمه الله.

وأما توثيق الأثر الثاني : فقد أخرجه عبد الرزاق، كما ذكر المصنف ـ هاهنا ـ . وتخريج عبد الرزاق لهذا الأثر في كتابيه : [المصنف] و[التفسير]. وأخرج هذا الأثر ـ أيضا ـ ابن المنذر في [التفسير]، وابن أبي الدنيا في كتاب [التوبة]، والطبراني في [الكبير]، وابن جرير في [التفسير]. قال الحافظ ابن كثير رحمه الله : ((هو صحيح إليه بلا شك)) ؛ وهذا مما يؤيد أن هذا القول ـ بأن الأمن من مكر الله، واليأس من روح الله ؛ كونهما من كبائر الذنوب ـ ثابت عن السلف، ولم يثبت مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

أما مناسبة الأثرين للباب : فقد دلا على وجوب الجمع بين الرجاء والخوف من لله عز وجل، ويدلان على أن الأمن من مكر الله، واليأس من رحمة الله من كبائر الذنوب.

وأما مناسبة الأثرين للتوحيد : فقد دلا على أن عدم الجمع بين الخوف والرجاء ينافي التوحيد، وأن الجمع بين الخوف والرجاء يثبت كمال التوحيد.

قوله « **سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ** » : « **الْكَبَائِرِ** » : جمع " كبيرة "، وقد ذُكرت فيها تعريفات عديدة، أشهرها : ما رُوي عن عبد الله بن عباس، والحسن البصري، وهو الذي عليه أكثر المحققين، وعامة العلماء المتأخرين : أن الكبيرة : **كل ذنب ختمه الله عز وجل بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب** ؛ أي عذاب في الدنيا أو في الآخرة. والسؤال هنا عن الكبائر ؛ لأنها الأهم والأعظم خطرا.

وقوله « الشِّرْكُ بِاللهِ » : قد مرّ معنا تعريف الشرك في أكثر من موضع. وظاهر قوله « الشِّرْكُ بِاللهِ » : يشمل الأكبر والأصغر. ويكون الشرك في ربوبية الله عز وجل، وألوهيته، وأسمائه وصفاته. وبدأ به ؛ لأنه أعظم الذنوب ؛ وذلك لما فيه من هضم للربوبية، وتنقص للألوهية، وسوء ظن بالله عز وجل. وبدأ به ـ أيضا ـ ؛ لأنه انتهاك لأعظم الحقوق ؛ وهو حق الله سبحانه وتعالى الذي أوجدك وأمدك. فلا يوجد أحد أكبر نعمة عليك من الله سبحانه وتعالى.

« وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ » : و« الْيَأْسُ » : هو **فقد الرجاء والأمل**. وقوله « مِنْ رَوْحِ اللَّهِ » : " الرَّوْحُ " بفتح الراء، يحمل في أصل المعنى : معنى **الرحمة**، وفيه الفرج والتنفيس. وعَدّ اليأس من روح الله من كبائر الذنوب ؛ لما له من النتائج السيئة، ومن العواقب الوخيمة التي قد توصل العبد إلى الكفر بالله عز وجل.

وقوله « وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ » : مرّ معنا بيان هذا الكلام.

وصورة الأمن من مكر الله : أن يعصي العبد ربه، مع استدراج الله عز وجل له بالنعمة، وسلبه له ما أعطاه من الإيمان ؛ فهو عاص مُنعم عليه، كافر مُنعم عليه.

وأما الأثر الثاني : في قوله (أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ) : يدل على تفاوت الكبائر، كما سيأتي. وليس في هذا القول حصر للكبائر أو لأكبرها في هذا الموطن ؛ لأن هناك كبائر أخرى غير هذه، ولكن السؤال عن الكبائر قد يجعل المجيب، يجيب كل سائل بما يناسب حاله. وبقية الألفاظ قد ذُكِر شرحها غير قوله (

وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ) ؛ فإن المراد بذلك : أن يستبعد العبد رحمة الله سبحانه وتعالى، ويستبعد حصول المطلوب.

و(**الْيَأْسُ**) : جمع بين القنوط واليأس ؛ **فما الفرق بين اليأس والقنوط ؟** اليأس : ألا يأمل في وقوع شيء من الرحمة.
والقنوط : تصميم على عدم وقوعها. وذكر العثيمين فرقا آخر ؛ فقال : ((القنوط : اسبعاد حصول المطلوب. واليأس : استبعاد زوال المكروه)). وهنا ذكر القنوط من رحمة الله، واليأس من روح الله ؛ **فهل هناك فرق بين الرحمة والروح ؟**

جعل القنوط من رحمة الله واليأس من روح الله، وإن كان كل منهما يحتمل معنى واحدا من حيث أصل المعنى ؛ إلا هناك فرقا باعتبار الصفات : فالقنوط من رحمة الله عام ؛ لأن الرحمة أعم من الرَّوح ؛ فهي تشمل جلب النعم، ودفع النقم. وأما الرَّوح : فهو يطلق في الغالب على الخلاص من المصائب.

ولمّا كان القنوط من رحمة الله أعم ؛ قدمه في الذكر هنا، ثم أتى باليأس من روح الله ـ الأخص ـ ؛ ليكون قد عطف الخاص على العام.

فوائد الأثرين :

- أن الذنوب تنقسم إلى قسمين : صغائر، وكبائر. وهذا قد دل عليه الكتاب والسنة وإجماع السلف.
  - فمن القرآن : قول الله سبحانه وتعالى ﴿ **إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ** ﴾، وكما في

قوله سبحانه ﴿ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ ﴾.

➢ وأما من السنة : فحديث أبي هريرة في [صحيح الإمام مسلم] : « الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمْعَةُ إِلَى الْجُمْعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ ».

- أن الكبائر ليست على درجة واحدة، وأن الذنوب ليست على حد سواء : فبعض الكبائر أكبر من بعض ؛ كما هو معلوم بتقديم الله عز وجل لبعض الذنوب الكبيرة على بعض ؛ كتقديم الشرك بالله عز وجل على قتل النفس، وعلى الزنا، وعلى غيرها من الذنوب.
- أن هذه الكبائر ليست محصورة في عدد معين، وأحسن حدّ لها ما ذكره أهل العلم من أن : **كلما رُتّب عليه بعقوبة خاصة من لعنة أو غضب أو حد في الدنيا** ـ أو غير ذلك مما ذكره أهل العلم ـ ؛ **يكون جامعا للكبائر، سواء بلغت إلى سبعمائة كبيرة، أو أقل من ذلك، أو أكثر.**
- بيان تحريم هذه الكبائر، وعظيم خطرها على إيمان العبد : من الشرك بالله، والأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله، واليأس من رَوْح الله.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ الأَعْرَافِ. Σ

الشرح :

وهي قوله سبحانه وتعالى ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾، وقد مرّ بيانها.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ الحِجْرِ. Σ

الشرح :

والمراد بذلك : قول الله سبحانه وتعالى ﴿ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴾، وقد سبق تفسيرها.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : شِدَّةُ الوَعِيدِ فِيمَنْ أَمِنَ مَكْرَ اللهِ. Σ

الشرح :

وهذا يظهر فيما ذُكر من الأدلة :

- أولا : في كونه من أكبر الكبائر.
- ثانيا : تحقيق خسارة صاحبه في الدنيا والآخرة ؛ كما ورد ذلك في الآية.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : شِدَّةُ الوَعِيدِ فِي القُنُوطِ. Σ

الشرح :

وذلك الوعيد ـ أيضا ـ مأخوذ مما ذُكر من الأدلة، وهي على ما يلي :

- أولا : كون ذلك من كبائر الذنوب ؛ كما دلت على ذلك الآثار.
- ثانيا : كون صاحبه من الضالين.
- ثالثا : كون صاحبه من الكافرين ؛ لقول الله سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾.

ففي هذا الباب الذي ذكره المصنف في " الأمن من مكر الله " ؛ ما يدعو العبد المسلم، المؤمن إلى أن يأتي بالرجاء والخوف في كل عمل، وأن يجمع بينهما. وقد مرّت مسائل معنا في هذا الباب ؛ فلتراجع فيما ذُكر قبل ذلك من أبواب : كـ " باب الخوف ".

******

ما هي أسباب الأمن من مكر الله ؟ وما أسباب القنوط من رحمة الله ؟ وما علاج ذلك ؟

إذا عُرفت الأسباب ؛ سهل العلاج. أما أسباب الأمن من مكر الله ؛ فقد ذكر العلامة السعدي رحمه الله سببين، قد ذكرهما قبله عدد من أهل العلم، وإليهما يرجع السبب في الأمن من مكر الله :

- أولا : إعراض العبد عن الدين، وغفلته عن معرفة ربه وما له من الحقوق، وتهاونه بذلك ؛ فلا يزال معرضا، غافلا، مقصرا عن الواجبات، منهمكا في المحرمات ؛ حتى يضمحل خوف الله من قلبه، ولا يبقى في قلبه من الإيمان شيء ؛ لأن الإيمان يحمل على خوف الله، وخوف عقابه الدنيوي والأخروي.
- السبب الثاني : أن يكون العبد جاهلا، معجبا بنفسه، مغرورا بعمله، فلا يزال به جهله وغروره ؛ حتى يزول الخوف منه، ويرى أن له عند الله المقامات العالية ؛ فيصير آمنا من مكر الله على نفسه الضعيفة، المهينة. ومن هنا يُخذل، ويُحال بينه وبين التوفيق ؛ لأنه جنى على نفسه.

وما هو العلاج ؟

إذا عُرفت الأسباب ؛ سهل هذا، علاج هذه الأمور بأضدادها :

السبب الأول : الإعراض عن الدين، والغفلة عن معرفة الله سبحانه وتعالى، والتهاون بحقوقه : تقول هنا : الانقياد علاج، الاستسلام لشرع الله سبحانه وتعالى، التعرف على الله جلا

وعلا، وما له من الحقوق، عدم التهاون ؛ بل الجد والنشاط فيما أمر الله عز وجل به.

والثاني : العلم : العلم علاج، ومعرفة قدر النفس وأنها ضعيفة، ومن عرف قدر نفسه ؛ لم يدعه ذلك إلى الاغترار بها أو الإعجاب بها. ومن خلال التماس العلم ؛ يرى كم هو مقصّر في حق الله عز وجل، في شكر نِعَم الله تبارك وتعالى، وغير ذلك من المعاني...

أما أسباب القنوط من رحمة الله ؛ فقد ذكر فيها سببان :

- السبب الأول : أن يسرف العبد على نفسه، ويتجرأ على المحارم ؛ فيصر عليها ويصمم على الإقامة على المعصية، ويقطع طمعه من رحمة الله ؛ لأجل أنه مقيم على الأسباب التي تمنع الرحمة، قال : فلا يزال كذلك ؛ حتى يصير له هذا وصفا، وخلقا لازما ؛ وهذا غاية ما يريده الشيطان من العبد، ومتى وصل إلى هذا الحد ؛ لم يرجى له خير، إلا بتوبة نصوح وإقلاع قوي.
- الثاني : أن يقوى خوف العبد بما جنت يداه من الجرائم، ويضعف علمه بما لله عز وجل من واسع الرحمة والمغفرة، ويظن بجهله أن الله لا يغفر له ولا يرحمه ولو تاب وأناب، وتضعف إرادته ؛ فييأس من الرحمة. وهذا من المحاذير الضارة الناشئة من ضعف علم العبد بربه، وما له من الحقوق، ومن ضعف النفس وعجزها ومهانتها. فلو عرف هذا ربه، ولم يخلد إلى الكسل ؛ لعلم أن أدنى سعي يوصله إلى ربه، وإلى رحمته وجوده وكرمه.

إذاً كي يُعالج القنوط من رحمة الله ؛ يُنظر إلى السبب : هل السبب هو الإسراف على النفس بالمعاصي، وقطع الطمع في رحمة الله عز وجل ؟ أم هو الخوف، وعدم العلم بسعة رحمة الله ومغفرته ؟ ويُعالج كل سبب بما ذُكر.

******

المتن :

Γ بَابُ مِنَ الإِيمَانِ بِاللهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللهِ. Σ

الشرح :

هذا باب من الأبواب المهمة في كتاب التوحيد، باب يتحدث فيه عن نوع من أنواع الصبر ؛ ألا وهو الصبر على أقدار الله عز وجل.

ومناسبة هذا الباب لما قبله من الأبواب : أنه لما ذكر المصنف " باب التوكل على الله سبحانه وتعالى " ؛ كان للتوكل على الله ثمرات، ومن ثمراته الصبر على أقدار الله عز وجل. ولما ذكر المصنف " باب الأمن من مكر الله والقنوط من رحمة الله " ذكر الصبر على أقدار الله ؛ لما بينهما من المناسبة ؛ وذلك أن القنوط من رحمة الله قد يكون بما يترتب على الشخص من مصائب نزلت به، وهو محتاج في ذلك الصبر على ما قدره الله سبحانه وتعالى.

وأما مناسبة الباب للتوحيد : فإنه قد دل على أن الصبر على أقدار الله عز وجل يُعدّ من الأمور التي تحافظ على التوحيد، وأن عدمها يُعدّ خللا ومنافاة لتوحيد الله سبحانه وتعالى.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد المصنف بهذا الباب عدة أمور :

- بيان أهمية الصبر على أقدار الله عز وجل ؛ لأن الإنسان لابد أن يبتلى، فهو محتاج للصبر على أقدار الله سبحانه وتعالى ؛ حتى يمر عليه البلاء وهو في عافية في توحيده وإيمانه ودينه.
- ليبين أن الصبر على أقدار الله من الإيمان بالله سبحانه وتعالى، فلا يتصف بها إلا مؤمن.

- التحذير من التسخط والجزع، وأنه كبيرة من كبائر الذنوب، وينافي الإيمان والتوحيد.

مقدمة في باب الصبر على أقدار الله

أولا : ما هو الصبر ؟

الصبر له تعريف لغوي واصطلاحي.

فالتعريف اللغوي : يأتي بمعنى **الحبس**، ومنه قوله تعالى ﴿ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ﴾، ومنه قول العرب : " قُتل صبرا " ؛ أي محبوسا مأسورا. ويطلق الصبر في المعنى اللغوي على **نقيض الجزع**.

وأما معناه في الاصطلاح : فقد عُرّف بعدة تعاريف، ذكر بعضهم : أنه **حبس النفس عن الجزع، وحبس اللسان عن التشكي، وحبس الجوارح عن لطم الخدود، وشق الجيوب**.
وقال آخرون : الصبر يُعرّف بأقسامه الثلاثة ؛ فهو حبس على أشياء وعن أشياء، وهذه الأقسام الثلاثة هي كما يلي :

أولا : الصبر على طاعة الله : كما أمر الله سبحانه وتعالى بذلك نبيه في قوله ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ﴾، وقال له ـ والخطاب صالح لكل من يصلح الخطاب له ـ : ﴿ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾. وهذا كله صبر على طاعة الله عز وجل، على ملازمة العبادة والذكر.

القسم الثاني : الصبر عن معصية الله سبحانه وتعالى : وذلك عند تسهل أسباب المعصية ؛ كما حصل ليوسف عليه السلام من صبره عن إجابة امرأة العزيز حين دعته إلى نفسها ؛ فقال

: ﴿ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ ﴾، فلما صبر ؛ عافاه الله عز وجل.

القسم الثالث : الصبر على أقدار الله : وقد قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ ﴾، وقال سبحانه ﴿ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ ﴾. فما يحصل من أذى وما تنزل من مصائب ؛ وجب الصبر عليها، على ما قدّر الله عز وجل ؛ لأن قوله ﴿ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ ﴾ يدخل فيه حكم الله عز وجل القدري.

وهذا الترتيب لهذه الأقسام الثلاثة هو ترتيب صحيح، وهذا الترتيب من حيث هو لا باعتبار من تعلق به، لا باعتبار الصابر : فالصبر على طاعة الله سبحانه وتعالى أعلى منزلة من الصبر عن معصية الله ؛ لأن جنس فعل الواجبات أعلى درجة عند الله من جنس ترك المحرمات ؛ وذلك لأن في فعل الطاعة فعلا وجهدا وإلزاما وتعبا، بخلاف الصبر عن المعصية ؛ ففيه كف فقط : أي إلزام للنفس بالترك. ويقال أيضا : والصبر عن المعصية أعلى قدرا من الصبر على أقدار الله ؛ لأن الصبر على الواجب، والصبر على ترك المعاصي يكون باختيار العبد، بخلاف المصيبة فإنها شيء لا اختيار للعبد فيها. إذاً فالصبر على أقدار الله، هذا دون الصبر على طاعة الله، والصبر على معصية الله ؛ لأنه ليس فعلا ولا تركا، وإنما هو من قدر الله عز وجل. ولذا قال ابن القيم : ((سمعت ابن تيمية يقول : كان صبر يوسف عن مطاوعة امرأة العزيز على شأنها أكمل من صبره على إلقاء إخوته له في الجُبّ، وعلى بيعه وتفريقه بينه وبين أبيه ؛ فإن هذه أمور جرت عليه بغير اختياره، لا كسب له فيها، ليس للعبد فيها

حيلة غير الصبر. وأما صبره عن المعصية[7] ؛ فصبر اختيار ورضى ومحاربة للنفس)).

هذا فيما يتعلق بالصبر نفسه، أما فيما يتعلق بالصابر ؛ فقد يكون الصبر عن المعصية أعلى وأشق من الصبر على الطاعة ؛ كحال من يفتن بحال امرأة تدعوه إلى نفسها في مكان خالٍ، وهي جميلة وذات منصب ولا يطلع على حالهم إلا الله سبحانه وتعالى، وهو شاب فيه شهوة ؛ يكون ـ حينئذ ـ الصبر عن المعصية أعلى وأشق من الصبر على الطاعة.

حقيقة أنواع الصبر :

أ- الصبر على الطاعة يكون في ثلاثة أحوال :

- ❖ الحالة الأولى : قبل الطاعة : وذلك بالصبر على تصحيح النية، وترك شوائب الرياء.
- ❖ الحالة الثانية : أثناء الطاعة : وذلك بالصبر على عدم الغفلة عن الله فيها، وعدم التكاسل في أدائها، ومراعاة واجباتها وأركانها.
- ❖ الحالة الثالثة : الصبر بعد الفراغ من الطاعة : وذلك بالصبر على عدم إفشائها، وعدم العُجب والمنّ بها.

2- القسم الثاني : الصبر عن المعصية : ويكون في ثلاثة أحوال مثل ما سبق :

- ❖ الحالة الأولى : قبل ترك المعصية : وذلك باستحضار النية، لماذا تركتها ؛ خوفا من الله ؟ : تؤجر.

---

[7] عن مطاوعة امرأة العزيز.

- ❖ الحالة الثانية : أثناء تركها : وذلك بعدم مزاولة شيء منها.
- ❖ الحالة الثالثة : بعد ذهاب دواعيها : وذلك بعدم العُجب بتركها.

3- القسم الثالث : الصبر على المصائب، وعلى أقدار الله عز وجل ثلاث حالات :

- ❖ الحالة الأولى : قبل وقوعها : وذلك بسؤال الله العافية، واستعداد النفس لها.
- ❖ الحالة الثانية : أثناء وقوعها : وذلك بالصبر في أول صدمتها، وعدم الجزع بلطم الخدود وشق الجيوب، والنظر فيمن مصيبته أشد.
- ❖ الحالة الثالثة : بعد وقوعها : وذلك برجاء ثواب الله، واحتساب ذلك.

لماذا خص المؤلف هذا النوع من أنواع الصبر : ذكر الصبر على أقدار الله، ذكر نوعا واحدا من أنواع الصبر ؟

الجواب :

- أولا : لشدة الحاجة إلى معرفته والعمل به، فإن العبد متى علم أن المصيبة بإذن الله عز وجل، وأن لله عز وجل أتم الحكمة في تقديرها ؛ رضي بقضاء الله، وسلم لأمره، وصبر على المكاره ؛ من باب التقرب إلى الله، والرجاء لثوابه، والخوف من عقابه.

- ثانيا : لأنه مما يتعلق بتوحيد الربوبية ؛ لأن تدبير الخلق والتقدير عليهم، من مقتضيات ربوبية الله سبحانه وتعالى.

ما هي منزلة الصبر ؟

منزلة الصبر منزلة عظيمة، وتظهر هذه المنزلة في أمور :

- أولا : قال الإمام أحمد : ((ذكر الله الصبر في القرآن في نحو تسعين موضعا)).
- الثاني : أخبر الله عز وجل عن جزاء الصابرين بأنه لا عَدّ له ولا حصر : ﴿ إِنَّما يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسابٍ ﴾.
- الثالث : ثبت في الحديث المتفق عليه : « مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ ».
- الرابع : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : (وجدنا خير عيشنا بالصبر) أخرجه البخاري.
- الخامس : قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : (إن الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، ثم رفع صوته فقال : ألا إنه لا إيمان لمن لا صبر له)، والأثر ثابت عنه.

ما حكم الصبر ؟

الصبر من حيث الجملة هو واجب، حتى قال ابن القيم رحمه الله : ((وهو[8] واجب بإجماع الأمة، وهو نصف الإيمان ؛ فإن

---

[8] أي الصبر.

الإيمان نصفان : نصف صبر، ونصف شكر)). اهـ كلامه رحمه الله. وقد أمر الله به في قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا ﴾، وقوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ ﴾، وقوله ﴿ وَاصْبِرْ وَما صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾، والأمر يقتضي الوجوب. ونهى الله عز وجل عن ضده ؛ فقال سبحانه ﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ ﴾، وقوله ﴿ فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ ﴾، وقوله ﴿ وَلا تَهِنُوا وَلا تَحْزَنُوا ﴾.

ومن حيث التفصيل يقال : إن الصبر تدور عليه الأحكام التكليفية الخمسة، ومما يدل على أن الصبر قد لا يكون لازما، قول الله عز وجل ﴿ وَإِنْ عاقَبْتُمْ فَعاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ ؛ فيجوز للمظلوم أن يقتص من ظالمه بمثل ما ظلمه، ولكن ترك الانتقام خير من القيام به. ويقول ابن القيم رحمه الله في [عدة الصابرين] : ((الصبر على الواجب واجب، وعن الواجب[9] محرم. والصبر عن الحرام واجب، وعليه حرام. والصبر على المستحب مستحب، وعنه مكروه[10]. والصبر عن المكروه مستحب، وعليه مكروه. والصبر عن المباح مباح)).

إذاً جرت الأحكام الخمسة في الصبر، وهذه الأحكام تنطبق على الصبر على طاعة الله، والصبر عن معصية الله. أما الصبر على أقدار الله فهو واجب بكل حال.

---

[9] وعن الواجب : يعني الصبر عن الواجب بتركه ؛ هذا يُعدّ محرما.
[10] يصبر عن المستحب ـ كالوتر مثلا ـ ، يقول : أصبر أتركه، يصبر نفسه على ترك الوتر تعمدا ـ يعني ـ مع قدرته على ذلك.

شرح الترجمة :

قوله من " الإيمان بالله " : " من " تفيد التبعيض، وضابط التبعيض أن يصح حلول كلمة " بعض " مكان كلمة " من ". والإيمان لغة : هو **الإقرار القلبي**، وقد علمت أنه عند أهل السنة والجماعة : **نطق باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.** والإيمان بالله أحد أركان الإيمان الستة، ويتضمن هذا النوع أربعة أمور : الإيمان بوجود الله، والإيمان بربوبيته، والإيمان بإلوهيته، والإيمان بأسمائه وصفاته.

" الصبر على أقدار الله " : مرّ معنا تعريف الصبر. وقوله " على أقدار الله " : الأقدار : جمع " قدر "، والقدر لغة : **يدل على مبلغ الشيء وكنهه ونهايته.** ويطلق القدر على **الحكم والقضاء** ؛ كقوله في الحديث « فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ». ويطلق القدر على **الطاقة** ؛ كما في قوله تعالى ﴿ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ ﴾، وبمعنى **التضييق** ؛ كما في قوله ﴿ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ ﴾.

وأما في الشرع، فمعنى القدر : **الإيمان بعلم الله السابق، وكتابته، وإرادته، ومشيئته، وخلقه للعباد وأفعالهم، مع إثبات قدرتهم المؤثرة في هذه الأفعال.**

ولفظة " القدر " تطلق أحيانا على المقدور، وأحيانا على فعل الله عز وجل.

أما بالنسبة لفعل الله : فيجب على الإنسان الرضى به، والصبر.

وأما بالنسبة للمقدور، الشيء الذي وقع : فيجب عليه الصبر، ويستحب له الرضى.

وقد ذكر العلامة العثيمين مثالا على ذلك، قال : ((مثال ذلك : قدّر الله على سيارة شخص أن تحترق، فكون الله قدّر أن تحترق ؛ هذا قَدرٌ يجب على الإنسان أن يرضى به ؛ لأنه من تمام الرضى بالله ربا. وأما بالنسبة للمقدور ـ الذي هو احتراق السيارة ـ ؛ فالصبر عليه واجب، والرضى به مستحب، وليس بواجب على القول الراجح)).

******

المتن :

Γ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة هذه الآية للباب : أنها بينت ثواب الصبر، والتحلي به، والحث عليه.

أما مناسبتها للتوحيد : فإنها دلت على أن الصبر على أقدار الله من علامات الإيمان والتوحيد الكامل، وأن الجزع والتسخط منافٍ للتوحيد. وهذه هي جزء آية من قوله تعالى ﴿ **مَا أَصابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ** ﴾.

﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ ﴾ : ﴿ وَمَنْ ﴾ : إسم شرط جازم يفيد العموم، سواء كان ذلك المؤمن رجلا أو امرأة. ﴿ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ ﴾ : الإيمان المطلوب الصادق الصحيح ؛ كما مرّ معنا.

﴿ يَهْدِ قَلْبَهُ ﴾ : ﴿ يَهْدِ ﴾ : جواب الشرط من " الهداية "، والهداية معناها : **الدلالة بلطف**، ولها أقسام أربعة، مرّ ذكرها في مواضع من هذا الكتاب : هداية الدلالة والبيان والإرشاد، وهداية التوفيق والإلهام، وهداية عامة لجميع الخلق بما فيه مصالحهم ومعايشهم وأرزاقهم وأقواتهم، وهداية إلى الجنة أو النار. والمراد بالهداية هاهنا : هداية التوفيق ؛ يوفقه الله عز وجل، ويلهم قلبه اليقين والإيمان.

وفي قوله ﴿ يَهْدِ قَلْبَهُ ﴾ : الهداية للقلب، ﴿ يَهْدِ قَلْبَهُ ﴾ ورد فيها ستة أقوال، وهذه الأقوال تُعدّ معاني :

- ❖ الأول : يهدي قلبه لليقين ؛ فيعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأ لم يكن ليصيبه. وهذا القول مروي عن عبد الله بن عباس، وقد ذُكر له أثر ـ هاهنا ـ عن علقمة.
- ❖ الثاني : يهدي قلبه للاسترجاع ؛ كأن يقول : " إنا لله وإنا إليه راجعون ".
- ❖ الثالث : أنه إذا ابتلي ؛ صبر، وإذا أُنعم عليه ؛ شكر، وإذا أذنب ؛ استغفر. كما ذُكر ذلك عن ابن السائب، وعن ابن قتيبة.
- ❖ الرابع : يجعله مهتديا، كما قاله الزجاج.

❖ الخامس : ﴿ يَهْدِ قَلْبَهُ ﴾ : يهدي وليه بالصبر والرضى.
وهذا معنى بعيد ؛ لأن الله عز وجل أضاف الهداية لقلب ذلك الصابر.

❖ السادس : يهدي قلبه إلى اتباع السنة، إذا صح إيمانه.

وذكر الله عز وجل هداية القلب دون سائر الأعضاء ؛ لأنه ملكها، فإذا صلح ؛ صلح الجسد كله، وإذا فسد ؛ فسد الجسد كله، وإذا اهتدى ؛ اهتدت الجوارح.

من فوائد الآية :

- أن الصبر على المصيبة سبب لهداية القلوب وطمأنينتها.
- أن الهداية هي من ثواب الله للصابرين.
- بيان نعمة الإيمان، وأن الإيمان سبب لهداية القلب والاستقرار النفسي.
- أن من ثواب الحسنة ؛ الحسنة بعدها، من آمن ؛ هدى الله قلبه، وهكذا...: ﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى ﴾.
- أن هداية التوفيق من خصائص الله عز وجل.
- أن الأعمال من مسمى الإيمان.

******

المتن :

Γ قَالَ عَلْقَمَةُ : ((هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ المُصِيبَةُ ؛ فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللهِ، فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ)). Σ

الشرح :

هذا أثر من الآثار عن تابعي يُعدّ من كبار التابعين، وهو في عداد المخضرمين. فمن هو علقمة ؟

علقمة : هو ابن قيس بن عبد الله النخعي، الكوفي، " أبو شبل ". كنّاه بذلك عبد الله بن مسعود، وكان لا يولد له. وُلد في حياة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وقد سمع من أبي بكر وعثمان وعلي وسعد وابن مسعود، وغيرهم من الصحابة، من كبار الصحابة. وهو عم الأسود بن يزيد، وعبد الرحمن، وخال إبراهيم النخعي. وحاله : ثقة، ثبت، قد جوّد القرآن على عبد الله بن مسعود، وكان معدودا من الفقهاء. قال الشعبي : ((كان الفقهاء بعد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالكوفة في أصحاب عبد الله [11] : علقمة وعبيدة وشريح ومسروق)). وكان أعلم الناس بعبد الله بن مسعود، وأشبه الناس به ؛ حتى قال ابن معمر : ((قوموا بنا إلى أشبه الناس بعبد الله، هديا وذلا وسمتا. قال : فقمنا إلى علقمة)). وقد مات رحمه الله بعد سنة 60 من الهجرة.

قال علقمة مبينا معنى الآية، والأثر عنه صحيح ـ كما أورد هذا الأثر ابن جرير في [تفسيره]، وكذلك غيره ـ ، ذكر معنى من معاني الآية ؛ وهو المعنى الأول : يهدي قلبه لليقين ؛ فيعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطأه ؛ فيرضى ويسلم لقضاء الله عز وجل وقدره.

((**هُوَ الرَّجُلُ**)) : ذلك الذي يهدي الله قلبه. وهنا أتى بالتعريف بـ " أل " ؛ ليبين كمال رجولته.

((**تُصِيبُهُ المُصِيبَةُ**)) : تنال منه، وتحل به.

---

[11] أي في أصحاب عبد الله بن مسعود.

((فَيَعْلَمُ)) : علم يقين.

((أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللهِ)) : فيدعوه ذلك إلى الرضى والتسليم ؛ لأن من علم أن المصيبة من عند الله، وكان مؤمنا ؛ رضي بذلك وسلم، واطمأن قلبه. ولذلك يذكر أن من أسباب الطمأنينة، ومن أعظم أسباب الراحة ؛ أن يؤمن الإنسان بقضاء الله وقدره، فإذا علم أن كل شيء بتقدير الله ؛ يرضى بذلك ويسلم.

******

المتن :

Γ وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ : الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى المَيِّتِ ». Σ

الشرح :

توثيق الحديث : الحديث كما ذكر المصنف رحمه الله هو في [صحيح مسلم].

ومناسبة هذا الحديث للباب : أنه دل على تحريم الطعن في النسب، والنياحة على الميت، والنياحة على الميت مما ينافي الصبر على أقدار الله عز وجل.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : ففي الحديث تحريم هاتين الخصلتين ؛ لأن بهما منافاة التوحيد.

قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ** » : « **اثْنَتَانِ** » : أي خصلتان. وقد سَوَّغ الابتداء بهذه الكلمة ؛ التقسيم، أو أنه مفيد للخصوص. « **اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ** » : أي في عامتهم، في عموم الناس وليس في أُناس دون أناس.

« **هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ** » : « **هُمَا** » : أي الخصلتان. « **بِهِمْ** » : الباء هنا تحتمل أن تكون بمعنى " مِنْ " : أي هما منهم كفر. وتحتمل أن تكون بمعنى " في " : هما فيهم كفر ؛ أي هاتان الخصلتان كفر، وهذا الكفر كفر دون كفر. وفي معنى هذه اللفظة، ذكر النووي رحمه الله أقوالا ؛ فقال : ((فيه أقوال أصحها : أن معناه هما من أعمال الكفار وأخلاق الجاهلية. والثاني : أنه يؤدي إلى الكفر. والثالث : أنه كفر النعمة والإحسان. والرابع : أن ذلك في المستحل)) ؛ الذي يستحل ما حرم الله ؛ فيطعن في النسب، ويستحل النياحة على الميت. هذا الذي ذُكر في هذه الكلمة من المعاني ؛ هي توجيه لأهل العلم لهذه الكلمة.

تنبيه : ذكر كثير من أهل العلم أن كلمة " الكفر "، و" كفر " إذا وردت في النصوص ؛ **فإن بينهما فرقا :** فالمعرف بـ " أل " ؛ يدل عل الكفر الأكبر المخرج من الملة. وغير المعرف بـ " أل " ؛ يدل على الكفر الأصغر غير المخرج من الملة. وهذا المعنى ذكره عدد من أهل العلم، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله. ولكن يقال هذا في الغالب، وقد يخرج شيء عن هذا العموم ؛ فيأتي المعرف بـ " أل " في الكفر الأصغر ؛ كما في حديث « **إِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِى الإِسْلاَمِ** ».

« **الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ** » : هذه هي العلامة الأولى التي يقع الناس فيها، وقلّ أن يسلم منها إلا من سلمه الله عز وجل. وهو عمل من أعمال الكفر، وقد مرّ في حديث سبق، شرح هذه الكلمة وبيان ما فيها من معانٍ، وأنها تحتمل معنيين :

- المعنى الأول : نفي ذلك النسب، أن ينفي نسب غيره.
- والثاني : أن يعيبه، أن يعيب نسب الغير. هذه ربما وقع فيها كثير من الناس، حتى ممن ينظر فيه من حيث الصلاح، والله المستعان.

الثانية : « **وَالنِّيَاحَةُ عَلَى المَيِّتِ** » : عمل آخر من أعمال الجاهلية. والنياحة قد مرّ معنا ما فيها من أحكام : هي **رفع الصوت بالبكاء على الميت**، وهذا يُعدّ جزعا وتسخطا وعدم صبر.

في هذا الحديث فوائد :

- أن من الأعمال التي أطلق عليها لفظ " الكفر " لا تكون مخرجة عن الملة.
- عموم انتشار هاتين الخصلتين في الناس، إلا من عافاه الله.
- تحريم الطعن في النسب، بأي صورة من صوره.
- تحريم النياحة على الميت، سواء كانت من الرجل أو المرأة، وإن كانت هذه الخصلة في النساء أكثر.
- أن الناس حال المصيبة على مراتب :

ـ المرتبة الأولى : التسخط والجزع : ويكون ذلك بالقلب واللسان والجوارح.

❖ أما القلب : فأن يتسخط على ربه، ويغضب على قدر الله عليه، وقد يؤدي به ذلك إلى الكفر ، والعياذ بالله ! كما قال تعالى ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ﴾.

❖ وأما باللسان : فيكون بالدعاء بالويل والثبور، ونحو ذلك.

❖ وأما بالجوارح : فكلطم الخدود، وشق الجيوب، ونتف الشعور.

ـ المرتبة الثانية : الصبر : وهذا هو الواجب عند المصيبة ؛ أن يصبر لحكم الله عز وجل كما أمر الله عز وجل بذلك : ﴿ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ ﴾.

ـ المرتبة الثالثة : الرضى : وهو أعلى من الصبر ؛ وذلك بأن يكون الأمران عنده سواء بالنسبة لقضاء الله وقدره، وإن كان قد يحزن من المصيبة ؛ وذلك لتمام رضاه بالله عز وجل.

ـ المرتبة الرابعة : الشكر : وهي أعلى المراتب، ولا يقف عندها إلا الأفذاذ من الناس ؛ وذلك بأن يشكر الله على ما أصابه من مصيبة، حين يرى من هو أعظم مصيبة منه، وحين يرى أن المصيبة سبب لزياد حسناته وتكفير سيئاته، وحين يرى أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، ونحو ذلك.

******

المتن :

Γ وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ ». Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام البخاري ومسلم في [صحيحيهما]، وقد أشار إلى ذلك المصنف بقوله " ولهما " ؛ أي للبخاري ومسلم.

ومناسبة هذا الحديث للباب : أن فيه دليلا على تحريم التسخط من قدر الله عز وجل بالقول والفعل، وأن ذلك من كبائر الذنوب.

أما مناسبة الحديث للتوحيد : ففيه دليلا على تحريم أمور تنافي كمال التوحيد ؛ كضرب الخدود، وشق الجيوب، والدعوة بدعوى الجاهلية.

قوله " مرفوعا " : أي إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وقد سبق بيان أن الإتيان بكلمة " مرفوعا " إذا صح الحديث ؛ الأولى تركها، وأن يؤتى بالصلاة على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ رغبة في الأجر بالصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام، وحرصا على ذلك.

« لَيْسَ مِنَّا » : هذا النفي هو من باب الوعيد، وقد أوّله بعض أهل العلم، وكره تأويله البعض الآخر. فأما الذين ذكروا تأويله ؛ فقالوا إن معناه : ليس على سنتنا وطريقتنا وهدينا. وأما من كره تأويل هذا اللفظ ؛ فقد قال : إن هذا من باب الوعيد، وترك تأويله أولى ؛ ليكون أوقع في النفوس، وأبلغ في الزجر. وممن

ذُكر عنه ذلك الإمام أحمد ـ وكذا ـ سفيان بن سعيد الثوري.
ولا شك أن هذا اللفظ من أعظم الألفاظ التي تدل على الزجر والردع.

« **مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ** » : « **مَنْ** » هنا : إسم موصول ؛ بمعنى " الذي "، والأسماء الموصولة مثل " مَنْ " تفيد العموم.
وقوله « **ضَرَبَ الْخُدُودَ** » : أي لطم الخدود تسخطا. وهاهنا عموم ـ « **ضَرَبَ الْخُدُودَ** » ـ ؛ يراد به الخصوص : أي كان ذلك من أجل المصيبة ؛ تسخطا على قدر الله عز وجل، وجزعا بالمصيبة. وذكر " الخد " هاهنا ؛ لأنه الغالب، وإلا فبقية الوجه مثله ـ وكذا ـ بقية الجسم مثله في الحكم ؛ إذا كان تسخطا وجزعا.

« **وَشَقَّ الْجُيُوبَ** » : « **الْجُيُوبَ** » : جمع " جيب " ؛ وهو **مدخل الرأس من الثوب**. ومعنى شقها : فتحها، إما كلها أو بعضعها. وقد كان ذلك من عادة أهل الجاهلية ؛ حزنا على الميت. فشق الجيوب عند المصيبة تسخطا ؛ هذا داخل في قول النبي عليه الصلاة والسلام « **لَيْسَ مِنَّا** ».

« **وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ** » : « **دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ** » : هي ندب الميت وتعداد محاسنه، وقيل هي الدعوة بالويل والثبور عند المصيبة. والصحيح أنه يشمل هذا وذاك. وهل اللفظ يدل على العموم ؛ ليشمل أي دعوى جاهلية ؟ أم أنه يفيد الخصوص، فيما يتعلق بضرب الخدود، وشق الجيوب عند المصيبة ؛ فيدعو بدعوى الجاهلية ؛ فيقول : " واويلاه " إلى آخر ما يدعو إليه عند المصيبة ؟

في ذلك قولان، أصحهما أن الحكم عام : دعا بدعوى الجاهلية عند المصيبة، أو دعا إلى القبائل والعصبية، أو تعصب للمذاهب والطوائف، وغيرها ؛ كل ذلك من دعوى الجاهلية.

وفي قوله « دَعْوَى » يدل على بطلانها، ولم يقل " دعوة " ؛ لأن منها ما يكون مقبولا صحيحا. وأما « الجَاهِلِيَّةِ » ؛ فالمراد بها : **ما قبل الإسلام**، وقد نسبت إلى الجهل ؛ لأن مبنى أعمال أهل الجاهلية على الجهل بالله تعالى.

وفي هذا الحديث فوائد ومسائل :

ما الحكمة من النهي عن هذه الأمور التي وردت في الحديث ؟

الجواب :

- أولا : لأنها مشتملة على التسخط على رب العالمين.
- ثانيا : الإضرار بالنفس من لطم الوجه ونحوه.
- ثالثا : إتلاف المال بشق الثياب وتمزيقها.
- رابعا : ما فيها من إثارة الأحزان، وإطالة أمدها.
- خامسا : ما فيها من إحياء لبعض عادات الجاهلية السوداء، التي عمل الإسلام على محوها وطمسها.

من فوائد الحديث أيضا :

- تحريم التسخط من قدر الله عز وجل، وأنه من الكبائر : وذلك لورود صيغة " ليس منا "، فالتبرء من صاحب هذا العمل ؛ يدل على عظم ذنبه، وكبر معصيته.
والتسخط يكون بالقول، ويكون بالفعل ؛ كما أشار إلى

ذلك النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في هذا الحديث. فضرب الخدود وشق الجيوب ؛ هذا من التسخط بالفعل. والدعاء بدعوى الجاهلية ؛ من التسخط بالقول.

- وجوب الصبر عند المصيبة، وأن وقت الصبر عند المصيبة إنما يكون في أولها : كما ثبت في [الصحيحين] : « **إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى** ». وبما أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد تبرأ ممن جزع، أو تسخط بالقول أو بالفعل ؛ فإنه يوجب علينا الصبر عند المصيبة.
- وجوب مخالفة الجاهلية ؛ لأن مخالفتهم من مقاصد الشارع الحكيم.
- إبطال عادات أهل الجاهلية، إلا ما ورد الشرع بإثباته : كإكرام الضيف، ونحو ذلك.
- أن ضرب الخدود لأجل المصيبة محرم، بل من الكبائر. وعند الخصومة والمقاتلة ؛ منهي عنه. والمراد بـ " التبرء " هنا : إنما هو التبرء ممن فعل ذلك عند المصيبة.
- أنه يجوز البكاء على الميت إذا كان دافعه الرحمة فقط، ما لم يصحبه ما يدل على الجزع ؛ فليس في الحديث ما يدل على النهي عن البكاء : فقد ثبت في [الصحيحين]، من حديث أنس : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما مات ولده إبراهيم قال « **إِنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ، وَالقَلْبَ**

يَحْزَنُ، وَلاَ نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا » إلى آخر الحديث.

وفي [الصحيحين]، من حديث أسامة : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بكى حين رفع إليه الصبي، فسئل عن ذلك ؛ فقال : « **هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ** ».

- أن الدعوى على الميت يعفى على اليسير منها ؛ إذا كان صدقا، وليس على وجه النوح والتسخط : كما دل على ذلك، ما ثبت عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه : أنه لما دخل على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهو مسجى ببردة قال : « **وَانَبِيَّاهْ، واخَلِيلاَهْ، وَاصَفِيَّاهْ** ». وثبت عن فاطمة رضي الله عنها أنها قالت : « **وَاكَرْبَا أَبَتَاهُ** »، وقالت بعد وفاته : « **يَا أَبَتَاهُ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ** »، إلى آخر ذلك. ففيه الدعوى ؛ لكن اليسير منه معفوا عنه ؛ لكونه صدقا، ولأنه لا وجه فيه للتسخط والجزع والنياحة.
- أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذكر هذه الأصناف الثلاثة ؛ لأنها غالبا ما تكون عند المصائب، ذكر ضرب الخدود، وشق الجيوب، والدعاء بدعوى الجاهلية ؛ لأنها الغالب عند المصائب، وإلا فمثله نشر الشعر، وكسر الآنية، والضرب بالطعام، وهدم البيوت، ونحو ذلك مما يفعل عند المصيبة ؛ هو داخل في هذا.

******

المتن :

Γ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ ؛ عَجَّلَ لَهُ بِالعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ ؛ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ ». Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام الترمذي والحاكم وأبو يعلى، وغيرهم. وله شواهد يصحح بها : كحديث عبد الله بن مغفل، وحديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

أما مناسبة الحديث للباب : فإنه قد دل على أن المصائب التي يبتلى بها الإنسان مكفرات لذنوبه ؛ إذا صبر واحتسب.

ومناسبة الحديث للتوحيد : أن من لم يصبر على الابتلاء والمصيبة ؛ فإن فعله يُعدّ منافيا للتوحيد.

قوله " وعن أنس " : أنس هو ابن مالك، وقد مرّت ترجمته.

« **إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ** » : المراد بـ " العبد " : العبد المؤمن، والمراد بـ " الخير " هنا : تكفير الذنوب والسيئات.

« **عَجَّلَ لَهُ بِالعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا** » : أي أنه صبّ عليه البلاء والمصائب في الدنيا ؛ جزاء لما اقترف من الذنوب، فيخرج منها وليس عليه ذنب. والعقوبة معناها : **مؤاخذة المجرم بذنبه**، وسميت بذلك ؛ لأنها تَعقُب الذنب، ولكنها لا تقال إلا في المؤاخذة على الشر. وقوله « **عَجَّلَ لَهُ بِالعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا** » : كان ذلك خيرا من تأخيرها للآخرة ؛ لأن أمر العقوبة في الدنيا يزول وينتهي، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في شأن المتلاعنيين : « **إِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ** ».

« **وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ** » : المراد بـ « **الشَّرّ** » هنا : عذاب الآخرة. والله سبحانه وتعالى يريد بعبده الخير والشر ؛ ولكن الشر المراد لله عز وجل، ليس مرادا لذاته ؛ بدليل قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ** »، ولكن الله يريد الشر لحكمة ؛ وحينئذٍ يكون خيرا باعتبار ما يتضمنه من الحكمة.

« **أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ** » : أي أخرّ عنه عقوبة ذنبه وتركها.

« **حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ** » : أي يأتي بذنبه كاملا ؛ فيجازيه به يوم القيامة. ويوم القيامة : هو **اليوم الذي يقوم فيه الناس من قبورهم لله تعالى**. وسمي " يوم القيامة " بهذا الاسم ؛ لأسباب منها :

- قيام الناس من قبورهم : ﴿ **يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعالَمِينَ** ﴾.

- قيام الأشهاد : ﴿ وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴾.
- وقيام العدل : ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾.

في هذا الحديث فوائد ومسائل :

ما الحكمة من تعجيل العقوبة للعبد في الدنيا ؟

الحكمة من ذلك :

- تخفيف الحساب عليه في الآخرة، وتطهيره من الذنوب.
- أن المصائب نعمة ؛ لعدة أمور منها : أنها مكفرات للذنوب. ومنها : أنها تدعو إلى الصبر ؛ فيثاب عليها العبد. ومنها : أنها تقتضي الإنابة إلى الله عز وجل، والذل له، والإعراض عن الخلق. وهذا معنى كلام شيخ الإسلام رحمه الله ؛ حيث ذكر أن المصائب نعمة لهذه الوجوه، وغيرها.

ومن فوائد الحديث :

- إثبات صفة " الإرادة " لله سبحانه وتعالى على ما يليق بجلاله : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾، تُثبت هذه الصفة من غير تمثيل ولا تحريف، ومن غير تعطيل ولا تكييف.
- أن الله عز وجل يريد بعبده الخير والشر، والشر ليس لذاته ؛ ولكن لحكمة يعلمها سبحانه وتعالى ؛ ولذا لم يذكر الله جلا وعلا هذه الإرادة في قوله عن الجن، فيما ذكر عنهم : ﴿ وَأَنَّا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا ﴾، فلم يذكروا هنا أن الله أراد بأهل

الأرض الشر ؛ فجيء به بصيغة المُغيَّر للصيغة : ﴿ أَشَرٌّ أُرِيدَ ﴾، ولم يقولوا : " أراد الله " ؛ وهذا من كمال الأدب في التضرع والدعاء مع الله سبحانه وتعالى، وإن كان الله عز وجل قد يريد الشر لحكمة ؛ كخلق إبليس، وغير ذلك.

- أن علامة إرادة الله الخير بعبده ؛ معاجلته بالعقوبة على ذنوبه في الدنيا، وأن علامة إرادة الله عز وجل الشر بالعبد ؛ ألا يجازى بذنبه في الدنيا حتى يوافي به يوم القيامة.
- أن العقوبات أنواع كثيرة، التي تكون في الدنيا، وأعظمها وأشدها : العقوبة في أمر الدين ؛ من حرمان الإيمان، وترك الواجب والطاعة، وعدم القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعدم الغيرة على حرمات الله، ونحو ذلك. ولذا قال الله سبحانه وتعالى ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ﴾. ومنها العقوبة بالنفس ؛ لما يكون من أمراض حسية ومعنوية، أو عضوية ونفسية. ومن ذلك العقوبة في الأهل ؛ إما بفقدهم، أو بمرض يصيبهم. ومنها العقوبة في المال ؛ إما بتلفه أو بنقصه.
- أن الناس في العقوبات على أصناف :

❖ الصنف الأول : من يعجل الله له العقوبة في الدنيا ؛ فيخرج منها وليس عليه ذنب.

- الثاني : من تؤجل عنه العقوبة في الدنيا إلى الآخرة ؛ حتى يجازى به كاملا.
- والثالث : من لم يعاقبه الله عز وجل في الدنيا ولا في الآخرة. وهذا خير عظيم.

وأما كون الأول ـ تعجيل العقوبة ـ جعلت خيرا ؛ هذا بالنظر إلى تأخرها في الدار الآخرة، فإن تأخر العقوبة إلى الدار الآخرة أشد ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى ﴾.

- الخوف من الصحة الدائمة ؛ أن تكون علامة شر.
- التنبيه على حسن الظن بالله عز وجل ؛ فيما يقضيه عليه، وما يقدره له من المكروه، وأن هذا الأمر كما قال سبحانه ﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾.
- أن الإنسان قد يكره الشيء وهو خير له، وقد يحب الشيء وهو شر له.
- الحث على الصبر على المصائب.
- أنه لا يلزم من عطاء الله عز وجل رضاه عن العبد.

******

المتن :

Γ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ البَلَاءِ، وَإِنَّ اللهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ ». حَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام الترمذي وابن ماجة وغيرهما، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وله شواهد يحسن بها. وهذا الحديث والذي قبله، رواهما الترمذي بسند واحد ؛ أي من طريق واحد، وصحابي واحد ؛ ولذلك جعلهما المصنف في هذا الموطن كالحديث الواحد.

مناسبة الحديث للباب : أنه ورد فيه التحريم للجزع من أقدار الله عز وجل، وأن الصبر على أقدار الله من الإيمان.

ومناسبة الحديث للتوحيد : أنه دل على أن التسخط للبلاء عند المصيبة منافٍ للتوحيد.

قوله « إِنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ البَلَاءِ » : « عِظَمَ » : بكسر العين وفتح الظاء. والعظم من حيث الكيفية والكمية : أي من كان ابتلاءه أعظم ؛ فجزاءه أعظم.

« وَإِنَّ اللهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ » : أي اختبر إيمانهم بالمصائب، واختبر إيمانهم بما كلفهم به من الأمور الشرعية ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا (23) فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ ﴾، لما ذكر إنزال القرآن عليه ؛ أمره بالصبر. وهذا يدل على أن الابتلاء قد يكون كونيا، وقد يكون شرعيا ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ

قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ ﴾.

« فَمَنْ رَضِيَ » : أي رضي بقضاء الله وقدره.

« فَلَهُ الرِّضَا » : أي له الرضى من الله ؛ جزاء وثوابا. وهذا أعظم ثواب.

« وَمَنْ سَخِطَ» : السخط من الشيء هو : الكراهية له، وعدم الرضى به.

« فَلَهُ السُّخْطُ» : أي من الله ؛ عقوبة له، وهذا أعظم عقوبة.

وفي هذا الحديث فوائد ومسائل :

هل المصائب يثاب عليها مع تكفير السيئات، أو أن ثوابها تكفير السيئات فقط ؟

في ذلك قولان لأهل العلم، رجّح فيها ابن القيم أن ثواب المصائب تكفير الخطايا ؛ إلا إذا كانت سببا لعمل صالح : كالصبر، والرضى، والتوبة، والاستغفار ؛ فإنه ـ حينئذٍ ـ يثاب على ما تولد منها ؛ لأن هذا الحديث قالوا هو من الأحاديث التي تدل على أن المصائب يثاب عليها الشخص، مع تكفير السيئات : يعني تكفر عنه السيئات، ويزاد له في الثواب. وهذا على الصحيح، وهو الذي رجّحه ابن القيم ليس كذلك ؛ إلا إذا كانت سببا لعمل صالح آخر. وعلى هذا يقال في معنى الحديث : « إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ » ؛ إذا صبر واحتسب.

من أعظم الناس بلاء أو أشدهم ؟

الجواب : الأنبياء ؛ كما دل على ذلك حديث سعد بن أبي وقاص، عند الترمذي وغيره : سئل النبي صلى الله عليه

وعلى آله وسلم أي الناس أشد بلاء ؛ فقال « **الأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الأَمْثَلُ فَالأَمْثَلُ، فَيُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ البَلَاءُ بِالعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ** ». إذاً أشد الناس وأعظم في البلاء هم الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل كما قال عليه الصلاة والسلام ؛ ولذا كان جزاء الأنبياء أعظم الجزاء.

هل الرضى واجب أم مستحب ؟

اختُلف في ذلك على قولين :

- القول الأول : أنه واجب، واختاره ابن عقيل، واستدل بهذا الحديث : « **فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا** ».
- والقول الثاني : أنه ليس بواجب : وعزاه ابن القيم إلى الأكثرين، وهو الذي رجّحه شيخ الإسلام ابن تيمية ـ وكذا ـ تلميذه ابن القيم رحمهما الله ؛ وذلك لأنه لم يأت الأمر بالرضى، كما جيء بالأمر بالصبر، وإنما جاء الثناء على أصحابه. ومما قاله شيخ الإسلام : ((وأما ما يروى : «**مَنْ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى بَلَائِي، وَلَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي فَلْيَتَّخِذْ لَهُ رَبًّا سِوَائِي** » ـ قال ـ : فهذا إسرائيلي ليس يصح عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم)).

وأما الحديث المذكور هاهنا : « **فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا** » فليس فيه دليل على الوجوب ؛ بل فيه الإشارة إلى وجوب الصبر ؛ كما دل على ذلك قوله « **وَمَنْ سَخِطَ** »، ومقابل التسخط : الصبر.

ومن فوائد الحديث :

- بيان علامة محبة الله لعبده، وأن هذه العلامة هي الابتلاء ؛ لقوله « وَإِنَّ اللهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ ».
- إثبات صفة المحبة والسخط والرضى لله عز وجل كما يليق بجلاله، وأنها من الصفات الفعلية ؛ لتعلقها بمشيئة الله عز وجل ؛ كما دل على ذلك قوله « إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا » وهذا يدل على المستقبل.
- إثبات الحكمة لله عز وجل في أفعاله.
- أنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم يقل : " ومن سخط فعليه السحط "، قال « فَلَهُ » مع أن مقتضى السياق أن يقول : " فعليه " ؛ كما في قوله عز وجل ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ﴾ ؟! ولأهل العلم قولان في ذلك :

ـ الأول : أن اللام بمعنى " على " ؛ كما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴾، وكما في قوله ﴿ إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾ : أي فعليها.

ـ القول الثاني : أن اللام للاستحقاق : أي صار عليه السّخط باستحقاقه له ؛ فتكون أبلغ من كلمة " على " ؛ كقوله سبحانه ﴿ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ ﴾ هذه أبلغ من الإتيان بـ " على " : " أولئك عليهم اللعنة "، وكأن المعنى : حقت عليهم اللعنة باستحقاقهم لها. وهذا صححه العلامة العثيمين رحمه الله.

- أن الجزاء من جنس العمل.
- أن المصائب مكفرات للذنوب.

- الحث على الصبر على المصائب.
- تحريم التسخط، وأنه دليل على انتفاء كمال التوحيد، وقد يصل بالبعض إلى انتفاء أصل التوحيد ؛ إذا لم يرض بأصل الشرع، وأن يكون قد سخطه بقلبه، واتهم الشرع أو اتهم الله عز وجل في حكمه الشرعي، أو نحو ذلك.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ التَّغَابُنِ. Σ

الشرح :

والمراد بها قوله سبحانه وتعالى ﴿ **وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ** ﴾، وقد جاء تفسيرها عن علقمةرحمه الله، وورد عن السلف تفسيرات كثيرة مرّ ذكرها.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : أَنَّ هَذَا مِنَ الإِيمَانِ بِاللَّهِ. Σ

الشرح :

" أن هذا " : المراد به : الصبر على أقدار الله ؛ من الإيمان بالله عز وجل. وقد مرّ معنا بيان ذلك.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة من الحديث السابق، في أول الباب.
والمراد بـ " الطعن فيه " : عيبه، أو نفيه ؛ وهو من الكفر الأصغر، غير المخرج من الملة.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : شِدَّةُ الوَعِيدِ فِيمَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، أَوْ شَقَّ الجُيُوبَ، أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ. Σ

الشرح :

وشدة الوعيد تظهر في تبرء النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ممن فعل ذلك، هذه الأولى. والثانية : اللعن لمن فعله ؛ كما دل على ذلك حديث أبي أمامة عند ابن ماجة وغيره : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَعَنَ الْخَامِشَةَ وَجْهَهَا، وَالشَّاقَّةَ جَيْبَهَا، وَالدَّاعِيَةَ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ ».

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللهِ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ. Σ

الشرح :

وذلك بأحد أمرين :

- إما بعفوه سبحانه وتعالى عنه في الدنيا والآخرة.
- الثاني : وإما بتعجيل العقوبة له في الدنيا دون الآخرة.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : إِرَادَةِ اللهِ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ. Σ

الشرح :

أي علامة إرادة الله بالعبد الشر، وهذه العلامة : تأخير العقوبة له في الآخرة : ﴿ **وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَقُّ** ﴾.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ : عَلَامَةُ حُبِّ اللهِ لِلْعَبْدِ. Σ

الشرح :

وعلامة حب الله للعبد : ابتلاؤه ؛ كما في الحديث : « **وَإِنَّ اللهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ** ». وعلامات حب الله للعبد كثيرة، ذكر ابن القيم منها عشرة ؛ فلتراجع. وذكرها في مواطن منها : في كتابه [مدارج السالكين]، في " منزلة المحبة "، وفي غيره من الكتب.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ : تَحْرِيمُ السُّخْطِ. Σ

الشرح :

وذلك أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال عنه « **وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ** ». وقد ذكرنا أن هذا وعيد شديد.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةُ : ثَوَابُ الرِّضَا بِالبَلَاءِ. Σ

الشرح :

أن الله عز وجل يثيب من رضي بالبلاء، من رضي بقضاء الله وقدره ؛ لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا** ». وقد ذكرنا أن أصناف الناس عند المصيبة أربعة :

- إما التسخط : فذاك محرم.
- وإما الصبر : وذلك واجب.
- وإما الرضى : وذلك مستحب، وهو أعلى من الصبر.
- وإما الشكر : وذلك مستحب، وهو أعلى الدرجات والمراتب.

******

تتمة هذا الباب :

ما هي الأسباب التي تعين على الصبر ؟ وما هي الآفات التي تنافي الصبر ؟

الأسباب التي تعين على الصبر كثيرة، نذكر بعضا منها :

- معرفتك لحال الدنيا، وما جبلت عليه من الابتلاءات، ومن وجود الآلام والمشاق والمتاعب.
- الإيمان بأن الدنيا كلها ملك لله عز وجل، وأنك ملك لله وجميع ما تملكه هو ملك لله. ولذا شُرع للمسلم عند المصيبة أن يقول : " إنا لله وإنا إليه راجعون " ؛ أي كلنا لله، وكلنا له راجع.
- معرفة الجزاء والثواب على هذا الصبر.
- الثقة بأن الفرج قريب.
- الاستعانة بالله : ﴿ **وَاصْبِرْ وَما صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ** ﴾.
- الإيمان بقضاء الله وقدره : ﴿ **مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ** ﴾.
- التأمل في قصص الصابرين.

أما الآفات التي تنافي الصبر، فهي كثيرة، نذكر جزءا من ذلك :

- الاستعجال : ﴿ **فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ** ﴾، وكقوله صلى الله عليه وعلى آله

وسلم « **وَاللَّهِ لَيُتِمَّنَّ اللهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَالذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ** ».

◄ اليأس : كما ذكر الله في قصة يعقوب، حين أوصى أولاده وقد صبر، ومع ذلك قال لهم : ﴿ **وَلَا تَيْأَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ** ﴾.

◄ الغضب : ولذا لما جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فقال : **أَوْصِنِي. قَالَ** « **لَا تَغْضَبْ** »، **فَرَدَّدَ مِرَارًا ؛ فَقَالَ** « **لَا تَغْضَبْ** » ؛ فوجد الرجل من وراء الصبر جماع الخير كله.

******

المتن :

Γ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ Σ

الشرح :

هذه الترجمة والتي بعدها، ذكرها المصنف رحمه الله في الشرك في النيات، وهذا كما قيل : " هو البحر الذي لا ساحل له "، وقلّ من ينجو منه. فمن أراد بعمله غير وجه الله، أو نوى شيئا غير التقرب إلى الله عز وجل، وطلب الجزاء منه ؛

فقد أشرك في نيته، وفي إرادته. والإخلاص لله سبحانه وتعالى ؛ أن يخلص العبد لله عز وجل في أقواله وأفعاله ونياته.

ولهذا الباب مناسبة لما قبله : فقد ذكر في الباب قبله : " من الإيمان الصبر على أقدار الله "، ثم ذكر ما جاء في الرياء، والمناسبة : أن الرياء من أعظم الأسباب للجزع، وعدم الصبر على أقدار الله عز وجل ؛ وذلك لأن المنافق المرائي إنما يقصد بالعمل غير وجه الله سبحانه وتعالى، فإذا جاءته المصيبة ؛ جزع وتسخط.

وأما مناسبة الباب للتوحيد : فإنها ظاهرة ؛ في أن الرياء يُعدّ شركا منافيا للتوحيد، إما لكماله أو لأصله.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد المصنف بهذا الباب أمرين :

- الأمر الأول : للتحذير من الرياء، وإنما لم يبين الحكم في الترجمة ؛ من أجل أن يحكم الإنسان بنفسه على الرياء، وعلى ما جاء فيه.
- الأمر الثاني : لتحقيق التوحيد ؛ فإن الرياء يُعدّ إخلالا بتوحيد الله عز وجل، وإحباطا للعمل الذي يقارنه ويخالطه. ولما كان خُلوص العمل من الشرك والرياء شرطا في قبوله، لمنافاة الشرك والرياء للتوحيد ؛ نبّه المصنف على أمر الرياء.

مقدمة في هذا الباب :

أولا : تعريف الرياء :

الرياء لغة : مأخوذ من مادة " رأى " ؛ التي تدل على نظر وإبصار بعينٍ أو بصيرة. وهو مشتق من " الرؤيا "، يقال من ذلك : " رآى فلان، وفعل ذلك رئاء الناس " ؛ أي من أجل أن يروه.

ومعناه في الاصطلاح : ما عرّفه به الحافظ ابن حجر رحمه الله بقوله : ((هو **إظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها ؛ فيحمدونه عليها أو فيحمدون صاحبها**)). وذُكر من تعاريفه ـ والأول أدق ـ : أنه ((**فعل الخير لإرادة الغير**)). والتعريف الأول أدق. وقوله ((فيحمدونه عليها)) : هذا من القيود المهمة ؛ ليخرج بذلك من أظهرها بقصد رؤية الناس، من أجل الاستفادة والتعليم والدعوة إلى ذلك العمل كي يعمل الناس مثله ؛ فهذا لا يُعدّ رياء. والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد أظهر بعض الأعمال، وبعض العبادات ؛ ليراه الناس فيتعلمون منه صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وكذلك الصحابة الكرام. وأدلة هذه المسألة كثيرة جداً...

ثانيا : الفرق بين الرياء والسمعة :

ذكر أهل العلم فروقا بين هذين الوصفين : الرياء والسمعة، فمن ذلك :

- أن الرياء لما يُرى من العمل ؛ كالصلاة : أي لأجل رؤية الناس. والسمعة لما يسمع ؛ كالقراءة والوعظ والذكر..، ويدخل في ذلك التحدث بما عمله ؛ فهي عمل لإسماع الناس. فالرياء يتعلق بحاسة البصر، والسمعة بحاسة السمع.

- الفرق الثاني : أن الرياء يكون في الفعل، والسمعة تكون في القول.
- والثالث : أن الرياء ـ كما قاله العز بن عبد السلام رحمه الله ـ : ((الرياء أن يعمل لغير الله، والسمعة أن يخفي عمله، ثم يحدث به الناس)).

ثالثا : الفرق بين الرياء والنفاق :

الفرق بينهما ؛ يتمثل في أن الأصل في الرياء : الإظهار، والأصل في النفاق : الإخفاء ؛ إذ المرائي يظهر نيته الحقيقية في طلب المنزلة عند الناس، أما المنافق فإنه يخفي على الناس ما بداخله، ويظهر خلافه. وقد يجتمع الأمران ـ الرياء والنفاق ـ ؛ كما ذكر الله عز وجل في شأن المنافقين : ﴿ يُرَاءُونَ النَّاسَ ﴾ ؛ أي بإظهار مجرد الطاعة. فبين الرياء والنفاق عموم وخصوص مطلق.

رابعا : حكم الرياء :

الرياء من كبائر الذنوب ؛ كما دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع السلف. فقد قال الله سبحانه وتعالى ﴿ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ (4) الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (5) الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ﴾، وقال عز وجل ﴿ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ ﴾، وقال سبحانه ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ ﴾، وغير ذلك من الأدلة التي تبين أن الرياء من كبائر الذنوب.

وأما في السنة، فقد وردت أحاديث كثيرة منها : ما ثبت في صحيح الإمام مسلم من حديث أبي هريرة : « أَنَّ أَوَّلُ مَا

يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ، يُقْضَى بَيْنَ ثَلاثَةٍ : بَيْنَ مُجَاهِدٍ أَوْ قَارِئٍ - أَوْ عَالِمٍ - وَمنْفِقٍ مُتَصَدِّقٍ ». وكذا ما ورد في الحديث : « **أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُم الشِّرْكُ الأَصْغَرُ** » ، **فَسُئِلَ عَنْهُ ؛ فَقَالَ :** « **الرِّيَاءُ** ». وغيرها من الأحاديث.

وهو من الشرك بالله عز وجل، وكونه من الشرك بالله ؛ يكون على درجتين :

- الأولى : أن يكون شركا أكبر : وهذا هو الذي عبّر عنه بعض أهل العلم بقولهم : ((هو الرياء الكثير، يكون مصاحبا لجميع الأعمال وجميع العبادات)). وهذا هو الرياء الذي يكون في أصل الدين ؛ كما هو حال المنافقين، الذين قال الله سبحانه وتعالى عنهم ﴿ يُرَاءُونَ النَّاسَ ﴾ ؛ فمراءاتهم في أصل دينهم، وفي جميع أعمالهم. وهذا الرياء كثير، مخرج عن الملة ؛ فهو من الشرك الأكبر.
- الدرجة الثانية : أن يكون شركا أصغر : ويعبّر عنه بعض أهل العلم بقولهم : " الرياء اليسير " ؛ أي القليل، وهذا لا يكون في أصل الدين، ولا في جميع العبادات ؛ وإنما يطرأ في بعض الأعمال. فهذا يكون شركا أصغر.

خامسا : بيان حكم العبادة إذا خالطها الرياء :

وقد ذكر في هذا الأمر العلامة العثيمين كلاما مفيدا ؛ فقال : ((هو على ثلاثة أوجه :

- ❖ الأول : أن يكون الباعث على العبادة مراءاة الناس من الأصل : كمن قام يصلي من أجل مراءاة الناس، ولم يقصد وجه الله. فهذا شرك، والعبادة باطلة.
- ❖ الثاني : أن يكون مشاركا للعبادة في أثناءها)) ؛ بمعنى أن يكون الحامل له في أول أمره الإخلاص لله، ثم يطرأ الرياء في أثناء العبادة : فهذا فيه تفصيل، قال : ((فإن كانت العبادة لا ينبني آخرها على أولها ؛ فأولها صحيح بكل حال، والباطل آخرها. مثال ذلك : رجل عنده مائة ريال قد أعدها للصدقة، فتصدق بخمسين مخلصا، وراءى في الخمسين الباقية. فالأولى حكمها صحيح، والثانية باطلة. أما إذا كانت العبادة ينبني آخرها على أولها[12] ؛ فهي على حالين :
  - الحال الأولى : أن يدافع الرياء، ولا يسكن إليه ؛ بل يعرض عنه ويكرهه، فإنه لا يؤثر عليه شيئا ؛ لقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ** ». مثال ذلك : رجل قام يصلي ركعتين مخلصا لله، وفي الركعة الثانية أحس بالرياء ؛ فصار يدافعه : فإن ذلك لا يضره، ولا يؤثر على صلاته شيئا.
  - الحال الثانية : أن يطمئن إلى هذا الرياء، ولا يدافعه : فحينئذ تبطل جميع العبادة ؛ لأن آخرها مبني على أولها، ومرتبط به. مثال ذلك : رجل قام يصلي ركعتين مخلص

---

[12] هذا كما في حال الصلاة.

لله، وفي الركعة الثانية طرأ عليه الرياء لإحساسه بشخص ينظر إليه ؛ فاطمئن لذلك : فتبطل صلاته كلها ؛ لارتباط بعضها ببعض.

- الوجه الثالث : ما يطرأ بعد انتهاء العبادة : فإنه لا يؤثر عليها شيئا، اللهم إلا أن يكون فيه عدوان : كالمن والأذى بالصدقة ؛ فإن هذا العدوان يكون إثمه مقابلا لأجر الصدقة فيبطلها ؛ لقوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴾.

وليس من الرياء أن يفرح الإنسان بعلم الناس بعبادته ؛ لأن هذا إنما طرأ بعد الفراغ من العبادة. وقد سئل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن الرجل الدي يعمل العمل فيحمده الناس ؛ فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ » أخرجه مسلم)). هذا خلاصة كلام الشيخ العلامة ابن عثيمين رحمه الله في حكم العبادة إذا خالطها الرياء.

******

المتن :

Γ وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾. Σ

الشرح :

هذه الآية من الآيات التي يستدل بها أهل العلم على وجوب الإخلاص لله سبحانه وتعالى في العمل، وعدم الوقوع في الرياء.

ولهذه الآية مناسبة للباب والتوحيد :

ومناسبتها للباب : فإن فيها الأمر بإخلاص العمل من الشرك الذي منه الرياء.

وأما مناسبة الآية للتوحيد : فقد دلت على وجوب التوحيد الخالص، المنافي للشرك.

قوله سبحانه وتعالى ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ﴾ : هذا فيه الأمر للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يقول للناس هذا القول : ﴿ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ ﴾. وقوله ﴿ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ﴾ : ﴿ إِنَّمَا ﴾ : من أدوات القصر ؛ أي قَصْرُ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على البشرية، التي ليس فيها خصائص الإلهية، ولا الملكية.
وكلمة " البشر " ؛ تدل على الإنسان، وقد تطلق على الواحد وعلى الجمع ؛ كما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ ﴾، وكما في هذا الموضع أيضا.
وأكد الله عز وجل هذه البشرية بقوله ﴿ مِثْلُكُمْ ﴾ ؛ وذلك من باب التحقيق والتأكيد لكونه بشرا : فهو يأكل كما يأكل الناس، ويشرب كما يشرب الناس، ويلبس كما يلبس الناس، ويمرض، وهكذا.. عليه الصلاة والسلام.

﴿ يُوحَى إِلَيَّ ﴾ : الوحي لغة : **الإعلام بسرعة وخفاء**، ومنه قوله عز وجل ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾.

وفي الشرع، معنى الوحي : **إعلام الله بالشرع**. ففي قوله ﴿ يُوحَى إِلَيَّ ﴾ بيان الفرق بيننا، وبين النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأن هناك خصائص خصه الله عز وجل بها، ومن أظهر هذه الخصائص، وهذه المميزات : الوحي الذي أوحاه إليه.

﴿ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾ : فيها حصر وقصر، والتقدير : ما إلهكم إلا إله واحد ؛ وهو الله عز وجل، فإذا كان الله عز وجل إلها واحدا ؛ لا يليق أن يشرك معه غيره في العبادة. ولذا قال :

﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ ﴾ : ﴿ مَنْ ﴾ : شرطية تفيد العموم، أيّاً كان ذلك الراجي. وقوله ﴿ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ ﴾ : أي يخاف المصير إليه ويطمع برؤيته يوم القيامة. والرجاء معناه : **الطلب والأمل**. واللقاء من " الملاقاة "، وهي على قسمين : عامة، وخاصة.

- أما العامة : فهي لكل إنسان ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحاً فَمُلاقِيهِ ﴾. وقد ذكر أن هناك من بني الإنسان من يؤتى كتابه بيمينه، وآخر بشماله : ﴿ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ﴾.
- وأما الخاصة : فتكون للمؤمنين، وهي دليل على رؤية المؤمنين لربهم تبارك وتعالى.

﴿ **فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا** ﴾ : الأمر فيه للإرشاد : أي من كان يريد أن يلقى الله على الوجه المطلوب ؛ فليعمل. والعمل الصالح : **هو ما كان موافقا لشرع الله مقصودا به وجهه** ؛ أي ما كان خالصا لله عز وجل، صوابا، موافقا لهدي رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. ولا يكون العمل صالحا إلا بهذين الشرطين.

﴿ **وَلَا يُشْرِكْ** ﴾ : لا : ناهية. ﴿ **لَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ** ﴾ : خص العبادة بالذكر ؛ لأنها خالص حق الله عز وجل ؛ ولذلك أضاف العبادة إليه : ﴿ **بِعِبَادَةِ رَبِّهِ** ﴾. وقوله ﴿ **أَحَدًا** ﴾ : نكرة في سياق النهي ؛ فتفيد العموم : أي لا يشرك بعبادة الله لا ملكا مقربا، ولا نبيا مرسلا.

وفي هذه الآية فوائد :

- بيان شرط قبول العمل الصالح :

ـ أن يكون خالصا لله عز وجل : وهو ما قصد به وجهه ؛ كما قال ربنا تبارك وتعالى ﴿ **إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى** ﴾. وقال سبحانه ﴿ **وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ** ﴾. ويقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ** ».

ـ وأن يكون العمل الصالح صوابا : ولذا قال الفضيل بن عياض وغيره في قول الله عز وجل ﴿ **لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا** ﴾، قال : ((أحسن العمل : أخلصه، وأصوبه. فقيل : وما أخلصه، وما أصوبه ؟ فقال : أخلصه : أن يكون خالصا لله، وأصوبه : أن يكون صوابا على السنة)).

- أن أصل الدين هو إفراد الله بالعبادة.
- أن فيها دليلا على الشهادتين : فقوله تعالى ﴿ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا ﴾ ؛ أي موافقا لهدي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وفي قوله ﴿ وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ ؛ ما يدل على معنى شهادة " أن لا إله إلا الله ".
- إثبات بشرية النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وخلوه من الخصائث الإلهية والملكية.
- الرد على من يتوسل ويستشفع بالصالحين، أو يدعوهم من دون الله.
- أن فيها دليلا على إثبات الملاقاة لله سبحانه وتعالى.
- أن الرجاء مشروع، مطلوب.
- أن الإيمان بربوبية الله عز وجل ؛ يدعو إلى الإيمان بألوهية الله، وإخلاص العبادة له ؛ كما في قوله ﴿ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ ﴾، ولم يقل " بعبادة الله " ؛ وهذا فيه معنى التعليل : أي أخلص لله عز وجل في العبادة ؛ لأنه ربك الذي خلقك، فكما أن الله الذي خلقك، ولا يشاركه أحد في خلقك ؛ فيجب أن تكون العبادة له وحده سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا « قَالَ اللهُ تَعَالَى : أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ؛ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِي فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. Σ

الشرح :

توثيق الحديث : أخرجه الإمام مسلم، وفي الاقتصار على ما في [الصحيحين]، أو في أحدهما ؛ غنية عما سواهما.

ومناسبة الحديث للباب : أنه دل على عدم قبول العمل الذي داخَله رياء، أو غيره من أنواع الشرك.

ومناسبته للتوحيد : أنه دل على بطلان العمل الذي وقع فيه شرك، ومن الشرك : الرياء.

قوله " عن أبي هريرة " : وقد مرت ترجمته رضي الله عنه، حافظ الأمة.

" مرفوعا " : أي إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

« قَالَ اللهُ تَعَالَى » : إشارة إلى أن الحديث قدسي، وقد مرّ معنا في هذا الكتاب معنى ذلك، وما يتعلق بالحديث القدسي من مسائل.

« أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ » : كلمة « أَغْنَى » تدل على التفضيل ؛ فهي إسم تفضيل، والمعنى : إذا كان بعض

الشركاء يستغني عن شَرِكَته مع غيره ؛ فالله أغنى الشركاء عن المشاركة، الله عز وجل لا يقبل معه شريكا : لا ملكا مقربا، ولا نبيا مرسلا.

« **أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ** » : ومرّ معنا تعريف الشرك لغة واصطلاحا.

« **مَنْ عَمِلَ عَمَلًا** » : « **عَمَلًا** » هنا : نكرة وقعت في سياق الشرط ؛ فأفادت العموم : أي عمل كان، من صلاة أو صيام، أو غير ذلك من الأعمال.

« **أَشْرَكَ مَعِي فِيهِ غَيْرِي** » : « **أَشْرَكَ مَعِي** » : سواء كان الشريك صنما أو وثنا أو رجلا أو نبيا أو ملكا، أو غير ذلك. « **فِيهِ** » : أي في ذلك العمل.

« **تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ** » : أي لم أقبل عمله، ولم أثبه عليه ؛ بل أتركه لمن شاركني فيه، وإذا تُرك ؛ خُذل. « **تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ** » : المراد بـ " الشرك " : العمل الذي وقع فيه الشرك، وليس المراد " شريكه " كما جاء في بعض الألفاظ.

في هذا الحديث فوائد :

- التحذير من الشرك، وأنه مانع من قبول العمل.
- وجوب إخلاص العمل لله سبحانه وتعالى، وأنه واجب كما أمر الله به : ﴿ **فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ** ﴾.
- بيان غنى الله عز وجل ـ الغنى المطلق ـ ؛ كما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ **إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ** ﴾، وكما قال سبحانه ﴿ **وَاسْتَغْنَى اللَّهُ** ﴾، وكما في هذا الحديث القدسي « **أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ** ».

- بيان عظم حق الله عز وجل، وأنه لا يجوز أن يُشرَك معه أحد في حقه ـ سبحانه وتعالى ـ، وحقه : عبادته وطاعته.
- تحريم الرياء ؛ لأن ترك الإنسان وعمله، وعدم قبوله ؛ يدل على الغضب، وما أوجب العضب ؛ فهو محرم.
- إثبات كرم الله عز وجل المطلق ؛ وذلك لمن أخلص له، وأنه يضاعف له أضعافا كثيرة، بخلاف من أشرك به.
- إثبات صفة " القول " لله عز وجل ؛ كما في قوله « **قَالَ اللهُ تَعَالَى** ».

******

المتن :

Γ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا « **أَلَا أُخْبِرُكُمْ مَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ؟** »، قَالُوا : بَلَى. قَالَ : « **الشِّرْكُ الْخَفِيُّ، يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ ؛ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ إِلَيْهِ** ». رَوَاهُ أَحْمَدُ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام ابن ماجة ـ واللفظ له ـ ، وأحمد والحاكم والبزار والطحاوي في [المشكل]، من طريق كثير بن زيد ؛ وهو الأسلمي. وفي هذا الحديث علتان : كثير بن زيد الأسلمي : مختلف فيه، والراجح ضعفه. ورُبيح

بن عبد الرحمن : كذلك ضعيف ؛ بل قال فيه البخاري ـ وهو من أشد ما قيل فيه ـ : ((منكر الحديث)). ويقول عن هذا الحديث الشيخ سليمان ـ حفيد المصنف ـ : ((وفي سنده ضعف، ومعناه صحيح)). ويغني عنه حديث آخر صحيح الإسناد ؛ وهو ما أخرجه ابن خزيمة في [صحيحه]، من حديث محمود بن لبيد، قال : « **خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَشِرْكَ السَّرَائِرِ». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا شِرْكُ السَّرَائِرِ ؟ قَالَ : « يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ جَاهِدًا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ شِرْكُ السَّرَائِرِ** ». وهذا الحديث أصح، يُعدّ شاهدا للألفاظ الأخيرة في الحديث الذي ذكره المصنف رحمه الله.

مناسبة هذا الحديث للباب : أن فيه التحذير من الرياء، وفيه ـ أيضا ـ تفسير له.

ومناسبة الحديث للتوحيد : أنه دل على بيان نوع من أنواع الشرك المنافي للتوحيد ؛ وهو الشرك الخفي، الذي يجب اجتنابه والحذر منه.

قوله " وعن أبي سعيد " : وهو الخدري، أحد المكثرين في رواية الحديث، وقد مرّ معنا ذكر ترجمته.

" مرفوعا " : أي إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

« **أَلَا أُخْبِرُكُمْ** » : « **أَلَا** » : هي أداة عرض، والفائدة منها : لفت انتباه المخاطب ؛ لأن الإتيان بها أبلغ من عدمه، وفيها الحث على أخذ العلم بهذا الأسلوب . « **أُخْبِرُكُمْ** » : أي أعلمكم.

« **بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي** » : « **بِمَا هُوَ أَخْوَفُ** »، « **مَا** » : هنا إسم موصول ؛ بمعنى " الذي " : أي بالذي هو أخوف. و« **أَخْوَفُ** » : أفعل تفضيل ؛ أي أشد خوفا عليكم. وقوله « **عِنْدِي** » : أي عند النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ وذلك من كمال شفقته ورحمته، يخاف جميع الفتن على أمته، ومن أشدها ما يكون خفيا.

« **مِنَ المَسِيحِ الدَّجَّالِ** » : « **المَسِيح** » : سمي مسيحا ؛ لأنه ممسوح العين. وقيل : لأنه يمسح الأرض بسرعة. والأول أثبت ؛ كما دل عليه حديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وإن كان المعنى الثاني مقبولا. و« **الدَّجَّالِ** » : من " الدَّجْل "، والدّجل معناه في اللغة : **التمويه والتغطية والكذب**. وسمي " دجالا " ؛ لكثرة كذبه، ولأنه يغطي الحق بالباطل : يغطيه بكثرة جموعه، أو بما يلقيه عليهم من الشبهات.

« **قَالُوا : بَلَى** » : حرف جواب، يأتي للجواب على سؤال دخلت فيه همزة الاستفهام على نفي.

« **الشِّرْكُ الخَفِيُّ** » : سماه " خفيا " ؛ لأن صاحبه يظهر أن عمله لله، وهو في الباطن قد قصد به غيره، أو شَرَّكَهُ فيه ؛ بتزيين صلاته من أجله.

« **يَقُومُ الرَّجُلُ** » : يتساوى في ذلك الرجل والمرأة، وإنما ذكر الرجل ؛ من باب التغليب.

« **فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهَ** » : أي يحسنها بالطمأنينة ويطيلها، ونحو ذلك.

« لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ إِلَيْهِ » : « مَا » : هنا موصولة : أي للذي يراه من نظر رجل. وهذا فيه بيان علة تزيين الصلاة وتحسينها ؛ أنه زين صلاته ليراه ذلك الرجل ؛ فيمدحه ويثني عليه ويعظمه. وهذا من الرياء، ومن الشرك.

بعض المسائل المتعلقة بهذا الحديث :

ما هي أعظم فتنة على وجه الأرض ؟

الجواب : ما أخبر به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من أمر فتنة المسيح الدجال ؛ كما دل على ذلك حديث عمران بن حصين في [صحيح الإمام مسلم].

من فوائد الحديث :

- أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذكر عيبين في الدجال : أحدهما حسي، والآخر معنوي.

ـ فالحسي : أنه أعور العين ؛ كما ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام : « وَإِنَّ المَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ العَيْنِ اليُمْنَى ». الحديث في [الصحيحين]، عن ابن عمر.

ـ وأما المعنوي : فهو كونه كذابا مموها.

- الإشارة إلى أن الشرك قسمان : خفي، وجلي.

ـ فالخفي : ما كان في القلب، مثل : الرياء ؛ لأنه لا يظهر، ويسمى ـ أيضا ـ بـ " شرك السرائر " ؛ كما مرّ في الحديث.

ـ والجلي : ما كان بالقول أو بالفعل : القول : كالحلف بغير الله عز وجل، أو قول " ما شاء الله وشئت ". والفعل : كالسجود لغير الله تبارك وتعالى.

- الإشارة إلى مسألة تقسيم الشرك إلى أكبر وأصغر وخفي : وهذا التقسيم منتقض بزيادة الخفي ؛ كونه قسيما للأكبر والأصغر، مع أنه قد ورد فيه قولان لأهل العلم ؛ فمنهم من قال إن الشرك ينقسم إلى قسمين : أكبر وأصغر، والخفي داخل فيهما : قد يكون من الشرك الأكبر ما هو خفي، وقد يكون في الشرك الأصغر ما هو خفي ؛ إذاً فلا يكون قسيما للأكبر والأصغر. وآخرون قالوا : بل أكبر وأصغر وخفي. وهذا ليس عليه دليل، وقد علمت أن الخفي قد يكون خفاؤه في الأكبر وقد يكون خفاؤه في الأصغر ؛ فهو مندرج فيهما. وبما أن هذا الوصف الذي ذُكر من تحسين الصلاة وتزيينها لما يراه من نظر الآخرين إليه، هو يُعدّ من أنواع شرك السرائر الذي يقع فيه الإنسان، وهو لا يشعر.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ الكَهْفِ. Σ

الشرح :

وهي قوله سبحانه وتعالى ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا

صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ ؛ فأمر الله عز وجل بإخلاص العمل له، وذلك مما ينافي الشرك، ومنه الرياء.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : الأَمْرُ العَظِيْمُ فِي رَدِّ العَمَلِ الصَّالِحِ إِذَا دَخَلَهُ شَيْءٌ لِغَيْرِ اللهِ. Σ

الشرح :

وذلك لفقده الشرط المصحح له ؛ وهو الإخلاص. وإذا رُدّ العمل، كان رده لأسباب منها :

- الكفر بالله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ ﴾.
- الشرك بالله سبحانه وتعالى : كما في الحديث : « أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ؛ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِي فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ »، والشرك يكون أصغر وأكبر.
- البدعة : لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ ».
- الوقوع في بعض المعاصي التي تمنع بعض القبول في الأعمال : كأكل الحرام ؛ يمنع قبول الدعاء.

وينبغي للمسلم أن ينظر فيما يكون سببا لقبول العمل، وما يكون سببا لرده. ومن أعظم ما يرد العمل : فقدان الشرط الأساسي ؛ وهو الإخلاص، وقد قال الله سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّمَا

يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾، قال أهل العلم : المتقون : الذين أخلصوا لله في أعمالهم، ووافقوا هدي نبيهم. وهذه المسألة الثانية مأخوذة من الحديث المتقدم : « تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ ».

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : ذِكْرُ السَّبَبِ المُوجِبِ لِذَلِكَ ؛ وَهُوَ كَمَالُ الغِنَى . Σ

الشرح :

أي الموجب للرد، ما هو السبب الذي أوجب الرد ؟ : كمال غنى الله عز جل عن كل عمل فيه شرك. وهو مأخوذ من قول الله في الحديث القدسي « أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِي فِيهِ غَيْرِي ؛ تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ ». والله عز وجل غني عن كل عمل ـ صالحا كان أو فاسدا ـ : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ﴾، ﴿ إِنْ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾. ولكن العمل الصالح يقبله الله عز وجل، ويثيب صاحبه عليه. والعمل السيء لا يقبله الله عز وجل، ولا يثيب عليه ؛ كما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : أَنَّ مِنَ الأَسْبَابِ ؛ أَنَّهُ تَعَالَى خَيْرُ الشُّرَكَاءِ. Σ

الشرح :

أي فلا يقبل العمل الذي يشرك به غيره.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : خَوْفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الرِّيَاءِ. Σ

الشرح :

وقد مرّ معنا في باب متقدم من هذا الكتاب ؛ وهو حديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « **أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ** »، فسئل عنه فقال : « **الرِّيَاءُ** »، استدلالا بهذا الحديث، لا بالحديث الذي ذكر آخر هذا الباب. وخوف النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على أمته من كل ما يضرهم، قد دل عليه قول الله عز وجل ﴿ **لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ**

عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَاعَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾.
وخوف النبي عليه الصلاة والسلام على أصحابه من الرياء يُعدّ أمرا خطرا جدا، وتظهر خطورة هذا الأمر في أمور :

- خوف النبي عليه الصلاة والسلام الشديد من هذا الداء.
- أن الخوف وقع على أخيار ؛ فكيف بمن دونهم ؟!

فالخوف على من بعدهم من ذلك الداء، من باب أولى.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : أَنَّهُ فَسَّرَ ذَلِكَ بِأَنَّ المَرْءَ يُصَلِّي لِلَّهِ ؛ لَكِنْ يُزَيِّنُهَا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ إِلَيْهِ. Σ

الشرح :

وهذا مأخوذ من الحديث الأخير في هذا الباب. قد يصلي لله عز وجل، لكن إذا اطلع رجل ؛ زينها وحسنها وطولها وجملها ؛ من أجل أن يثني عليه أو يمدحه. ولم يذكر المصنف مسألة خوف النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على أمته من المسيح الدجال ؟!

قال العلامة العثيمين : ((لأن المقام في الرياء، لا في ما يخافه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على أمته)).

******

مسائل تتعلق بالباب، باب الرياء :

ما هي أسبابه ؟

الأسباب التي تدعو إلى الرياء ثلاثة :

- حب لذة الحمد والمدح من الناس.
- الفرار من الذم وعدم الارتياح له.
- الطمع فيما في أيدي الناس.

ما هي أنواع الرياء ؟

الرياء له أنواع كثيرة، نجملها فيما يلي :

- ❖ أولا : الرياء بالقول : وهذا يكون عند أهل الدين، وعند أهل الدنيا.

ـ فعند أهل الدين : حفظ الأخبار والآثار ؛ من أجل مجاراة العلماء، ومماراة السفهاء، والتعالي عليهم.

ـ وعند أهل الدنيا : يكون بالتعمق في الكلام، وفي الأشعار، وفي الأمثال، ونحوها.

- ❖ الثاني : الرياء العملي : وهذا يكون في مراءاة المصلي بطول القيام، وإظهار الخشوع، ونحو ذلك.
- ❖ الثالث : الرياء البدني : وذلك بإظهار حسن الجسم، وفتول العضلات، أو نحول الجسم، وخفض العين ؛ تطلبا للمدح والثناء : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ﴾.

ومن هذه الأنواع : الرياء من جهة اللباس ؛ كلبس بعض الناس لما يدعوه إلى مراءاة الناس، ونحو هذه من أنواع الرياء.

معرفة أبواب الرياء :

من أبواب الرياء : أن يكون مراد العبد غير الله عز وجل، ويريد أن يُعرِّف الناس أنه يفعل ذلك ؛ كالذي يصلي أمام الناس وبينهم، فإذا انفرد لم يصلي. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، من حديث أنس عند [مسلم] : « تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ » إلى آخر الحديث.

ومن أبواب الرياء : أن يكون مراد العبد لله عز وجل، فإذا اطلع عليه الناس ؛ نشط في العبادة وزينها. وهذا ما أشار إليه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بقوله « أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَشِرْكَ السَّرَائِرِ ».

من أبواب الرياء ـ أيضا ـ : أن يدخل العبد في الشيء، أو في العمل لله ويخرج منه لله، فعُرف بذلك ومُدح ؛ فسرّه ذلك، وتمنى أن يستمروا في مدحه وإجلاله، ونيل ما يريده منهم. وهذا ـ كما قال أهل العلم ـ يدل على رياء خفي.

علامات تدل على الرياء :

- تأخير العبادات عن مواقيتها دون عذر شرعي : ﴿ **فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ (4) الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (5) الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ** ﴾.
- القيام بالعبادة بخمول، ونفس خبيثة : ﴿ **إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ** ﴾.

ما هي الأمور التي لا تعد من الرياء مما قد يوهم أنها من الرياء ؟

هذه الأمور هي :

❖ حمد الناس للعبد على عمل الخير، بدون قصد منه ولا تمنٍ في الازدياد في المدح والثناء ؛ فيكون قد يكون قد علم بحمد الناس، لكنه لا يبالي بمثل ذلك. فقد ثبت في [صحيح الإمام مسلم]، من حديث أبي ذر : « **قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ ؟** » ؛ هو غير ملتفت إلى مدحهم أو ذمهم. فقال عليه الصلاة والسلام « **تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ** ».

❖ كتمان الذنوب : هذا لا يُعدّ من الرياء ؛ لأن المطلوب من العبد المذنب أن يستتر بستر الله عليه، وقد قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا المُجَاهِرِينَ** ».

❖ نشاط العبد في عمل الخير عند رؤية العُبّاد، وأهل الصلاح، أهل العمل الصالح ؛ ينشط : هذا لا يكون من الرياء، إذا وجد نشاطا عند رؤية هؤلاء، أو عند مجالستهم.

❖ إظهار شعائر الإسلام التي يجب إظهارها : ليس ذلك من الرياء ؛ كإظهار عمل الحج والعمرة والجمعة والجماعة، ونحو ذلك. إظهارها واجب ؛ لأنها من الشعائر ؛ فليس في ذلك رياء.

❖ تجميل الثياب والملابس، ونحو ذلك : لا يكون من الرياء ؛ لحديث عبد الله بن مسعود في [صحيح الإمام مسلم]، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **لَا**

يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ » قَالَ رَجُلٌ : إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ : « إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ ».

علاج الرياء :

يكون ذلك في أمور منها :

- الدعاء : أن يدعو الله عز وجل أن يجنبه هذا الداء. وذلك لما ثبت في [المسند]، من حديث أبي موسى : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما سأله بعض أصحابه كيف يتخلص من الشرك الخفي ؟ قال عليه الصلاة والسلام « قُولُوا : اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا وَنَحْنُ نَعْلَمُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُ ».
- عدم المبالاة بذم الناس ومدحهم : لأن ذامهم يغدو يوما مادحا، ومادحهم يغدو يوما ما ذاما ؛ فلا ركون إلى مدح الناس وإلى ذمهم.
- معرفة أنواع توحيد الله عز وجل، التي تتضمن عظمة الله ـ جلا وعلا ـ : فإنها تورث في القلب تعظيم الله عز وجل، وإذا وجد التعظيم في القلب لله جلا وعلا ؛ صغر كل شيء في قلب ذلك العبد.
- معرفة ما أعده الله سبحانه وتعالى لعباده المخلصين له في أعمالهم من الأجر والثواب، وأن مقام هؤلاء المخلصين مقام رفيع ؛ فيدعوه ذلك إلى اجتناب الرياء والبعد عنه.

- معرفة ما أعده الله عز وجل للمرائين من العذاب والنكال ؛ بل إن أول من يقضى بينهم يوم القيامة هم أولئك المراءون في أعمالهم، سواء كان العمل عمل علم وقرآن، أو عمل جهاد، أو عمل صدقة، أو نحو ذلك.
وإذا علم أن أشد الناس عذابا أولئك المراءون ؛ دعاه هذا إلى اجتناب الرياء، والحذر منه، وإلى محاسبة النفس في كل صغير من العمل، وكبيره.
- معرفة ترك الله عز وجل للعبد إذا رآى في عمله : يقول الله عز وجل في الحديث القدسي « **أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِي فِيهِ غَيْرِي ؛ تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ** ».
- معرفة فضل كتمان العمل : فقد أخرج الإمام مسلم في [صحيحه]، من حديث سعد بن أبي وقاص : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ، الْغَنِيَّ، الْخَفِيَّ** ». ومن إخفائه ؛ إخفاؤه للعمل وكتمانه له، فإذا كتم العمل ؛ كان ذلك أبعد عن الرياء، بخلاف لو ما أظهره ؛ فإن ذلك أدعى للوقوع في الرياء.
وهذا الكتمان فيما يستحب كتمانه من العمل.
- معرفة دوافع الرياء كي يجتنبها.
- مصاحبة أهل الإخلاص : فإن ذلك يدعوه إلى اجتناب هذا الداء. مصاحبتهم حسيا أو معنويا :

ـ حسيا : لمن كان لمن من أهل الإخلاص حاضرا وشاهدا وحيا.

ـ ومعنويا : بدراسة أحوال المخلصين من السلف، الصادقين المتقدمين.

******

المتن :

Γ بَابُ مِنَ الشِّرْكِ إِرَادَةُ الإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا Σ

الشرح :

هذا الباب له مناسبة بالباب الذي قبله، وبينهما فرق، وليس كما يظن بعض الناس أن هذا الباب داخل في الباب الذي قبله ـ وهو " باب الرياء " ـ ؛ بل المراد بهذا أن يعمل الإنسان عملا صالحا يريد به الدنيا، **والفرق بينه وبين الرياء :** أن الرياء : أن يعمل الرجل العمل الصالح لأجل المدح والثناء. وأما إرادة الإنسان بعمله الدنيا : فأن يعمل الرجل العمل الصالح لا يريد به الثناء والمدح ؛ وإنما يريد به المال والجاه والمنصب. فبين هذين الموضوعين عموم وخصوص مطلق، يجتمعان في مادة وهي : ما إذا أراد الإنسان بعمله التزين عند الناس، والتصنع لهم والثناء ؛ فهذا رياء، وهو ـ أيضا ـ إرادة الدنيا بالتصنع عند الناس، وطلب الإكرام له منهم. ويفارق هذا الباب " باب الرياء " ؛ بكونه عمل عملا صالحا، أراد به عرضا من الدنيا ؛ كمن يجاهد ليأخذ مالا أو مغنما، أو نحو ذلك.

ومناسبة هذا الباب للتوحيد : أن العمل لأجل الدنيا شرك، ينافي كمال التوحيد الواجب، ويحبط العمل.

وماذا أراد المصنف بهذه الترجمة ؟ :

- أولا : أراد التحذير من إرادة الدنيا بالعمل الصالح ؛ لكونه يقدح في التوحيد.
- ثانيا : الحث على الإخلاص لله سبحانه وتعالى في كل عمل صالح ؛ ليحفظ الإنسان بذلك العمل التوحيد.

أيما أعظم : الرياء أو الإرادة بالعمل الدنيا ؟

يقول حفيد المصنف ـ الشيخ عبد الرحمن ـ : ((هذا الباب أعظم من الرياء ؛ لأن مريد الدنيا قد تغلب إرادته تلك على كثير من عمله)). إذاً إرادة الإنسان بعمله الدنيا أعظم وأشد خطرا ؛ لأن مريد الدنيا قد تغلب إرادته على كثير من عمله. قال : ((وأما الرياء فقد يعرض له في عمل دون عمل، ولا يسترسل معه، والمؤمن يكون حذرا من هذا وهذا)).

وأيما أعقل : المريد بعمله الدنيا أم المرائي ؟

الكل خاسر عند الله سبحانه وتعالى، ولكن الذي يريد بعمله الدنيا أعقل من المرائي ؛ لأن المرائي لا ينتفع بشيء من العمل لا دنيا ولا آخرة، بخلاف من يبتغي بالعمل الدنيا ؛ فقد يحصل له مقابل عمله أجر دنيوي.

******

من مقدمات هذا الباب :

ذكر حالات العمل لأجل الدنيا وتحصيل أغراضها :

ذكر هذه العلامة السعدي رحمه الله، ومما ذكر ثلاث حالات :

- ❖ الحالة الأولى : إن كانت إرادة العبد كلها لهذا القصد[13] ، ولم يكن له إرادة لوجه الله والدار الآخرة ؛ فهذا ليس له في الآخرة من نصيب. وهذا العمل على هذا الوصف لا

---

[13] أي لأجل الدنيا وتحصيل أغراضها.

يصدر من مؤمن ؛ فإن المؤمن ـ وإن كان ضعيف الإيمان ـ لابد أن يريد الله والدار الآخرة.

❖ الحالة الثانية : من عمل العمل لوجه الله ولأجل الدنيا، والقصدان يكونان متساويين أو متقاربين : فهذا وإن كان مؤمنا ؛ فإنه ناقص الإيمان والتوحيد والإخلاص، وعمله ناقص ؛ لفقده كمال الإخلاص.

❖ الحالة الثالثة : من عمل لله وحده، وأخلص في عمله إخلاصا تاما، لكنه يأخذ على عمله جُعلا معلوما، يستعين به على العمل والدين ؛ كالجعالات التي تُجعل على أعمال الخير، وكالمجاهد الذي يرتب على جهاده غنيمة أو رزق : فهذا لا يضر أخذه في إيمان العبد وتوحيده ؛ لكونه لم يرد بعمله الدنيا وإنما أراد الدين، وقصد أن يكون ما حصل له معينا على قيام الدين. ولهذا جعل الله في الأموال الشرعية : كالزكوات وأموال الفيء وغيرها.، جزءا كبيرا لمن يقوم بالوظائف الدينية، والدنيوية النافعة.

ما الفرق بين الرياء في العبادة والتشريك فيها ؟

ذكر القِرافي رحمه الله فرقا ؛ فقال : ((إعلم أن الرياء شرك، وتشريك مع الله في طاعته، وهو موجب للمعصية والإثم والبطلان في تلك العبادة. فالرياء أن يعمل العمل المأمور به المتقرب به إلى الله، ويقصد به أن يعظمه الناس ؛ فيصل إليه نفعهم أو يندفع به ضررهم. وأما مطلق التشريك : كمن يجاهد لتحصيل طاعة الله بالجهاد، وليحصل له المال من الغنيمة ؛

فهذا لا يضيره، ولا يحرم عليه بالإجماع ؛ لأن الله جعل له هذا في العبادة. ففرق بين جهاده لقول الناس : " هذا شجاع "، أو ليعظمه الإمام ؛ فيكثر عطاؤه من بيت المال، هذا ونحوه رياء وحرام. وبين من يجاهد للمعنى الذي ذكر)). ثم قال : ((ولا يمنع أن هذه الأغراض المخالطة للعبادة قد تنقص الأجر، وأن العبادة إذا تجردت عنها ؛ زاد الأجر وعظم الثواب)).

توضيح مسألة الجهاد للأجر والذكر والغنيمة :

هذه لها حالتان :

- الحالة الأولى : أن يقصد الجهاد للأجر والذكر : فهذا لا شيء له ؛ كما ثبت عند النسائي، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه : **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سُئِلَ عَنْ الرَّجُلِ يَغْزُو ؛ يَرْجُو الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ ؟[14] فَقَالَ** « **لَا شَيْءَ لَهُ** ». **فَأَعادُوهَا ؛ فَقَالَ** « **لَا شَيْءَ لَهُ** »، **ثُمَّ قَالَ** « **إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا** ».
- الحالة الثانية : أن يجاهد للأجر والغنيمة : وفي هذه المسألة قولان لأهل العلم : فبعضهم ألحقها بالحالة السابقة، وأنه لا شيء له. وآخرون ذهبوا إلى أن قصد الغنيمة مع الأجر لا يضر ذلك ؛ لكنه ينقص أجره، لا يضر ذلك ؛ لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من جعله الجهاد سببا من أسباب الرزق : كما ثبت في [المسند]، و[سنن أبي داود]، من حديث عبد الله

[14] يعني أن يُذكر وأن يُقال : " فلان شجاع، وجريء..." إلى آخر ذلك.

بن عمر : **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ** « **وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي** » ؛ فجعله من أسباب الرزق.

ومن ذلك : أن المسلمين خرجوا يوم بدر، يريدون عير قريش ـ الغنيمة ـ. ومن ذلك : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال يوم حنين، لما أخبر أن هوازن قد خرجت بأنعامها وعتادها وعددها ؛ فقال عليه الصلاة والسلام « **تِلْكَ غَنِيمَةُ الْمُسْلِمِينَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ** ».

وهكذا أيضا : ما ثبت في [الصحيحين] : **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ** « **مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ** » ؛ يشير إلى جواز أن يجاهد للأجر والغنيمة.

وقلنا إنه ينقص من أجره الكامل ؛ لما ثبت في [صحيح الإمام مسلم]، من حديث عبد الله بن عمرو : **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ** « **إِنَّ الْغُزَاةَ إِذَا غَنِمُوا غَنِيمَةً ؛ تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ، فَإِنْ لَمْ يَغْنَمُوا شَيْئًا ؛ تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ** ».

أما من أراد بجهاده ـ وهذه يمكن أن تكون حالة ثالثة ـ ، إذا أراد بجهاده عرضا من الدنيا ؛ فإنه لا أجر له : ما يجمع بين طلب الأجر، وطلب العنيمة، يريد الدنيا فقط : لا أجر له. وقد دلت على ذلك أحاديث محمولة على أنه لم يكن له غرض في الجهاد إلا الدنيا، وهي أحاديث كثيرة.

أمثلة تبين كيفية إرادة الإنسان بعمله الدنيا :

وهذه الأمثلة ذكرها العلامة العثيمين رحمه الله :

المثال الأول : أن يريد المال : كمن أذّن ليأخذ راتب المؤذن، أو حج ليأخذ المال.

المثال الثاني : أن يريد المرتبة : كمن تعلم في كلية ليأخذ الشهادة ؛ فيرتفع مرتبته.

المثال الثالث : أن يريد دفع الأذى والأمراض والآفات عنه : كمن تعبد لله كي يجزيه الله بهذا في الدنيا ؛ بمحبة الخلق له، ودفع السوء عنه، وما أشبه ذلك.

المثال الرابع : أن يتعبد لله يريد صرف وجوه الناس إليه ؛ بالمحبة والتقدير.

وذكر العلامة العثيمين إشكالا وأجاب عنه، ألا وهو :

هل يدخل في هذا الباب من يتعلمون في الكليات أو غيرها ؛ يريدون شهادة أو مرتبة بتعلمهم ؟

قال رحمه الله : ((فالجواب : أنهم يدخلون في ذلك، إذا لم يريدوا غرضا شرعيا. فنقول لهم :

أولا : لا تقصدوا بذلك المرتبة الدنيوية ؛ بل اتخذوا هذه الشهادات وسيلة للعمل في الحقول النافعة للخلق ؛ لأن الأعمال في الوقت الحاضر مبنية على الشهادات، والناس لا يستطيعون الوصول إلى منفعة الخلق إلا بهذه الوسيلة ؛ وبذلك تكون النية سليمة.

ثانيا : أن من أراد العلم لذاته قد لا يجده إلا في الكليات ؛ فيدخل لهذا الغرض، ولا يهمه أمر المرتبة...)). إلى آخر ما ذكره رحمه الله.

******

المتن :

Γ بَابُ مِنَ الشِّرْكِ إِرَادَةُ الإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا Σ

الشرح :

قوله " من الشرك " : " من " : للتبعيض ؛ أي بعض الشرك.

" إرادة الإنسان " : والإرادة تأتي بمعنى المشيئة.

" بعمله " : المراد بـ " العمل " : العمل الصالح، أو العمل الديني الأخروي.

" يريد بعمله الدنيا " : أي متاعها الزائل.

******

المتن :

Γ وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾. Σ

الشرح :

هذه الآية لها مناسبة للباب وللتوحيد :

فمناسبتها هذه الآية للباب : أن فيها وعيدا لمن قصد بعمله الدنيا ؛ وذلك بإحباط عمله، ودخول النار. فطلب الدنيا بعمل الآخرة مبطل لثوابها.

ومناسبة الآية للتوحيد : أنها دلت على خطر إرادة الإنسان بعمله الصالح الدنيا، وأن ذلك من الشرك بالله عز وجل، المنافي للتوحيد.

قوله تعالى ﴿ مَنْ كَانَ ﴾ : و﴿ مَنْ ﴾ هنا : إسم شرط يفيد العموم، أيّاً كان المريد، رجلا كان أو امرأة.

﴿ يُرِيدُ الحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ : أي البقاء فيها وثوابها. ﴿ وَزِينَتَهَا ﴾ : أي مالها. وفي الدنيا زينت أمور من الشهوات للناس ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾.

﴿ نُوَفِّ إِلَيْهِمْ ﴾ : هذا هو جواب الشرط، والمعنى : أي نوفر لهم ثواب أعمالهم بالصحة والسرور في المال والأهل والولد. فهم يُعطون ما يريدون في الدنيا ؛ كما هو حال الكفار، فإنهم لا يسعون إلا للدنيا وزينتها.

﴿ وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴾ : أي لا يُنقصون مما يجازون فيه. ﴿ وَهُمْ فِيهَا ﴾ : أي في الدنيا لا ينقصون مما يجازون به ؛ لأن الله عز وجل لا يظلم مثقال ذرة ؛ فيعطيهم ما أرادوه في هذه الحياة الدنيا.

﴿ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ ﴾ : ﴿ أُوْلَئِكَ ﴾ : إسم إشارة للبعيد ؛ وذلك لبعدهم عن ثواب الله عز وجل، وعن نعيم الآخرة. ﴿ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ ﴾ : هذا أسلوب من أساليب الحصر والقصر. ﴿ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ ﴾ : نفي وإثبات. ومعنى ذلك : أنهم محرمون من الجنة ؛ فلن يدخلوا الجنة بسبب هذا الأمر الذي ذكره الله عز وجل عنهم.

﴿ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا ﴾ : الحبوط هو **الزوال**، والمراد : زال عنهم ما صنعوا في الدنيا.

﴿ وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ : أي أن أعمالهم التي عملوها في الدنيا باطلة ؛ لأن المراد بها غير الله عز وجل ؛ فلا ثواب مترتب عليها.

وهناك فرق بين الحبوط والبطلان : ذكر أهل العلم أن الفرق بينهما : أن البطلان يكون في الدنيا، وأن الحبوط يكون في الآخرة.

في هذه الآية مسائل وفوائد :

ذكر المصنف رحمه الله أحوال الناس في هذه الآية، فسئل عن هذه الآية ؛ فأجاب بما حاصله : ((ذُكر عن السلف فيها أنواع مما يفعله الناس اليوم، ولا يعرفون معناه فمن ذلك :

- ❖ النوع الأول : العمل الصالح الذي يفعله كثير من الناس ابتغاء وجه الله، من صدقة وصلاة وصلة وإحسان إلى الناس وترك ظلم، ونحو ذلك مما يفعله الإنسان أو يتركه خالصا لله عز وجل، لكنه لا يريد ثوابه في الآخرة ؛ إنما

يريد أن يجازيه الله بحفظ ماله وتنميته، أو حفظ أهله وعياله، أو إدامة النعم الدنيوية عليه، ولا همة له في طلب الجنة والهرب من النار. فهذا يعطى ثواب عمله في الدنيا، وليس له في الآخرة من نصيب ـ قال المصنف رحمه الله ـ : وهذا النوع ذكره ابن عباس رضي الله عنهما.

- ❖ النوع الثاني ـ قال ـ : وهو أكبر من الأول وأخوف ؛ وهو الذي ذكره مجاهد في الآية أنها نزلت فيمن يعمل أعمالا صالحة، ونيته رياء الناس، لا طلب ثواب الآخرة .
- ❖ النوع الثالث : أن يعمل أعمالا صالحة، ويقصد بها مالا : مثل أن يحج لمال يأخذه لا لله، أو يهاجر لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها ـ كما في الحديث المشهور ـ ، أو يجاهد لأجل المغنم. فقد ذُكر هذا النوع في تفسير هذه الآية. وكما يتعلم الرجل لأجل مدرسة أهله أو مكسبهم أو رياستهم، أو يتعلم القرآن ويواظب على الصلاة لأجل وظيفة المسجد كما هو واقع كثيرا .
- ❖ النوع الرابع : أن يعمل بطاعة الله، مخلصا في ذلك لله وحده لا شريك له ؛ لكنه على عمل يكفره كفرا يخرجه عن الإسلام ؛ مثل اليهود والنصارى إذا عبدوا الله، أو تصدقوا أو صاموا ؛ ابتغاء وجه الله والدار الآخرة، ومثل كثير من هذه الأمة الذين فيهم كفر أو شرك أكبر يخرجهم من الإسلام بالكلية، إذا أطاعوا الله طاعة

خالصة يريدون بها ثواب الله في الدار الآخرة ؛ لكنهم على أعمال تخرجهم من الإسلام، وتمنع قبول أعمالهم. فهذا النوع ذُكر في هذه الآية عن أنس وغيره، وكان السلف يخافون منها، قال بعضهم : لو أعلم أن الله تقبل مني سجدة واحدة لتمنيت الموت ؛ لأن الله تعالى يقول ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾)). ثم قال : ((بقي أن يقال : إذا عمل الرجل الصلوات الخمس والزكاة والصوم والحج ؛ ابتغاء وجه الله، طالبا ثواب الآخرة، ثم بعد ذلك عمل أعمالا قاصدا بها الدنيا : مثل أن يحج فرضه لله، ثم يحج بعده لأجل الدنيا كما هو واقع ـ قال ـ ؛ فهو لما غلب عليه منهما)). هذا كلام مفيد للمصنف رحمه كما في [مجموع كتبه].

من المسائل المتعلقة بهذه الآية :

فيمن نزلت هذه الآية ؟

ذُكر في ذلك أقوال : فقيل إنها نزلت في المرائين ؛ لأنهم لا يعملون إلا للدنيا، فلا ينفعهم يوم القيامة. وقيل نزلت في الكفار، وهو الذي رجحه العثيمين ؛ لأن السياق يقتضيه. وقيل نزلت فيمن يريد مالا بعمله الصالح. ولكن كلام المصنف الذي ذكرناه في أصناف الناس تجاه هذه الآية ؛ هي أقوال عن السلف معتبرة.

من مسائل هذه الآية : أن الله عز وجل ذكر نظيرا لهذه الآية في سورة الإسراء، في قوله سبحانه وتعالى ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ

﴿ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا ﴾. **والفرق بينهما :** أن آية الباب عامة ؛ وذلك أن الله سبحانه وتعالى قال ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ ﴾ ؛ يعني نعطه بدون قيد. والآية الثانية التي في سورة الإسراء خاصة ؛ لأن الله عز وجل قيدها وخصها بأمرين : ﴿ مَا نَشَاءُ ﴾ ؛ أي مما يراد من الدنيا، ﴿ لِمَنْ نُرِيدُ ﴾ : لبعض الناس. فهناك تخصيص لعموم الآية، ليس كل واحد ممن يريد الحياة الدنيا يعطى ؛ إنما بالقيد الذي ذكره الله عز وجل في الآية الأخرى : ﴿ مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ﴾. وقد ذكر العلامة العثيمين إشكالا على هاتين الآيتين فقال : ((لماذا لا نجعل آية هود - وهي آية الباب - حاكمة على آية الإسراء، ويكون الله توعد من يريد العاجلة في الدنيا ؛ أن يجعل له ما يشاء لمن يريد، ثم وعده أن يعطيه ما يشاء ؟ !

أجيب بأن هذا المعنى لا يستقيم لأمرين :

- أولا : أن القاعدة الشرعية في النصوص : **أن الأخص مقدم على الأعم**، وآية هود عامة ؛ لأن كل من أراد الحياة الدنيا وزينتها ؛ وُفِّيَ إليه العمل، وأعطي ما أراد أن يعطى. أما آية الإسراء فهي خاصة ؛ لأن الله عز وجل قال ﴿ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ﴾.
- الأمر الثاني : أن الواقع يشهد على ما تدل عليه آية الإسراء ؛ لأن من الكفار من هو أفقر من كثير من المسلمين)). فالآية التي ذكرت في الإسراء عن إرادة الدنيا، هي مقيدة للإطلاق المذكور في آية هود - وهي آية الباب - ، ومخصصة للعموم الذي ذكر فيها)).

وفي هذه الآية فوائد أخرى ـ أيضا ـ فمنها :

- وجوب الإخلاص لله سبحانه وتعالى في كل عمل صالح.
- ذم الدنيا وما عليها من زينة ؛ لأن متاعها زائل، ولو أعطي الإنسان منها ما أعطي ؛ فإنه لا ينتفع مادام ثوابه معجلا وليس مؤجلا.
- أن من كان قصده الدنيا لا الآخرة في كل أعماله ؛ فهو محبط الأعمال، لا يدخل الجنة بحال.
- خطورة بطلان العمل، وإحباطه : بطلانه في الدنيا، وإحباطه في الآخرة. وبطلان العمل ؛ إذا فقد أحد الشرطين المعروفين : الإخلاص لله عز وجل، والمتابعة للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- بيان كمال عدل الله سبحانه وتعالى وفضله وكرمه ؛ حيث يعطي من أراد الحياة الدنيا، يُوَفِّي له فيها ما يريد.

******

المتن :

Γ في الصَّحَيحِ عَنْ أَبِي هُرَيرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تَعِسَ عَبْدُ الدِّيْنَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيصَةِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيلَةِ، إنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ. طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ أَشْعَثَ رَأْسُهُ مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ ». Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام البخاري في " كتاب الجهاد " في مواضع متعددة، وليس فيه تكرار الفعل « تَعِسَ » : « تَعِسَ عَبْدُ الدِّيْنَارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الخَمِيصَةِ، وَعَبْدُ الخَمِيلَةِ ». وقد أشار إلى كونه في [صحيح الإمام البخاري] بقوله : " وفي الصحيح "، وهذه الكلمة تستعمل إشارة إلى أن الحديث صحيح، وأنه في [الصحيحين] أو في أحدهما، كما تقدّم معنا ذكر ذلك في أول الكتاب.

مناسبة هذا الحديث للباب : أن فيه ذم العمل لأجل الدنيا، ومدح العمل لأجل الآخرة. ولذا ذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هذين الصنفين : من يعمل لأجل الدنيا، ومن يعمل لأجل الآخرة.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فقد دل على أن من كانت الدنيا غاية أمره، ومنتهى قصده وإرادته ؛ فقد عبدها واتخذها شريكا مع الله سبحانه وتعالى. وهذه العبودية التي ذكرها النبي

صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ هي عبودية شرك، منافٍ لكمال التوحيد.

قوله « تَعِسَ عَبْدُ الدِّيْنَارِ » : « تَعِسَ » : بمعنى سقط، وهي بكسر العين وفتحها : « تَعِسَ »، و« تَعَسَ » ؛ بمعنى سقط وهلك. وهذا اللفظ جيء به في مساق الدعاء ؛ فهو جملة خبرية لفظا، إنشائية دعائية، معنىً.

« عَبْدُ الدِّيْنَارِ » : العبد : من العبودية، ومن العبادة ؛ وهي **التذلل والخضوع**، يجتمع فيها الحب والذل. وقوله « الدِّيْنَارِ » : المراد به **النقد من الذهب**، والدينار الإسلامي زنته مثقال. وقد سماه ـ هاهنا ـ " عبدا للدينار " ؛ وسبب ذلك : تعلقه به ؛ حتى صار أكبر همه، ومقدما على طاعة ربه.

« تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ » : « الدِّرْهَمِ » هو : **النقد من الفضة**، وزنة الدرهم الإسلامي سبعة معشار المثقال، فكل عشرة دراهم : سبعة مثاقيل.

« تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيصَةِ » : الخميصة هي : **ثوب من الخز أو الصوف المعلَّم**، وقد كان ذلك من لباس الناس قديما، وهو كساء جميل.

« تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيلَةِ » : الخميلة : هي **القطيفة ؛ وهي لباس له خمائل من أي نوع كان**. وسميت " خميلة " ؛ لأنها ذات خمائل : أي أهداب، وهي تُعدّ من الفرش الوفيرة. فكل هذه الأنواع من أمور الدنيا التي يصير بعض الناس عبدا لها، يصير عبدا للدنيا. وإنما ذكر الدينار والدرهم والخميصة والخميلة ؛ لأن هذه الأمور بين شيئين : إما أن تكون نقدية، أو عينية ؛ فهو عابد خاضع للدنيا : نقدها، وعينها.

« إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ » : « إِنْ أُعْطِيَ » : الضمير فيه مستتر ؛ فالمعطي إما أن يكون الله عز وجل، وإما أن يكون من جهة بعض الخلق. ومعنى ذلك : أن الإعطاء على قسمين : إعطاء قدري، وإعطاء شرعي.

- فالإعطاء القدري : أن يقدّر الله عز وجل له العطاء، فإذا قُدّر له ذلك ؛ رضي، وانشرح صدره، وارتاح باله. وإن مُنع ؛ سخط وجزع بقلبه ولسانه، مع أن الله عز وجل يعطي ويمنع لحكمة.
- الأمر الثاني : الإعطاء الشرعي : وذلك أن يعطى من الأموال التي يستحقها شرعا ؛ كأن يكون من بيت المال، ونحوه. فإن أعطي من ذلك المال ـ ولو كان من أهله ومستحقيه ـ ؛ رضي وارتاح واطمأن. وإن لم يعط ؛ سخط.

وهذان الأمران صحيحان ؛ أي إن أعطي عطاء قدريا أو عطاء شرعيا ؛ رضي. وإن لم يعط عطاء قدريا أو شرعيا ؛ سخط. وهذا دليل على أن هذا الرجل لا يرضى إلا للمال وللدنيا ؛ ولذا صار عبدا للدنيا.

« تَعِسَ وَانْتَكَسَ » : « وَانْتَكَسَ » ؛ بمعنى عاوده المرض إذا سقط أو ذهب عنه المرض ؛ عاد إليه. وقيل انقلب على رأسه ؛ وهو دعاء عليه بالخيبة، وانتكست عليه الأمور ؛ بحيث لا تتيسر له. وهذا دعاء بأمر حسي، وأمر معنوي. فالأمر الحسي : بمعاودة المرض، وانقلابه على رأسه. والأمر المعنوي : بعدم تيسير الأمور له، فكلما أراد شيئا ؛ انقلبت عليه الأمور خلاف ما يريد، عكس ما يريد.

« وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ » : « إِذَا شِيكَ » : أي أصابته شوكة. « فَلَا انْتَقَشَ » : أي فلا يقدر على انتقاشها ؛ أي أخذها بالمنقاش. والمعنى أنه لا يستطيع أن يزيل ما يؤذيه عن نفسه.

وهذه الجمل التي مرّت ـ كما قال أهل العلم ـ تحتمل أن تكون خبرية ؛ وهي لبيان حال هذا الرجل بأنه في تعاسة وفي انتكاس، وفي عدم حصول مطلوب وسلامة من مكروب.

والأمر الثاني : يحتمل أن تكون إنشيائية دعائية : الدعاء عليه بالتعاسة والانتكاسة، وعدم تحقيق المطلوب والنجاة من المكروه.

« طُوبَى لِعَبْدٍ » : هذه فقرة ثانية : الأولى عمن يهتم ويخضع ويذل، ويجعل الدنيا أكبر همه. الأول، مهتم بالدنيا، عابد لها. والآخر مهتم بالآخرة، مستعد لها . « طُوبَى لِعَبْدٍ » : كلمة « طُوبَى » : على وزن " فُعْلَى " من الطيب. وهذه تدل على التفضيل : أي أطيب حال ؛ هي حال هذا الرجل. وقد قال أهل العلم إن " طوبى " إسم للجنة ؛ لكونها طيبة، ولأن الله عز وجل قال عن الملائكة، وهم يسلمون على أهل الجنة : ﴿ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ ﴾. وقيل هي شجرة في الجنة، يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها. والأول أعم ؛ أنها كلمة تدل على الطّيّب، سواء كان شجرة أو جنة، أو غير ذلك.

« آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ » : « عِنَانِ » بكسر العين ؛ وهو **سير اللجام الذي يقاد به الفرس**. قال « بِعِنَانِ فَرَسِهِ » : والمراد بالفرس : الحصان الذي هيّأه للقتال عليه في سبيل الله.

« فِي سَبِيلِ اللهِ » : المراد بذلك أن يكون مقاتلا ؛ لتكون كلمة الله هي العليا، لا يقاتل حمية ولا عصبية، ولا يقاتل رياء ولا

سمعة ولا لشجاعة. كما ثبت [في الصحيحين] : **أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، أَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** [15] « **مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ** » ؛ أي وما سوى ذلك فليس في سبيل الله.

« **أَشْعَثَ رَأْسُهُ** » : أي أن هذا الرجل ثائر الرأس، شغله الجهاد في سبيل الله عن التنعم ؛ بالادّهان وتسريح الشعر، ونحو ذلك.

« **مُغْبَرَّةً قَدَمَاهُ** » : والمراد علقهما الغبار والتراب، بخلاف المتنعمين والمترفين. وهذا يدل على أنه ليس لديه هَمٌّ سوى الجهاد في سبيل الله، فلا يلتفت إلى مظهره وإلى هيئته وإلى شعره وثوبه. وهذه الغَبَرة والشعث إن كان ناتجا عن طاعة الله عز وجل ؛ فهو حسن ومحبوب لدى الله عز وجل ؛ كما ذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في شأن رائحة الصائم : « **وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ** » متفق عليه. وهكذا دم الشهيد : « **مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَماً، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ** »، مع أن هذه المظاهر يتأفف منها الإنسان ؛ لكونها مكروهة لديه، سواء رائحة الصائم، أو الدم ؛ لكن لما كان ناتجا عن طاعة الله عز وجل ؛ فهو محبوب عند الله عز وجل. وقال ـ أيضا ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **رُبَّ أَشْعَثَ، مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ** » أخرجه مسلم عن أبي هريرة. فإذا وجدت هذه

---

[15] وهذا هو الضابط لقوله « **فِي سَبِيلِ اللهِ** ».

الصفات: صفة الغَبَرة، والشعث، وهي ناتجة عن طاعة الله عز وجل؛ فهي مرغوبة ومحبوبة عند الله جلا وعلا. وإن كانت ناتجة من غير طاعة في أمور مباحة؛ فليس في ذلك مدح ولا ذم. وإن كانت ناتجة عن معصية الله عز وجل؛ فهي مذمومة.

« **إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ** »: « **فِي الحِرَاسَةِ** »، بكسر الحاء: أي يكون في حماية الجيش وهو غير مقصر ولا غافل، عنده يقظة وانتباه وحذر وحراسة تامة. « **فِي السَّاقَةِ** »: أي يكون في آخر الجيش، ومع ذلك حين يكون في مؤخرة الجيش؛ يقوم بمهمته؛ لأنه يقلب نفسه في مصالح الجهاد، لا يبالي أين وُضع.

وهاتان الجملتان تدل على على معانٍ:

- ❖ المعنى الأول: عدم مبالاته في أي موضع وُضع: ما يبالي إذا قيل له أحرس؛ حرس، وإذا قيل له كن في الساقة، تأخر؛ تأخر. فهو لا يسعى لنيل مرتبة أعلى؛ أن يكون مقدما وقائدا وزعيما، لا يطلب ذلك. وهذا ناتج عن إخلاصه لله عز وجل في هذه العبادة، أينما وُضع فهو لا يبالي، ولا يهتم بالظهور: قيل له تقدم؛ تقدم، تأخر؛ تأخر.
- ❖ المعنى الثاني: أداؤه للحراسة على وجهها: إن كان في الحراسة أدى حقها، وكذلك إن كان في الساقة أدى حقها.

« **إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ** »: الاستئذان: **طلب الإذن بالشيء**. والمراد أنه يطلب الدخول على الأمراء، أو على أهل الجاه

والمكانة. « **لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ** » : لأنه لا جاه له عندهم ؛ فهو لا يقصد بعمله الدنيا، ولا التزلف إلى الأمراء ؛ بل يطلب الوَجاهة عند الله عز وجل.

« **وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ** » : « **إِنْ شَفَعَ** » : من " الشفاعة " ؛ وهي **التوسط للغير في جلب منفعة أو دفع مضرة**. « **إِنْ شَفَعَ** » : ألجأته الحال إلى أن يتوسط في أمر من قضاء حوائج الناس. « **لَمْ يُشَفَّعْ** » : أي لم تقبل شفعاته عند الأمراء ونحوهم من ذوي الجاه والمنصب.

هذه صفات عظيمة اتصف بها هذا الرجل، ينبغي التنبه لها، ما قال له " طوبى له " ؛ إلا لاتصافه بصفات :

- أولها : أنه معدّ نفسه للجهاد في سبيل الله ؛ كما قال « **آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ** » ؛ متهيأ ومستعد.
- الثانية : أنه لا يتفرّغ لإصلاح هيئته ؛ وذلك لانشغاله بالجهاد.
- الثالثة : أداءه لحق العمل الذي يكلف به ؛ لذا قال « **إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ** ».
- الرابعة : أنه لا يبالي بالعمل الذي يتولاه في الجهاد، لا يبالي في أي مكان وُضع.
- الخامسة : أنه غير معروف عند الناس، وأصحاب الجاه ؛ فلذا إن استأذن ؛ لم يؤذن له، ما يعرف الناس قدره.

وإن شفع لأحد ؛ لا تقبل شفاعته، لا يعرف الناس قدره.
وهذا يدل على صعوبة هذه الصفات.

في هذا الحديث فوائد ومسائل منها :

- أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قسّم الناس إلى صنفين :

ـ الصنف الأول : من أكبر همّه الدنيا، فليس له همّ سواها : إما ليحصل مالا، أو ليجمل حالا، تمكنت الدنيا من قلبه، وتعلق قلبه بها ؛ فأبعدته عن طاعة الله، وأشغلته عن ذكر الله ؛ هو عبد للدنيا.

ـ والصنف الثاني : من أكبر همّه الآخرة ؛ فهو يجد للعمل لها، والاستعداد لها، ويسعى لها سعيها ولو كان في السعي للدار الآخرة مشاق عظيمة ؛ كما يحصل في الجهاد في سبيل الله ؛ ففيه مشاق عظيمة لا يحتملها إلا مؤمن.

- ذم العمل لأجل الدنيا، ومدح العمل لأجل الآخرة.
- ذم الترف والتنعم، ومدح الخشونة والرجولة والقوة ؛ لأن ذلك مما يعين على الجهاد في سبيل الله، والمتنعم يجد هذه العبادة ثقيلة وشديدة عليه.
- جواز الدعاء على أهل المعاصي على سبيل العموم ؛ كما ورد في الحديث، وفيه الترقي بالدعاء عليه ؛ لأنه إذا تعس انكب على وجهه. وإذا انتكس ؛ انقلب على رأسه بعد أن سقط.
- إثبات عبودية لغير الله عز وجل. والعبودية إما أن تكون لله، وإما أن تكون لغيره : فإذا كانت العبودية لله سبحانه وتعالى ؛ فثوابها الجنة. وإن كانت العبودية لغير الله

سبحانه وتعالى ؛ فشرها عظيم، وهي على مراتب، من ذلك :

ـ عبادة الأوثان من دون الله : كما قال الله عز وجل ﴿ إِنَّما تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثاناً ﴾.

ـ عبادة الطاغوت بجميع أصنافه : كما قال سبحانه وتعالى ﴿ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ ﴾.

ـ عبودية الهوى : كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ ﴾.

ـ عبودية الدنيا : كما في هذا الحديث : « تَعِسَ عَبْدُ الدِّيْنَارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ » ؛ هذا عبد للدنيا.

- ذم شدة الحرص على الدنيا.
- من كانت الدنيا أكبر همّه ؛ وقع في المشاكل : لقوله « تَعِسَ وَانْتَكَسَ وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ ».
- استحباب الاستعداد للجهاد، وقيل يجب ؛ لأمر الله عز وجل : ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ ﴾.
- استحباب الدعاء لأهل الطاعة ؛ كما دعا النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالثواب وبالجنة لمن كان آخذا بعِنان فرسه في سبيل الله.
- الانضباط العسكري يُعدّ من تعاليم الإسلام، ينضبط، قيل له : أنت حارس ؛ قال : حارس، أنت تقدم ؛ قال : طيب،

تأخر ؛ قال : طيب...، في أي موضع وُضع ؛ كان منضبطا ومهتما.

- فضل حراسة الجيش.
- فضل الجهاد في سبيل الله.
- أن الذي ليس له هَمٌّ إلا الدنيا ؛ قد تنقلب عليه الأمور، ولا يستطيع الخلاص من أي معضلة.
- أن الإنسان يقاس بعمله لا بمظهره ؛ ولذا قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كما في [مسلم] : « إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَلاَ إِلَى أَجْسَامِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ ». وتأمّل حال الذين أظهروا مظهرا، ثم عذبوا بسبب إظهار تلك المظاهر الجوفاء ؛ كحال قارون، وحال ذلك الرجل الذي كان يمشي في شارة حسنة، وفي مركب حسن. فالمقياس والميزان ؛ إنما هو بالعمل لا بالمظهر.
- أنه لا يلزم من وجاهة الشخص عند الله أن يكون وجيها في الدنيا.
- أن العبودية لغير الله عز وجل قد تكون شركا أكبر، وقد تكون شركا أصعر : فعبودية الشرك الأصغر : تعلق القلب بشيء من الدنيا. هذا من الشرك الأصغر. وعبودية الشرك الأكبر : عبادة الأصنام والأوثان.
- بيان فضل عدم الظهور ـ حب الظهور ـ ، وفضل الاختفاء بالأعمال الصالحة.
- أن الناس في باب العطاء أجناس :

ـ فمنهم من يعطى ؛ فيشكر، وإذا لم يعط ؛ يصبر.

ـ ومنهم من لا يحب أن يعطى من الدنيا شيئا ؛ من باب الحفظ للأعمال. وهذا كحال عمر بن الخطاب ؛ كما ثبت في [الصحيحين]، قال : « **كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ : أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي**...» إلى آخر الحديث.

ـ ومنهم من إذا أعطي ؛ رضي وإذا لم يعط ؛ سخط. وهذا حال المنافقين ؛ كما قال الله عز وجل عنهم ﴿ **وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ** ﴾.

وكيف يتعامل مع العطاء الذي يقدم له ؟ يشترط إذا أتاه شيء من ذلك المال أن يأخذه، وهو غير مشرف متطلع إليه، ولا سائل له ؛ لحديث عمر : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال له، لما قال له عمر : « **أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي** » ؛ فقال النبي عليه الصلاة والسلام « **خُذْهُ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ ؛ فَخُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ، فَإِنْ شِئْتَ كُلْهُ وَإِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْ بِهِ، وَمَا لَا ؛ فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ** ». وهذا بيان للتعامل في ذلك.

******

المتن :

Γ **فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : إِرَادَةُ الإِنْسَانِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الآخِرَةِ.** Σ

الشرح :

أي كما ورد ذكر ذلك في الآية ؛ وذلك بأن يعمل أعمالا صالحة يطلب بها الدنيا. وهذا من الشرك ؛ لأنه جعل عمل

الآخرة وسيلة لعمل الدنيا، والحزم في ذلك أو الإخلاص فيه ؛ أن يجعل عمل الدنيا للآخرة، لا أن يجعل الآخرة للدنيا ؛ وذلك لأن الآخرة خير وأبقى.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ هُوْدٍ. Σ

الشرح :

والمراد بها قوله سبحانه وتعالى ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴾.
والشاهد منها : الوعيد فيمن لا يعمل إلا للدنيا : ﴿ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : تَسْمِيَةُ الإِنْسَانِ المُسْلِمِ عَبْدَ الدِّيْنَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالخَمِيْصَةِ. Σ

الشرح :

وذلك لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « تَعِسَ عَبْدُ الدِّيْنَارِ ». وقد ذكرنا بأن هذه العبودية ؛ عبودية هي تُعدّ من الشرك الأصغر، وليست مخرجة عن الملة.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : تَفْسِيرُ ذَلِكَ ؛ بِأَنَّهُ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ. Σ

الشرح :

أي معنى كونه عبدا، فُسّر ذلك ؛ بأنه إن أعطي منها شيئا ؛ رضي وعمل. وإن لم يعط ؛ سخط ولم يعمل. فرضاه لغير الله، وسخطه لغير الله ؛ وهذه علامة لعبوديته لهذه الأشياء.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : قَوْلُهُ « تَعِسَ وَانْتَكَسَ ». Σ

الشرح :

كما مرّ معنا معنى ذلك ؛ أنه دعاء عليه بمعاودة المرض، والعثور والانكباب على وجهه.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : قَوْلُه « وَإِذَا شِيْكَ فَلَا انْتَقَشَ ». Σ

الشرح :

أي إذا أصابته شوكة لم يقدر على أخذها بالمنقاش ؛ وهو دعاء عليه كما مرّ.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ : الثَّنَاءُ عَلَى المُجَاهِدِ المَوْصُوفِ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ. Σ

الشرح :

وذلك لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ...» إلى آخر الحديث. لكونه يعمل لله عز وجل، لا لغير الله ؛ فهو لا يطلب جاها ولا منصبا ولا دنيا، وهذا هو الذي يستحق الثناء. والثناء هنا : الثناء بالمدح، لا بالذم ؛ لأن الثناء قد يطلق على المدح، وقد يطلق على الذم ؛ كما في حديث « فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا »، و« أَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا »، في شأن الجنازة.

******

المتن :

Γ بَابُ مَنْ أَطَاعَ العُلَمَاءَ وَالأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللهُ ؛ فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ Σ

الشرح :

مناسبة هذا الباب لما قبله : أن من آثار ونتائج الرياء، وإرادة الدنيا بالعمل الصالح، من آثار ذلك : طاعة العلماء والأمراء في مخالفة الشرع.

ومناسبة الباب للتوحيد : ظاهرة ؛ بأن طاعة الرؤساء في تحليل الحرام وتحريم الحلال : شرك ينافي توحيد الله عز وجل ؛ لأن الطاعة من أنواع العبادة ؛ بل هي العبادة ؛ لأنها طاعة الله عز وجل ؛ بامتثال ما أمر به على ألسنة رسله.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد المصنف بهذا الباب : تحقيق التوحيد، واتباع الشريعة، وتعظيم أمر الله ونهيه، والحذر من التقليد فيما يخالف شرع الله ؛ وهو التقليد الأعمى، وغير ذلك.

قوله " من أطاع العلماء والأمراء " : " من " : تحتمل أن تكون شرطية، وجواب الشرط فيها : " فقد اتخذهم ". وتحتمل أن تكون موصولة ؛ بمعنى " الذي ". وأما معنى الطاعة ؛ فهي لغة : **الموافقة**. وشرعا : هي **الموافقة ؛ فعلا للمأمور، واجتنابا للمحظور**. والعلماء والأمراء : هم الذين لهم الأمر، وأولوا الأمر : هم الذين لهم الأمر في دين الناس، ودنياهم. فالعلماء هم أهل الإرشاد والدلالة، والأمراء هم أهل الإلزام والتنفيذ. وباستقامة العلماء والأمراء ؛ تستقيم الأمور،

وبفسادهم ؛ تفسد . والعلماء على قسمين : علماء هدى، وعلماء هوى.

❖ فعلماء الهدى : هم الربانيون ؛ الذين أثنى الله سبحانه وتعالى عليهم بقوله ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾، وبقوله ﴿ أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى ﴾. فعلماء الهدى ؛ هم العلماء العاملون : ﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾، ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾. وكل ثناء للعلم وأهله ؛ فالمراد بـ " أهل العلم " المثنى عليهم : هم هؤلاء الربانيون العاملون، علماء الهدى.

❖ وعلماء الهوى : وهم الذين يخالفون بأهوائهم، يتبعون أهواءهم، ويخالفون كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم. كالذي قال الله عز وجل عنه ﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ (175) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ ﴾. والشاهد أن الله عز وجل قال ﴿ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ ﴾. فعلماء الهوى يمليون إلى الدنيا، ويتبعون الهوى، ويتركون ما أنزل الله سبحانه وتعالى.

" في تحريم ما أحل الله " : التحريم : بمعنى **المنع والحظر** ؛ أي يجعلون ما أحلّه الله عز وجل وأباحه، محرما : عقيدة أو عملا.

" أو تحليل ما حرّم الله " : والتحليل : **الإباحة ومنع الحظر** ؛ أي في جعل ذلك المحرم الذي حرّمه الله، حلالا سواء في العقيدة أو في العمل.

وأيما أعظم، تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله ؟

كل منهما عظيم وشديد ؛ لكن تحليل الحرام فيما الأصل فيه الحل، أهون من تحريم الحلال ؛ لأن تحليل الحرام إذا لم يتبين تحريمه، فهو مبني على الأصل، والأصل هو الحل، ورحمة الله سبحانه سبقت غضبه. فلا يمكن أن نحرم إلا ما تبين تحريمه، ولأنه أضيق وأشد. والأصل أن تبقى الأمور على الحل والسعة حتى يتبين التحريم . هذا كلام العثيمين رحمه الله .

أما في العبادات فيشدد ؛ لأن الأصل المنع والتحريم حتى يبينه الشرع. فتحريم الحلال أعظم ؛ وذلك لثلاثة أمور :

- الأول ـ كما ذكر العلامة العثيمين ـ : أن تحليل الحرام إذا لم يتبين تحريمه مبني على الأصل.
- والثاني : لأن رحمة الله سبقت غضبه.
- والثالث : لأنه أضيق وأشد.

وهنا لم يذكر المصنف النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في التحريم والتحليل ؟! وليس في ذلك بأس ؛ لأن ما حرمه الله يكون على لسان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم،

وكذا ما أحله الله، وقد قال الله عز وجل ﴿ **مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ** ﴾.

" فقد اتخذهم أربابا " : " اتخذهم " : بمعنى صيّرهم. و" أربابا " : جمع " رب "، والرب : هو **المتصرف المالك**. والتصرف نوعان : تصرف قدري، وتصرف شرعي. فمن أطاع العلماء والأمراء في مخالفة أمر الله ورسوله ؛ فقد اتخذهم أربابا من دون الله، باعتبار التصرف الشرعي ؛ لأنه يكون قد اعتبرهم مشرعين، ويعتبر تشريعهم شرعا يُعمل به. هذا في شأن العلماء ـ وكذا ـ يقال في شأن الأمراء، مما يحتمل أن يكون تصرفا كونيا أو شرعيا.

وكلمة " الرب " و" الإله " كلمتان إذا اجتمعتا في اللفظ افترقتا في المعنى، وإذا افترقتا اجتمعتا : الرب، يطلق على المالك المتصرف إذا أُفرد، وعلى الإله المعبود. وإذا اجتمعتا في اللفظ ـ كلمة " الرب " و" الإله " ـ ؛ فإن الرب بمعنى : المالك المتصرف. والإله بمعنى : المعبود. ولذا ذُكر أن التصرف نوعان : قدري، وشرعي ؛ باعتبار الربوبية والألوهية.

وهذه الكلمة " من دون الله " ؛ تعني غير الله.

إشكال وجوابه : أن في هذا الباب ذكر النهي عن طاعة العلماء والأمراء، وقد قال الله عز وجل ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** ﴾، قيل : " أولوا الأمر " : هم العلماء. وقيل : هم الأمراء، وهما روايتان عن أحمد. قال ابن القيم : ((والتحقيق بأن الآية تعم الطائفتين)) ؟!

فالجواب عن ذلك : أنه إنما تجب طاعتهم ؛ إذا أمروا بطاعة الله، وطاعة رسوله، فكان العلماء مبلغين لأمر الله وأمر رسوله، والأمراء منفذين له ؛ فحينئذ تجب طاعتهم ؛ تبعا لطاعة الله ورسوله ؛ كما قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ** »، وكما قال عليه الصلاة والسلام « **عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ** » .

مسألة : ما حكم طاعة العلماء والأمراء في تحليل ما حرم الله، أو تحريم ما أحل الله ؟

الجواب : ذكر أهل العلم للحكم في ذلك ثلاثة أقسام :

- القسم الأول : أن يتابعهم ويطيعهم في ذلك ؛ راضيا بقولهم، مقدما له، ساخطا لحكم الله : فهذا كفر ؛ لأنه كره ما أنزل الله فأحبط الله عمله، والأعمال لا تحبط إلا بالكفر، فمن كره ما أنزل الله ؛ فهو كافر.
- القسم الثاني : أن يتابعهم في ذلك، راضيا بحكم الله، وعالما بأنه أصلح للعباد والبلاد، ولكن لهوى في نفسه ؛ اختاره، فأطاعهم وهو يعلم أنه في معصية، وأن حكم الله بخلاف ذلك، وأنه أصلح وأعدل وأنفع : فهذا لا يكفر ؛ ولكنه يفسق. وذكر بعض أهل العلم أنه من الشرك الأصغر.
- القسم الثالث : أن يطيعهم أو يتابعهم جاهلا ؛ فيظن أن ذلك حكم الله : فهذا على قسمين :

ـ أن يمكنه أن يعرف الحق بنفسه، فهو مفرط أو مقصر : فهذا آثم ؛ لأن الله عز وجل أمر بسؤال أهل العلم عند عدم العلم.

ـ والثاني : ألا يكون عالما، ولا يمكنه التعلم ؛ فيتابع على ذلك، ويظن أن هذا هو الحق : فهذا لا شيء عليه ؛ لأنه فعل ما أُمر به، ويكون معذورا ما لم يبلغه أن هذه المسألة ليس عليها دليل ؛ فينبغي أن يتحرى معرفة الدليل، وأن يدع ما لا دليل عليه.

هذا التفصيل في حكم من اتبع أو أطاع العلماء أو الأمراء، في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحله الله قد ذكره عدد من أهل العلم.

******

المتن :

Γ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : (يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ! وَتَقُولُونَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ؟!). Σ

الشرح :

توثيق هذا الأثر : لم يرد بهذا اللفظ، وقد ثبت عند الخطيب بلفظ ـ وهو صحيح ـ : **(مَا أَرَى إِلَّا سَيُعَذِّبُكُمْ، إِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَجِيئُونِي بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ)**. وأخرجه أحمد بلفظ : **(أُرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ، أَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ وَيَقُولُونَ : نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ)**. فهذا

الأثر بنحو هذا اللفظ، ثابت عن ابن عباس رضي الله عنهما .
وسبب هذا القول ؛ أنه كان جوابا لمن قال له : إن أبا بكر وعمر لا يريان التمتع بالعمرة إلى الحج، ويريان أن إفراد الحج أفضل. وكان ابن عباس يرى التمتع، ويقول : (إذا طاف بالبيت، وسعى بين الصفا والمروة سبعة أشواط ؛ فقد حلّ من عمرته، شاء أم أبى) ؛ لحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنها في [الصحيحين]، حين أمرهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يجعلوها عمرة، ويحلوا إذا طافوا بالبيت، وسعوا بين الصفا والمروة. فقال سراقة : **يَا رَسُولَ اللهِ، أَلِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ ؟ فَقَالَ** : « **بَلْ لِأَبَدِ أَبَدٍ** ». فكان ابن عباس يرى أن التمتع هو المطلوب، وهو الأفضل. وكان أبو بكر وعمر يريان إفراد الحج أفضل ؛ حتى لا يُخلَى البيت من الطواف، فإن من أتى بعمرة أو حج في سفرة واحدة ؛ كان ذلك داعيا لأن يقلّ الناس في الطواف حول البيت، وفي شغله بالعمرة والحج ؛ فكان يستحبان أن يأتي للحج في سفرة، والعمرة في سفرة أخرى .

ومناسبة الأثر للباب : أنه يدل على تحريم طاعة العلماء والأمراء فيما خالف هدي الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ وأنه موجب للعقوبة.

ومناسبة الأثر للتوحيد : أنه دل على تحريم تقديم رأي أحد على سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وإلى أمر الله ورسوله ؛ لأن ذلك شرك في الطاعة، منافٍ للتوحيد.

قوله (**يُوشِكُ**) : أي يقرب، ويدنو، ويسرع.

(**أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ**) : أي من فوقكم، تنزل هذه الحجارة ؛ عقوبة لكم. ونزول الحجارة من السماء قد حصل لأقوام سلفوا ومضوا، أهلكهم الله عز وجل بها لما خالفوا أمره وأمر رسله ؛ فقد قال الله عز وجل عن قوم لوط ﴿ **إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا إِلَّا آلَ لُوطٍ نَجَّيْنَاهُمْ بِسَحَرٍ** ﴾، وقال تعالى عن أصحاب الفيل ﴿ **وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ (3) تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ** ﴾.

(**أَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ !**) : أي فيما ذكر في هذه المسألة، وفي غيرها.

(**وَتَقُولُونَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ؟!**) : أي معارضة لقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بقول صاحبيه.

وأبو بكر : هو " الصديق "، عبد الله بن عثمان بن عامر، يجتمع مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في مرة بن كعب. ولد بعد عام الفيل بسنتين وستة أشهر، وكان من السابقين إلى الإسلام ؛ بل هو أول من أسلم من الرجال، ومن أوائل من قام بالدعوة إلى الإسلام : أسلم على يديه خمسة من المبشرين بالجنة، وهم عثمان وطلحة والزبير وعبد الرحمن وأبو عبيدة. وصفه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بـ " الصديق " ؛ كما في حديث أنس : « **اثْبُتْ أُحُدُ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ، وَصِدِّيقٌ، وَشَهِيدَانِ** ». وكان من أحب الناس إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وفضائله كثيرة لا تحصى في مقام، وهو من المبشرين المشهود لهم بالجنة، وهو خليفة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وصاحبه في الهجرة والغار، أشار النبي عليه الصلاة والسلام إلى خلافته، وكانت

مدة خلافته سنتين وثلاثة أشهر. توفي في جمادى الآخر سنة 13 من الهجرة، ودُفن بجوار النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وكان قد عهد بالخلافة إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وذلك من فراسته رضي الله عنه .

وأما **عمر** : فهو بن الخطاب العدوي القرشي، المكنى بـ " أبي حفص "، والملقب بـ " الفاروق ". وُلد في مكة قبل الهجرة بأربعين سنة. دعا النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يعز به الدين، فلما دخل في الإسلام ؛ أعز الله به الإسلام وأهله. وكان محدثا ملهما، يوافق ربه في مواضع من الأحكام، وله فضائل كثيرة. تولى الخلافة بعد أبي بكر، وصار بسيرة النبي صلى الله عليه على آله وسلم، وسيرة أبي بكر رضي الله عنه، وفتحت الفتوحات في زمانه شرقا وغربا، وأُرّخ التاريخ الهجري، ودونت الدواوين. واستمرت خلافته عشر سنين، قائمة على العدل، وعلى العزة والرحمة، عشر سنين، وستة أشهر، وأربعة أيام. قتله أبو لؤلؤة المجوسي ؛ فكانت شهادته ليلة الأربعاء لثلاث بقين من ذي الحجة، سنة 23 من الهجرة، ودُفن بجوار النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأبي بكر .

وهذان ـ أبو بكر وعمر ـ أفضل هذه الأمة، وأقربها إلى الصواب ؛ بشهادة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. فقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال ـ كما في [صحيح مسلم] ـ : « **إِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ يَرْشُدُوا** ». وثبت عنه أنه قال « **اقْتَدُوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ** ». وثبت عنه أنه قال « **عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا**

بِالنَّوَاجِذِ ». وكما قال أهل العلم : ((إن أبا بكر وعمر لم يُعرف أنهما خالفا نصا عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم برأيهما)) : أي لم يعملا عملا لم يكن عليه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بمجرد الرأي. فإذا كان هذا الأمر في حق أبي بكر وعمر ؛ فكيف بمن دونهما ؟!.

وفي هذا الأثر فوائد :

- التحذير من التقليد الأعمى، والتعصب المذهبي الذي لا يكون مبنيا على الحجة والدليل ؛ ولذا تجدون أن بعض الناس إذا قيل له : " قال الله كذا "، أو قال " رسول الله " : يعلل بأن فلانا، وفلانا يقولون بخلاف ذلك ! والله عز وجل إنما يسأل العبد عن إجابته للرسول : ﴿ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ ﴾، ولا يقول : " ماذا أجبتم فلانا، وفلانا من غير المرسلين ".
- أن من بلغه الدليل فلم يأخذ به تقليدا لإمامه ؛ فإنه يجب الإنكار عليه بالتغليظ لمخالفته الدليل.
- إجماع السلف على عدم تقديم قول أحد، على قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. فقد ثبت عن ابن عباس - كما عند أحمد، والطبراني في [الكبير] - أنه قال : (ليس منا أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك، غير النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم). وقد صح هذا القول عن مجاهد أيضا. ونصوص الأئمة على هذا ؛ كما قال مالك : ((ما منا إلا راد ومردود عليه، إلا صاحب هذا القبر)) ؛ أي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وكان

الشافعي رحمه الله يقول : ((أجمع العلماء على أن من استبانت له سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ لم يكن له أن يدعها لقول أحد)). وكان يقول : ((إذا صح الحديث فهو مذهبي))، ويقول : ((إذا خالف قولي قول رسول الله ؛ فاضربوا به عرض الحائط)).

والنصوص في هذا كثيرة ؛ فلا يجوز تقديم قول أحد على قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وما أحسن قول القائل :

*فإن جاءهم فيه الدليل موافقا *** لما كان للآباء إليه ذهاب*

*رضوه وإلا قيل هذا مأول *** ويُركب للتأويل فيه صعاب.*

- أنه لا يسوغ التقليد إلا في مسائل الاجتهاد، التي لا دليل فيها يُرجع إليه من كتاب ولا سنة : فهذا الذي عناه بعض العلماء بقوله : ((لا إنكار في مسائل الإجتهاد)) ؛ والمراد فيما لم يأت عليه دليل من الكتاب والسنة. وأما من خالف الكتاب أو السنة ؛ فيجب الرد عليه ولو كان في مسائل الاحتهاد ؛ كما قال ابن عباس ومالك والشافعي وأحمد. وذلك مجمع عليه كما نقله الشافعي : ((أجمع العلماء على أن من استبانت له سنة رسول الله ؛ لم يكن له أن يدعها لقول أحد)).
- أن مخالفة سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ توجب العقوبة، وذلك أن العقوبة تعجل له بسبب ذلك : حجارة من السماء تتنزل، وليس ذلك بمستحيل ؛ بل هو ممكن.

- أنه لا يلتفت لأي رأي يخالف الكتاب والسنة مهما كان مصدره.
- بيان فضل ابن عباس ودقة فهمه.
- وجوب الغضب من أجل الله ورسوله ؛ وذلك كما فعل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

******

المتن :

Γ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل : ((عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ ؛ وَيَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ ! وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ أَتَدْرِي مَا الفِتْنَةُ ؟ الفِتْنَةُ الشِّرْكُ، لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغ فَيَهْلِك)). Σ

الشرح :

هذا الأثر عن الإمام أحمد رحمه الله، وقد رواه عنه الفضل بن زياد، " أبو طالب " كما ذكر بعضهم في كتاب [الإبانة]، وغيره. قال الفضل عن أحمد : ((نظرت في المصحف ؛ فوجدت طاعة الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم في ثلاثة وثلاثين موضعا)). وهذا القول عظيم أيضا ؛ في أنه لا ينبغي معارضة ما جاء به الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وما ظهرت به الحجة وقام به الدليل.

ومناسبة الأثر للباب وللتوحيد : أن فيه التحذير من التقليد بغير دليل وحجة، وأن ترك العمل بالكتاب والسنة ؛ شرك في الطاعة.

قوله " وقال أحمد بن حنبل " : **الإمام أحمد** ينسب إلى جده " أحمد بن حنبل "، واسمه أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادي، " أبو عبد الله "، وقد مرّت ترجمته. مات سنة 241 من الهجرة.

((عَجِبْتُ لِقَوْمٍ)) : العجب نوعان، كما ذكر أهل العلم : عجب استحسان، وعجب استنكار.

- وعجب الاستحسان : كما في حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : « **كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ فِي تَنَعُّلِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وَطَهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ** ».
- وأما عجب الاستنكار : كما في قوله تعالى ﴿ **بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ** ﴾. والمراد به في كلام الإمام أحمد ؛ هو عجب الاستنكار.

((عَرَفُوا الإِسْنَادَ)) : الإسناد المراد به : إسناد الحديث، ومعناه لغة : **الاعتماد**. وسمي بذلك ؛ لأن الحديث يستند إليه، ويعتمد عليه. وقد قال بعض أهل العلم : إنه مأخوذ إما من " السَّنَد " ؛ وهو **ما ارتفع وعلا من سفح الجبل** ؛ لأن المسند يرفعه إلى قائله. أو من قولهم : " فُلانٌ سَنَد " : أي معتمد ؛ لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه.

ومعناه في اصطلاح المحدثين : هو **حكاية طريق المتن**. وقيل : هو **سلسلة الرجال الموصلة إلى المتن**. وفي قوله **((عَرَفُوا الإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ))** : أي عرفوا صحة إسناد الحديث ؛ لكون صحة الإسناد تدل على صحة الحديث غالبا. والصحة للحديث لابد لها من توفر شروط فيها، معروفة في علم مصطلح الحديث : كاتصال السند، وعدالة الرواة وضبطهم، وعدم الشذوذ، وعدم العلة القادحة.

((وَيَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ !)) : **((يَذْهَبُونَ))** : ينصرفون عن إسناد الحديث، وعن صحته. **((إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ !))** : الرأي : **ما يترجح للإنسان بعد تأمّل وتفكر**. و **سفيان** : المراد به الإمام الثوري، المعروف : " أبو عبد الله "، سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، الكوفي. ثقة، حافظ، فقيه، إمام، عابد، حجة، أحد الأعلام : علما وزهدا وورعا. قال عنه ابن المبارك : ((ما كتبت عن أحسن منه)). لقب بـ " أمير المؤمنين في الحديث "، لقبه بذلك شعبة وغيره. قال ورقاء : ((لم ير سفيان مثل نفسه)). وقد طلب العلم وهو حَدَث، باعتناء والده، ويقال أن عدد شيوخه ستمائة شيخ، وكبارهم الذين حدثوه عن أبي هريرة وجرير وابن عباس. وهو مصنف كتاب [الجامع]، وكان له مذهب كالإمام مالك

والشافعي وأحمد، ولكن انقرض مذهبه ؛ لفقد الأتباع له، بخلاف المذاهب الأربعة ؛ فإن أتباع أصحابها كانوا متوافرين متواجدين، وإلا فقد كان للإمام الثوري مذهب، تجدون أقواله في الفقه، مبثوثة في الكتب المطولة : كـ [المغني] و[المجموع] و[المحلى]، وغيرها من الكتب، وكذا مصادر في الحديث، ومصادر في الفقه. وقد توفي سفيان سنة 161 من الهجرة.

((**وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ :** ﴿ **فَلْيَحْذَرِ** ﴾)) : الفاء : عاطفة. واللام : تفيد الأمر، هي لام الأمر ؛ ولهذا سكنت، وجُزم الفعل بها وحُرّك ؛ لالتقاء الساكنين. والحذر معناه : التيقظ والاحتراز.

((﴿ **الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ** ﴾)) : أي أمر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فالضمير يعود عليه ؛ لأنه قال في أول الآية : ﴿ **لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ** ﴾. وهنا قال ﴿ **يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ** ﴾، مع أن الفعل " يخالف " متعدٍ بنفسه ؛ يعني يمكن أن يقال : " يخالفون أمره "، لكن عُدّي بـ " عن " هنا ؛ ليتضمن معنى الإعراض ؛ فكأن قوله : ﴿ **يُخَالِفُونَ** ﴾ : أي يعرضون، يعرضون عن أمره ؛ زهدا فيه، وعدم مبالاة به. وقوله ﴿ **أَمْرِهِ** ﴾ : هو واحد الأوامر، والأمر : **قولٌ يتضمن طلب الفعل على وجه الاستعلاء**، كما هو مقرر عند علماء الأصول. وليس هو واحد الأمور ؛ بل واحد الأمر ؛ لأن الأمر هو الذي يخالف فيه. وهنا أضاف " أمر " إلى الضمير، و" أمر " لفظه مفرد، لكن لما أضيف أفاد العموم ؛ فعم وشمل جميع الأوامر.

((﴿ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ ﴾)) : الفتنة في المعنى اللغوي : **الابتلاء والامتحان.** ﴿ أَنْ تُصِيبَهُمْ ﴾ : أي تنالهم. ﴿ فِتْنَةٌ ﴾ : أي محنة في الدنيا. وقد فسّرها ـ هاهنا ـ الإمام أحمد بالزيغ أو بالشرك.

((﴿ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾)) : أي موجع ؛ وذلك في الآخرة.

((أَتَدْرِي مَا الفِتْنَةُ ؟)) : **((أَتَدْرِي))** بمعنى : " أتعلم "، من الدراية ؛ وهي **العلم، وفهم المراد**. أي ما الفتنة المذكورة في الآية ؟ ثم أجاب :

((الفِتْنَةُ الشِّرْكُ)) : وهو أعظم فتنة يفتن به الإنسان، والفتن كثيرة ؛ لكن هذا أشدها.

((لَعَلَّهُ)) : أي الإنسان الذي تصح عنده سنة الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قد صحت عنده لكن يردها.

((إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ)) : أي قول الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وهنا ذكر البعض، ولم يذكر الكل.

((أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ)) : و**((الزَّيْغِ)) :** هو **العدول عن الحق، وفساد القلب.**

((فَيَهْلِك)) : هلاكا محققا، في الدنيا وفي الآخرة ؛ لأن الهلاك منه ما يكون في الدنيا، ومنه ما يكون في الآخرة.

ولهذا الأثر فوائد منها :

- تحريم التقليد على من يعرف الدليل، وكيفية الاستدلال.

والناس أقسام في مسألة التقليد :

❖ القسم الأول : من يكون اجتهاده اجتهادا مطلقا : فلا يجوز له التقليد.

❖ القسم الثاني : من تكون له القدرة على الترجيح بين المذاهب والآراء : فهذا لا يجوز له التقليد أيضا.

❖ القسم الثالث : من ليست له قدرة على الترجيح بين الآراء والمذاهب : فيتحرى أخذ قول من يثق بعلمه ودينه وورعه. وإذا ظهر أن المسألة التي قلد فيها ذلك العالم، ليس عليها دليل ؛ وجب عليه ترك ذلك، والأخذ بالدليل والحجة.

❖ القسم الرابع : من لا يعرف شيئا من ذلك : الذي لا يظهر له شيء من هذا ؛ فله أن يأخذ بقول عالم ؛ كما أمر الله عز وجل، يسأل من يثق بعلمه ودينه، مالم يتبين له خلاف ذلك، وهي مقاربة للقسم الأول.

- أن رأي الإمام أحمد ؛ هو تحريم ترك سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لقول أحد من الناس : وهو إجماع أهل العلم، هو قول أحمد، وقول غيره، كما مرّ معنا قول الشافعي رحمه الله ؛ وذلك لأن الله عز وجل قال ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ ؛ أي قول أحدٍ كائنا من كان.

- بيان أهمية الإسناد، ومعرفة صحته. وقد كان السلف يعدونه من خصائص أهل الإسلام ؛ كما قال شيخ الإسلام رحمه الله : ((الإسناد من خصائص هذه الأمة، وهو من خصائص الإسلام، ثم هو في الإسلام من

خصائص أهل السنة)). وكان ابن المبارك يقول : ((الإسناد من الدين، ولولا الإسناد ؛ لقال من شاء ما شاء)). ويقول محمد بن سيرين : ((إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم)) ؛ أي علم الإسناد. وقال أيضا : ((لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة ؛ قالوا : سموا لنا رجالكم)). إلى آخر الآثار التي تبين أهمية الإسناد وصحته.

- أن الأصل في الأمر الوجوب، مالم يأت دليل ينقله إلى الاستحباب ؛ وذلك لأن الله عز وجل قال ﴿ **فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ** ﴾. فالأصل في الأمر أنه للوجوب، يقال : أمر يقتضي الوجوب، إلا لصارف يصرفه من الوجوب إلى الاستحباب.
- أن الإعراض عن شرع الله عز وجل ؛ سبب للهلاك في الدنيا والآخرة : في الدنيا ؛ بالفتنة، وفي الآخرة ؛ بالعذاب الأليم.

مسألة في التقليد :

التقليد معناه في اللغة : **جعل القلادة في العنق**، والقلادة معروفة ؛ وهي ما تضعه المرأة في عنقها. وأما في الاصطلاح فمعناه : **اتباع قول الغير من غير معرفة دليله**. وقيل : هو **اتباع من ليس بحجة بدون حجة**.

وأما حكم التقليد :

فهو كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، والذي عليه جماهير الأمة : أن الاجتهاد جائز في الجملة، والتقليد جائز

في الجملة، ولا يوجبون الاجتهاد على كل أحد، ويحرمون التقليد. ولا يوجبون التقليد على كل أحد، ويحرمون الاجتهاد. فالعامة، التقليد من حيث الجملة جائز لهم، إذا كانت ليست لهم قدرة على النظر في الأدلة، واستنباط الأحكام منها.

أما على وجه التفصيل : فإن التقليد منه ما هو جائز، ومنه ما هو غير جائز.

❖ فالجائز له شروطه ذكرها أهل العلم منها :

ـ أن يكون المقلد جاهلا، عاجزا عن معرفة حكم الله ورسوله، بخلاف العالم العارف القادر على الاحتهاد ؛ فإنه ليس له ذلك.

ـ أن يقلد من عرف بالعلم والاجتهاد، من أهل الدين والصلاح والتقوى.

ـ ألا يتبين للمقلد الحق، وألا يظهر له أن قول غير مقلده أرجح من قول مقلده. أما إن تبين له ذلك، أو عرف الحق، وفهم الدليل ؛ فإن التقليد في هذا لا يجوز.

ـ ألا يكون في التقليد مخالفة واضحة للنصوص الشرعية، أو لإجماع الأمة.

ـ ألا يلتزم المقلد مذهب إمام بعينه في كل المسائل، بل عليه أن يتحرى الحق، ويتبع الأقرب للصواب، ويتقي الله ما استطاع.

❖ وأما التقليد الغير الجائز فهو أنواع كثيرة منها :

ـ تقليد من لا يعلم المقلد أنه أهل لِأَن يؤخد بقوله.

ـ تقليد قول من عارض قول الله ورسوله.

ـ التقليد بعد وضوح الحق ومعرفة الدليل.

ـ الإعراض عما أنزل الله وعدم الالتفات إليه ؛ اكتفاءً بتقليد الآباء.

ـ تقليد مجتهد واحد بعينه في جميع اجتهاداته.

ما هو الموقف من الأئمة الأربعة، وأصحاب المذاهب من العلماء والأئمة ؟

الموقف ـ كما ذكره أهل العلم ـ هو موقف سائر المسلمين المنصفين منهم ؛ وهو موالاتهم ومحبتهم وتعظيمهم وإجلالهم والثناء عليهم، بما هم عليه من العلم والتقوى واتباعهم، في العمل بالكتاب والسنة، وتقديمهما على رأيهم، وتعلم أقوالهم للاستعانة بها على الحق، وترك ما خالف الكتاب والسنة منها. أما المسائل التي لا نص فيها ؛ فالصواب النظر في اجتهادهم فيها، وقد يكون اتباع اجتهادهم أصوب من اجتهادنا لأنفسنا ؛ لأنهم أكثر علما وتقوى منا. ولكن علينا أن ننظر ونحتاط لأنفسنا في أقرب الأقوال إلى رضى الله، وأحوطها وأبعدها من الاشتباه ؛ كما قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم « دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ »، وقال « فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ ». هذا مضمون كلام العلامة الشنقيطي رحمه الله.

ومن المواقف تجاه هؤلاء العلماء : الاعتذار لهم فيما خالفوا فيه الدليل ؛ كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : ((وليعلم أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولا عاما، يتعمد مخالفة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في شيء من سنته : دقيق ولا جليل ؛ فإنهم متفقون اتفاقا يقينيا

على وجوب اتباع الرسول، وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله، ولكن لو وجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه ؛ فلابد له من عذر في تركه، وجميع الأعذار ثلاثة أصناف :

- ❖ أحدها : عدم اعتقاده أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قاله.
- ❖ ثانيها : عدم اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك القول[16].
- ❖ ثالثها : اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ في هذا الحديث)).

هذا من كلام شيخ الإسلام في رسالته المفيدة [رفع الملام عن الأئمة الأعلام].

التمذهب[17] : هل يلزم العامي أن يتمذهب ببعض المذاهب المعروفة، أم لا ؟

الجواب : لا يلزمه ذلك ؛ كما قال ابن القيم : ((وهو الصواب المقطوع به. إذ لا واجب إلا ما أوجبه الله ورسوله، ولم يوجب الله ورسوله على أحد من الناس أن يتمذهب بمذهب رجل من الأمة)). فالتزام مذهب معين لا يجوز، هذا هو الأصل.
واستثنى بعض أهل العلم حالات معينة يجوز فيها التزام مذهب معين ؛ كأن يكون الشخص غير مستطيع أن يتعلم دينه إلا بالتزام مذهب معين. وهذا الذي يجوز فيه التزام مذهب

---

16 قد يكون معتقدا أن الحديث صحيح ؛ لكن لا يعتقد أنه يراد بها تلك المسألة التي استنبط الحكم من الدليل.

17 بمعنى التزام مذهب معين من المذاهب الفقهية المعروفة.

معين فيه ضوابط وشروط ـ هذا إن أخذ به في حال الاضطرار إليه ـ من هذه الشروط :

- ❖ ألا يكون هذا الالتزام سبيلا لاتخاذ هذا المذهب دعوة، يدعى إليها ويوالى ويعادى عليها، كما حصل من بعض فقهاء الشافعية والحنابلة والحنفية والمالكية ؛ فإنه سبب لتفريق جماعة المسلمين. وأهل الحق وأهل السنة وأهل الحجة لا يدعون إلا إلى اتباع كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وما اتفقت عليه الأمة.
- ❖ ألا يعتقد أنه يجب على جميع الناس اتباع واحد بعينه من الأئمة دون الآخر.
- ❖ أن يعتقد أن هذا الإمام الذي التزم مذهبه ليس له من الطاعة ؛ إلا لأنه أنه مبلغ عن الله دينه وشرعه.
- ❖ أن يحترز أن يقع في شيء من المحاذير التي وقع فيها بعض المتمذهبين، ومنها :

ـ التعصب والتفرق ووقوع الفتن بين أهل المذاهب.

ـ الإعراض عن الوحي، وعدم الانتفاع بنصوص الكتاب والسنة، والاستغناء عنه بأقوال الرجال.

ـ الانتصار للمذاهب بالأحاديث الضعيفة والآراء الفاسدة، وترك ما صح وثبت من الأحاديث النبوية.

ـ تنزيل الإمام المتبوع في أتباعه منزلة الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم في أمته.

نهي الأئمة الأربعة وغيرهم عن تقليدهم :

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : ((واتفقوا كلهم على أنه ليس أحد معصوما في كل ما يأمر به وينهى عنه، إلا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ ولهذا قال غير واحد من الأئمة : كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. فالإمام مالك يقول : إنما أنا بشر أصيب وأخطئ ؛ فاعرضوا قولي على الكتاب والسنة. والشافعي يقول : إذا صح الحديث، أو خالف قولي قول رسول الله ؛ فاضربوا به عرض الحائط. وأبو حنيفة يقول : إذا صح الحديث ؛ فهو مذهبي. والإمام أحمد يقول : لا تقلدوني، ولا تقلد مالكا، ولا الشافعي، ولا الثوري، وتعلموا كما تعلمنا)).

التفريق بين الاتباع والتقليد :

الاتباع : هو **اتباع الدليل، والعمل بالكتاب والسنة.** فالله عز وجل سمى العمل بالكتاب والسنة اتباعا ؛ كما في قوله ﴿ **اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ** ﴾. فمحل الاتباع : كل حكم ظهر دليله من الكتاب والسنة، أو الإجماع.

أما التقليد : فمحله محل الاجتهاد ؛ ففيه عدم معرفة الدليل، وغير ذلك[18].

******

المتن :

[18] هنا توقف هذا الشريط ولم أعثر على تتمته إلى الآن. (المفرّغ).

Γ بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ الآيات. Σ

الشرح :

هذا الباب من الأبواب المهمة في كتاب التوحيد، **وله مناسبة بما قبله :** وذلك أن الله عز وجل هو الذي له الحكم القدري والشرعي والجزائي، وهو الذي يُؤلّه ويعبد ويطاع، طاعة مطلقة. فإذا اتخذ العبد الرؤساء على هذا الوجه، وجعل طاعتهم هي الأصل، وطاعة الله ورسوله تبعا لها ؛ فقد اتخذهم أربابا من دون الله. ومن توابع ذلك : أنه يتحاكم إليهم لا إلى الله ورسوله، ويقدم حكمهم على حكم الله ورسوله ؛ وهذا كفر. فهذا الباب والذي قبله كلاهما في تغيير شرع الله، إلا أن الباب الأول أعمّ، وهذا الباب أخصّ ؛ فهذا الباب خاص بالتحاكم عند النزاعات والخصومات ؛ بخلاف الباب الذي قبله فإنه أشمل وأعمّ من هذه المسألة.

ولهذا الباب مناسبة مع كتاب التوحيد : فقد نبّه في هذا الباب ما تضمنه التوحيد واستلزمه من تحكيم الرسول في موارد النزاع ؛ لأن هذا هو مقتضى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فإن من لوازم شهادة أن لا إله إلا الله : الانقياد لحكم الله، والتسليم لأمره تعالى.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد المصنف بهذا الباب أمورا منها :

- التحذير من التحاكم إلى غير الله ورسوله.

- أن الواجب التحاكم إلى شريعة الله في كل الأمور.
- التنبيه على معنى الشهادتين ولوازمها ومقتضياتها.

هذه المسألة هي مهمة جدا، مسألة التحاكم إلى شريعة الله، إلى الكتاب والسنة، وتظهر أهمية هذه المسألة فيما يلي :

- أولا : ربطها بتوحيد العبادة : فقد قال الله عز وجل في قصة يوسف، ودعوته إلى الله في السجن : ﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ ؛ فربط قضية الحكم لله تعالى بتوحيد العبادة.
- ثانيا : ربطها بتوحيد الربوبية : وذلك أن الله عز وجل ذكر هذا الأمر في قوله، حين عدّد بعض خصائص الربوبية ؛ قال تعالى ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا ﴾ إلى قوله ﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾.
- ثالثا : ربطها بتوحيد الأسماء والصفات : فقد قال الله عز وجل ﴿ أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا ﴾، وقال سبحانه ﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ ﴾، وقال تعالى ﴿ ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾. فربطت هذه المسألة بتوحيد الأسماء والصفات.

- رابعا : ربطها بالإيمان ؛ كما في آية الباب : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾.
- خامسا : ربطها بالإسلام : كما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾، والإسلام أساسه الاستسلام لله، والانقياد له بالطاعة.

هذه الآية التي جعلها المصنف ترجمة للباب هي ليست واحدة ؛ بل هي آيات في سياق واحد، أشار إليها المصنف بقوله في آخر هذه الآية : " الآيات ". ولها مناسبة للباب وللتوحيد :

فأما مناسبتها للباب : فقد دلت على تكذيب من ادعى الإيمان بما أنزل الله، ثم تحاكم إلى غيره.

ومناسبتها للتوحيد : أنها أنكرت على من لم يقم بلازم شهادة أن لا إله إلا الله ؛ وهو الإيمان بحكم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، المقتضي للعمل بشريعته.

قوله سبحانه وتعالى ﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ : هذا استفهام يراد به التعجب والإنكار، الخطاب فيه موجه إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. و﴿ تَرَ ﴾ بمعنى : تعلَم، أو تنظر وتبصر.

﴿ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ ﴾ : الذين يزعمون هم جماعة ؛ ولذا قال ﴿ الَّذِينَ ﴾ ؛ ليدل على جمعهم. و ﴿ يَزْعُمُونَ ﴾ : من " الزعم " ؛ وهو **حكاية قول يكون مظنة للكذب** ؛ ولهذا جاء في القرآن في كل موضع ذُمَّ القائلين به ؛ كما في قوله عز وجل ﴿ بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّنْ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا ﴾، وفي قوله ﴿ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا ﴾. وكلمة " زعم، ويزعم " : تقال غالبا لمن

ادّعى دعوى هو فيها كاذب، أو منزل منزلة الكاذب ؛ لمخالفته لموجبها، وعمله بما ينافيها. وهؤلاء يكذبون في دعواهم.

﴿ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا ﴾ : ولم يقل : " ألم تر إلى الذين آمنوا " ؛ لأنهم لو كانوا من أهل الإيمان حقيقة ؛ لما أرادوا التحاكم إلى الطاغوت، فهم لم يؤمنوا، بل يكذبون في دعواهم، وإن قالوا إنهم يؤمنون بما أُنزل على النبي عليه الصلاة والسلام، وما أُنزل على الأنبياء قبله.

﴿ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ ﴾ : والذي أُنزل إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هو الكتاب والسنة ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾، يقول أهل التفسير : ﴿ الْكِتَابَ ﴾ : القرآن، و﴿ الْحِكْمَةَ ﴾ : السنة. وكما في قوله عز وجل ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ ؛ فالأول المراد به : القرآن، المُبَيَّن هو القرآن. والمُبَيِّن، المراد به : السنة.

﴿ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ : والذي أُنرل من قبل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ كتب كثيرة، وشرائع متعددة، وقد أعلمنا الله عز وجل في كتابه ببعض هذه الكتب السماوية : كالتوراة والإنجيل والزبور، وصحف إبراهيم وموسى، وغيرها...

﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا ﴾ : ﴿ يُرِيدُونَ ﴾ : من " الإرادة " ؛ التي تدل على معنى الرغبة : يرغبون، يحبون أن يتحاكموا إلى الطاغوت. وهذه الكلمة أخرجت المكرهين، فإن تحاكمهم

إلى الطاغوت بغير إرادتهم، بل بإكراههم ؛ لا يدخل في هذا.

﴿ أَنْ يَتَحَاكَمُوا ﴾ : والتحاكم بمعنى التخاصم.

﴿ إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾ : والطاغوت : كثير الطغيان، وهو صيغة مبالغة منه. وقد عرّف ابن القيم الطاغوت بأنه : ((**كل ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع**)) ؛ وذلك في معصية الله عز وجل. والمراد به : الذي يحكم بغير ما أنزل الله، ويكون الحكم مخالفا لحكم الله ورسوله.

﴿ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ﴾ : ﴿ أُمِرُوا ﴾ : أي أمرهم الله عز وجل ؛ فالآمر لهم هو الله جلا وعلا. والأمر : **قول يتضمن طلب الفعل على وجه الاستعلاء**. ﴿ أَنْ يَكْفُرُوا ﴾ : أن يرفضوا طاعة الطاغوت، والضمير في قوله ﴿ بِهِ ﴾ : أي بالطاغوت، يعود على الطاغوت.

﴿ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ : ﴿ يُرِيدُ الشَّيْطَانُ ﴾ : أي بأمره لهؤلاء، وتزيينه لهم ؛ يأمرهم أن يتحاكموا إلى الطاغوت، ويزين لهم هذا الأمر. والشيطان : جنس يشمل شياطين الإنس والجن، وإن كان المراد به ـ هاهنا ـ الشيطان الأكبر. وكلمة " الشيطان " : مأخوذة من " شَطَنَ " : **إذا بَعُدَ**، والشيطان بعيد بطبعه عن طباع البشر، وبعيد عن كل خير. ومأخوذ من " شَاطَ " : **إذا امتلأ حنقا وغيظا**. وقوله ﴿ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ : ﴿ أَنْ يُضِلَّهُمْ ﴾ : أن يصرفهم عن سبيل الحق، ويصدهم عن طريق الهدى. والضلال : هو **العدول عن الطريق المستقيم**، ووصف الضلال بأنه " بعيد " ؛ لكونه بعيدا عن الحق، فهو ليس بقريب. وفيه معنى أن يتدرج بهم الشيطان ؛ حتى يوقعهم في ضلال بعيد. والغالب في إطلاق "

الضلال البعيد " ؛ أن يكون على الكفر الأكبر، والشرك الأكبر.

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوا ﴾ : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ﴾ : أي للمنافقين. ﴿ تَعَالَوا ﴾ : أي أقبلوا.

﴿ إِلَى مَا أَنْزَلَ اللهُ ﴾ : أي في القرآن من الحكم بين الناس. و ﴿ مَا ﴾ هنا : إسم موصول بمعنى " الذي " ؛ يفيد العموم : أي إلى جميع ما أنزل الله في القرآن من الأحكام.

﴿ وَإِلَى الرَّسُولِ ﴾ : وذلك ليحكم بينهم فيما تنازعوا فيه.
والإقبال إلى الرسول عليه الصلاة والسلام على وجهين :

- إقبال إلى نفسه وشخصه في حال حياته.
- والثاني : إقبال إلى سنته بعد وفاته.

والمراد هنا الأول، وكلاهما مجمع عليه.

﴿ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ ﴾ : المنافقون : **من اتصف بالنفاق**، والنفاق على قسمين : نفاق اعتقادي، ونفاق عملي. والمنافقون هؤلاء كان نفاقهم اعتقاديا، والنفاق الاعتقادي : **إظهار الإسلام وإبطان الكفر**، وهو يحمل معنى الزندقة. قال ﴿ رَأَيْتَ ﴾ الرؤيا هنا - كما قال أهل العلم - : رؤية حال : رأيت حالهم يصدونك عنك صدودا. وقيل : رؤية بصر. والأول أقرب ؛ لأن الله عز وجل به نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ولم يكونوا آنذاك حاضرين عنده حتى يشاهدهم.

﴿ يَصُدُّونَ ﴾ : يعرضون، ﴿ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً ﴾ : أي يعرضون عنك إعراضا. وفي قوله ﴿ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ ﴾ : إظهار في موضع الإضمار كما ذكر العثيمين ؛ لثلاثة فوائد :

- الأولى : أن هؤلاء الذين يزعمون الإيمان كانوا منافقين.
- والثانية : أن هذا لا يصدر إلا من منافق ؛ لأن المؤمن حقا لابد أن ينقاد لأمر الله ورسوله بدون صدود.
- والثالثة : التنبيه ؛ لأن الكلام إذا كان على نسق واحد قد يغفل الإنسان عنه، فإذا تغير حصل له انتباه.

﴿ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ ﴾ : الاستفهام هنا، استفهام يفيد التعجب والإنكار : أي كيف يكون حالهم، وماذا يصنعون إذا أصابتهم مصيبة ؟! والمصيبة : هي العقوبة، من قتل ونحوه، وتشمل أمرين : المصيبة الشرعية الدينية، والمصيبة الدنيوية ؛ كما لو أصابهم فقر أو نحوه. فإذا أصابتهم هذه المصيبة قالوا : ما أصابتنا ونحن ما أردنا إلا إحسانا وتوفيقا. وإذا أصابتهم مصيبة في الدين ؛ وذلك بأن يظهر الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعض أمرهم ؛ خافوا، وقالوا : يا رسول الله ! ما أردنا إلا إحسانا وتوفيقا !.

﴿ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ : الباء للسببية، و" ما " إسم موصول ؛ تفيد العموم : أي بما قدموه من الأعمال السيئة. وأُطلق على العمل بـ " اليد " ؛ لأنها هي أكثر الجوارح مزاولة للأعمال.

﴿ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴾ : ﴿ إِنْ ﴾ هنا بمعنى : " ما " ؛ لأنها وردت في سياق نفي وإثبات، يكون الكلام : ما أردنا إلا إحسانا وتوفيقا. والمعنى أنهم يعتذرون ويحلفون : إن أردنا بذهابنا إلى غيرك، لم نتاحكم إليك ؛ ما أرنا بذلك إلا الإحسان والتوفيق : أي المداراة والمصانعة. وقال آخرون : قولهم : ﴿ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا ﴾ : أي لا إساءة فيه. ﴿ وَتَوْفِيقًا ﴾ : أي بين الخصمين، ولم نرد مخالفة لك، ولا تسخطا لحكمك.

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ : أي فاكتف به فيهم ؛ فإنه عالمهم ببواطنهم وظواهرهم. فالله عز وجل يعلم ما في بواطنهم من النفاق، والمكر والمخادعة لله ورسوله. وفي علم الله عز وجل لما في القلوب، في ذكر ذلك في القرآن ؛ يأتي على وجهين :

- ❖ على وجه الذم والتهديد للمخالفين : كما في هذه الآية.
- ❖ والثاني : يأتي على وجه المدح والثناء في حق الطائعين : كما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ : أي من الصدق واليقين والإخلاص.

أما هؤلاء المنافقون ؛ فقد ذكر الله عز وجل وعيده وتهديده لهم بقوله ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾. ثم أمر نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم فيهم بثلاثة أشياء :

أحدها : الإعراض عنهم ؛ إهانة لهم وتحقيرا لشأنهم، وتصغيرا لأمرهم، لا إعراض متاركة وإهمال. وبهذا يُعلم أن هذه الآية غير منسوخة.

والثاني : قوله ﴿ وَعِظْهُمْ ﴾ ؛ وهو تخويفهم عقوبة الله عز وجل وبأسه ونقمته، إن أصروا على التحاكم إلى غير رسوله، وما أنزل عليه.

والثالث : قوله ﴿ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴾ : أي يبلغ تأثيره إلى قلوبهم، ليس قولا لينا لا يتأثر به المقول له ؛ بل يكون القول قد بلغه مبلغه بما فيه من الزجر والتخويف. وقوله ﴿ فِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ : في متعلق الجار والمجرور قولان :

❖ القول الأول : أن قوله ﴿ فِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ متعلق بـ ﴿ بَلِيغًا ﴾ : قل لهم قولا بليغا في أنفسهم ؛ بمعنى أن يبلغ في أنفسهم مبلغا مؤثرا. وهذا ـ كما قال بعض أهل العلم ـ حسن من جهة المعنى، لكنه ضعيف من جهة الإعراب ؛ لأن صفة الموصوف لا تعمل فيما قبلها.

❖ الثاني : أنه متعلق بـ ﴿ قُلْ ﴾، والمراد أحد أمرين :

ـ الأول : قل لهم في أنفسهم خاليا بهم ؛ ليس معهم غيرهم، بل مسرا لهم بالنصيحة.

ـ والثاني : قل لهم في معنى أنفسهم ؛ كما يقال : " قل لفلان في كيت وكيت " ؛ أي في ذلك المعنى. فالله عز وجل أمره أن يقول لهم في أنفسهم : أي في شأنهم، في حالهم في هذا المعنى الذي ذُكر. وهذين القولين الأخيرين محتملان.

والقول البليغ يتضمن ثلاثة أمور :

❖ الأول : عظم معناه وتأثر النفوس به.

❖ الثاني : فخامة ألفاظه وجزالتها.

❖ الثالث : كيفية القائل في إلقائه إلى المخاطب : فإن القول كالسّهم، والقلب كالقوس الذي يدفعه : يعني أن يكون في هيئته كما كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « **إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ ؛ يَقُولُ : « صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ »**».

ثم قال ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ ﴾ : أي هذه هي الحكمة من

إرسال الرسل ؛ أن يطاعوا. ﴿ **بِإِذْنِ اللَّهِ** ﴾ : الإذن، يتضمن أمرين :

- ❖ الأول : الإذن الأمري، الشرعي : أي بأمر الله عز وجل شرعا.
- ❖ والثاني : الإذن الكوني : ويكون المعنى : ليطاع بتوفيق الله، وهدايته.

﴿ **وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ** ﴾ : ذكر الله عز وجل ما يجب أن يقوم به هؤلاء إذا وقع منهم التفريط والإساءة والذنب والمعصية ؛ فقال ﴿ **وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ** ﴾ : أي بذنب من الذنوب، وارتكاب سيئة من السيئات. ﴿ **جَاءُوكَ** ﴾ : والمجيء هنا إلى الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وطُلب منهم عند ذاك أمران :

- ❖ الأول : الاستغفار والتوبة.
- ❖ والثاني : أن يطلبوا من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يستغفر لهم﴿ **وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ** ﴾ ؛ وحين ذاك يتحقق لهم قبول توبتهم، ورحمة الله إياهم : ﴿ **لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا** ﴾.

وهذه الآية، أخذ بها بعض الصوفية يستدل بها على أن المسلم إذا اقترف سيئة أو أَلَمَّ بذنب ؛ أن يذهب إلى قبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ويستغفر الله عنده، ويطلب من النبي عليه الصلاة والسلام ذلك ! وهذا باطل مردود ؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم يأمر به، ولأن الصحابة

الكرام لم يفعلوا ذلك، مع أنهم أحرص الناس على الخير، ولأن الله عز وجل قال ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ﴾، ولم يقل : " إذا " لما يستقبل. وهذا جواب حسن ؛ يقال : لم يقل الله عز وجل : " ولو أنهم إذا ظلموا أنفسهم جاؤوا " ؛ وإنما ذكر ما مضى، ولم يذكر ما يستقبل. وهذا رد واضح وبيّن.

ثم ذكر الله عز وجل الآية الأخيرة في هذا الباب ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ :

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ ﴾ : أقسم الله عز وجل بنفسه العظيمة، وبربوبيته لنبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ نفى عنهم الإيمان حتى تحصل منهم ثلاثة أمور :

- أولا : التحاكم إلى شرع الله في كل صغيرة وكبيرة، فيما كان من أبواب النزاع أو المنهج أو الدعوة أو العبادة، أو سائر الأمور، في جميع أبواب الدين ؛ لأن الله عز وجل قال ﴿ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾، و" ما " هنا : من صيغ العموم.
- الثاني : ألا يجدوا في أنفسهم الحرج - وهو الضيق - من حكم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- الثالث : التسليم التام لما حكم الله ورسوله به.

من فوائد هذه الآيات :

- الذم الشديد لمن عدل عن الكتاب والسنة، وتحاكم إلى ما سواهما من الباطل. وهذا هو المراد بالطاغوت هنا.

- أن في الآية دليلا على أن التحاكم إلى الطاغوت منافٍ للإيمان، مضاد له ؛ فلا يصح الإيمان إلا بالكفر به، وترك التحاكم إليه، فمن لم يكفر بالطاغوت لم يؤمن بالله ؛ كما قال سبحانه وتعالى جامعا بين الأمرين، في حق من حقق التوحيد : ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴾.
- أن التحاكم إلى الطاغوت مما يأمر به الشيطان، ويزينه لمن أطاعه، وأنه مما أضل به الشيطان من أضله.
- أن إرادة التحاكم إلى غير الكتاب والسنة من طاعة الشيطان، والشيطان يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير.
- أن التحاكم إلى الطاغوت من أعظم الضلال، وأبعده عن الهدى ؛ لأربعة أمور :
  - أولا : لأنه من إرادة الشيطان.
  - ثانيا : لأنه ضلال ؛ فقد ضل : ﴿ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ﴾.
  - ثالثا : تأكيده بالمصدر : ﴿ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا ﴾، هذه الكلمة هي مصدر ؛ تدل على تأكيد الأمر.
  - رابعا : وصفه بالبعد عن سبيل الهدى والحق.
- أن فيها دليلا على أن من دعي إلى تحكيم الكتاب والسنة فأبى ؛ أنه من المنافقين.

- أن الغاية من الرسل ؛ طاعتهم ومتابعتهم، فإذا كانت الطاعة والمتابعة لغيرهم ؛ لم تحصل الفائدة المقصودة من إرسالهم.
- أن فيها دليلا على أن الإنسان لا يطيع الرسل ؛ إلا بتوفيق من الله وهداية.
- أن الكتب السماوية منزلة من عند الله غير مخلوقة.
- أن من حكم بغير ما أنزل الله ؛ فهو طاغوت، بل هو من رؤوس الطواغيت ؛ فالطواغيت كثيرون، ورؤوسهم خمسة :

ـ أولهم : إبليس الذي لعنه الله.

ـ والثاني : من دعا الناس إلى عبادة نفسه.

ـ والثالث : من عُبد وهو راضٍ.

ـ والرابع : من ادّعى علم الغيب.

ـ والخامس : من حكم بغير ما أنزل الله.

- أن سبب وقوع المسلمين اليوم في المحن والمشاكل ؛ هو إعراضهم عن شرع الله، وعن تحكيم دين الله.
- التحذير من كيد الشيطان، وصده للإنسان عن الحق.
- أن فصل الدين عن السياسة يُعدّ محرما.
- أن دعوى قصد الإصلاح ليست بعذر في الحكم بغير ما أنزل الله، حين قالوا : ﴿ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴾. وغير ذلك مما يورد من الآيات في تحريم التحاكم إلى غير شرع الله.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِهِ ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ (11) أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلكِنْ لا يَشْعُرُونَ ﴾.
Σ

الشرح :

هذه الآية لها مناسبة للباب : حيث قد دلت على أن من دعا إلى التحاكم إلى غير ما أنزل الله، أو دعا إلى المعاصي ؛ فقد أتى بأعظم الفساد في الأرض.

ومناسبة الآية للتوحيد : أنها تضمنت النهي عن التحاكم إلى غير شرع الله ؛ لأن ذلك منافٍ لمعنى الشهادتين وللتوحيد.

قوله ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ﴾ : القائل : هم المؤمنون، والذين قيل لهم : هم المنافقون.

﴿ لَا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ ﴾ : والإفساد حقيقته : **ترك الاستقامة إلى ضدها**، ويتضمن الإفساد في الأرض أمرين :

- الأول : الإفساد الحسي : وذلك بهدم البيوت، وإفساد الطرق، ونحو ذلك.
- والثاني : الإفساد المعنوي : وذلك بالمعاصي والذنوب.

فقوله ﴿ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ : أي لا تفسدوا في الأرض بالكفر، وغيره من أنواع المعاصي. والمعاصي تُعدّ من أكبر الفساد في الأرض ؛ كما قال سبحانه ﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾.

﴿ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴾ : أي إذا وُجّه إليهم النهي عن الإفساد في الأرض ؛ احتجوا بقولهم : ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴾، والإصلاح : هو **ضد الإفساد** : أي ليس ما نحن فيه بفساد ؛ إنما نسعى في التوفيق بين المسلمين وأهل الكتاب.

﴿ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ ﴾ : لما ادّعوا هذه الدعوى الباطلة ـ أنهم مصلحون ـ ؛ بيّن الله عز وجل بطلانها بقوله ﴿ أَلَا ﴾ ؛ التي هي أداة استفتاح. ﴿ إِنَّهُمْ ﴾ : فيها التأكيد على أنهم مفسدون. ﴿ هُمُ الْمُفْسِدُونَ ﴾ : وضمير الفصل أيضا ؛ يدل على تأكيد ثانٍ : أنهم مفسدون.

﴿ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ : أي لا يعلمون بأن الوحي ينزل على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بحقيقة نفاقهم.

وفي هذه الآية فوائد :

- أن المعاصي سبب لفساد الأرض : قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾.
- بيان خطر المنافقين في ديار المسلمين، وما يقومون به من شر ونفاق خطر.

- تحريم الأخذ بالرأي المعارض للسنة أو للكتاب ؛ لأن هؤلاء يدّعون بآرائهم وأهوائهم أنهم مصلحون، وهم في الحقيقة مفسدون، يعارضون بآرائهم ما نُصحوا به، وما ذُكّروا به من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- تبرير ارتكاب المعاصي يُعدّ من صفات المنافقين.
- التحذير من تحكيم النظم والقوانين المخالفة للشريعة، وإن ادّعى بعض هؤلاء أن قصدهم إصلاح الوضع وتحسينه.
- أن دعوى الإصلاح في مقام الإفساد ليست بعذر في ترك ما أنزل الله، والدعاوى إذا لم يقيموا عليها بينات أصحابها أدعياء.
- أن مريض القلب يتصور الحق باطلا، والباطل حقا.
- أن النية الحسنة لا تسوغ مخالفة الشرع : (كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة) كما قاله عبد الله بن عمر. وبعضهم إذا أحدث البدعة يقول : " ما أردت إلا الخير " ؛ كحال أولئك الذين كانوا يحلقون في المسجد، فدخل عليهم عبد الله بن مسعود، فلما زجرهم ونهاهم قالوا له : يا أبا عبد الرحمن، ما أردنا إلا الخير ! قال : (كم من مريد للخير لا يدركه).

******

المتن :

Γ وَقَوْلِهِ ﴿ وَلا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا ﴾. Σ

الشرح :

وتتمتها : ﴿ وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾.

هذه الآية لها مناسبة بالباب : وذلك أن فيها النهي عن الإفساد في الأرض، ومن الإفساد في الأرض : التحاكم إلى غير شرع الله.

ومناسبة هذه الآية للتوحيد : أنها تضمنت النهي عن التحاكم إلى غير شرع الله ؛ وذلك منافٍ للتوحيد.

قوله تعالى ﴿ وَلا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ ﴾ : أي لا تفسدوا في الأرض، إفسادا حسيا ؛ بتقطيع أشجارها، وتخريب ديارها. ولا إفسادا معنويا ؛ بنشر الكفر والمعاصي.

وقوله ﴿ بَعْدَ إِصْلاحِهَا ﴾ : أي بعدما أصلحها الله ؛ بإرسال الرسل، وإنزال الكتب، وتقرير الشرائع، وبيان الأحكام. وفي جانب التحاكم إلى شرع الله : أي لا تتحاكموا إلى غير شرع الله، بعد أن سنّ الله لكم، وشرع كلما تحتاجون إليه من مصالح الدنيا والدين والآخرة.

وفي قوله ﴿ بَعْدَ إِصْلاحِهَا ﴾ : تأكيد اللوم والتوبيخ ؛ إذ كيف يفسدون ما قد كان صالحا.

﴿ وَادْعُوهُ ﴾ : أي دعاء عبادة، ودعاء مسألة.

﴿ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴾ : الخوف : **الانزعاج من شر لا يُؤمَن وقوعه.** والطمع : هو **توقع حصول الأمور المحبوبة.**

﴿ إِنَّ رَحْمَتَ اللهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ : والمحسنون : هم الذين أحسنوا في حق الله، وأحسنوا في خلق الله. والإحسان في حق الله : هو ما عرّفه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بقوله « أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ ». وفي حق المخلوق : كف الأذى، وبذل الندى، وطلاقة الوجه.

وفي قوله ﴿ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ : أي بأي نوع من أنواع الإحسان : إما بالعلم أو بالمال أو بالجاه، أو غير ذلك.

وفي هذه الآية فوائد :

- النهي عن الإفساد في الأرض على أي وجه كان.
- أن كل صلاح في الأرض ؛ فسببه طاعة الله ورسوله.
- أن الإعراض عن شرع الله سبب لجميع الشرور.
- وجوب الدعاء ؛ لأمر الله سبحانه وتعالى به في هذه الآية بقسميه.
- أنه يجب على المسلم أن يسير إلى الله بين الخوف والرجاء : خوفا من عقاب الله، وطمعا في ثواب الله.
- إثبات صفة " الرحمة " لله عز وجل على وجه يليق بجلاله.
- أن تحكيم غير ما أنزل الله إفساد في الأرض، وأن صلاح البشر وإصلاحهم ؛ لا يكون إلا بتحكيم ما أنزل الله.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِهِ ﴿ أَفَحُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾. Σ

الشرح :

وتتمتها : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوْقِنُونَ ﴾.

مناسبة هذه الآية للباب : أنها دلت على تحريم ترك حكم الله، والأخذ بحكم غيره.

ومناسبتها للتوحيد : أنها دلت على تحريم الأخذ بغير حكم الله ؛ لأنه منافٍ للتوحيد.

قوله سبحانه ﴿ أَفَحُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ ﴾ : الهمزة للاستفهام، والاستفهام هنا يفيد التوبيخ والإنكار. وقوله ﴿ حُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ ﴾ : ﴿ حُكْمَ ﴾ : مفعول به مقدم للفعل ﴿ يَبْغُونَ ﴾، وتقديمه ؛ إنما هو لإفادة الحصر. والمعنى : أفلا يبغون إلا حكم الجاهلية ؟!. والحكم : بمعنى **المنع**. وحكم الجاهلية : هو **كل حكم لا يُستمد من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم**، ويدخل في ذلك القوانين الوضعية، والأعراف القبلية، التي فيها معارضة ومخالفة لشرع الله سبحانه وتعالى. والجاهلية : مأخوذة من " الجهل " ؛ وهي **ما كان قبل الإسلام**، وكل ما خالف الإسلام ؛ فهو من أمر الجاهلية. وهذه الكلمة ﴿ أَفَحُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾ - أي يريدون ويطلبون - ؛ تحتمل معنيين :

- الأول : أن يكون المعنى : ﴿ أَفَحُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾ ؛ يريدون أن يعيدوا هذه الأمة إلى طريق الجاهلية، التي عُرف من أحكامها تسييب السوائب، ووأد البنات، وقتل الأولاد، وغير ذلك.

❖ المعنى الثاني : أفحكم الجهل الذي لا يبنى على العلم يبغون، سواء كانت عليه الجاهلية الأولى، أم لم تكن.
وهذا أعم كما ذكر ذلك العثيمين رحمه الله.

وإضافة الحكم إلى الجاهلية ؛ إنما هو للتقبيح والتنفير.

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا ﴾ : الاستفهام في قوله ﴿ وَمَنْ ﴾ يفيد النفي : أي لا أحسن من حكم الله لمن آمن وعمل به.
وكلمة " أحسن " هي من استعمال أفعل التفضيل ؛ الذي ليس فيه طرف آخر مشارك. والحكم في قوله ﴿ حُكْمًا ﴾ : يشمل الحكم الكوني، والشرعي : أي لا أحسن من حكم الله كونا وشرعا، حتى الأمور التي يحسبها الإنسان شديدة ومصيبة ؛ فإنها تترتب عليها الحكم، التي مفادها أن من ورائها الخير.

﴿ لِقَوْمٍ يُوْقِنُونَ ﴾ : أي عند قوم يوقنون، وهؤلاء القوم الموقنون هم الذين يتدبرون الأمور ؛ فيعلمون ألا أحسن حكما من حكم الله.

وفي هذه الآية فوائد :

- أن كل حكم لا يستمد من كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فهو جاهلي.
- بطلان كل حكم يخالف شرع الله.
- وجوب تحكيم شرع الله، ونبذ ما سواه.
- بيان مزية وفضيلة أحكام الشريعة، وأنها هي الخير والعدل والرحمة ؛ بخلاف غيرها ؛ ولذا قال سبحانه ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا ﴾، وفي هذا النفي معنى

التحدي ؛ فهو أبلغ من قول : " لا أحسن من الله حكما " ؛ لأنه متضمن للنفي وزيادة.

******

المتن :

Γ وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ ». قَالَ النَّوَوِيُّ : ((حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ إِلَى كِتَابِ [الحُجَّةِ] بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ)). Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه أبو الفتح في كتاب [الحجة] بإسناد ضعيف، وليس كما ذكر النووي ـ هاهنا ـ أن إسناده هناك صحيح ؛ بل بإسناد ضعيف، فيه نعيم بن حماد ؛ تفرد به، وهو ضعيف في الحديث، مع جلالة قدره في السنة. وفي الحديث علل أخرى. وقد أخرجه ـ كذلك ـ ابن أبي عاصم والخطيب والبغوي، وغيرهم. وفيه علل كثيرة لا ترجحه ولا تقويه ؛ فهو حديث ضعيف. وقد ضعفه عدد من أهل العلم ومن الحفاظ، منهم : الحافظ ابن رجب، كما في شرحه للأربعين، وضعفه العلامة الألباني ـ وكذا ـ شيخنا الوادعي رحمة الله عليهم أجمعين، وكذلك ضعفه العثيمين. إلا أن معنى هذا الحديث صحيح ؛ لما لهذا المعنى من الدلائل الكثيرة من القرآن والسنة.

مناسبة هذا الحديث للباب : أن فيه نفي الإيمان عمن لم يطمئن إلى شرع الله ويحبه، ويكره ما خالفه من القوانين

الوضعية، والأحكام والنظم. **ومناسبة الحديث للتوحيد :** أنه دل على تحريم التحاكم إلى غير ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ لكونه منافيا للشهادتين، وأن ذلك منافٍ ـ أيضا ـ لتوحيد الله عز وجل.

قوله « **لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ** » : أي لا يحصل له الإيمان الكامل الواجب ؛ فالنفي هنا ـ نفي الإيمان ـ : هو نفي للكمال، لا لأصله ؛ إلا إذا كان لا يهوى ما جاء به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لا يحب ما جاء به النبي عليه الصلاة والسلام بالكلية ؛ فإنه ينتفي عنه أصل الإيمان. فمن كره ما أنزل الله ؛ فقد حبط عمله : ﴿**ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ**﴾.

« **حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ** » : " الهوى " بالقصر : هو **الميل**، وبالمد " هواء " ؛ المراد به : **الريح**. والمقصود هنا : هو الميل : « **حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ** » ؛ أي ميله ومحبته واتجاهه وقصده. و« **حَتَّى** » : تفيد الغاية.

« **تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ** » : أي مطابقا بأفعاله وأقوله للكتاب والسنة.

" قال **النووي** " : المراد به : يحيى بن شرف بن مري بن حسن، النووي ؛ نسبة إلى " نوى " ؛ وهي من أرض حُرَان من بلاد الشام. وهو " أبو زكرياء " الدمشقي ؛ لأن أباه نزل به إلى دمشق. وقد ولد سنة 630 من الهجرة في " نوى " باتفاق المؤرخين، وتولى والده رعايته وتأديبه ؛ فختم القرآن وقد ناهز الحلم. ودرس على العلماء في دمشق وهو ابن 19 سنة، وفي هذا السن كان يقرأ اثني عشر درسا على مشايخه

كل يوم، وعاش أعزب. وله مصنفات مفيدة ونافعة، مشهورة عند أهل العلم، فيها خدمة للسنة. توفي بعد رجوعه من دمشق إلى بلدته " نوى " ؛ حيث مرض بها، وكانت وفاته في 24 من شهر رجب، سنة 676 من الهجرة، وله من العمر 45 عاما.
صنف تلك المصنفات المفيدة النافعة ؛ التي تدل على تبحره، وفي فترة قصيرة ـ رحمه الله ـ .

قوله ((**حَدِيثٌ صَحِيحٌ**)) : أي من حيث المعنى، أما من حيث الأسانيد ؛ فلا.

((**رَوَيْنَاهُ**)) : أي بإسنادنا.

((**إِلَى كِتَابِ [الحُجَّةِ]**)) : وكتاب [الحجة] : هو لـ " **أبي الفتح** "، نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم، النابلسي المقدسي الشافعي. اشتهر بـ " ابن أبي الحافظ "، ولُقّب بـ " الفقيه ". ولد بـ " نابلس " ؛ وهي إحدى مدن فلسطين، ونزل والده ببيت المقدس، وبقي في بلده عشرين سنة يجالس علماء بلده، ثم رحل بعد ذلك. وله مصنفات كثيرة، منها هذا الكتاب الذي ذُكر ـ هاهنا ـ : كتاب [الحجة على تارك المحجة].
وهذا الكتاب جعله في مقدمة، ومائة وستة عشرة بابا، قسّمه إلى قسمين :

- القسم الأول ـ الذي يأخذ ثلثي الكتاب ـ : فيه الأدلة من القرآن والسنة على وجوب الأخذ بالقرآن والسنة، واتباعها ـ وكذا ـ الإجماع.
- والقسم الثاني : في المسائل الاعتقادية، والذي يحوي ثلث الكتاب. وللنووي إسناد إلى هذا الكتاب.

وقد توفي " أبو الفتح " النابلسي في شهر محرم سنة 490 من الهجرة.

من معاني هذا الحديث :

- نقص إيمان من خالفت محبته ما أحبه الله ورسوله.
- تحذير الإنسان من أن يُحكم العقل أو العادة، مقدما إياهما على ما جاء به الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
  ووجه ذلك أنه نفى عنه الإيمان، حذره بنفي الإيمان عنه.
- أن الناس في هذا الباب أصناف :
  - ❖ الصنف الأول : من يجعل هواه تابعا للشرع : وهذا من المؤمنين الكمل.
  - ❖ والثاني : من يكون هواه تبعا لما جاء به الرسول في أكثر مسائل الدين، وفي بعض المسائل لا يكون كذلك ؛ فيُحمل على نفي الكمال : أي ليس بمؤمن كامل الإيمان.
  - ❖ الثالث : من يكون هواه ليس تبعا لما جاء به الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم في كل أمور الدين : فهذا يكون من المرتدين.
- تقسيم الهوى إلى محمود، ومذموم. والأصل عند الإطلاق : المذموم ؛ كما وردت بذلك النصوص، فما ذكر الله عز وجل اتباع الهوى في القرآن ؛ إلا على وجه الذم : ﴿ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾، ﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ ﴾، ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى ﴾. وهذا الهوى المذموم : هو الميل عن الحق.

وأما المحمود : فهو ما كان تبعا لما جاء به الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فإذا قُصد به المحبة أو الميل مطلقا ؛ فقد يكون محمودا : كما في [الصحيحين]، أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت : « **يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ** ». وفي حديث صفوان، حينما سئل : هل سمعت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يذكر في الهوى شيئا ؛ فقال : « **نَعَمْ** »، ثم ذكر حديث « **الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ** ». إذاً قد يطلق الهوى، ويراد به المدح كما في هذه المواضع. ولا يكون الهوى ممدوحا ؛ إلا إذا كان متابعا لما جاء به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أما إذا خالف ؛ فإنه يكون مذموما.

- وجوب تحكيم الشريعة في كل شيء، قليلا كان أو كثيرا ؛ لقوله « **لِمَا جِئْتُ بِهِ** ».
- أنه يجب على الإنسان أن يستدل أولا، ثم يحكم ثانيا، لا أن يحكم، ثم يستدل ؛ لأنه إذا حكم ثم استدل يكون قد جعل المتبوع تابعا، وجعل الأصل هو عقله، والفرع هو الكتاب والسنة. ولهذا تجد بعض الفقهاء الذين ينتحلون بعض المذاهب، تجدهم يجعلون الأدلة تبعا لمذاهبهم ! والله المستعان !.
- أن الإيمان يزيد وينقص، كما هو المذهب الحق ـ مذهب أهل السنة والجماعة ـ .
- الحث على بذل النفس والمال دون الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وقد كان الصحابة الأخيار كذلك.

******

المتن :

Γ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : ((كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ المُنَافِقِينَ، وَرَجُلٍ مِنَ اليَهُودِ خُصُومَةٌ، فَقَالَ اليَهُودِيُّ : نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ ـ عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ ـ ، وَقَالَ المُنَافِقُ : نَتَحَاكَمُ إِلَى اليَهُودِ ـ لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ ـ ، فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ ؛ فَنَزَلَتْ ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ ﴾ الآيَةَ)).
وَقِيلَ : ((نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : نَتَرَافَعُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ، وَقَالَ الآخَرُ : إِلَى كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا القِصَّةَ ؛ فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ : أَكَذَلِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ. فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ)). Σ

الشرح :

توثيق الأثر الأول : أخرجه ابن جرير في [تفسيره]، ومحمد بن نصر المروزي في كتابه [تعظيم قدر الصلاة]، بإسناد إلى الشعبي مرسلا، والشعبي لم يدرك القصة ؛ فالأثر ضعيف، القصة ضعيفة ؛ لأنها مرسلة.

وأما الأثر الثاني : فهو ضعيف جدا ؛ فقد ذكره البغوي في [تفسيره]، والواحدي في [أسباب النزول]، من طريق محمد بن السائب عن أبي صالح عن ابن عباس. ومحمد بن السائب : متروك ؛ لكونه متهما بالكذب. وأبو صالح : هو باذان، مولى أم هانئ : ضعيف، يرسل. وأبو صالح لم يسمع الأثر أو القصة من ابن عباس. فهذه العلل جعلت القصة ـ التي هي

الأثر الثاني ـ جعلت ذلك الحديث ضعيفا جدا، وقد أشار المصنف إلى تضعيفه بقوله " وقيل ". وكلا الأثرين يحكيان سبب نزول قول الله سبحانه وتعالى ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾.

وبما أن هذين الأثرين في سبب النزول ليسا بصحيحين ؛ فما هو سبب النزول ـ الثابت، الصحيح ـ لهذه الآية ؟

سبب نزول هذه الآية : ما أخرجه الطبراني، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : « **كَانَ أَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ كَاهِنًا يَقْضِي بَيْنَ الْيَهُودِ فِيمَا يَتَنَافَرُونَ إِلَيْهِ، فتنافرَ إِلَيْهِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ** ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ﴾، **إِلَى قَوْلِهِ** ﴿ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا ﴾ ». هذا هو السبب الثابت للنزول، وقد ذكره شيخنا في كتابه [الصحيح المسند من أسباب النزول].

وأما سبب نزول قول الله سبحانه وتعالى ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ : فذلك ما أخرجه الشيخان في [صحيحهما]، من طريق عروة قال : « **خَاصَمَ الزُّبَيْرَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فِي شَرِيجٍ مِنَ الْحَرَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :** « اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ ». **فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ : يَا رَسُولُ اللهِ، أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ ؟! فَتَلَوَّنَ وَجْهُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ :** « اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ احْبِسْ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ ثُمَّ أَرْسِلْ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ ». **وَاسْتَوْعَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ، حِينَ أَحْفَظَهُ الْأَنْصَارِيُّ، وَكَانَ أَشَارَ**

عَلَيْهِمَا بِأَمْرٍ لَهُمَا فِيهِ سَعَةٌ. فَقَالَ الزُّبَيْرُ : فَمَا أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَةَ إِلَّا نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ »، وهي قوله سبحانه ﴿ **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ** ﴾.

مناسبة الأثر الأول للباب : أنه دل على تحريم التحاكم إلى غير الله ورسوله، وتحريم الرشوة التي هي سبب لذلك.

ومناسبته للتوحيد : أنه دل على النهي عن التحاكم إلى غير شرع الله ؛ لكونه منافيا للتوحيد وللشهادتين، المتلازمتين.

وأما الأثر الثاني :

فمناسبته للباب : أنه دل على تحريم التحاكم إلى غير شرع الله، وأن ذلك من صفات المنافقين.

ومناسبته للتوحيد : أنه دل على أن التحاكم إلى غير شرع الله ؛ منافٍ للتوحيد.

قوله " وقال الشعبي " : **الشعبي** : هو عامر بن شراحيل، " أبو عمرو "، الكوفي. ثقة مشهور فقيه فاضل، عالم أهل زمانه، وكان ممن يضرب به المثل في الحفظ، ما كتب شيئا قط ! ؛ فقد كان يقول : ((ما كتبت سوداء في بيضاء)). وقال ابن عيينة : ((علماء الناس ثلاثة : ابن عباس في زمانه، والشعبي في زمانه، والثوري في زمانه)). وكانت له حلقة عظيمة والصحابة يومئذ متوافرون وكثير، وقد روى كثيرا عن أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ومات سنة 103 من الهجرة.

((كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ)) : قال الشيخ سليمان ـ حفيد المصنف ـ : ((لم أقف على تسمية هذين الرجلين)). وقد روى ابن إسحاق وابن المنذر وابن أبي حاتم،

قال : « **كَانَ الْجلاَّسُ بْنُ الصَّامِتِ قَبْلَ تَوْبَتِهِ، وَمُعَتِّبُ بْنُ قُشَيْرٍ، وَرَافِعُ بْنُ زَيْدٍ، كَانُوا يَدَّعُونَ الْإِسْلَامَ، فَدَعَاهُمْ رِجَالٌ مِنْ قَوْمِهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي خُصُومَةٍ كَانَتْ بَيْنَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَعَوْهُمْ إِلَى الْكُهَّانِ، حُكَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَنْزَل اللهُ فِيهِمْ** ﴿ **أَلم تَرَ إِلَى الَّذين يَزْعمُونَ** ﴾ ».
فيحتمل أن يكون المنافق المذكور في قصة الشعبي أحد هؤلاء، بل روى الثعلبي عن ابن عباس أن المنافق اسمه : " بشير ".

((**بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ المُنَافِقِينَ**)) : والمنافقون : جمع " منافق "، من " النفاق " ؛ وهو **إظهار الإسلام وإبطان الكفر**. وسمي المنافق، منافقا ؛ من " النافقة " ؛ وهي **جحر اليربوع، يجعل له بابين إذا سُدّ عليه أحدهما ؛ خرج من الآخر.**

((**مِنَ اليَهُودِ**)) : اليهود : جمع " يهودي " : وهم الذين ينتسبون إلى دين موسى عليه السلام. وسموا بذلك ؛ من " هَادَ " : إذا رجع ؛ وذلك في قولهم ﴿ **إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ** ﴾ : أي رجعنا. وقيل : نسبة إلى " يهوذا " والدهم، " يهوذا " عُرّبت ؛ فصارت " يهود " بدل " الذال " : " دالا ".

((**خُصُومَةٌ**)) : الخصومة معناها في اللغة : **المنازعة**. وهي في الشرع نوعان : محمودة، ومذمومة.

- أما المحمودة : فمن ذلك : قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كما في [الصحيحين]، من حديث ابن عباس : « **اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ** ».

❖ وأما المذمومة : فمن ذلك قوله سبحانه ﴿ **بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ** ﴾.

ومعنى الخصومة في الاصطلاح : **الجدل والاختلاف بالقول**. وترد في لسان السلف بمعنى : **الجدال بطريقة المتكلمين**، وقد كانوا يسمون أهل الكلام بـ " أهل الخصومات ".

((**فَقَالَ اليَهُودِيُّ : نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ**)) : أي إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. ولم يذكر هاهنا بوصف الرسالة والنبوة ؛ لكونهم غير مؤمنين برسالة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

((**عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ**)) : الرِّشوة لغة : **تدل على التسبب للشيء برفق وملاينة**. وفي الاصطلاح : عُرّفت بعدة تعاريف، من أشهرها : ما ذكره الجرجاني ؛ فقال : ((الرّشوة : **ما يعطى لإبطال حق أو إحقاق باطل**)). وقال الفيومي : ((**هي ما يعطيه الشخص الحاكم وغيره ليحكم له، أو يحمله على ما يريد**)). وقد علم هؤلاء بأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا يأخذ الرّشوة. وهي في لفظها ـ لفظ كلمة " الرشوة " ـ مثلثة في رائها : " رِشوة "، و " رَشوة " و " رُشوة ". وقد ذكر أهل العلم أن الرشوة لا تكون محرمة ؛ إلا إذا أراد الإنسان أن يتوصل بها إلى باطل، أو دفع حق. أما من بذلها ليتوصل بها إلى حق له مُنع منه، أو ليدفع بها باطلا عن نفسه ؛ فليست حراما على الباذل، أما على آخذها ؛ فحرام. وسيأتي بيان أنواع الرّشوة.

((**وَقَالَ المُنَافِقُ : نَتَحَاكَمُ إِلَى اليَهُودِ ـ لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ ـ**)) : وهذا شيء بيّن في المنافقين ؛ إذا كان الحق

عليهم. أما إذا كان الحق لهم ؛ فإنهم يأتوا إليه مذعنين مسرعين.

((**فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ**)) : أي لم يعد بينهما خلاف بعد التردد. والكاهن : **من يدعي علم الغيب في المستقبل**، وقد مرّ بيان معانٍ فيه وأحكام. وقد كان الكهان حكاما، يتحاكم الناس إليهم. وقوله ((**فِي جُهَيْنَةَ**)) : قبيلة عربية، مشهورة.

" وقيل " : هذه صيغة تفيد التمريض ؛ يدل على عدم صحة الخبر. وأما ما ذكر أنها رُويت من طرق متعددة، وأنها مشهورة متداولة ؛ فذلك لا يغني من كونها قصة ضعيفة جدا.

((**نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا**)) : ((**نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ**)) : هذا يدل على سبب النزول، وسبب النزول للآية يكون : إما بتصريح الصحابي بنزول الآية في ذلك الموضع، أو يذكر القصة التي فيها موافقة للآية.

وقوله ((**فِي رَجُلَيْنِ**)) : لم يبين، ولم يعين إسم الرجلين ؛ فيحتمل أن يكون أحدهما من المنافقين، أو يكون كل منهما من المنافقين، أو يكون كل منهما من المسلمين. فليس في ذلك تعيين.

((**فَقَالَ أَحَدُهُمَا : نَتَرَافَعُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**)) :
((**نَتَرَافَعُ**)) : أي نتحاكم. وسماه " ترافعا " ؛ لرفع الحكم إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

((**وَقَالَ الآخَرُ : إِلَى كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ**)) : و**كعب بن الأشرف** : هو الطائي، وهو من بني نبهان. شاعر، جاهلي،

كانت أمه من بني النضير، فدان باليهودية، وكان سيدا في أخواله، يقيم في حصن له قريب من المدينة، مزالت بقاياه إلى اليوم. كان يبيع فيه التمر والطعام. أدرك الإسلام ولم يسلم. أكثر من هجاء النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه، وتحريض القبائل عليهم وإيذائهم والتشبيب بنسائهم. فخرج بعد بدر إلى مكة، فندب قتل قريش فيها، وحضّ على الأخذ بثأرهم، وعاد إلى المدينة. فأمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بقتله ؛ فقال « **مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ** ». فانطلق إليه خمسة من الأنصار، منهم محمد بن مسلمة ؛ فقتلوه في ظاهر حصنه، وكان ذلك في السنة الثالثة من الهجرة. وكان من زعماء بني النضير، يتحاكم اليهود وغيرهم إليه.

قال ((**ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَى عُمَرَ**)) : رفع كلّ منهم قضيته إلى عمر. والمراد به عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد مرّت ترجمته.

قال ((**فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا القِصَّةَ**)) : المراد بها : أن بعضعهم قال : نترافع إلى كعب بن الأشرف.

قال ((**فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**)) : أي حكما.

((**أَكَذَلِكَ ؟**)) : أي أكذلك الأمر.

((**قَالَ : نَعَمْ. فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ**)) : أي عمر ضربه بالسيف ؛ فقتله. يقول العثيمين رحمه الله : ((وهذه القصة والتي قبلها ؛ تدل على من لم يرض بحكم رسول الله صلى الله

عليه وعلى آله وسلم كافر، يجب قتله ؛ ولهذا قتله عمر رضي الله عنه)). يُنبَّه على أن القصة ضعيفة لم تثبت.

وفي هذين الأثرين مسائل :

- بيان حكم الرّشوة وأنها محرمة من الكبائر : لقول الله سبحانه وتعالى ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ﴾، ولأن الراشي والمرتشي ملعونان على لسان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

والرّشوة أنواع، ذكرها بعض أهل العلم مبينا حكم كل منها :

- النوع الأول : رشوة محرمة من الجانبين ـ الراشي والمرتشي ـ : وذلك كدفع الرشوة إلى القاضي ليقضي له، سواء كان القضاء بحق أو بغير حق. وكتقلد القضاء، بحيث لا يصير القاضي قاضيا بدونها.
- النوع الثاني : دفع الرّشوة خوفا على النفس أو المال : وهذه حرام على الآخذ، غير حرام على الدافع. ويدخل في هذا ما إذا طمع ظالم في ماله ؛ فرشاه ببعض المال.
- النوع الثالث : الرّشوة تدفع للحاكم ليسوي أمرا من الأمور ؛ بحيث يشترط عليه ذلك : وهذه حلال للدافع، حرام للآخذ. فإن طلب منه أن يسوي أمره، ولم يذكر له الرّشوة، ثم أعطاه بعد ذلك شيئا ؛ فقد اختلف في ذلك أهل العلم : فقال بعضهم : لا يحل له، وقال الآخرون : بل يحل له. وعلى فرض أن ذلك حلال عند بعضهم ؛ فإنه يُعدّ من المشتبهات التي ينبغي تجنبها.

❖ النوع الرابع : وهو ما أشبه الرّشوة، وليس منها : وهو ما كان الدفع فيه على سبيل التودد والتحبب، من دون استجلاب منفعة دنيوية، أو مصلحة شخصية. وهذا حلال للجانبين.

وما حكم استرداد الرّشوة ؟

أولا : الرّشوة مال حرام على آخذه، يلزمه رده. ولو مات المرتشي وعلم الوارث أن ما تركه من الرّشوة ؛ فإنه لا يحل له أخذه، وإن لم يعلم عَيْن الرّشوة ـ يعني المال بعينه من الرشوة ـ ، فإن له الأخذ حكما، ويتصدق به بنية الخصماء.

ومن المسائل :

- أن التحاكم إلى غير شرع الله ينافي الإيمان.
- وأن من علامات النفاق التحاكم إلى غير شرع الله.
- وأن من صفات اليهود أخذ الرّشوة.
- وأن المنافقين شر من اليهود في كونهم يطلبون التحاكم إلى غير الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وقد ذكر الله عز وجل بُعد المنافقين في النار : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾.
- وأنه يجب التحاكم إلى شرع الله سبحانه وتعالى.

مسألة : يقال : كيف يقتله عمر[19]، وقد كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم موجودا، وهو الذي يرفع إليه الحكم ويقطع في القضية ؟!

وقد أجيب عن ذلك : بأن الظاهر أن عمر لم يملك نفسه لقوة غيرته فقتله ؛ لأنه يعلم أن هذه ردة عن الإسلام، وقد قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ** ».

والجواب الآخر : يقال : لا حاجة إلى إيراد هذا الإشكال، والجواب عنه ؛ لأن القصة ضعيفة.

مسألة : ما حكم المنافق المغموس في النفاق إذا أظهر نفاقه ؟

يقول أهل العلم : إذا أظهر المنافق - نفاقا اعتقاديا - أظهر نفاقه قُتل ؛ كما ثبت في [الصحيحين] وغيرهما : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إنما ترك قتل من أظهر نفاقه منهم ؛ تأليفا للناس : فقد قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ** ».

---

[19] أي في القصة التي ذُكر فيها أن عمر قتل ذلك المنافق الذي دعا إلى التحاكم إلى غير الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ وَمَا فِيهَا مِنَ الإِعَانَةِ عَلَى فَهْمِ الطَّاغُوتِ. Σ

الشرح :

والمراد بها قوله تعالى ﴿ **أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ** ﴾، إلى آخر ما ذُكر. وقوله " وما فيها من الإعانة على فهم الطاغوت " : فذلك لأنه صدّر الآية بقوله ﴿ **يَزْعُمُونَ** ﴾ ؛ الذي يقال غالبا فيما لم يكن واقعا ولا صادقا، وأخبر أنه من إرادة الشيطان، وأنه ضلال، وأكدّه بالمصدر، ووصفه بالبعد. هذه أعانت على فهم الطاغوت ؛ وأن الطاغوت : **ما تجاوز العبد به حده من معبود أو متبوع**

أو مطاع. فالأصنام والأوثان والأمراء والعلماء، الذين يحلون ما حرم الله، ويحرمون ما أحل الله ؛ يُعدّون طواغيت.

******

المتن :

Γ **الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ البَقَرَةِ** ﴿ **وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ** ﴾. Σ

الشرح :

وهذا دليل على أن التحاكم إلى غير شرع الله من الإفساد في الأرض. وهذه في شأن المنافقين، ونفاقهم كان إفسادا في الأرض.

******

المتن :

Γ **الثَّالِثَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ الأَعْرَافِ** ﴿ **وَلا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا** ﴾. Σ

الشرح :

﴿ وَلا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا ﴾، وأن الأرض كانت صالحة ؛ بما جعل الله فيها من إنزال الكتب، وإرسال الرسل، وتقرير الشرائع. وأن الإفساد فيها بأي نوع من أنواع المعاصي والذنوب : شركا ـ كان ـ أو بدعة أو معصية ؛ فإنه يُعد إفسادا بعد إصلاح.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : تَفْسِيرُ ﴿ أَفَحُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾. Σ

الشرح :

وقد بُيّن بهده الآية، وفسرت بأنه لا ينبغي للناس أن يطلبوا حكما غير حكم الله عز وجل، سواء كان ذلك الحكم قانونا وضعيا، أو حكما بشريا، أو عادة عرفية تكون مخالفة لشرع الله : ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا ﴾.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : مَا قَالَ الشَّعْبِيُّ فِي سَبَبِ نُزُولِ الآيَةِ الأُولَى. Σ

الشرح :

وقد ذكرنا أن قول الشعبي، الإسناد إليه صحيح ؛ لكنه أورده مرسلا، والمرسل من قسم الضعيف. وقد بيّنا ما هو السبب الصحيح لنزول الآية.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : تَفْسِيرُ الإِيمَانِ الصَّادِقِ وَالكَاذِبِ. Σ

الشرح :

فالإيمان الصادق : ما كان هوى صاحبه تبعا لما جاء به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. والكاذب : ما كان بخلاف ذلك. الإيمان الصادق : يستلرم الانقياد والقبول، والتسليم لحكم الله ورسوله. والكاذب بخلاف ذلك. ويظهر هذا الادّعاء للإيمان عند المنافقين ؛ كما قال سبحانه وتعالى عنهم ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾. ويظهر الإيمان المدّعى عند ضعفاء النفوس : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ ﴾. فشتان ما بين صادق في إيمانه، وكاذب ؛ فالصادقون ذكر الله عز وجل عنهم صدقهم في الإيمان، حين قالوا : ﴿ رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا ﴾.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ : قِصَّةُ عُمَرَ مَعَ الْمُنَافِقِ. Σ

الشرح :

والقصة ظاهرة في الأثر الثاني، حيث أقدم على قتله. وقد علمت أن القصة غير صحيحة.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ : كَوْنُ الإِيمَانِ لَا يَحْصُلُ لِأَحَدٍ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. Σ

الشرح :

ودليله : ما ذُكر في الحديث، حديث عبد الله بن عمرو، وكذلك ما ذُكر في قول الله سبحنه وتعالى ـ إن كان حديث عبد الله بن عمرو ضعيفا ـ ففي قول الله سبحانه وتعالى ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ إلى آخرها ؛ فيها ما يدل على ذلك، وأنه يجب محبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وتقديمها على محبة أي أحد من الناس، وأن الإيمان المنتفي في هذه المسألة هو الإيمان الكامل ؛ إذا كان الهوى في بعض مسائل الدين يخالف ما جاء به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وأما في مسائل الدين بالكلية ؛ فذلك يُعدّ ردة عن الإسلام.

وفي هذا الباب، " باب الحكم أو التحاكم "، مسائل كثيرة، وقد سبق ذكر بعضها، وبقي شيء من ذلك : يذكر أهل العلم **أقسام الحكم بغير ما أنزل الله، وأنه ثلاثة أقسام :**

❖ القسم الأول : الذي يكون فيه الجحود والإنكار ؛ يجحد حكم الله ورسوله : وهذا كفر.

❖ والقسم الثاني : ما ليس بجحود، ويكون فيه التعمد : وهو على الأقسام التي سبق ذكرها : إذا اعتقد أن حكم غير الله أفضل من حكم الله، أو مساوٍ لحكم الله ؛ فإنه يدل على الكفر ـ والعياذ بالله ـ الأكبر. وإذا اعتقد أن الحكم بما أنزل الله أفضل وواجب، ولكن حكم بغير ما أنزل الله لشهوة أو طمع أو هوى أو رشوة ؛ فذلك كفر أصغر.

❖ القسم الثالث : الخطأ في الاجتهاد : أن يأتي بالحكم في قضية، فيجتهد فيها ؛ فيحكم بغير ما أنزل الله. فهنا يقال : في ذلك أجر ؛ لما ثبت في [الصحيحين] : « **إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ** ».

وفي هذا الباب تظهر مسألتان : مسألة الحكم : وهي راجعة إلى الحاكم. ومسألة التحاكم : وهي راجعة إلى المحكومين.

وهنا شبهة عند الخوارج ! : وهي في قول الله سبحانه ﴿ **إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ** ﴾ : يدّعون أن تحكيم الرجال في أمر الله يُعدّ كفرا بالله عز وجل. وقد ظهرت هذه الشبهة في زمن خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه، حين نأى الخوارج إلى النهروان : روى النسائي في [الخصائص]، من حديث عبد الله بن عباس، أنه أتاهم فقال لهم : (**هَاتُوا مَا نَقِمْتُمْ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنِ عَمِّهِ قَالُوا : ثَلَاثٌ**). فقال لهم : (**مَا هُنَّ ؟**) ؛ فذكروا هذه قالوا : (**أَمَّا**

إِحْدَاهُنَّ، فَإِنَّهُ حَكَّمَ الرِّجَالِ فِي أَمْرِ اللهِ، وَقَدْ قَالَ اللهُ ﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾، مَا شَأْنُ الرِّجَالِ وَالْحُكْمِ ؟!). فأجابهم : (أَمَّا قَوْلُكُمْ : حَكَّمَ الرِّجَالِ فِي أَمْرِ اللهِ ؛ فَإِنِّي أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ فِي كِتَابِ اللهِ أَنْ قَدْ صَيَّرَ اللهُ حُكْمَهُ إِلَى الرِّجَالِ فِي ثَمَنِ رُبْعِ دِرْهَمٍ، فَأَمَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُحَكِّمُوا فِيهِ : أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ، وَأَنْتُمْ حُرُمٌ، وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾، وَكَانَ مِنْ حُكْمِ اللهِ أَنَّهُ صَيَّرَهُ إِلَى الرِّجَالِ يَحْكُمُونَ فِيهِ، وَلَوْ شَاءَ لحكم فِيهِ). ثم قال لهم : (أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ أَحُكْمُ الرِّجَالِ فِي صَلَاح ذَاتِ الْبَيِّنِ، وَحَقْنِ دِمَائِهِمْ أَفْضَلُ أَوْ فِي أَرْنَبٍ ؟ قَالُوا: بَلَى، هَذَا أَفْضَلُ).

مسائل وتنبيهات في باب التحاكم إلى غير شرع الله :

المسألة أو التنبيه الأول : تسمية ما يتعلق بالحكم بغير ما أنزل الله بـ " توحيد الحاكمية " :

فقد وُجد أن بعض المعاصرين جعل هذا قسما من أقسام التوحيد، وعلى رأسهم سيد قطب، وتبعه جماعة من الكتاب. ولكن هذا غير صحيح ؛ حيث إن توحيد الحاكمية ليس قسما مستقلا من أقسام توحيد الله سبحانه وتعالى ؛ بل هو مندرج إما في توحيد الربوبية، أو في توحيد الألوهية، وليس قسما مستقلا. وقد سئل العثيمين رحمه الله فيمن أضاف للتوحيد قسما رابعا، وسماه " توحيد الحاكمية " ؛ فقال : ((نقول إنه ضال وجاهل ؛ لأن توحيد الحاكمية هو توحيد الله عز وجل ؛ فالحاكم هو الله عز وجل. فإذا قلت التوحيد ثلاثة أنواع كما قاله العلماء : توحيد الربوبية ؛ فإن توحيد الحاكمية داخل في

توحيد الربوبية ؛ لأن توحيد الربوبية هو **توحيد الحكم والخلق والتدبير لله عز وجل...**)) إلى آخر كلامه. فهذا القول بأن هناك قسما رابعا للتوحيد يسمى بتوحيد الحاكمية من محدثات الأمور، ويدل على جهل صاحبه ؛ لأنه لم يطلع على أن الحكم بما أنزل الله متعلق بتوحيد الألوهية.

المسألة الثانية : أحوال المتحاكمين إلى الطاغوت، إلى غير شرع الله :

❖ الحال الأولى : أن يكون مريدا للتحاكم إلى الطاغوت، راغبا في ذلك، مستحلا التحاكم إلى الطاغوت، إلى غير شرع الله سبحانه وتعالى : فهذا يدخل في الآية : ﴿ **أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ** ﴾. فيصير كفرا بالله عز وجل ؛ لأنه لا تجتمع إرادة التحاكم إلى الطاغوت مع الإيمان بالله سبحانه وتعالى.

❖ الحال الثانية : ألا يستحل التحاكم إلى الطاغوت، إلى غير شرع الله، ولا يرغب في ذلك، ولا يرضاه ولا يريده ؛ وإنما دفعه إلى التحاكم إلى القوانين الوضعية، وإلى غير شرع الله سبحانه وتعالى ؛ دافع الطمع في المال أو الجاه أو المنصب : فهذا مرتكب لمعصية، فاسق فسقا دون فسق، ولا يخرج من دائرة الإيمان ما دام أنه لا يريد التحاكم إلى الطاغوت، لا يرغب في ذلك، ولا يحبه ولا يستحله.

❖ الحال الثالثة : أن يكون مكرها على التحاكم إلى الطاغوت، كما يحصل في بعض البلدان من إلزام الخصوم بالتحاكم إلى القانون : فهذا لا شيء عليه ؛ لكونه مكرها، دُفع بإكراه وجبر. والإكراه معفو عنه، وهو سبب من أسباب رفع العقوبة.

❖ الحال الرابعة : أن يكون غير مريد للتحاكم إلى الطاغوت، غير راضٍ به ؛ ولكنه علم أن القانون وافق حكم الشرع في تلك القضية ؛ فرفع أمره إلى قاضٍ يحكم بذاك القانون : ففي هذه المسألة خلاف، والذي ينبغي هو ترك مثل ذلك ما دام أنه يقدر على أن يأخذ حقه، أو أن يصبر عليه من غير التحاكم إلى غير شرع الله سبحانه وتعالى.

❖ الحال الخامسة : وُجّه سؤال إلى العلامة ابن باز، وغيره من أهل العلم في مسألة التحاكم إلى المحاكم الوضعية، في أمور الطلاق والتجارة وغيرها مما يقع فيه النزاع بين المسلمين عند الكفار ؛ فأجاب أنه لا يجوز للمسلم التحاكم إلى المحاكم الوضعية إلا عند الضرورة، إذا لم توجد محاكم شرعية. وإذا قضي له بغير حق ؛ فلا يحل له أخذه.

ومن التنبيهات : أن من زعم أن الوقت قد تغير، وأن حكم الكتاب والسنة كان في زمان قد مضى، وليس بمناسب لهذا العصر، والمناسب أن يؤتى بأحكام جديدة ؛ فهذا يُعدّ ردة عن الإسلام.

تبيه آخر : من زعم أن تطبيق الحدود الشرعية وحشية، وأنها أحكام قاسية لا تناسب العصر ؛ فهذه تُعدّ ردة لأن حقيقة عيب التشريع، هي عيب في حق المشرع، ادّعاء النقص والخلل في حق الله سبحانه وتعالى ؛ وذلك كفر بالله جلا وعلا.

ومن التنبيهات : من ادّعى أنه أعلم بمصالح الدعوة من الله ورسوله، أو من الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم : فقد كفر ؛ لأن في ذلك تجهيلا للرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وردا لما في القرآن من الأمر باتباعه عليه الصلاة والسلام.

ومن التنبيهات : أن التحاكم إلى شرع الله يكون في جميع الأمور، وفي جميع المسائل : في الخصومات، وفي الحقوق المالية، وفي المناهج الدعوية، وفي أقوال المجتهددين والفقهاء. وليس التحاكم مقصورا في الحقوق المادية دون غيرها ؛ بل في جميع الأمور : في العقائد، في الأحكام، في المسائل الدينية، وفي سائر الخصومات التي تقع في أمور الدنيا.

******

المتن :

Γ بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ Σ

الشرح :

هذا الباب له مناسبة بما قبله : وذلك أن الباب السابق ذُكر فيه من يدعي أنه مؤمن، ثم يتحاكم إلى الطاغوت راغبا مريدا. وكذلك الجاحد بأسماء الله وصفاته، يزعم الإيمان ويدعيه ؛ فهو من جنس أولئك الذين يدّعون أنهم مؤمنون.

وأما مناسبة الباب للتوحيد : فهي ظاهرة ؛ وذلك أن من جحد شيئا من أسماء الله وصفاته فقد أتى بما ينافي التوحيد ويناقضه، وذلك من شعب الكفر. ولأن توحيد الأسماء والصفات من أقسام توحيد الله عز وجل، فأقسام توحيد الله ثلاثة :

- توحيد الربوبية : وهو إفراد الله عز وجل في أفعاله، في الخلق والملك والتدبير.
- وتوحيد الألوهية : وهو إفراد الله جلا وعلا في العبادة.
- وهذا القسم : وهو توحيد الأسماء والصفات.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد عدة أمور منها :

- بيان أهمية هذا الباب والموضوع ؛ الذي هو موضوع الأسماء والصفات.
- بيان حكم من جحد هذه الأسماء والصفات التي سمى الله بها نفسه ووصف بها نفسه، هل هو ناجٍ أو هالك ؟

والمصنف لم يطلق الحكم في هذا الباب، لم يقل : " باب

من جحد شيئا من الأسماء والصفات فقد كفر "، أطلق الحكم ؛ لأن في المسألة تفصيلا سيأتي بيانه إن شاء الله.

- وجوب إثبات أسماء الله وصفاته على الوجه اللائق به سبحانه.
- الحذر والتحذير من طرق أهل الضلال والزيغ الذين زاغوا في هذا الباب وضلوا ؛ وهم المعطلة والممثلة.

قوله " من جحد " : " من " هنا : إسم موصول بمعنى " الذي ". وأسماء الموصول تفيد العموم كما هو معلوم، أيّاً كان ذلك الجاحد لشيء من الأسماء والصفات. وقوله " جحد " : الجحود لغة : مأخوذ من " الجحد " وهو **الإنكار**. وفي الاصطلاح : هو **إنكار الحق مع العلم به**. وهو على نوعين :

- ❖ الأول : إنكار تكذيب : وهذا كفر بالله سبحانه وتعالى ؛ لأنه إذا أنكر إسما من أسماء الله أو صفة من صفات الله الثابتة في الكتاب والسنة ؛ كأن يقول : " إن الله لم يستو على عرشه "، أو " إن الله ليست له يدان " ؛ فهو كافر بإجماع المسلمين ؛ لأن تكذيب الأخبار الواردة في الكتاب والسنة تُعدّ كفرا يخرج صاحبه عن الملة بإجماع المسلمين. وهذا هو الذي وقع فيه المشركون ؛ فقد أنكروا وجحدوا ـ جحود تكذيب ـ إسم " الرحمن " لله عز وجل، كانوا يكذبون بهذا الإسم.
- ❖ النوع الثاني : إنكار تأويل : وهذا لا يكون فيه تكذيب ورد وجحود للاسم أو للصفة، ولكن تُأَوّل بمعنى يخالف ظاهرها. وهذا كما قال العثيمين رحمه الله على قسمين :

ـ الأول : أن يكون للتأويل مسوغ في اللغة العربية : فهذا لا يوجب الكفر.

ـ والثاني : ألا يكون له مسوغ في اللغة العربية : فهذا حكمه الكفر ؛ لأنه إذا لم يكن له مسوغ صار في الحقيقة تكذيبا ؛ مثل أن يقول : المراد بقوله تعالى ﴿ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا ﴾ : أي تجري بأراضينا. فهذا كافر ؛ لأنه نفاها نفيا مطلقا، فهو مكذب ؛ فليس هناك في اللغة العربية أن العين تطلق على الأرض. ولو قال في قوله تعالى ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ : المراد بـ " يديه " السماوات والأرض " ؛ فهو كفر أيضا ؛ لأنه لا مسوغ له في اللغة العربية، ولا هو مقتضى الحقيقة الشرعية ؛ فهو منكر ومكذب. لكن كيف يكون هناك مسوغ في اللغة العربية ؟

كأن يقول : " إن اليد بمعنى النعمة أو القوة " ؛ فهذا لا يكفر، وإن كان مبتدعا ؛ لأن اليد في اللغة تأتي بمعنى النعمة كما قال الشاعر :

*وكم لظلام الليل عندك من يد *** تحدث أن المانوية تكذب*

فقوله " من يد " : أي من نعمة. و" المانوية " : الذين يقولون إن الظلمة تخلق الشر ولا تخلق الخير، ولكنهم وضعوا هذا في غير موضعه، وأولوا ما اتصف الله عز وجل به إلى معنى يخالف ظاهره.

" شيئا " : نكرة تفيد العموم، سواء كان ذلك الشيء قليلا أو كثيرا، حتى ولو كان الجحود لاسم واحد من أسماء الله تعالى، ثبت بالقرآن والسنة.

" من الأسماء والصفات " : " من الأسماء " : الأسماء جمع " إسم "، والاسم اختلف في اشتقاقه إلى قولين :

- القول الأول : أنه مشتق من " السُّمو " ؛ وهو **العلو والارتفاع**. ووجه هذا : أن المسمى يرتفع باسمه، ويتبين ويظهر.
- والقول الثاني : أنه مشتق من " السِّمة " وهي **العلامة** ؛ ووجه ذلك : أنه يكون علامة على مسماه.

وقد رجّح العثيمين أنه مشتق من كليهما، وإن كان الأول أظهر في ذلك وأبين. والمراد بـ " الأسماء " هنا : أسماء الله تبارك وتعالى.

والأسماء الحسنى اختلف في ضابطها، ومن أحسن من ذكر ضابطا للأسماء الحسنى هو شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ؛ حيث قال : ((الأسماء الحسنى المعروفة : **هي التي يدعى الله بها، وهي التي جاءت في الكتاب والسنة، وهي التي تقتضي المدح والثناء بنفسها**)).

أما الأول ـ أنها التي يدعى بها ـ : يُخرج ما كان صفة لله عز وجل ؛ فإنه لا ينادى الله بها، وقد قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا** ﴾.

وفي قوله : ((التي جاءت في الكتاب والسنة)) : يشير إلى أنه لا يدعى الله باسم لم يرد في الكتاب والسنة.

وفي قوله : ((وهي التي تقتضي المدح والثناء بنفسها)) : هذا يدل على معنى وصفها بالحسنى، وأن أسماء الله قد بلغت

في الحسن غايته ؛ كما قال سبحانه ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾، فهي حسنى تقتضي المدح والثناء والحمد بنفسها.

وفي قوله " والصفات " : " الصفات " المراد بها : صفات الله عز وجل، وهي جمع " صفة ". وضابط هذه الصفات، ما ذكره بعض أهل العلم ؛ فقال : ((**هي ما قام بالذات الإلهية مما يميزها عن غيرها، وورد به نصوص الكتاب والسنة**)).

((ما قام بالذات الإلهية)) : يُخرج ما كان من إضافة الملك والتشريف ؛ كقوله : ﴿ نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا ﴾، هذه قائمة بنفسها.

وفي قوله ((بالذات الإلهية)) : الذات : صفة ثابتة ؛ كما قال خُبيب بن عدي :

ولست أبالي حين أقتل مسلما *** على أي جنب كان في الله مصرعي

وذلك في ذات الإله وإن يشأ *** يبارك على أوصال شِلوٍ ممزع

وقوله ((مما يميزها عن غيرها)) : مما يميزها عن غيرها، مما ليست صفة قائمة بالله عز وجل.

((وورد به نصوص الكتاب والسنة)) : لأنه إذا وردت صفة في غير الكتاب والسنة ؛ فلا يجوز أن تنسب إلى الله عز وجل، وأن يوصف الله بها.

وأما الدلائل التي تُعرف بها الصفات في الكتاب والسنة ؛ فإنها أتت على ثلاث دلائل :

- الأولى : التصريح بالصفة : أن يُصرَّح بالصفة ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ ﴾.
- الثانية : تضمن الاسم الصفة : وكل اسم من أسماء الله يتضمن صفة من صفات الله ؛ فمثلا إسم " الرحمن " يتضمن صفة " الرحمة " لله عز وجل.
- الثالثة : التصريح بفعل أو وصف دال عليها : أي فيها معنى الصفة والفعل ؛ مثل قوله تعالى ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾.

وهذا القسم من أقسام توحيد الله عز وجل مهم جدا، وتعريفه : هو **إثبات ما أثبته الله لنفسه أو على لسان نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ونفي ما نفى الله عن نفسه أو على لسان نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم من الأسماء والصفات، من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل.**

من مقدمات هذا الباب :

ما هو المنهج الحق في باب الأسماء والصفات ؟

يمكن إجمال ذلك في ثلاثة أصول، من حققها ؛ سلم من الانحراف في هذا الباب :

- الأصل الأول : تنزيه الله عز وجل عن أن يُشبّه بأحد من خلقه : وهذا الأصل ـ وهو تنزيه الله عن مشابهة المخلوقين ـ قد دل عليه قوله تعالى ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾. ولما نفى عن نفسه المماثلة بينه

وبين أحد من خلقه ؛ أثبت لنفسه صفة السمع والبصر إثباتا ليس كما يُثبت للمخلوقين.

ومن الأدلة لهذا الأصل : قول الله عز وجل ﴿ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ ﴾، قال الطبري رحمه الله في تفسير الآية : ((فلا تمثلوا لله الأمثال، ولا تشبهوا له الأشباه ؛ فإنه لا مثل له ولا شبه)).

ومن الأدلة لهذا الأصل : قوله سبحانه وتعالى ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾ : قال بعض المفسرين : ((أي هل تعلم للرب مثيلا أو شبيها ؟)) وهذا الاستفهام مفاده النفي : لا تعلم له سميا.

ومن الأدلة : قوله تعالى ﴿ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ : أي لم يكن له شبيه ولا مثيل.

❖ الأصل الثاني : الإيمان بما سمى الله ووصف به نفسه، أو على لسان نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الوجه اللائق بجلاله وعظمته : وهذا الأصل - وهو الإيمان بما جاء في الكتاب والسنة من أسماء الله وصفاته - يدل عليه قوله سبحانه وتعالى ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ﴾. فهذه الآية التي تسمى بـ " آية الكرسي " جمعت أسماء وصفات تُثبت لله عز وجل، وصفات نفاها الله عز وجل عن نفسه.

ومن الأدلة لهذا الأصل : قوله سبحانه وتعالى ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾، وقول الله عز وجل ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ إلى آخر السورة. وقد كان النبي صلى

الله عليه وعلى آله وسلم يأمر أصحابه إذا أخذوا مضاجعهم أن يقولوا : « اللهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ » أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة. هذا يدل على الإيمان بما جاء في الكتاب والسنة من أسماء الله وصفاته.

❖ الأصل الثالث : قطع الطمع عن إدراك حقيقة كيفية صفات الله عز وجل : لأن إدراك المخلوق لكيفية صفات الله مستحيل ؛ ومما يدل على ذلك : قوله تعالى ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ ﴾ : أي لا إحاطة لعلم البشر برب السماوات والأرض.

ومن الأدلة : قول الله عز وجل ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ﴾ : فهو لكمال عظمته لا يُدرك بحيث يحاط به ؛ فإن الإدراك هو **الإحاطة بالشيء**، وذلك قدر زائد على الرؤية. وينبغي للشخص أن يعلم أن للعقل حدا يصل إليه ولا يتعداه، كما أن للسمع والبصر حدا ينتهيان إليه. فمن تكلف ما لا يمكن أن يدركه بعقله ؛ كالتفكر في كيفية صفات الله ؛ فهو كالذي يتكلف أن يبصر ما وراء الجدر ونحو ذلك. ولذا ذكر الله عز وجل عن أهل العلم أنهم يقولون ﴿ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾.
فمثلا صفة " الاستواء " : الاستواء معلوم شأنه في لغة العرب، لكن كيفية الاستواء مجهولة بالنسبة لنا ؛ فالله عز

وجل أخبرنا بأنه استوى، ولم يخبرنا بكيفية استوائه ؛ فلا مجال حينئذٍ للخوض في هذا الباب أو للولوج فيه. والسؤال عن صفات الله عز وجل بـ " كيف " سبيل من سبل الضلال ؛ كما أُثر عن الإمام مالك وغيره من أهل العلم، أنه قال : ((الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة)).

ومن المقدمات في هذا الباب :

معرفة شيء من القواعد في أسماء الله وصفاته : وقد ذكر العثيمين رحمه الله مباحث في أسماء الله وصفاته.

******

المتن :

Γ وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ **وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ** ﴾. Σ

الشرح :

هذه الآية لها مناسبة للباب : وهي ظاهرة ؛ لأن الله عز وجل سمّى جحود اسم من أسمائه كفرا ؛ فدل ذلك على أن جحود شيء من أسماء الله وصفاته كفر بالله سبحانه وتعالى.

ومناسبة الآية للتوحيد : أنها دلت على أن إنكار شيء من أسماء الله وصفاته ؛ ينافي التوحيد، توحيد الأسماء والصفات.

وتتمة هذه الآية، من أولها إلى آخرها : قوله سبحانه ﴿ **كَذَلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ** ﴾ :

﴿ أَرْسَلْنَاكَ ﴾ : جعلناك رسولا إليهم.

﴿ فِي أُمَّةٍ ﴾ : أي في قرن من الزمان، أو جماعة من الناس.

﴿ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا أُمَمٌ ﴾ : أي قد مضت قرون، أو جماعات من الناس قبلها.

﴿ لِتَتْلُوَ عَلَيْهِمُ ﴾ : أي لتقرأ عليهم.

﴿ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ : أي من القرآن الكريم.

﴿ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ ﴾ : ﴿ وَهُمْ ﴾ : أي كفار قريش. ﴿ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ ﴾ : أي يجحدون هذا الاسم، يكفرون به، لا بالمسمى ـ وهو الله عز وجل ـ ؛ فهم يقرون به خالقا ورازقا : قال الله عز وجل ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾، ولكنهم كانوا يكفرون بأن يكون هناك اسم آخر لله عز وجل، وقد قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا ﴾، وقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ﴿ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾ : أي بأي اسم من أسماء الله تدعونه ؛ فإن لله عز وجل الأسماء الحسنى فادعوه بما شئتم منها. فقد كان كفار قريش يكفرون بهذا الاسم ؛ فأمر الله نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يقول لهم رادا عليهم في كفرهم باسم " الرحمن " :

﴿ قُلِ ﴾ : أيها الرسول.

﴿ هُوَ رَبِّي ﴾ : أي الرحمن عز وجل ربي، وإن كفرتم به.

﴿ **لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ** ﴾ : أي لا معبود بحق سواه. وهذا نفي وإثبات، وهما ركنا شهادة أن لا إله إلا الله. ﴿ **لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ** ﴾ أي لا معبود بحق سواه، وأما الآلهة الباطلة فهي كثيرة، لكنها باطلة : ﴿ **ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ** ﴾.

﴿ **عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ** ﴾ : ﴿ **عَلَيْهِ** ﴾ : لا على غيره. ﴿ **تَوَكَّلْتُ** ﴾ : أي فوضت أموري كلها إليه، واعتمدت عليه. وتقديم ما حقه التأخير ؛ يفيد الحصر.

﴿ **وَإِلَيْهِ مَتَابِ** ﴾ : ﴿ **إِلَيْهِ** ﴾ : لا إلى غيره. ﴿ **مَتَابِ** ﴾ : أي متابي ؛ فأصل متاب : " متابي " بالياء، ولكن حذفت الياء ؛ تخفيفا. والمتاب بمعنى : المرجع والتوبة إليه : رجوعي ـ أو مرجعي ـ ، وتوبتي. والتوبة إلى الله عز وجل هي **الرجوع إليه**، لغة. واصطلاحا : **هي الرجوع إلى الله تعالى من المعصية إلى الطاعة**، ولها شروط :

ـ الشرط الأول : الإخلاص إلى الله عز وجل : فهو لا يتوب إلى الله مراعاة لأحد أو محاباة لشخص أو لغرض من أغراض الدنيا.

ـ الشرط الثاني : أن تكون في وقت قبول التوبة : يعني بأن يكون الوقت خاليا من زمانين :

❖ الزمان الأول : عند طلوع الشمس من مغربها ؛ لأن النفس إذا طلعت من مغربها ﴿ **لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا** ﴾.

❖ والزمان الثاني : عند الغرغرة : ﴿ **وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ** ﴾.

ـ الشرط الثالث : الندم على ما فات ومضى من فعل الذنب : وذلك بأن يشعر على التحسر على ما فعل، ويتمنى أنه لم يكن.

ـ الشرط الرابع : الإقلاع عن الذنب : والإقلاع عن الذنب إن كان في حق الله عز وجل ؛ فذلك بالبعد عنه والتخلص منه. وإن كان في حق المخلوق ؛ فلابد من رد الحق إلى أهله، أو استحلال المظلمة منه.

ـ الشرط الخامس : العزم على عدم العود إلى الذنب.

سبب نزول هذه الآية :

ذُكر في سبب نزول هذه الآية ثلاثة أقوال :

❖ الأول : أن النبي صلى الله عليه وعلى أله وسلم لما قال لكفار قريش « **اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ** »، **قَالُوا : وَمَا الرَّحْمَنُ ؟!** فنزلت هذه الآية.

❖ الثاني : أنهم لما أرادوا كتاب الصلح في الحديبية، كتب علي بـ " اسم الله الرحمن الرحيم " ؛ فقال سهيل ـ وكان آنذاك هو الذي سعى بين قريش وبين النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ قال : «**مَا الرَّحْمَنُ ؟! اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ** » إلى آخر القصة. فقد كان ذلك متقررا

عندهم، لا يكذبون بهذا الاسم. وهذا مروي عن قتادة وغيره.

❖ الثالث : أن رسول الله صلى الله عليه وعلى أله وسلم كان يوما في الحجر يدعو، وأبو جهل يستمع إليه، وهو يقول : " يا رحمن " ؛ فولى مدبرا إلى المشركين وهو يقول : « **إِنَّ مُحَمَّداً كَانَ يَنْهَانَا عَنْ عِبَادَةِ الْآلِهَةِ، وَهُوَ يَدْعُو إِلَـهَيْنِ** ». وهذه القصة ليس فيها إسناد يثبت.

وأما سبب النزول الذي ذُكر، فليس هناك واحد منها صحيح في إثبات سبب النزول للآية، وإن كان الأول والثاني قد وقع ذلك من قريش، لكن لم تنزل هذه الآية في هذين السببين أو في غيرهما.

في هذه الآية فوائد :

- أن جحود شيء من الأسماء والصفات يُعدّ كفرا.
- وجوب الإيمان بأسماء الله وصفاته.
- وجوب التوكل على الله.
- وجوب التوبة إلى الله عز وجل.
- وجوب إخلاص العبادة لله سبحانه وتعالى.
- إثبات اسم من أسماء الله ؛ وهو الرحمن المتضمن صفة " الرحمة ".
- التعريض بالكفار، والحث لهم على الرجوع إلى الله، والتوبة من الكفر.
- أن التوبة التي لا تكون إلا لله، هي توبة العبادة ؛ ولذا قال الله عز وجل ﴿ وَإِلَيْهِ مَتَابِ ﴾، وقدّم ما حقه التأخير ؛

لإفادة الحصر : أي إليه، لا إلى غيره توبتي ورجوعي.
وأما التوبة التي بمعنى الرجوع ؛ فإنها تكون له ولغيره، ومنه قول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها « **أَتُوبُ إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ** ». فليس المراد هنا توبة العبادة ؛ وإنما المراد بها توبة الرجوع، مطلق الرجوع ؛ لأن توبة العبادة لا تكون للرسول ولا لغيره من الخلق ؛ بل هي خالصة لله عز وجل.

******

المتن :

Γ **وَفِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ، قَالَ عَلِيٌّ : (حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ ؟!).** Σ

الشرح :

توثيق هذا الأثر : أخرجه البخاري مسندا ومعلقا، وفي بعض ألفاظه : (**أَتُحِبُّونَ**) بدلا من (**أَتُرِيدُونَ**).

ومناسبة هذا الأثر للباب : أنه دل على منع تحديث الناس بما لا تدركه عقولهم، ومن ذلك التفاصيل والتوسع في أسماء الله وصفاته ؛ لأنه سبيل إلى إنكارها وجحودها.

وأما مناسبة الأثر للتوحيد : فقد دل على عدم التحديث والتوسع في ذكر الصفات، وفي بعض الأبواب التي تدعو إلى إنكارها، أو تؤدي إلى إنكارها ؛ وذلك يُعدّ كفرا بها، وهو منافٍ للتوحيد.

قوله " وفي صحيح البخاري " : [صحيح البخاري] هو أصح الكتب المصنفة، وهو أول كتاب أُلّف فيه الحديث الصحيح المجرد. أما تصنيف أول كتاب في الحديث النبوي ؛ فذلك يعود إلى الإمام الزهري على خلاف في ذلك. و[صحيح الإمام البخاري] يُعدّ أفضل وأصح من [صحيح الإمام مسلم] بشهادة الجمهور من المحدثين والمحققين، وأمره كما قال القائل :

صحيح البخاري لو أنصفوه *** لما خُطّ إلا بماء الذهب

إلى آخر تلك الأبيات.

" قال علي " : المراد به **علي بن أبي طالب رضي الله عنه**، وترجمته قد سبقت.

(**حَدِّثُوا النَّاسَ**) : من الأمر بالتحديث، والتحديث هو : **ذكر الحديث**. والناس المراد بهم : العامة.

(**بِمَا يَعْرِفُونَ**) : أي بما يفهمون. وقد وردت زيادة لهذا الأثر ذكرها الحافظ بن حجر وهي قوله : (**وَدَعُوا مَا يُنْكِرُونَ**) : أي ما يشتبه عليهم فهمه ؛ مما قد يؤدي إلى رد الحق وعدم قبوله، ويفضي بهم إلى التكذيب.

(**أَتُرِيدُونَ**) : الهمزة للاستفهام وهو يفيد الإنكار. و(**تُرِيدُونَ**) بمعنى : تحبون ؛ كما ورد ذلك في بعض الروايات من [صحيح الإمام البخاري].

(**أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ ؟!**) : (**أَنْ يُكَذَّبَ**) : من التكذيب ؛ وهو **نسبة الكذب إلى القول**. والكذب هو : **مخالفة الكلام للواقع، وعدم مطابقته له**. والتكذيب لله ورسوله، تكذيب للآيات والأحاديث الصحيحة. وهذا الأثر يشبهه قول عبد الله بن مسعود في [صحيح الإمام مسلم] : (**مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ**[20] **إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ**). إذاً فمفاد هذا الحديث : أنه إذا كان الحديث لا تبلغه، ولا تصل عقول الناس إليه، ولا يفهمونه ؛ فإنه ينبغي مراعاة ذلك.

في هذا الأثر فوائد :

- الفائدة الأولى : سبب هذا الأثر : سببه ما حدث في خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه من كثرة إقبال الناس على الحديث، وكثرة القصاص وأهل الوعظ. فيأتون في قصصهم بأحاديث لا تعرف، فربما استنكرها بعض الناس وردها، وقد يكون لبعضها أصل أو معنى صحيح ؛ فيقع في بعض المفاسد لذلك. فأرشدهم إلى أنهم

---

[20] أي لا تصله عقولهم.

لا يحدثون عامة الناس إلا بما هو معروف، ينفع الناس في أصل دينهم وفي أحكامه ؛ ليتبين لهم الحلال من الحرام ؛ لأن ذلك الوقت كَثُر فيه الاختلاف والخوض والجدل.

- أنه إذا خُشي ضرر من تحديث الناس ببعض ما لا يفهمون ؛ فلا ينبغي تحديثهم بذلك. وهذا ليس على إطلاقه ؛ لأن كثيرا من أمور الدين ومن السنن يجهلها الناس، فإذا حدّث بذلك ؛ كُذِّب ! فليس للعالم أن يترك التحديث، وعليه أن يعلمهم برفق، ويدعوهم بالتي هي أحسن.
- أن فيه دليلا على أن المتشابه لا ينبغي أن يذكر عند العامة.
- أن هناك عددا من أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم، كان يرى التحديث ببعض دون بعض، فمن ذلك : ما ثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه في شأن الجِرابين، وأنه بث أحدهما وامتنع عن بث الآخر، وكان المراد في ذلك ما يقع من الفتن. وذُكر نحو هذا عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما. وثبت عن معاوية بن أبي سفيان أنه كان ينهى القصاص عن القصص ؛ لما في قصصهم من الغرائب والتساهل في النقل وغير ذلك. وقد ثبت في الحديث الصحيح عن عبد الله بن عمرو وغيره، في [المسند] وغيره، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « لَا يَقُصُّ إِلَّا أَمِيرٌ، أَوْ مَأْمُورٌ، أَوْ مُرَاءٍ ». ومما

ثبت في ذلك : أن الحسن البصري أنكر تحديث أنس للحجاج بقصة " العُرَنيين " ؛ لأنه اتخذها وسيلة لما كان يرتكبه من المبالغة في سفك الدماء بتأويله الواهي. ومن ذلك، ما ذكر عن الإمام أحمد في شأن الأحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان. ومن ذلك، ما ورد عن أبي يوسف في شأن الغرائب. ومن ذلك، ما ذكر عن الإمام مالك في أحاديث الصفات، كما سيأتي بيان هل تذكر أحاديث الصفات أم لا ؟ ومن ذلك، ما ذكره الشيخ عبد الرحمن ـ حفيد المصنف ـ عن جدّه، قال : ((وقد كان شيخنا [21] لا يحب أن يُقرأ على الناس، إلا ما ينفعهم في أصل دينهم وعباداتهم ومعاملاتهم، وينهاهم عن القراءة في مثل كتب ابن الجوزي ؛ كـ [المنعش والمرعش] و[التبصرة] ؛ لما في ذلك من الإعراض عما هو أوجب وأنفع، وفيها ما الله به أعلم مما لا ينبغي اعتقاده)).

مسألة ذكر أحاديث الصفات للعامة :

ذكر أحاديث الصفات للعوام والخواص جائز صائغ ؛ فقد كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يذكر هذه الأحاديث، ولا يزال العلماء قديما وحديثا من أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى أله وسلم ومن بعدهم يقرؤون آيات الصفات وأحاديثها بحضرة عوام المؤمنين وخواصهم ؛ فكيف يكتم ذلك عن عوام المؤمنين ؟! بل يقال من لم يؤمن بذلك فليس من

---

[21] أي المصنف لـ [كتاب التوحيد].

المؤمنين، ومن وجد في قلبه حرجا من ذلك ؛ فهو من المنافقين. ويقال أيضا : هل في أحاديث الصفات أكثر من آيات الصفات التي في القرآن ؟ وآيات الصفات لا يُمنع من تلاوتها ؛ فكذلك يقال في أحاديث الصفات لا يُمنع من قراءتها. وقد ذكر الشيخ سليمان ـ حفيد المصنف ـ أن هذا من بدع الجهمية وأتباعهم الذين ينفون صفات الرب، لما رووا أحاديث الصفات، رأوا أن أحاديث الصفات مبطلة لمذهبهم، وقامعة لبدعتهم ؛ تواصوا بكتمانها عن عوام المؤمنين ؛ لئلا يعلموا ضلالهم، وفساد اعتقادهم. ثم قال الشيخ سليمان : ((فاعلم ذلك)).

مسألة العمل بالسنن والآثار : هل يُعمل بها وتُذكر للناس ؟

الجواب : نعم، وليس في ذلك ما ينكر، وينبغي أن تبين للناس ؛ فإنه ما انتشرت سنة إلا ذهبت عن مكانها بدعة، وما ذهبت سنة إلا حلت مكانها بدعة ؛ ففي نشر السنن إبطال للبدع، وذلك مطلوب. وقد كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعملها ؛ ففي العمل بها اقتداء بسنة الرسول عليه الصلاة والسلام، واتباع وتأسٍ للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، واكتساب للأجر والثواب، ونشر للدين والسنن وحفظ لها.

******

المتن :

Γ وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصِّفَاتِ - اسْتِنْكَارًا لِذَلِكَ - ؛ فَقَالَ : (مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ ؟!) اهـ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الأثر : أخرجه عبد الرزاق في [مصنفه]، وابن أبي عاصم بإسناد صحيح بنحو ما ذكره المصنف.

ومناسبة هذا الأثر الثابت في هذا الباب، مناسبته للباب : أنه يدل على أن نصوص الصفات ليست مما نهي عن التحديث به ؛ بل ينبغي ذكرها وإعلانها، وأن ذلك لا يكون ذريعة للجحود والإنكار لها ؛ فليس استنكار بعض الناس لها بمانع من ذكرها.

وأما مناسبة الأثر للتوحيد : فقد دل على وجوب الإيمان بجميع الأسماء والصفات ؛ وذلك تحقيقا لتوحيد الأسماء والصفات.

قوله " وروى عبد الرزاق " : " روى " : من " الرواية " وهي لغة : مأخوذة من " رَوِيَ " ؛ التي تدل على **خلاف العطش**، ثم صُرّف في الكلام لحامل من يروى منه، وشُبّه به

الذي يأتي القوم بعلم أو خبر ؛ فيرويه كأنه أتاهم بريهم من ذلك.

وأما في الاصطلاح : ذكر فيها عدة تعاريف، أحسنها ما ذكره الحافظ ابن رجب رحمه الله ؛ فقال : ((**هي حفظ الأخبار عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه وأتباعه، ونقلها كما سمعها السامع، ومعرفة حال الإسناد ونقلته**)).

وعبد الرزاق : هو ابن همام بن نافع الحِميري مولاهم، اليماني " أبو بكر " الصنعاني. ثقة حافظ مصنف شهير. عَمِيَ في آخر عمره ؛ فتغير. وارتحل إلى بلاد الحجاز والشام والعراق، وسافر في تجارة. وقد انتفع بمعمر بن راشد كثيرا، ولازمه ثمانية سنين. وهو صاحب [المُصنَّف] المشهور، وله مصنفات أخرى. وقد أدخل عليه جعفر بن سليمان الضُّبعي التشيع، وكذّبه العباس بن عبد العظيم ؛ فرد عليه الذهبي قائلا : ((بل والله ما برّ عباس في يمينه)) ؛ أي أنه ليس بكذاب. وقد مات سنة 211 من الهجرة.

" عن **معمر** " : وهو ابن راشد الأزدي مولاهم، " أبو عروة " البصري. ثقة ثبت فاضل، نزيل اليمن. وهو أول من رحل إلى اليمن، وقيل أول من صنف بها. سكن صنعاء وتزوج بها، ورحل إليه سفيان الثوري، واستفاد منه عبد الرزاق كما سلف. وقد توفي سنة 154 من الهجرة.

" عن **ابن طاووس** " : وهو عبد الله بن طاووس بن كيسان اليماني، " أبو محمد " الخولاني. ثقة فاضل عابد. كان من خيار الناس فضلا ودينا وورعا. سمع من أبيه فأكثر عنه في الرواية، وكان يختلف إلى مكة. يقول عنه معمر، وهو أحد

تلاميذه : ((كان من أعلم الناس بالعربية)). توفي سنة 132 من الهجرة.

" عن أبيه " : والمراد به **طاووس بن كيسان اليماني**، " أبو عبد الرحمن " الحميري، ثقة فقيه فاضل. يقال اسمه ذكوان، ولقبه " طاووس ". كان عالم اليمن في زمانه، لازم ابن عباس مدة، وهو معدود من كبراء أصحابه. وقد مات سنة 106 من الهجرة.

" **أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا** " : لم يُسمَّ هذا الرجل.

" **انْتَفَضَ** " : أي ارتعد.

" **لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصِّفَاتِ فَاسْتَنْكَرَهُ** " : قيل استنكره : إما لأن عقله لا يحتمله، أو لكونه اعتقد عدم صحته ؛ فأنكره.

وقوله " **لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصِّفَاتِ** " : نبّه العلامة الألباني على أن هذا الحديث في [تخريج السنة]، هو حديث : « **أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ** ». فلما سمع ذلك انتفض ؛ استنكارا لذلك، والاستنكار هو : **الاستبعاد والجحود**.

" **فَقَالَ** " : أي ابن عباس.

(**مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ ؟**) : يستفهم من أصحابه، ويشير إلى أناس يحضرون مجلسه من عامة الناس. وهذه الجملة تحتمل وجهين :

❖ الأول : أن تكون (**مَا**) استفهامية، إنكارية. و(**فَرَقُ**) بفتح الفاء والراء : وهو **الخوف والفزع** : أي ما فزع

هذا وأضرابه من أحاديث الصفات، واستنكارهم لها ؟!
وهذا مراده الإنكار عليهم ؛ لأن الواجب على العبد التسليم والإذعان والإيمان بما صح عن الله وعن رسوله، وإن لم يحط به علما. ولهذا قال الشافعي رحمه الله : ((آمنت بالله، وبما جاء عن الله على مراد الله. وآمنت برسول الله وبما جاء عن رسول الله، على مراد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم)).

❖ الوجه الثاني : أن تكون بفتح الفاء وتشديد الراء، ويجوز تخفيفها، و(**مَا**) نافية : أي ما فرّق هؤلاء بين الحق والباطل، ولا عرفوا ذلك ؛ فلهذا قال :

(**يَجِدُونَ رِقَّةً**) : وهي ضد القسوة. (**عِنْدَ مُحْكَمِهِ وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ ؟!**). وقوله : (**يَجِدُونَ رِقَّةً**) : الرّقة هي : اللين والقبول للمحكم ؛ يلينون ويرقون ويقبلون المحكم من القرآن، أو من نصوص الصفات.

(**عِنْدَ مُحْكَمِهِ**) : أي ما وضح معناه فلم يلتبس على أحد ؛ يقبلون ما كان كذلك.

(**وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ**) : بمعنى يعرضون وينكرون. وعبّر عن الإعراض والإنكار بـ " الهلاك " ؛ لأن من أعرض ؛ هلك، ومن أنكر ؛ هلك.

(**عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ**) : أي متشابه النصوص، متشابه القرآن ؛ وهو : ما اشتبه عليهم فهمه أو ما خفي عليهم معناه. فإذا ظهر لهم معناه ؛ قبلوه، وإذا خفي عليهم معناه، واشتبه عليهم فهمه ؛ ردوه وأنكروه !

من فوائد هذا الأثر :

- أنه لا مانع من ذكر آيات الصفات، وأحاديثها بحضرة عوام الناس وخواصهم ؛ من باب التعليم.
- أن من رد شيئا من نصوص الصفات أو استنكره بعد صحته صار في عداد الهالكين ؛ لقوله (**وَيَهْلِكُونَ**).
- مشروعية الإنكار على من استنكر شيئا من نصوص الصفات.
- وجوب إنكار المنكر : وذلك أنه لما ظهر منهم هذا المنكر ؛ أنكره عليهم عبد الله بن عباس.
- وجوب الإيمان بالأسماء والصفات، وأنه لا يتحقق الإيمان إلا بذلك.
- وجوب الإيمان بالمحكم والمتشابه.

******

المتن :

Γ **وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشٌ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ أَنْكَرُوا ذَلِكَ ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ ﴿ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ ﴾.** Σ

الشرح :

توثيق هذا الأثر : أخرجه ابن جرير في [التفسير] من طريق مجاهد بن جبر مرسلا بنحو هذا الذي ساقه المصنف هاهنا، ولكن فيه ثلاث علل :

1- الإرسال : وهو من قسم الضعيف.
2- والانقطاع بين ابن جريج ومجاهد، لم يسمع منه التفسير.
3- والحسين بن داود الملقب بـ " سُنيد ".

وهذا ليس سببا صحيحا في نزول الآية : ﴿ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ ﴾، وقد سبق ذكر ثلاثة أسباب لنزول ﴿ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ ﴾، لم يصح منها شيء، وإن كانت مسألة إنكار قريش لاسم " الرحمن " حاصلة ؛ فقد ثبت في [الصحيحين]، من حديث أنس بن مالك وغيره في قصة صلح الحديبية، أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال لعلي بن أبي طالب : « اكْتُبْ، بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ». **فَقَالَ سُهَيْلٌ**[22] : « **أَمَّا الرَّحْمَنُ، فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ وَلَكِنِ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ** »، فأمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عليا أن يكتب " باسمك اللهم ". وأُثِر عنهم أن بعضهم كان يقول : " لا نعرف إلا رحمن اليمامة " ؛ يعنون بذلك " مسيلمة "، كان يلقب بذلك، مع كذبه وفجوره. إذاً فسبب النزول لم يكن ثابتا، والقصة في إنكار قريش لاسم " الرحمن " شيء ثابت وصحيح.

وما مناسبة هذا السبب لنزول الآية، ما مناسبته للباب وللتوحيد ؟

مناسبة ذلك : أنه دل على كفر من أنكر شيئا من أسماء الله وصفاته ؛ لأن ذلك ينافي توحيد الله عز وجل.

---

[22] وكان مندوب قريش إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

وفي قوله " **وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشٌ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** " : قال بعض أهل العلم : إن هذا من باب العام الذي أريد به الخاص ؛ فليس كل قريش تنكر ذلك ؛ بل جماعة وطائفة منهم، ولكن إذا أقرّت الأمة الطائفة على ذلك، ولم تنكر ؛ صح أن ينسب إليهم جميعا. فلذلك لو قيل إن الإنكار لاسم " الرحمن " ثبت عن بعض قريش، ولم يثبت عن جميعهم يقال : إن هذه الجماعة القليلة أقرّتها الجماعة الكثيرة، أقرّتها الأمة كلها أمة قريش ؛ فيصح أن ينسب إليهم جميعا. ولذلك يذكر الله عز وجل عن اليهود، وينسب إليهم ما فعله أسلافهم في زمن موسى ؛ قال الله تعالى ﴿ **وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ** ﴾، والله عز وجل لم يرفع الطور على من كان في زمن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من اليهود ؛ وإنما على من كان في زمن موسى، لكن بما أنهم أقروا أفعالهم ؛ صح أن تنسب إليهم. وكذلك ـ أيضا ـ : ما ذكر الله عز وجل في شأن عقر ناقة صالح عليه السلام، انبعث أشقى القوم لعقرها ؛ فنسب الفعل إليهم جميعا ؛ لأنهم أقروه، لم يقل الله عز وجل ـ ﴿ **إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا (12) فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا (13) فَكَذَّبُوهُ** ﴾ ـ ، لم يقل الله : " فكذبه وعقرها " : أي ذلك الشخص الذي انبعث لها ؛ بل عمّم ذلك لإقرارهم له ؛ فصحت نسبة ذلك إليهم جميعا : ﴿ **فَعَقَرُوهَا** ﴾ مع أن العاقر كان واحدا.

من فوائد هذا الأثر :

- ثبوت الأسماء والصفات لله عز وجل.

- أن تعدد الأسماء لا يدل على تعدد المسمى، والعرب تعرف ذلك ؛ فإنها تطلق على الأسد أكثر من عشرين اسما ؛ فهل يعني ذلك أن هذا الاسم لنوع من الأسد دون غيره ؟ وكذلك تطلق على السيف أكثر من مائة اسم ؛ فهل معنى ذلك أن يتعدد المسمى ؟ هذا كان معروفا، فكيف ينكرون أسماء الله بهذه الحجة ؛ أنه إذا تعددت الأسماء تعدد المسمى ؟!
- مشروعية دعاء الله عز وجل بأسمائه وصفاته : ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴾.
- إثبات اسم " الرحمن " المتضمن لصفة " الرحمة ".

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : عَدَمُ الإِيمَانِ بِجَحْدِ شَيْءٍ مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ. Σ

الشرح :

أي لقوله سبحانه وتعالى ﴿ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ ﴾، حين قالوا : " ما نعرف الرحمن "، ولاشك أن جحد الصفة ؛ كجحد الاسم. وقول المصنف " عدم الإيمان " ؛ يعني انتفاء الإيمان بجحد شيء، ولو إسم من أسماء الله ثبت بنص القرآن والسنة، هذا الانتفاء انتفاء كلي ؛ إذا كان جَحد إنكار.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ الرَّعْدِ. Σ

الشرح :

والمراد بها قوله تعالى﴿ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ ﴾، وقد سبق بيانها.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : تَرَكُ التَّحْدِيثِ بِمَا لَا يَفْهَمُ السَّامِعُ. Σ

الشرح :

وهذا لقول علي بن أبي طالب رضي الله عن في الأثر السابق : (**حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ**) ؛ أي بما يفهمونه. (**أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ ؟!**). وهذا ليس على إطلاقه، في قول المصنف : " ترك التحديث فيما لا يفهم السامع "، ليس على إطلاقه، وقد سبق ذكر شيء من التفصيل في ذلك. لكن هنا ملاحظة ينبغي اعتبارها ؛ وهي أنه لابد من تهيئة النفس للانقياد والتسليم والإذعان، تهيئ النفس لذلك ؛ حتى تكون النصوص المقروءة في شأن الصفات وغيرها مقبولة، لا تحصل فيها نفرة.

******

المتن :

Γ **الرَّابِعَةُ : ذِكْرُ العِلَّةِ ؛ أَنَّهُ يُفْضِي إِلَى تَكْذِيبِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَلَوْ لَمْ يَتَعَمَّدِ المُنْكِرُ.** Σ

الشرح :

" ذكر العلة " : أي السبب. " كونه يفضي " : يعني أنه نهى عن ذلك، نهى عن التحديث بما لا يُفهم ولا يُعرف ؛ لئلا يكذب الله ورسوله. وقوله " ولو لم يتعمد المنكر " : أي يقصد

أن يذكر شيئا من نصوص الصفات ؛ لتُكذب، وإن لم يقصد ذلك.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : كَلَامُ ابْنِ عَبَّاسٍ لِمَنْ اسْتَنْكَرَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ أَهْلَكَهُ. Σ

الشرح :

وذلك في قوله : (**مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ ؟!**). وفي قوله : " وأنه أهلكه " ؛ يعني لقوله : (**وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ ؟!**)، وهذا ينافي الإيمان ؛ لأنه لا يتم إلا بإثبات الجميع.

******

مسائل تتعلق بهذا الباب :

المسألة الأولى : أن هناك قواعد مهمة ينبغي معرفتها، والاطلاع عليها في باب أسماء الله تعالى وصفاته ؛ فمن ذلك :

ـ **أولا : أن أسماء الله الحسنى بالغة في الحسن غايته :** قال الله تعالى ﴿ **وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى** ﴾ ؛ وذلك لدلالتها على أحسن مسمى، وأشرف مدلول ؛ وهو الله سبحانه وتعالى.
ولأنها متضمنة لصفات كاملة، لا نقص فيها بوجه من الوجوه ؛ فمثال ذلك : إسم الله " الحي "، هو إسم من أسماء الله، متضمن للحياة الكاملة التي لم تسبق بعدم ولا يلحقها زوال،

وهي الحياة المستلزمة لكمال الصفات من العلم والقدرة والسمع والبصر وغيرها. والحسن في أسماء الله تعالى، يكون باعتبار كل اسم على حدة، ويكون باعتبار جمع كل اسم إلى غيره ؛ فيحصل بجمع الاسم إلى الآخر كمال فوق كمال.

ـ **ثانيا : أن أسماء الله تعالى أعلام وأوصاف :** ليست أعلاما محضة ؛ بل هي أعلام متضمنة للصفات ؛ فمثلا : إسم الله " العزيز " هو عَلَم على الله جلا وعلا ؛ يتضمن الصفة " العزة " التامة له سبحانه وتعالى. وكل اسم من أسماء الله يتضمن صفة من صفات الله العظيمة.

ـ **ثالثا : أن أسماء الله تعالى ليست محصورة بعدد معين :** فقد ثبت في [المسند]، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذكر دعاء الهم والغم والحزن : « **اللهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ** »، وما استأثر الله به في علم الغيب لا يمكن أن يعلم ؛ وهذا يدل على عدم حصر الأسماء الحسنى في عدد معين. وأما حديث : « **إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ** » ؛ فمعناه : أن من أحصى من أسماء الله عز وجل هذا العدد ؛ فإنه يدخل الجنة ؛ ولذا قال « **إِنَّ لِلَّهِ** »، ولله غير هذه الأسماء المحصورة بتسعة وتسعين.

رابعا : أن أسماء الله عز وجل، وكذلك صفات الله سبحانه وتعالى توقيفية لا مجال للعقل فيها : وعلى هذا فيجب الوقوف فيها على ما جاء به الكتاب والسنة ؛ فلا يزاد فيها،

ولا ينقص منها ؛ لأن العقل لا يمكنه إدراك ما يستحقه الله عز وجل من الأسماء والصفات ؛ فوجب الوقوف على النص، قال الله تعالى ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾. وفي هذا يقول الإمام أحمد : ((لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله، لا يتجاوز القرآن والحديث)).

ـ خامسا : أن أسماء الله عز وجل مترادفة متباينة :

والمترادف : **ما اختلف لفظه واتفق معناه.** والمتباين : **ما اختلف لفظه ومعناه.** فأسماء الله عز وجل مترادفة ؛ باعتبار أنها تدل على ذات الله جلا وعلا : فاسم الله " العزيز " و" الحكيم " و" القادر " و" الخبير " و " السميع " و " البصير "، كلها تدل على رب العالمين سبحانه وتعالى. وهي متباينة ؛ باعتبار معانيها، مختلفة من حيث المعنى ؛ فمعنى " الحكيم " غير معنى " العزيز "، وهكذا...

ـ سادسا : هل أسماء الله تعالى غيره أو أسماء الله هي الله ؟

أجاب عن ذلك العثيمين رحمه الله فقال : ((إن أُريد بالاسم اللفظ الدال على المسمى ؛ فهي غير الله. وإن أُريد بالاسم مدلول ذلك اللفظ ؛ فهي المسمى. فمثلا الذي خلق السماوات والأرض هو الله ؛ فالاسم هنا هو المسمى، فليست اللام والهاء هي التي خلقت السماوات والأرض. وإذا قيل : " اكتب باسم الله " فكتبت " باسم الله " ؛ فالمراد به الاسم دون المسمى))، وهكذا...

ـ سابعا : أن صفات الله عز وجل ؛ صفات كمال، لا نقص فيها بوجه من الوجوه : ولذلك قال الله عز وجل ﴿ وَلِلَّهِ

الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾، وقال سبحانه ﴿ **وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ** ﴾ ؛ أي الوصف الأكمل.

ـ **ثامنا : أن الصفات أوسع من الأسماء :** لأن كل إسم يتضمن صفة، وليس كل صفة تكون إسما. وهذا وارد بكثرة ؛ فالله عز وجل يوصف بالكلام وبالإرادة، ولا يسمى بـ " المتكلم " أو " المريد ".

ـ **تاسعا : أن الأسماء والصفات يجب إثباتها إثباتا من غير تمثيل ولا تكييف، ومن غير تعطيل ولا تحريف.**

المسألة الثانية : ذكر المحكم والمتشابه من القرآن :

علمنا أن المحكم هو **ما اتضح معناه**، والمتشابه **ما خفي معناه**. وهنا مسألة ؛ وهي : أن الله عز وجل قد وصف القرآن بأنه محكم كله، وبأنه متشابه، وبأنه محكم ومتشابه : قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ** ﴾، وقال سبحانه وتعالى ﴿ **اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ** ﴾، وقال عز وجل ﴿ **هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ** ﴾. فما الجمع بين هذه الآيات !؟

ذكر أهل العلم الجمع بين هذه الآيات : بأن معنى كون كل القرآن محكما ؛ أي أنه في غاية الإحكام : أي الإتقان في ألفاظه ومعانيه وإعجازه، أخباره صدق، وأحكامه عدل، لا يعتري ذلك عيب لا في الألفاظ ولا في المعاني.

وأما معنى كونه متشابها : أن آياته يشبه بعضها بعضا في الحسن والصدق والإعجاز والسلامة من العيوب.

وأما معنى كون بعضه محكم والآخر متشابها : فمعنى ذلك أن المحكم منه يكون واضح المعنى لكل الناس ؛ مثل قوله عز وجل ﴿ وَلا تَقْرَبُوا الزِّنى ﴾، وقوله سبحانه ﴿ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾، وغيرها من الآيات التي هي واضحة المعنى.

وأما المتشابه في القرآن : فهو **ما خفي علمه على غير الراسخين في العلم** ؛ ولذا جاء في ذكر قول الله سبحانه وتعالى ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾ : الوقف على قوله ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾، هناك قراءتان : الوقف على لفظ الجلالة، والوصل.

❖ أما قراءة الوقف، ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ : هذا فيما يتعلق بالتشابه المطلق ؛ لأن التشابه على قسمين : تشابه مطلق، وتشابه نسبي. ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ : لا يعلم حقيقة مآله إلا الله عز وجل ؛ وذلك مثل كيفية صفات الله عز وجل، لا يعلم ذلك إلا هو سبحانه. ومن ذلك حقيقة ما أخبر سبحانه وتعالى عن الجنة والنار.
وذكر بعضهم الحروف التي في أوائل السور كـ ﴿ ألم ﴾، أنها من التشابه المطلق، وهذا فيه نظر ؛ فقد ورد في ذكر معناها أقوال، أقربها إلى الصواب : أنها حروف تحدى الله عز وجل بها الفصحاء والبلغاء الذين يمارسون اللسان العربي ؛ فقيل لهم : هذه الحروف التي تتهجونها وتقرؤنها ؛ ايتوا بسورة من مثل هذا القرآن الذي هو بلسان عربي مبين. فإن خفي معناها عند بعضهم ؛ صار واضحا عند البعض الآخر.

❖ أما على التشابه النسبي : فتجرى عليه قراءة الوصل ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾، هذا في التشابه النسبي : إذا خفي على بعض أهل العلم ؛ فإنه لا يخفى على الراسخين منهم فيه.

******

المتن :

Γ بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللهِ ثُمَّ يُنكِرُونَـهَا وَأَكْثَرُهُمُ الكَافِرُونَ ﴾ Σ

الشرح :

وهذا الباب من الأبواب المهمة في باب معرفة نعمة الله عز وجل، ونسبتها إلى الله تبارك وتعالى، والثناء عليه في ذلك.

ولهذا الباب مناسبة لما قبله : وذلك أن من جحد شيئا من الأسماء والصفات ؛ فقد جحد نِعَم الله عز وجل ؛ لأن معرفة أسماء الله تعالى وصفاته هي من النعيم الذي ينبغي أن يشكر الله عليه.

ثانيا : لما ذكر المصنف جحود الأسماء والصفات قبل هذا الباب ؛ دل على أن جحود ذلك سبب لإنكار نعمة الله عز

وجل، فلا يصير صاحب النعمة ـ أي من أسديت له النعمة ـ معترفا بأن المنعم عليه هو الله عز وجل.

وأما مناسبة الباب للتوحيد : فقد ذكر العلامة السعدي رحمه الله أن : ((الواجب على الخلق إضافة النعم إلى الله قولا واعترافا ؛ وبذلك يتم التوحيد. فمن أنكر نعم الله بقلبه ولسانه ؛ فذلك كافر، ليس معه من الدين شيء. ومن أقرّ بأن النعم كلها من الله وحده، وهو بلسانه تارة يضيفها إلى الله، وتارة يضيفها إلى نفسه وعمله وإلى سعي غيره، كما هو جارٍ على ألسنة كثير من الناس ؛ فهذا يجب على العبد أن يتوب منه وألا يضيف النعم إلا إلى مُولِيها، وأن يجاهد نفسه في ذلك. ولا يتحقق الإيمان والتوحيد إلا بإضافة النعم إلى الله تعالى قولا واعترافا)). انتهى المراد.

ماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد المصنف عدة أمور :

- أن من نسب نعم الله إلى غيره فقد كفر كفر النعمة.
- أن التأدب مع جناب الربوبية عن الألفاظ الشركية ـ كنسبة النعم إلى غير الله ـ أمر مطلوب شرعا، وإلا فإن التساهل في ذلك يُعدّ بابا من أبواب الشرك الخفي.
- الحث على الاعتراف بنعم الله وشكره على ذلك.

معرفة معاني الشكر :

حتى يكون العبد شاكرا لله على ما أنعم عليه ؛ ينبغي أن يقوم بهذه المعاني التي تُعدّ معاني الشكر :

الأول : معرفة النعمة : وذلك باستحضارها في الذهن وتمييزها. والمسلم يتوصل بمعرفة النعم إلى معرفة المُنعم، فإذا عرف المنعم ؛ أحبه، فإذا أحبه ؛ جدّ في شكره وطلبه.

الثاني : قبول النعمة وتلقيها : وذلك بأن يرضى العبد بما قَسَم الله عز وجل له من النعم، ولا يظن أن النعم التي أنعم الله بها عليه هي قليلة الشأن.

الثالث : الثناء على المنعم : وذلك على قسمين : ثناء عام، وثناء خاص. ـ فأما الثناء العام : فأن تصفه بالجود والكرم والبر والإحسان، وتذكر عموم النعم التي بلغتك والتي ترجوا أن تبلغك.

ـ وأما الثناء الخاص : فهو أن تتحدث بنعمة الله سبحانه وتعالى عليك، بنعمة خاصة جعلها لك، وتخبر وتحدث بها على سبيل الشكر، وليس على سبيل التباهي والفخر ؛ قال الله تعالى ﴿ **وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ** ﴾. والتحديث المأمور به هاهنا، فيه قولان :

- الأول : أن تستعملها في طاعة الله سبحانه وتعالى.
- والثاني : أن تذكر النعم التي أنعم الله بها عليك وتعددها ؛ فتقول مثلا : " أنعم الله علي بكذا وكذا ". وليكن على سبيل الشكر ؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يذكر ما أنعم الله به عليه، ويبين ؛ بل ويصرح أنه لا فخر فيه ؛ كقوله عليه الصلاة والسلام « **أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ** ».

ذكر أركان الشكر :

الشكر يتعلق بالقلب واللسان والجوارح، وفيه يقول القائل :

أفادتكم النعماء مني ثلاثة *** يدي ولساني والضمير المحجبا

ويقصد بالضمير المحجب : القلب. ويكون ذلك :

- أولا : بالاعتراف بالقلب والإقرار بالنعمة، واستشعار كون المنعم هو الله عز وجل.
- والثاني : الاعتراف باللسان ؛ بإضافتها إلى الله، وبالثناء والحمد عليه.
- والثالث : الشكر بالجوارح : وذلك بالقيام بطاعة الله عز وجل، وتسخير النعم في مرضاة الله.

******

المتن :

Γ ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الكَافِرُونَ ﴾ Σ

الشرح :

مناسبة الآية للباب : أنها دلت على أن من نسب النعمة إلى غير الله ؛ فقد كفر.

وأما مناسبتها للتوحيد : فقد دلت على أن من نسب النعمة إلى غير الله ؛ فقد نافى بفعله أو بقوله التوحيد ؛ لأنه قد جعل مع الله شريكا في الإنعام.

قوله سبحانه وتعالى ﴿ يَعْرِفُونَ ﴾ : أي يعلمون، ويدركون بحواسهم ؛ أن النعمة من عند الله.

﴿ نِعْمَتَ اللهِ ﴾ : النعمة هنا أضيفت وهي مفردة ؛ فأفادت العموم، كما هو معلوم أن المفرد المضاف يفيد العموم. وقد قال الله عز وجل في ذلك ﴿ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ﴾ ؛ فذكر النعمة وهي مفردة، لكنها مضافة، ثم قال ﴿ لَا تُحْصُوهَا ﴾ ؛ ليدل على إفادتها للعموم. والنعمة تكون في جلب المحبوب، ودفع المكروه أو رفعه.

﴿ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا ﴾ : " ينكرون " إضافتها إلى الله عز وجل ؛ حيث إنهم يضيفونها إلى غير الله سبحانه وتعالى، فهم يعرفون أن النعمة من الله ؛ وذلك من خلال كونهم يعلمون أن الخالق والرازق هو الله عز وجل : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾. إذاً فهم يثبتون أن الرزق من عند الله عز وجل ؛ لكن ينكرون ذلك حين يضيفونه إلى غيره سبحانه وتعالى، وتناسوا أن الله عز وجل هو الذي خلق السبب وأوجده.

﴿ وَأَكْثَرُهُمُ الكَافِرُونَ ﴾ : أي أن أكثر العارفين بأن النعمة من الله هم الكافرون. ﴿ الكَافِرُونَ ﴾ : الذين يجحدون كونها من الله، أو الذين يكفرون بالله عز وجل. والكفر معناه في اللغة : **التغطية والستر**. وسمي الكفر " كفرا " ؛ لأنه يغطى به الدين الحق. وسمي الليل " كافرا " ؛ لأنه يغطي الأشياء. وسمي الزراع " كفارا " ؛ لأنهم يغطون البذر في التراب. وأما معنى الكفر في الشرع : فهو **جحد ما جاء به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أو جحد بعضه.**

من فوائد هذه الآية :

- أن المشركين معترفين بتوحيد الربوبية : ولذا قال الله عز وجل ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللهِ ﴾. وقد دلت أدلة كثيرة على أنهم يعترفون بتوحيد الربوبية ؛ أن المتفرد بالخلق والملك والتدبير هو الله عز وجل : ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾، ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾...، وغيرها من الآيات التي تدل على أن المشركين معترفون بتوحيد الربوبية، لكنهم مع ذلك لا يزالون مشركين، كافرين بالله عز وجل ؛ حتى يوحدوا الله في العبادات وغيرها.
- وجوب نسبة النعم إلى الله وحده.
- التحذير من نسبة النعم إلى غير الله ؛ لأن ذلك يُعدّ شركا بالله عز وجل.
- وجوب التأدب في الألفاظ مع الله عز وجل ؛ لأن هناك ألفاظا تنسب النعمة إلى غير الله عز وجل.

- تحريم الاعتماد على السبب ؛ فالاعتماد على الأسباب شرك بالله عز وجل.
- أنه لا يتم الشكر إلا بالقول والعمل، مع الاعتقاد. لا يكفي مجرد الاعتراف بالقلب ؛ بأن المنعم هو الله عز وجل ؛ لكن اللسان يصرف النعم، وينسبها لغير الله تعالى، أو يسخر النعم بجوارحه في غير مرضاة الله.
- أن استعمال نِعَم الله في المعاصي يُعدّ كفرا بها.
- ذم الأكثرية : فالأكثر من عباد الله من يعيش على ضلال، وعلى كفر بالله سبحانه وتعالى. وفي القرآن مواضع كثيرة يذم الله فيها الكثرة، والكثرة تكون مذمومة إذا كانت على الباطل، مناوأة للحق : ﴿ وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾، ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾،﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾، وهكذا...

******

المتن :

Γ قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ : ((هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ هَذَا مَالِي؛ وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي)). Σ

الشرح :

توثيق الأثر : أخرجه ابن جرير في [تفسيره]، عن مجاهد بإسناد صحيح. وقد ذكر المصنف رحمه الله معنى قول مجاهد رحمه الله، والذي ورد في [تفسير ابن جرير] : هو أنه

أورده من طريق مجاهد، في قول الله تعالى ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللهِ... ﴾ الآية. قال : ((هي المساكن والأنعام، وما يرزقون منها، والسرابيل من الحديد والثياب. تعرف هذا كفار قريش، ثم تنكره ؛ بأن تقول : هذا كان لآبائنا فورثونا إياه)). كذا قال مجاهد رحمه الله. وهذا الأثر هو أحد الأقوال التي ذكرت في معنى الآية، التي جعلها المصنف بابا.

قوله " قال مجاهد " : سبقت الترجمة للإمام مجاهد رحمه الله.

" ما معناه " : أي كلام هذا معناه ؛ فـ " ما " تعرب بأنها نكرة موصوفة. وهذا القول هو عذر المصنف إذا لم يأت بلفظ الأثر. ويسوغ في ذكر المعنى من الألفاظ ما لا يسوغ في غيره. وحكاية المعنى من الأقوال تكون مقبولة بشرط واحد ؛ وهو عدم الإخلال بالمعنى، إذا أتى بألفاظ من عند نفسه قريبة من قول القائل ؛ يشترط عدم الإخلال بالمعنى.

******

المتن :

Γ وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ : ((يَقُولُونَ : لَوْلَا فُلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا)). Σ

الشرح :

توثيق هذا الأثر : أخرجه ابن جرير بإسناد ضعيف، فيه ليث بن أبي سُليم وهو ضعيف. وقد عزاه السيوطي إلى سعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

وعون بن عبد الله : هو عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، " أبو عبد الله " الكوفي، ثقة. هو أخ فقيه المدينة عبيد الله. كان خطيبا وراوية ونسابا وشاعرا. وكان من آدب أهل المدينة. سكن الكوفة، فاشتهر فيها بالعبادة والقراءة. وصحب عمر بن عبد العزيز في زمن خلافته. وتوفي سنة 115 من الهجرة.

******

المتن :

Γ وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : ((يقُولُونَ : هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا)). Σ

الشرح :

ابن قتيبة : هو أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدّينوري المروزي. الكاتب المشهور، صاحب التصانيف، ولي القضاء الدّينور، وكان رأسا في اللسان العربي والأخبار وأيام الناس. نزل بغداد، وصنف وجمع، وبَعُدَ صيته. ولد سنة 213 من الهجرة، وتوفي سنة 276 من الهجرة. وقد تكلم فيه الحاكم بكلام قاسٍ، لم يوافق عليه ؛ فاتهمه بأنه كذاب ! فأنكر ذلك الذهبي عليه إنكارا شديدا. وهذا القول الذي ذكره المصنف هاهنا عن ابن قتيبة، الذي كان يلقب بـ " فقيه الخطباء " و" خطيب الفقهاء "، كلامه مذكور في كتابه [غريب القرآن]. وقد نسب ابن الجوزي هذا القول إلى ابن قتيبة وابن السائب والفرّاء.

******

المتن :

Γ وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ - بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ : « أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ » الحَدِيثَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ - : ((وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ؛ يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ. قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ : هُوَ كَقَوْلِهِمْ : كَانَتِ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالمَلَّاحُ حَاذِقًا، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةٍ كَثِيرَةٍ)). Σ

الشرح :

" **أبو العباس** " : المراد به شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحرّاني الدمشقي. وإذا ذكر المصنف هذه الكنية ؛ فالمراد بها هو : أي شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله. وكلامه هذا مذكور في [مجموع الفتاوى]، إلا أن هناك في بعض الألفاظ ما يُنبّه عليه، في قوله : ((**وَهَذَا كَثِيرٌ**))، ورد في [مجموع الفتاوى] : ((**جِدّاً**))، زيادة ((**جِدّاً**)) : ((**وَهَذَا كَثِيرٌ جِدّاً**)). وورد في قوله : ((**وَيُشْرِكُ بِهِ**)) قوله : ((**وَيُشْرِكُه**)). وفي قوله : ((**وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةٍ كَثِيرَةٍ**)) : هذا ليس موجودا في [مجموع الفتاوى]، وكأنها من قول المصنف رحمه الله.

قول مجاهد : ((**هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ**)) : هذا كما قال أهل العلم من باب التغليب ؛ فيدخل في ذكر الرجل المرأة. وهو من باب

التشريف أيضا ؛ لأن الأحكام حين توجه إلى الناس ؛ توجه إلى الرجال أكثر منها إلى النساء[23].

((هَذَا مَالِي ؛ وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي)) : كونها موروثة عن الآباء هذا أبلغ في إنعام الله عز وجل عليهم ؛ لأنه سبحانه وتعالى أنعم بها على آبائهم، ثم وَرَّثهم إياها ؛ فتمتعوا هم وآباءهم بنعم الله عز وجل. أيما أبلغ النعمة الموروثة عن الآباء أم غير الموروثة ؟ الأبلغ النعمة الموروثة، وهي التي تدعو إلى إضافة النعمة إلى الله عز وجل ؛ لأن هذه النعم الموروثة أنعم الله عز وجل بها على الآباء، ثم وَرَّثها للأبناء. وما حكم هذا القول : " هذا مالي ورثه عن آبائي " ؟

حكم هذا القول، فيه تفصيل : إن كان قصد الإنسان من هذا القول مجرد الخبر ؛ فلا شيء فيه، وقد ذكر الله عز وجل الميراث في كتابه ؛ أن الرجل يرث من مورثه، وأن الولد يرث من أبيه. وفي هذا يذكر قول للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ دَارٍ أَوْ رِبَاعٍ ؟ »، حين قيل له : « أَتَنْزِلُ فِي دَارِكَ غَدًا ؟ ». فإذا أضاف الإنسان المِلْك إلى نفسه، أو إلى أبيه على سبيل الخبر ؛ فلا شيء فيه.

وإن كانت الإضافة إلى السبب على سبيل الكِبر والتملك، مع التناسي للمسبب ـ وهو الله عز وجل ـ ؛ فهذا لا يجوز، بل يُعدّ

---

[23] هذه الفقرة نقلتها هنا ليأتي تنسيق الشرح متناسبا، وإلا فالشارح ـ حفظه الله تعالى ـ كان قد ذكر هذه الفقرة في موضع قبل هذا ثم أرجأ بيان معاني هذه الآثار قائلا : (نذكر توثيق هذه الآثار ثم نأتي إلى بيان معناها في الغد ـ إن شاء الله ـ أو بما يتعلق بها من أحكام ومسائل). (المفرّغ).

من كفرالنعمة. وفي هذا يُذكر قصة الأقرع والأبرص والأعمى، حين أتى إلى الأبرص والأقرع الملَك ؛ فقال كل منهما : « **يَا هَذَا ! الحُقُوقُ كَثِيرَةٌ** ». فقال له الملك : « **أَلَمْ تَكُنْ فَقِيراً ؛ فَأَغْنَاكَ اللهُ...**» إلى آخر ما قال ؛ فقال : « **إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا المَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ** ». فهذا القول جاء على سبيل إضافة النعمة إلى غير الله سبحانه وتعالى، مع التناسي بأنها من الله عز وجل، وأنه هو المسبب لها.

وأما أثر عون بن عبد الله : ((**يَقُولُونَ : لَوْلَا فُلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا**))، فقد ذكرنا توثيقه، وأن لفظه كما عند ابن جرير في [تفسيره] : ((**لَوْلَا فُلَانٌ مَا أَصَابَنِي كَذَا وَكَذَا، وَ لَوْلَا فُلَانٌ لَمْ أَصِبْ كَذَا وَكَذَا**)).

وكلمة " لولا " هذه، فيها تفصيل يذكر في هذا الموضع، وسيمر معنا في الباب الذي يليه : كلمة " لولا " ومثلها " لو ما "، تأتي في اللغة العربية ؛ لتدل على معنيين :

- الأول : أن تدل على التحضيض ؛ فتختص بالجملة الفعلية : ﴿ **لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ** ﴾، وكقوله تعالى ﴿ **لَوْلَا تَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ** ﴾. فهي بمعنى " هَلاَّ " ؛ التي هي للتحضيض، وليست هي المرادة في هذا الباب. التي للتحضيض، جائز استعمالها ؛ وليست داخلة في هذا الباب.
- أما المعنى الثاني : فأن تدل على امتناع جوابهما ؛ لوجود تاليهما، وتختص بالجمل الإسمية غالبا ؛ كقوله تعالى ﴿ **وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ** ﴾، وكقوله عز وجل ﴿ **لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ** ﴾.

وكلمة " لولا " التي تفيد الامتناع ـ امتناع الجواب لوجود الشرط ـ ؛ هذه هي المرادة هاهنا، وفيها تفصيل لابد من ذكره :

❖ القسم الأول من ذلك : قول " لولا الله وفلان " : فإذا قُرِن مع الله عز وجل غيره ؛ فإن ذلك لا يجوز ؛ لأن قرن غير الله بالله في الأمور القدرية ؛ يفيد الاشتراك، وعدم الفرق. ففي المشيئة ـ مثلا ـ ، لا يجوز أن تقول : " ما شاء الله وشئت " ؛ لأن هذا قرن لمشيئة الله بمشيئة المخلوق، بحرف يقتضي التسوية ؛ وهو نوع من الشرك. لكن لابد أن تأتي بـ " ثم " ؛ فتقول : " لولا الله ثم فلان "، كما تقول : " ما شاء الله ثم شاء فلان ".

❖ القسم الثاني : قول " لولا فلان "، من دون أن يُقرن بالله عز وجل كما ذكر في أثر عون بن عبد الله : ((**لَوْلَا فُلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا**))، وهذا كما قال أهل العلم فيه تفصيل : إن أراد به الخبر، وكان الخبر صدقا مطابقا للواقع ؛ فلا بأس به. وإن أراد بهذا القول السبب ؛ فله ثلاث حالات :

ـ الحالة الأولى : أن يقول : " لولا الولي الفلاني ما حصل كذا وكذا " ؛ لاعتقاد أن له سببا خفيا وتصرفا في الكون : فهذا شرك أكبر .

ـ الحالة الثانية : أن يضيف ذلك إلى سبب صحيح، ثابت بالشرع أو الحس : فهذا جائز ؛ بشرط ألا يعتقد أن السبب مؤثر بنفسه، وألا يتناسى المنعم بذلك. وقد دل على جواز

إطلاق ذلك لما له سبب صحيح، ثابت بالشرع أو الحس : قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في عمه أبي طالب : « لَوْلاَ أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»، الحديث هو حديث العباس بن عبد المطلب. فأضاف النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الشيء إلى سببه، وهو سبب شرعي حقيقي ؛ حيث أذن للنبي عليه الصلاة والسلام بالشفاعة أن يخفف عنه ؛ فخُفف عنه. وهذه خاصة بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ أي هذه الشفاعة في مثل أبي طالب.

ـ الحالة الثالثة : أن يضيف ذلك إلى سبب ظاهر، لكن هذا السبب ليس بسبب شرعي ولا حسي ـ كحال التمائم ونحوها ـ ، يتخذها سببا، ولم يجعلها الله سببا لا شرعا ولا حسا : فهذا من الشرك الأصغر.

❖ القسم الثالث : إفراد الله عز وجل في هذه النعم وغيرها : وذلك أن يقول : " لولا الله ما حصل كذا " : فهذه تُعدّ درجة كمال ؛ لأن المنعم الحقيقي هو الله عز وجل، سواء كانت النعم صغيرة أو كبيرة، قليلة أو كثيرة ؛ قال الله تعالى ﴿ وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللهِ ﴾.

وأما أثر ابن قتيبة : ففيه أنه نقل عن المشركين أنهم يقولون : " **هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا** "، وهنا سؤال : أيما أخطر وأشد : أن يقول هذا بشفاعة آلهتنا، أو يقول بالألفاظ السابقة : " لولا فلان لم يكن كذا " ؟

قال أهل العلم هذا أشد وأعظم لأسباب منها :

- الشرك بهذه الأصنام.

- تحقيق الشفاعة للآلهة، وليست لهم ؛ لأن الشفاعة لا تكون إلا بإذنه سبحانه، ولمن يرضى : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾، ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى ﴾.
- إضافة النعم إلى غير الله سبحانه وتعالى.
- إثبات سبب ليس بصحيح : وقد كانت حجة المشركين ؛ أن يقولوا : ﴿ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾، إذا أُنكر عليهم عبادة غير الله سبحانه وتعالى ؛ قالوا :﴿ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾. والشفاعة معناها شرعا : **التوسط للغير في جلب منفعة أو دفع مضرة**. والآلهة : جمع " إله " ؛ وهو **المعبود**. وهذه الآلهة هي معبودة، لكن بباطل ؛ كما ذكر الله عز وجل ذلك في كتابه الكريم : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ ﴾.

وأما أثر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه، وفيه : قال المصنف: " **وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ - بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ : « أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ » الحَدِيثَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ -** " : " **تَقَدَّمَ** " : أي في " باب ما جاء في الاستسقاء بالأنواء ". وهذا القول فيه التنبيه على إضافة النعمة إلى غير الله عز وجل، والإشراك مع الله غيره فيها. فالاستسقاء بالأنواء إذا مُطر الناس ؛ يقول بعضهم : " مطرنا بنوء كذا " ؛ أي بنجم كذا، وهذا من إضافة النعم إلى غير الله سبحانه وتعالى ؛ وذلك مذموم شرعا لعدة أسباب :

- أن الخالق لهذه الأسباب هو الله عز وجل ؛ فالواجب شكر الله عز وجل على هذه النعمة وإضافتها إليه.
- أن السبب قد لا يؤثر، حتى ولو وُجد السبب ؛ قد يزيل الله عز وجل منه التأثير ؛ كما ثبت من حديث عبد الله بن عمر في [صحيح الإمام مسلم]، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **لَيْسَتِ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا، وَلَكِنِ السَّنَةُ أَنْ تُمْطَرُوا وَتُمْطَرُوا، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا** » ؛ فأزال الله أثر السبب. هذا يدل على أن الشخص لا يجوز أن يعتمد على السبب، أو أن يركن إليه، أو أن يضيف النعمة إليه.
- أن السبب قد يكون له ما يمنعه من التأثير ؛ فلا يجوز حينئذٍ الاعتماد على هذه الأسباب، وإضافة النعم إلى غير الله عز وجل ؛ لأن المنعم على الحقيقة هو الله تعالى.

و" نقل عن بعض السلف " : يقول الشيخ سليمان حفيد المصنف : ((لم أقف على تسمية هذا البعض)).

((**هُوَ كَقَوْلِهِمْ : كَانَتِ الرِّيْحُ طَيِّبَةً، وَالمَلَّاحُ حَاذِقًا**)) : هذا ما يقوله بعضهم من إضافة النعم إلى غير الله سبحانه وتعالى. والريح المراد به : **الهواء**، وغالب ما تطلق لفظة " الريح " على ما كان للعذاب، وقد تطلق على ما كانت للرحمة، وهذا ذِكرٌ للريح التي تكون في البحر. وقد ذكر الله عز وجل أنواعا من الريح تكون في البحر، هذه الأنواع ثلاثة :

- الأولى : الريح الطيبة : ﴿ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا ﴾. وهذه الريح الطيبة ؛ هي الريح الساكنة والهادئة، التي لا تحمل ماء البحر على الاضطراب وعلى التموج، وتسير بالسفينة سيرا هادئا، وهي أحسنها.
- والثانية : الريح العاصف : وهي التي يكون فيها اضطراب الأمواج، واضطراب السفينة ؛ بسبب الأمواج، وتكون مسببة للهلكة ؛ كما في قوله ﴿ جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ ﴾.
- النوع الثالث : الريح القاصف : ﴿ فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِنَ الرِّيحِ فَيُغْرِقَكُمْ ﴾. وهذه الريح إذا أتت ؛ تكون الهلكة محققة على من في السفينة.

فإذا نجوا من البحر يقول قائلهم : " **كَانَتِ الرِّيْحُ طَيِّبَةً، وَالمَلَّاحُ حَاذِقًا** " : الملاح : هو **قائد السفينة أو سائسها**، وسمي " ملاحا " ؛ لملازمته للماء المالح : أي في البحر. " **حَاذِقاً** " : أي ماهرا في صنعته. يضيفون النعم إلى غير الله عز وجل ولا يجعلون النعمة منسوبة إلى الله سبحانه وتعالى. إذا جرت السفن بريح طيبة، بأمر الله عز وجل جريا حسنا ؛ نسبوا ذلك إلى طيب الريح وحذق الملاح في سياسة السفينة، ونسوا ربهم تبارك وتعالى الذي أجرى لهم الفلك في البحر، ولولاه سبحانه لما جرت، وذلك رحمة بهم ؛ كما قال سبحانه ﴿ رَبُّكُمُ الَّذِي يُزْجِي لَكُمُ الْفُلْكَ فِي الْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً ﴾.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ مَعْرِفَةِ النِّعْمَةِ وَإِنْكَارِهَا. Σ

الشرح :

معرفة النعمة : هي الإقرار لله سبحان وتعالى بها. وأما الإنكار : فأن تضاف إلى غيره. والمعنى في هذا : أنهم يعرفون أن الله هو المنعم بما ذكر في سورة النحل وغيرها، ثم ينكرونها بإضافتها إلى غيره، ينسبونها إلى غيره سبحانه.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : مَعْرِفَةُ أَنَّ هَذَا جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةٍ كَثِيرَةٍ. Σ

الشرح :

أي إضافة النعم إلى غير الله تعالى قد جرى على ألسنة كثيرة، من الكافرين ومن المسلمين ؛ كما قال هنا : " ونحو ذلك مما هو جارٍ على ألسنة كثيرة ". وإذا كان الأمر كذلك ؛ فينبغي

الحذر والتحذير من هذا النوع الخفي من الشرك بالله عز وجل ؛ أن تضاف النعم إلى غيره سبحانه.

******

المتن :

Γ **الثَّالِثَةُ : تَسْمِيَةُ هَذَا الكَلَامِ إِنْكَارًا لِلنِّعْمَةِ.** Σ

الشرح :

أي لكونه إضافة لها إلى غير المنعم بها. وهذا هو عين جحدها، وعين إنكارها، في قوله : " **كَانَتِ الرِّيْحُ طَيِّبَةً، وَالمَلَّاحُ حَاذِقًا** " ؛ سمي هذا الكلام إنكارا للنعمة : ﴿ **يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا** ﴾. وهذا الإنكار للنعمة ليس إنكارا لوجودها ؛ وإنما هو إنكار لامتنان الله عز وجل بها، وتفضله سبحانه.

******

المتن :

Γ **الرَّابِعَةُ : اجْتِمَاعُ الضِّدَّيْنِ فِي القَلْبِ.** Σ

الشرح :

أي معرفة النعمة وإنكارها، اجتمعا ضدان في قلب واحد ؛ وهذا كما يجتمع في الشخص الواحد خصلة إيمان، وخصلة كفر. أو خصلة طاعة، وخصلة فسق. ونبّه بعض أهل العلم على أن الضدين إذا اجتمعا، مع اتحاد الجهة ؛ فإنهما لا يكونان في قلب واحد. وأما في هذا الموضع ؛ فقد ذكر الله عز

وجل معرفة للنعمة، وإنكارا لها، وهما متضادان. ومعرفة النعمة : معرفة أن الله عز وجل هو المنعم بها.

******

المتن :

Γ بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ Σ

الشرح :

هذا الباب من أبواب كتاب التوحيد المهمة ؛ التي فيها التنبيه على أنواع الشرك في الألفاظ. وقد جعل المصنف هذا الباب على آية، ورد فيها النهي عن اتخاذ الأنداد لله سبحانه وتعالى ؛ نهى الله عز وجل الناس أن يجعلوا له أندادا : أي أمثالا في الطاعة، وهم يعلمون أن الذي فعل تلك الأفعال هو ربهم وخالقهم، وخالق من قبلهم، وجاعل الأرض فراشا، والسماء بناء، والذي أنزل من السماء ماء ؛ فأخرج به من أنواع الثمرات، كل ذلك رزقا لهم. فإذا كانوا يعلمون ذلك ؛ فلا يجوز لهم أن يتخذوا له أندادا من دونه سبحانه وتعالى.

أما مناسبة الباب لما قبله : أن الباب السابق فيه النهي عن الشرك في الألفاظ ؛ بنسبة النعمة إلى غير الله تعالى. وكذلك

هذا الباب فيه النهي عن شرك الألفاظ ؛ كما سيأتي بعض الألفاظ التي فيها الإشراك بالله تعالى.

وأما مناسبة الباب للتوحيد : ففيه بيان شرك الألفاظ الذي هو منافٍ لتوحيد الله عز وجل.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد عدة أمور :

- أنه يجب تجنب الشرك الظاهر والشرك الخفي.
- تحذير الناس من اتخاذ الأنداد في الألفاظ وفي الأفعال، في الأقوال وفي الأعمال.
- أن الوقوع في الشرك الأصغر من اتخاذ الأنداد لله عز وجل ـ كما سيأتي معنا ـ أن عبد الله بن عباس رُوي عنه أنه فسّر هذه الآية بألفاظ من الشرك الأصغر.

مقدمة في الشرك الأصغر :

ما هو الشرك الأصغر، وما هي أنواعه ؟

الشرك الأصغر وردت له عدة تعاريف منها :

ـ ((أنه كل وسيلة وذريعة يُتطرق بها إلى الشرك الأكبر))، وهذا عرّفه بعضهم وهو غير مانع ؛ لأن هذا التعريف يمكن أن يصدق على الكبائر من الذنوب.

ـ ((**هو كل ما نهى عنه الشرع مما هو ذريعة إلى الشرك الأكبر، ووسيلة للوقوع فيه، وجاء في النصوص تسميته شركا**)). في قوله ((**وجاء في النصوص تسميته شركا**)) ؛ هذا قيد لم يكن في التعريف السابق. وبعضهم لم يعرف الشرك الأصغر ؛ وإنما ذكر أنواعه.

ما هو مصدر تسمية هذا النوع من الشرك بـ " الشرك الأصغر " ؟

الجواب : قد ورد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بيان أن هناك شركا أكبر، وشركا أصغر : ففي حديث محمود بن لبيد في [المسند]، يقول عليه الصلاة والسلام : « **إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ. قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ ؟ قَالَ « الرِّيَاءُ** ». وقال شداد بن أوس كما عند الطبراني : « **كُنَّا نَعُدُّ الرِّيَاءَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ** ».

أنواع الشرك الأصغر :

ذُكرت ثلاثة أقوال في ذلك :

- القول الأول : أنه ينقسم إلى قسمين : ظاهر، وخفي. فالظاهر : كالحلف بغير الله. والخفي : كالرياء أو يسير الرياء .
- القول الثاني : أنه ينقسم إلى قسمين : الأول : الشرك في النيات والمقاصد : مثل الرياء، وإرادة الإنسان بعمله الدنيا. والثاني : الشرك في الألفاظ : مثل الحلف بغير الله، وقول " ما شاء الله وشئت "، و" لولا الله وأنت ". وإضافة النعم إلى غير الله بالقول ؛ كقول : " مطرنا بنوء كذا وكذا ".
- القول الثالث : أنه ينقسم إلى ثلاثة أقسام : قولي، وفعلي، وقلبي.

فالقولي : ما كان باللسان، وله أمثلة منها : الحلف بغير الله، ومنها قول " ما شاء الله وشئت "، " أنا متوكل على الله وعليك "، " لولا الله وأنت ". ومنها : لفظ " قاضي القضاة " كما سيأتي، ومنها : التعبيد لغير الله ؛ كـ " عبد النبي ". ومنها : إضافة بعض النعم إلى غير الله كما مرّ معنا : " لولا فلان لم يكن كذا ". ومنها : قول " مطرنا بنوء كذا وكذا ".

وأما الفعلي : وهو ما كان بأعمال الجوارح ؛ فله أمثلة منها : التطير ـ إذا لم يعتقد القدرة في المتطير به ـ . ومنها : لبس الحلقة والخيط لرفع البلاء أو دفعه، التمائم والعزائم.

وأما القلبي : فكيسير الرياء، وكإرادة الإنسان بعمله الدنيا.

وهذه الأقوال كلها متقاربة، لا شيء في ذاك وذاك.

******

المتن :

Γ ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾. Σ

الشرح :

هذه الآية لها مناسبة للباب والتوحيد : فقد دلت على وجوب تجنب الشرك الظاهر والخفي. وهذه الآية فيها نهي، هذا النهي يُعدّ أول نهي ورد في المصحف، كما أن أول أمر ورد في القرآن ـ باعتباره مرتبا ـ ؛ هو الأمر الذي ذكره الله عز وجل قبل هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾. فأول أمر، أمر الله به في القرآن ؛ هو الأمر بالتوحيد، وأول نهي، نهى الله عز وجل في القرآن ؛ هو الشرك بالله تعالى : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا ﴾.

قوله ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا ﴾ : الفاء تعليلية ؛ تفيد التعليل ؛ فهي تدل على السبب : أي فبسبب ذلك، بسبب أنه خلقكم، وخلق الذين من قبلكم، وجعل لكم الأرض فراشا، والسماء بناء، وأنزل من السماء ماء فأخرج به الثمرات رزقا لكم، فلأنه كذلك ؛ فلا تجعلوا لله أندادا. والأنداد : جمع " ند "، والند : هو **المثل والنظير** ؛ كما قال حسان بن ثابت :

أتهجوه ولست له بند...: أي بمثيل أو نظير. وقد ذكر بعض أهل العلم أن الند هو **المثل المنازع**، يقال : " نادَدت الرجل " : أي نافرته، من " نَدَّ، نُدُوداً " : إذا نفر. كأن كل واحد من الندين، يُنادّ صاحبه : أي يعانده وينازعه.

فإذا قيل فإنهم لم يقولوا إن الأصنام تنازع الله ؛ فكيف يجاب عن ذلك ؟ أجاب بعضهم ؛ فقال : إنهم لما عبدوها، وسموها " آلهة " ؛ أشبهت حالهم حال من يعتقد أنها آلهة قادرة على

منازعة الله سبحانه وتعالى ؛ فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم.

وجَعلُ الند لله سبحانه وتعالى : هو **صرف أنواع العبادة أو شيء منها لغير الله عز وجل.**

وما المراد بالأنداد في هذا الموضع ؟

قولان لأهل التفسير :

الأول : أنها الأصنام.

والثاني : أنهم رجال كانوا يطيعونهم في معصية الله ؛ فصاروا أندادا في باب الطاعة.

وبماذا تعلّق قوله تعالى ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا ﴾ ؟

قال أهل العلم : في ذلك أقوال :

الأول : أن يتعلق بالأمر، الأمر في قوله تعالى ﴿ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ ﴾ : أي اعبدوا الله فلا تجعلوا له أندادا ؛ فإن أصل العبادة وأساسها هو التوحيد.

والقول الثاني : أن كلمة ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا ﴾ متعلقة بـ " لعل "، والمعنى : خلقكم لكي تتقوا وتخافوا عقابه ؛ فلا تجعلوا له ندا، في قوله ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾.

والقول الثالث : أنه متعلق بقوله تعالى ﴿ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا ﴾، والمراد : أي هو الذي خلق لكم هذه الدلائل العظيمة ؛ فلا تتخذوا معه شركاء. وفي هذا النهي ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا ﴾ : أي في ربوبيته، ولا تجعلوا له أندادا في ألوهيته، ولا تجعلوا له أندادا في أسمائه وصفاته ؛ لأنهم كانوا يصفون غير الله بأوصاف الله عز وجل : كاشتقاق العزى من " العزيز "، ومناة من " المنان "، ونحوها.

﴿ **وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ** ﴾ : أي والحال أنكم تعلمون أنه لا أنداد له، لا في ربوبيته ولا في ألوهيته ولا في أسمائه وصفاته. والأول في شأن الربوبية هو الأظهر ؛ لأنهم كانوا يعلمون أن الله عز وجل هو المتفرد بالخلق والملك والتدبير. وفي هذه الجملة ستة أقوال لأهل التفسير :

ـ الأول : وأنتم تعلمون أنه خلق السماء، وأنزل الماء.

ـ والثاني : وأنتم تعلمون أنه ليس ذلك في كتابكم : التوراة والإنجيل.

ـ والثالث : وأنتم تعلمون أنه لا ند له.

ـ والرابع : أن العلم ـ هاهنا ـ بمعنى العقل ؛ أي وأنتم تعقلون.

ـ والخامس : وأنتم تعلمون أنه لا يقدر على فعل ما ذكره أحد سواه.

ـ والسادس : وأنتم تعلمون أن الأصنام حجارة.

إشكال وجوابه : ذكر الحافظ القرطبي رحمه الله، قال : ((فإن قيل : كيف وصفهم بالعلم، وقد نعتهم بخلاف ذلك من الختم والطبع والصمم والعمى ؟!

والجواب عن ذلك من وجوه :

أولها : ﴿ **وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ** ﴾ : يريد العلم الخاص ؛ بأن الله عز وجل خلق الخلق، وأنزل الماء، وأنبت الرزق.

والثاني : أن يكون المعنى : وأنتم تعلمون وحدانيته بالقوة والإمكان، لو نظرتم وتدبرتم)) ؛ ﴿ **أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ**

فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾، ﴿ أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّماوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾.

هل يحتمل أن تتناول الآية المؤمنين ؟

الجواب : قال ابن فورك : ((يحتمل أن تتناول الآية المؤمنين ؛ فيكون المعنى : لا ترتدوا أيها المؤمنون بعد إيمانكم ؛ فتجعلوا لله أندادا بعد علمكم بأنه سبحانه وتعالى لا شريك له في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته)).

ولماذا قال الله سبحانه وتعالى﴿ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾، ولم يذكر المتعلّق المعمول فيه : ﴿ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾، ماذا ؟ تعلمون كذا وكذا ؟

الفائدة من حذف المتعلّق ؛ إفادة التعميم، تعميم المعنى المناسب له. وهذا يرد في القرآن كثيرا : يقول الله عز وجل ﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾، ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾، ﴿ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾، وهذا يفيد العموم.
﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ : أي تعقلون عن الله كلما أرشدكم إليه، وكلما علمكموه، وكلما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة. وفي قوله ﴿ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ : أي فلا تنسون ولا تغفلون ؛ بل تكونون دائما متيقظين. ففي حذف المتعلق بـ﴿ تَعْلَمُونَ ﴾ فائدة التعميم : وأنتم تعلمون أنه الخالق الرازق والمحيي والمميت والمدبر لشوؤون الخلق.

من فوائد الآية :

- بيان بعض نِعَمِ الله عز وجل على خلقه : لأن هذه الآية جاءت متعلقة بما قبلها : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ

الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (21) الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا ﴾. فذكر الله عز وجل نعما على خلقه منها : نعمة الخلق، ومنها : نعمة فرش الأرض، وبناء السماء، وإنزال الماء من السماء ؛ هذه نِعم.

- الاستدلال على توحيد الألوهية بتوحيد الربوبية : والأدلة من القرآن على هذا كثيرة، إذا ذكر الله عز وجل دلائل ربوبيته ؛ دعا واستدل بها على ألوهيته، وعلى وجوب عبادته ؛ كما في هذه الآية ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا ﴾ بعد أن ذكر ما تفرد به من معاني الربوبية، من خلق ورزق، وغير ذلك.

وأما من السنة فالدلائل كثيرة ـ أيضا ـ على أن توحيد الألوهية يستدل له بتوحيد الربوبية : كحديث الحارث الأشعري في [المسند]، فيما أمر الله به يحيى بن زكريا عليهما السلام قال : « إِنَّ اللهَ خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ فَاعْبُدُوهُ »، لاحظ : « خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ » : وهذه من معاني الربوبية، ثم قال « فَاعْبُدُوهُ » : وهذا معنى الألوهية « فَاعْبُدُوهُ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ». وسئل أبو نواس عن ذلك فأنشد :

*تأمل في نبات الأرض وانظر *** إلى آثار ما صنع المليك*

*عيون من لجين[24] ناظرات *** بأحداق هي الذهب السبيك*

*على قصب الزبرجد شاهدات *** بأن الله ليس له شريك*

وقال في هذا أبو العتاهية :

---

[24] اللُّجين : الفضة.

فياعجبا كيف يعصى الإله *** أم كيف يجحده الجاحد

وفي كل شيء له آية *** تدل على أنه واحد

وهذان البيتان لما ذُكرا لأبي نواس ؛ قال : ((والله لوددت أنها لي بجميع شيء قلته)) ؛ لأنها تضمنت معانٍ عظيمة.

- الاستدلال بالآيات النازلة في الشرك الأكبر، على الشرك الأصغر : فهذه الآية نزلت فيمن كان مشركا بالله عز وجل الشرك الأكبر، استدل عبد الله بن عباس، واحتج السلف بما أُنزل في الشرك الأكبر على الأصغر. ومن الدلائل على هذا الأمر :

قوله تعالى ﴿ **وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا** ﴾، وهذه تلاها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهي في شأن المشركين، تلاها النبي عليه الصلاة والسلام لما قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، ولفاطمة رضي الله عنها : « **أَلَا تُصَلِّيَانِ ؟** ». فقال علي : **يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا**. فانصرف النبي عليه الصلاة والسلام وهو يقرأ ﴿ **وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا** ﴾.

- وجوب إفراد الله بالعبادة وحده دون سواه.
- بيان أهمية العلم بالله عز وجل : وأهم ما يكون من ذلك العلم ؛ هو **علم توحيد الله عز وجل**.

******

المتن :

Γ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الآيَةِ : (الأَنْدَادُ هُوَ الشِّرْكُ ؛ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ : وَاللَّهِ، وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ ! وَحَيَاتِي ! وَتَقُولَ : لَوْلَا كُلَيْبَةُ هَذَا ؛ لَأَتَانَا اللُّصُوصُ ! وَلَوْلَا البَطُّ فِي الدَّارِ ؛ لَأَتَى اللُّصُوصُ ! وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ : مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ ! وَقَوْلُ الرَّجُلِ : لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ ! لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ). رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الأثر : أخرجه ابن أبي حاتم، وفي إسناده شبيب بن بشر، قال فيه البخاري : ((منكر الحديث)) وهذا جرح شديد. وقد ضعفه العلامة الألباني رحمه الله في كتاب [الإيمان] لأبي عبيد وغيره. وأما شيخنا الوادعي رحمه الله فقد صححه، ولو اطلع على ما قاله البخاري في شبيب بن بشر ؛ لضعفه رحمه الله. ووقع في هذا الأثر بعض الألفاظ التي تحتاج إلى تعديل منها : مكان (**كُلَيْبَةُ**) : (**كَلْبَةُ**)، ومكان قوله (**تَقُولَ**) : (**يَقُولَ**)، ومكان قوله : (**يَا فُلَانُ**) : (**يَا فُلَانَةُ**).

أما مناسبة هذا الأثر للباب وللتوحيد : فقد دل على أن ابن عباس يرى أن من الشرك الخفي الحلف بغير الله ؛ كقولك : " وحياتك ". وكذا تعليق نفع على فعل مخلوق ؛ كقولك : " لولا الحارس لأتانا اللصوص ". وكذلك تعليق نفع على فعل الله، ومعه غيره ؛ كقولك : " لولا الله وفلان لاحترق المنزل ". وهذا كله من الشرك.

قوله " قال ابن عباس في الآية " : أي في بيان قول الله عز وجل ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ فسّرها بهذا، وقد علمت بأنه لم يثبت عنه رضي الله عنهما هذا التفسير.

(**الأَنْدَادُ هُوَ الشِّرْكُ**) : فسّر الأنداد بالمراد، وليس بالمعنى. أما المعنى : فقد مرّ معنا أن الأنداد : جمع " ند " وهو **النظير والمثل المنازع والشريك والشِّبه**. لكن هنا عرّف الأنداد بالمراد، وليس بالمعنى، ليس تفسيرا للفظة ؛ وإنما للمعنى العام، قال : (**هُوَ الشِّرْكُ**) : يعني أن يقع في الشرك بالله عز وجل ؛ يكون قد جعل مع الله ندا، سواء أكان أصغر أو أكبر.

(**أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ**) : (**أَخْفَى**) **:** من " الخفاء" ؛ وهي صيغة تفضيل. و(**دَبِيبِ النَّمْلِ**) **:** أي مشيه ؛ فإنه يكون خفيا.

(**عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ**) : الصفاة : **الصخرة الملساء**. وفي قوله (**سَوْدَاءَ**) ؛ يدل على أن لا أثر يظهر من دبيب النمل عليها، بخلاف ما لو كانت بيضاء ؛ فلربما ظهر أثر دبيب النمل عليه.

(**فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ**) : وهذا خفاء آخر ؛ بل هو أبلغ ما يكون في الخفاء ؛ وذلك لأن الدبيب في ظلمة الليل لا يعلم الحال، وكذلك الشرك يدب بهذا الخفاء. والخفاء له ثلاث صور في هذا الموطن :

- ❖ أولا : أنه مثل دبيب النمل : ولاشك أن مشي النمل هو أخفى ما يكون في المشي.
- ❖ والثاني : أن مشي على صفاة سوداء : وذلك معناه أن لا أثر لذلك المشي.

❖ والثالث : أنه في ظلام الليل : يدل على أن الشرك خطر، ينفذ نفوذا عجيبا إلى النفوس، وإلى القلوب.

(وَهُوَ أَنْ تَقُولَ : وَاللَّهِ، وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ ! وَحَيَاتِي !) : وهذا ـ كما قال العثيمين ـ فيه نوعان من الشرك :

❖ الأول : الحلف بغير الله.

❖ والثاني : الإشراك مع الله ؛ بقوله : " والله وحياتك ". فضمها إلى الله عز وجل بالواو ؛ التي تقتضي التشريك والتسوية.

(لَوْلَا كُلَيْبَةُ هَذَا ؛ لَأَتَانَا اللُّصُوصُ !) : **(كُلَيْبَةُ)** : تصغير كلبة ؛ وهي التي تتخذ لحفظ المواشي وغيرها. والكلب ينتفع به للصيد وحراسة الماشية والحرث. و**(اللُّصُوصُ)** : جمع لص ؛ وهو السارق. يكون في هذه اللفظة شرك بالله سبحانه وتعالى ؛ إذا نُظر إلى السبب دون المسبب ؛ وهو الله عز وجل. فلربما اعتمد عليه، ونظر إليه، ولم ينظر إلى المسبب ؛ وهو الله عز وجل.

(وَلَوْلَا البَطُّ فِي الدَّارِ ؛ لَأَتَى اللُّصُوصُ !) : و**(البَطُّ)** : من طيور الماء، تتخذ في البيوت، فإذا دخلها غير أهلها ؛ استنكرته وصاحت، فينتبه أهل البيت، ويجتنب اللصوص دخوله بسبب البط.

(وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ) : والصاحب : هو الملازم.

(مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ !) : وهذا نوع شرك بالله عز وجل ؛ لأنه شرك مع الله غيره بـ " الواو " ؛ التي تقتضي التشريك والمساواة، وقد قال أهل العلم : إن اعتقد حكم هذا القول ـ أنه

إن اعتقد مساواة الشخص لله عز وجل في المشيئة والتدبير ـ ؛ فهو شرك أكبر. وإن لم يعتقد ذلك، واعتقد أن الله عز وجل فوق كل شيء ؛ فهو شرك أصغر.

(**وَقَوْلُ الرَّجُلِ : لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ ! لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا**) : هذا سبق بيان هذه الجملة وحكمها.

قال (**هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ**) : الضمير يعود على الله ؛ لأنه قد تقدم ذكر اسمه. يكون هذا شركا بالله عز وجل، سواء كان أكبر أو أصغر ؛ بحسب ما يقوم في قلب الشخص من التشريك مع الله عز وجل.

وفي هذا الأثر تنبيهات :

- أن فيه التنبيه بالأدنى من الشرك على الأعلى : فهذا مما ورد فيه أنه من الشرك الأصغر، نبّه عليه ؛ ليدل على ما هو أعظم منه ؛ وهو الشرك الأكبر.
- أنه ينبغي في استعمال هذه الألفاظ أن تنسب إلى الله عز وجل، لا أن يشرك معه غيره، ولا أن ينظر إلى السبب ويعتمد عليه.
- أن الشرك الأصغر خفي جدّاً، وقلَّ من يتنبه له.
- وجوب تجنب الألفاظ الشركية ولو لم يقصدها الإنسان بقلبه : قد يقول الشخص : " ما قصدت أني أعظم غير الله كتعظيم الله، أو أن أشرك مع الله غيره " ؛ فإنه يقع في الشرك بالله عز وجل لفظا بلسانه، ولو لم يقصده بقلبه.

******

المتن :

Γ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أولا : فيه تنبيه ؛ ألا وهو أنه ليس من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وإنما هو من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب. وقد أخرج هذا الحديث الإمام الترمذي وأحمد وأبو داود والحاكم وابن حبان من طريق سعد بن عبيدة عن ابن عمر ، ولكن لم يسمعه من ابن عمر ، وإنما سمعه بواسطة محمد الكندي كما ورد في بعض الطرق ؛ وهو مجهول. وقد أخرج الحديث الإمام أحمد بإسناد صحيح، ولكن بلفظ « **مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ** »، ثم قال : ((فقال فيه قولا شديدا)). وهذا القول الشديد يحمل على أنه قال : « **فَقَدْ أَشْرَكَ** » كما ذكر ذلك العلامة الألباني رحمه الله ؛ بأن تُجعل « **فَقَدْ أَشْرَكَ** » تفسيرا لقوله ((فقال فيه قولا شديدا)). والحديث صحيح بشواهده، له شواهد كثيرة.

وأما مناسبة الحديث للباب : فإنه دل على أن من حلف بغير الله ؛ فقد اتخذ المحلوف به ندا لله عز وجل.

ومناسبته للتوحيد : أنه دل على أن الحلف بغير الله شرك به سبحانه وتعالى.

وهذا الحديث معناه واضح : أن من حلف بغير الله من المخلوقات ؛ فقد اتخذ ذلك المحلوف به شريكا لله عز وجل ؛ لأن الحلف بشيء يقتضي تعظيمه، والعظمة في الحقيقة إنما هي لله عز وجل ؛ فلا يحلف إلا بالله، أو بصفة من صفاته.

وقوله « مَنْ » : « مَنْ » هنا : إسم شرط جازم تفيد العموم، سواء كان الحالف رجلا أو امرأة. والحلف المراد به : اليمين، وسمي الحلف " يمينا " ؛ لأنهم كانوا إذا تحالفوا ضرب كل واحد منهم يمين صاحبه، ولأن الحلف يقوي على الفعل أو عدمه.

وأما في الاصطلاح : فمعنى الحلف أو اليمين : **تأكيد الشيء بذكر معظم ؛ بصيغة مخصوصة فيها القسم، وفيها اليمين.**

« بِغَيْرِ اللهِ » : أي بأي مخلوق من المخلوقات، يشمل كل محلوف به سوى الله عز وجل، سواء كان بالسماء أو الأرض أو الكعبة أو الشرف أو الأمانة، أو أي شيء آخر. وفي قوله « بِغَيْرِ اللهِ » : أي بغير اسم من أسمائه أو صفة من صفاته ؛ لأن الحلف يثبت باسم من أسماء الله أو بصفة من صفات الله، تقول : " والله "، وليس هذا اللفظ فقط أي هذا الاسم ؛ بل يصح أن تحلف بأي اسم لله عز وجل : " والرحمن "، " والقهار "، وغيرها...، وبصفات الله : " وعزة الله "، " وقدرة الله "، وهكذا...

« فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ » : « أَوْ » هنا : يحتمل أن تكون شكا من الراوي، ويحتمل أن تكون بمعنى " الواو " : أي فقد كفر

وأشرك، ويكون ذلك من الكفر الذي هو أصغر، ومن الشرك الذي هو أصغر.

من فوائد ومسائل هذا الحديث :

- تحريم الحلف بغير الله، وأنه شرك وكفر بالله عز وجل : فلو قيل لك ما حكم الحلف بغير الله ؟ تقول : شرك. وهل هو أكبر أم أصغر ؟ فيه تفصيل : إن اعتقد أن المحلوف به مساوٍ لله عز وجل في التعظيم، أو اعتقد تعظيم غير الله عز وجل أشد أو مساوٍ لتعظيم الله ؛ فهو شرك أكبر. وإن لم يعتقد أن المحلوف به أشد تعظيما أو مساويا في التعظيم لله عز وجل ؛ فهو شرك أصغر.
- أن التعظيم بالحلف حق لله ؛ فلا يُحلف إلا به : لقوله عليه الصلاة والسلام « مَنْ كَانَ حَالِفًا، فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ ».
- أن الحلف بغير الله لا تجب فيه الكفارة : لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم يذكر مع الحلف بغير الله كفارة في هذا الحديث، والذي يلزمه ؛ هو التوبة والاستغفار من هذا الذنب.

******

المتن :

Γ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : (لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا). Σ

الشرح :

توثيق هذا الأثر : أخرجه الطبراني في [المعجم الكبير]، من طريق وبرة بن عبد الرحمن قال : قال عبد الله... فذكره. يقول عنه العلامة الألباني : ((وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين)). وقبل ذلك قال عنه الهيثمي في [المجمع] : ((رواه الطبراني في [الكبير]، ورجاله رجال الصحيح)). ولكن يقال وبرة بن عبد الرحمن لم تذكر له رواية عن ابن مسعود ؛ فليس هو من تلاميذه، وبينهما فترة بعيدة : فعبد الله بن مسعود توفي عام 32 من الهجرة، ووبرة توفي عام 116 من الهجرة ؛ يدل على أن بينهما انقطاعا. وأخرج الأثر عبد الرزاق من طريق وبرة، قال : ((قال عبد الله ـ لا أدري ابن مسعود أو ابن عمر ـ)) فذكره. وأخرجه أبو نعيم في [الحلية]، من طريق وبرة بن عبد الرحمن، عن همّام، عن ابن مسعود قال : **قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**[25] : « **لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللهِ وَأَكْذِبَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِ اللهِ وَأَصْدُقَ** ». وهذا الحديث المرفوع، في إسناده محمد بن معاوية وهو متروك ؛ بل كذبه بن معين.

والأولى والأظهر في هذا الأثر : أن الصحابي المروي عنه هذا الأثر هو عبد الله بن عمر، وليس ابن مسعود ؛ وذلك لأن أغلب الروايات ذُكر فيها إسم " عبد الله " بدون تعيين، ولما كان بدون تعيين ظن بعضعم أنه عبد الله بن مسعود ؛ لأنه عند إبهامه أو عند إهماله وعدم تعيينه ؛ يتبادر الذهن إليه. ولأن عبد الله بن عمر من تلامذته : وبرة بن عبد الرحمن، وإذا كان الأمر كذلك ؛ فالأثر صحيح.

---

[25] أي أنه مرفوع.

ومناسبة هذا الأثر للباب : أنه دل على تحريم الحلف بغير الله عز وجل، ولو كان صادقا ؛ لأن الحلف بغير الله من اتخاذ الأنداد لله عز وجل.

وأما مناسبة الأثر للتوحيد : فقد دل على أن عبد الله يرى أن الحلف بغير الله حرام ؛ لأن ذلك تعظيم للمخلوق المحلوف به، والتعظيم عبادة، وصرف العبادة لغير الله شرك.

ومعنى هذا الأثر : يقول عبد الله : (**لَأَنْ أَحْلِفَ**) : اللام هنا : لام الابتداء، و" أن " مصدرية، والفعل بعدها منصوب في تأويل مصدر مرفوع تقديره : لحلفي بالله كاذبا أحب، و(**أَحَبُّ**) : هو الخبر. ومراده من هذا القول : أن إقسامه بالله عز وجل على شيء يكون كاذبا فيه، هو أحب إليه من إقسامه بغير الله على شيء يكون صادقا فيه. وإنما رجح الحلف بالله كاذبا، على الحلف بغيره صادقا ؛ لأن الحلف بالله والحالة هذه فيه حسنة التوحيد، وسيئة الكذب. والحلف بغير الله صادقا فيه سيئة التوحيد، وحسنة الصدق. وسيئة التوحيد أعظم من حسنة الصدق ؛ فلذا قدّم عبد الله الحلف بالله مع الكذب، وجعله أهون، وإن كان المعنى أنه لا يُجوِّز الحلف بالله كاذبا ؛ لكن يبين خطر الحلف بغير الله ولو كان صادقا.

وفي قوله (**أَحَبُّ إِلَيَّ**) : ليس فيه شيء مقارن بين الجانبين في تهوين الذنب وتيسيره. فالحلف بالله كاذبا ـ كما قال أهل العلم ـ محرّم من وجهين :

الأول : أنه كذب، والكذب محرم لذاته.

والثاني : أن هذا الكذب قُرِن باليمين، واليمين فيها تعظيم لله عز وجل، فإذا كان على كذب ؛ صار فيه شيء من تنقص لله عز وجل.

وأما الحلف بغير الله صادقا فهو محرّم من وجه واحد ؛ وهو الشرك، وسيئة الشرك هي أعظم سيئة وأعظم خطيئة ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾. ولاحظ أنها سيئة، وأحاطت به الخطيئة، ولا تحيط الخطيئة إلا بالذنب إذا كانت ذنبا عظيما ؛ كالشرك بالله عز وجل. والشرك متضمن للكذب ؛ لأن الذي جعل غير الله شريكا لله صار كاذبا، بل من أكبر الكاذبين ؛ لأن الله عز وجل لا شريك له، وهو جعل لله عز وجل شريكا.

من فوائد هذا الأثر :

- تحريم الحلف بغير الله كذبا أو صدقا.
- أن الناس في الحلف على أقسام :

ـ القسم الأول : من يحلف بغير الله كاذبا : وهذا بأسوء الحالات والأقسام، جمع بين كبيرة الكذب، وسيئة الشرك.

ـ والقسم الثاني : من يحلف بغير الله صادقا : وهذا واقع في الشرك، ولا ينفعه صدقه ؛ لأن الحلف بغير الله شرك. فاجتمعت سيئة الشرك، مع حسنة الصدق.

ـ والقسم الثالث : من يحلف بالله كاذبا : وهذا واقع في كبيرة من كبائر الذنوب ؛ لأن الكذب محرّم بنص الكتاب والسنة والإجماع.

ـ والقسم الرابع : من يحلف بالله صادقا : وهذا لا شيء فيه، بل هو المطلوب ؛ لقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « وَلَا تَحْلِفُوا بِاللَّهِ إِلَّا وَأَنْتُمْ صَادِقُونَ ».

- أن الشرك الأصغر أعظم من كبائر الذنوب : كالكذب ونحوه من الكبائر. وهذا بإجماع السلف ؛ كما ذكر ذلك ابن قاسم في حاشيته.
- جواز ارتكاب أقل الشرين ضررا، إذا كان لابد من أحدهما. وأقل الشرين ضررا هنا : الحلف بالله كاذبا.
- أن الحلف بغير الله صادقا، أشد إثما من اليمين الغموس ؛ لأن فيه الشرك.
- دقة فهم الصحابي، وفقه ؛ حيث بيّن أن الشرك أخطر ما يكون.

******

المتن :

Γ وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَقُولُوا : مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ ؛ وَلَكِنْ قُولُوا : مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُد بِسَنَدٍ صَحِيحٍ. Σ

الشرح :

توثيق الأثر : هو صحيح بشواهده، لا بهذا الإسناد الذي ذكره المصنف رحمه الله. فقد أخرج الحديث أبو داود والنسائي في [الكبرى] وأحمد وابن أبي شيبة وغيرهم، من

طريق عبد الله بن أبي يسار عن حذيفة، ولم يُذكر عن عبد الله بن أبي يسار سماع من حذيفة، قال ابن معين : ((لا أعلمه لقي حذيفة)). ولكن له شواهد يصح بها ؛ كحديث قتيلة والطفيل، وحديث ابن عباس وغيرهما. أما الإسناد الذي أشار إليه المصنف ؛ فقد علمت أن فيه علة.

مناسبة هذا الحديث للباب : أنه يدل على النهي عن قول : " ما شاء الله وشاء فلان "، ونحو ذلك ؛ لأنه من اتخاذ الأنداد لله.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فقد دل على تحريم عطف مشيئة المخلوق، على مشيئة الخالق بـ " الواو " ؛ لأن " الواو " تفيد التشريك بين المتعاطفين ؛ وذلك شرك في الربوبية.

ومعنى هذا الحديث : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى أن يُعطف إسم المخلوق، على إسم الخالق بـ " الواو " بعد ذكر المشيئة ونحوها ؛ لأن المعطوف بها يكون مساويا للمعطوف عليه ؛ لأن هذه " الواو " وُضعت لمطلق الجمع ؛ فتفيد التشريك وليس فيها ترتيب ولا تعقيب. بخلاف " ثم "، فإن المعطوف بها يكون متراخيا عليه بمهلة ؛ فلا محذور فيه لكونه صار تابعا.

قوله « **لَا تَقُولُوا** » : هذا نهي، وهذه الصيغة ـ صيغة " لا تفعل "، و" لا تفعلوا " ـ هي أشهر صيغة للنهي. وهو يدل على التحريم ؛ إلا لصارف يصرفه.

« **مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ** » : هذا القول منهي عنه ؛ لأن " الواو " تقتضي الجمع والمساواة : تسوية مشيئة الله، بمشيئة المخلوق، وهذا شرك.

« **وَلَكِنْ قُولُوا** » : لما نهى عن اللفظ المحرّم ؛ بيّن اللفظ المباح الجائز « **قُولُوا : مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ** » : « **ثُمَّ** » : هي للتراخي، ولا تقتضي التشريك والتسوية ؛ فأرشد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إليه.

من فوائد هذا الحديث :

- تحريم قول : " ما شاء الله وشاء فلان "، وما أشبه ذلك من الألفاظ مما فيه العطف على الله بـ " الواو " ؛ لأنه من اتخاذ الأنداد لله.
- جواز قول : " ما شاء الله ثم شاء فلان " ؛ لانتفاء المحظور فيه ؛ وذلك بالإتيان بـ " ثم ".
- إثبات المشيئة لله عز وجل ؛ فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن. وهي صفة لله عز وجل، ثابتة بنص الكتاب والسنة والإجماع.
- إثبات المشيئة للعبد، وأنها تابعة لمشيئة الله : وفي ذلك رد على الجبرية الذين يقولون : إن العبد ليس له مشيئة ولا اختيار ! وقد قال الله عز وجل ﴿ **وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا** ﴾، وقال ﴿ **وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ رَبُّ العَالَمِينَ** ﴾، قبل ذلك : ﴿ **لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ** ﴾.
- أنه ينبغي لمن منع من شيء محرّم، أو سد على الناس بابا محرما ؛ أن يذكر لهم البديل الصحيح، أو يفتح لهم الباب المباح. ولاحظ هنا في قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **لَا تَقُولُوا : مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ ؛**

وَلَكِنْ قُولُوا : مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ »، « **ثُمَّ** »، فلما منع من شيء ذكر بديله. هذا إن كان له بديل مباح بدون التوسع في هذا الباب ؛ حتى صار بعض المتحزبة يضع لكل شيء بديل ! ولو كان على حساب الدين ! ولو كان محرما ! إنما البديل المقبول : إذا كان مباحا وجائزا. أما ما لم يكن مباحا ؛ فلا يجوز اعتماده، ولا اتخاذه. والله عز وجل قد جعل ذكر البديل الصحيح عن الشيء المحرّم في كتابه، وعلى لسان نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم :

أما في القرآن : فكقوله سبحانه وتعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا** ﴾ : ﴿ **لَا تَقُولُوا** ﴾، ﴿ **وَقُولُوا** ﴾ : لما نهى عن الشيء ؛ ذكر بديله المباح. لما سد بابا محرما ؛ فتح لهم بابا مباحا. ﴿ **لَا تَقُولُوا رَاعِنَا** ﴾ : لأن اليهود كانوا يقصدون بها الذم للنبي عليه الصلاة والسلام ومعناها : اسمع لا سمعت ؛ أي أن النبي عليه الصلاة والسلام مصاب بـ " الرعونة " ؛ وهي ثقل السمع. ﴿ **وَقُولُوا انْظُرْنَا** ﴾ : أي انتظرنا، لا تقل " راعي " قل " انتظر ".

ومن السنة : هذا الحديث، وكذلك حديث : لما جيء للنبي عليه الصلاة والسلام بتمر جيّد، وأُخبر أنه أخذ الصاع منه بالصاعين ؛ فقال النبي عليه الصلاة والسلام « **لَا تَفْعَلْ، بِعْ**[26] **الجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا** » ؛ أي تمرا جيّدا. فلما نهاه عن بيع التمر بالتمر مع المفاضلة والزيادة ؛ أمره

---

26 لاحظ البديل هنا.

بالأمر المباح : بعْ هذا التمر الذي هو عندك رديء، ثم اقبض الدراهم ؛ ثم اشتر بالدراهم جنيبا. ولا تبادل هذا بذاك، وترفع من صاع الآخر.

وفي هذه المسألة - اتخاذ البديل المباح - فوائد منها :

- بيان كمال الشريعة الإسلامية وشمولها : فما سُدّ على الناس باب ؛ إلا فتح لهم ما هو خير منه.
- تسهيل الأمر على الناس، ورفع الحرج عنهم : فقد يقع في الحرج إذا لم تُلفت أنظارهم إلى البديل المباح.
- رحمة الله سبحانه وتعالى بالناس وبهذه الأمة.
- أن قول : " ما شاء الله وشاء فلان " يُعدّ شركا أصغر ؛ إلا إذا اعتقد الشخص أن المخلوق أعظم من الخالق، أو أنه مساوٍ له في المشيئة ؛ فهذا شرك أكبر. لكن إن اعتقد أنه أقل، مشيئته دون مشيئة الله، تابعة لمشيئة الله سبحانه وتعالى ؛ فقال : " ما شاء الله وشاء فلان " ؛ فهو شرك أصغر.

******

المتن :

Γ وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، أَنَّهُ يُكْرَهُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، قَالَ : وَيَقُولُ : لَوْلَا اللهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُولُوا : لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الأثر : أخرجه عبد الرزاق، وابن أبي الدنيا في كتاب [الصمت]، وفي إسناده إسماعيل بن إبراهيم أبو يحيى التيمي، وهو ضعيف.

ومناسبة الأثر للباب : أنه دل على تحريم العطف بـ " الواو " على الله عز وجل في الاستعاذة ونحوها ؛ لأنه من اتخاذ الأنداد لله عز وجل. **ومناسبة الأثر للتوحيد :** أنه دل على أن إبراهيم النخعي يرى تحريم عطف الاستعاذة بالمخلوق على الاستعاذة بالله تعالى بـ " الواو " ؛ لأن الواو تقتضي التشريك بين المتعاطفين، وذلك يؤدي إلى الشرك بالله.

وإبراهيم النخعي : هو إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي، " أبو عمران " الكوفي، ثقة ؛ إلا أنه يرسل كثيرا. يلقب بـ " فقيه العراق " أو " فقيه أهل الكوفة ". كان بصيرا بعلم عبد الله بن مسعود، وكان واسع الرواية، فقيه النفس، كبير الشأن، كثير المحاسن. وكان صيرفي الحديث ؛ كما قاله الأعمش.
توفي إبراهيم وله 49 سنة، وذلك سنة 196 من الهجرة.

قوله " **أَنَّهُ يُكْرَهُ** " : من الكراهة، والكراهة في عرف السلف يراد بها : **التحريم** غالبا. وليست الكراهة الاصطلاحية التي اصطلح عليها الفقهاء ؛ وهي دون التحريم ؛ لأن الكراهة على قسمين : كراهة اصطلاحية، وكراهة غير اصطلاحية أو شرعية. وقد وردت الكراهة في القرآن بمعنى التحريم ؛ كما في قوله سبحانه وتعالى، بعد أن ذكر الكبائر في سورة الإسراء : ﴿ **كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا** ﴾، ﴿ **مَكْرُوهًا** ﴾ : أي محرّما، تحريما شديدا. فالكراهة تأتي بمعنى التحريم، وما دون ذلك.

" **أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ** " : " **أَعُوذُ** " : من " العوذ " ؛ وهو **الالتجاء إلى الغير والتعلق به**. وهناك " عياذ "، و" لياذ ".
أما " العياذ ": فهو **الاعتصام بالمستعاذ به على المكروه**. و" اللياذ " : هو **اللجوء إلى الشخص لطلب المحبوب**. وفي ذلك يقول الشاعر :

يا من ألوذ به فيما أمله *** ومن أعوذ به فيما أحاذره

لا يجبر الناس عظما أنت كاسره *** ولا يهيضون عظما أنت جابره

وقد قال أهل العلم : إن هذا الرجل خاطب رجلا مثله، وهذا القول لا يكون إلا في حق الله سبحانه وتعالى.

وهذه الكلمة " أعوذ بالله وبك " محرّمة، لا تجوز ؛ لأن الواو تقتضي التسوية والتشريك بين المتعاطفين في العوض.
ويجوز أن يقول : " بالله ثم بك " ؛ لأن " ثم " تقتضي الترتيب على التراخي، ولا تدل على التسوية بحال.

وهل يجوز أن يقول : " أعوذ بالله ثم بك يا فلان الميت " ؟

لا يجوز، ولو أتى بـ " ثم " ؛ بل يُعدّ هذا من الشرك الأكبر ؛ لأنه لا يقدر على أن يعيذه . إذاً فالاستعاذة إما أن تكون بالله عز وجل وحده : وهذه هي العبادة المرضية. وإما أن تكون الاستعاذة بغير الله : فهذه على تفصيل : إن كان المخلوق ميتا ؛ فالاستعاذة به شرك أكبر. وإن كان حيّا، عاجزا ؛ فالاستعاذة به لغو وسخرية. وإن كان حيّا، قادرا : فالاستعاذة به جائزة، ومن ذلك الاستعاذة بالأمكنة التي فيها معاذ من الفتن.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ البَقَرَةِ فِي الأَنْدَادِ. Σ

الشرح :

وهي قوله سبحانه وتعالى ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾. واتخاذ الأنداد على قسمين : شرك أكبر، وشرك أصغر.

فالشرك الأكبر : أن يتخذ مع الله عز وجل شريكا في العبادة : في صلاة وسجود، وغير ذلك من الأعمال : في خوف ورجاء.

وإما أن يكون شركا أصغر : كالحلف بغير الله عز وجل، وكما مرّ معنا من الأقوال التي وردت في هذا الباب.

******

المتن :

Γ **الثَّانِيَةُ : أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يُفَسِّرُونَ الآيَةَ النَّازِلَةَ فِي الشِّرْكِ الأَكْبَرِ؛ أَنَّهَا تَعُمُّ الأَصْغَرَ.** Σ

الشرح :

الصحابة : جمع " صحابي "، والصحابي أحسن ما قيل في تعريفه هو : ((**من لقي الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم مؤمنا به ومات على ذلك**))، ولو صحبه لساعة وجيزة.

يقول هنا : " أن الصحابة رضي الله عنهم يفسرون الآية النازلة في الشرك الأكبر أنها تعم الأصغر " ؛ لأن هذه الآية : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ نزلت في قريش، وهم يشركون بالله عز وجل الشرك الأكبر ؛ فاستُدل بها على ما ذكر من الشرك الأصغر من الحلف بغير الله، وغير ذلك من الأقوال، من الشرك في الألفاظ، وهي تعم الشرك الأصغر والأكبر ؛ لأن الكل داخل في مسمى " الشرك ".

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : أَنَّ الحَلِفَ بِغَيْرِ اللهِ شِرْكٌ. Σ

الشرح :

كما دل عليه حديث ابن عمر الصريح : « **مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ** ». وقد مرّ معنا أن الحلف بغير الله شرك : إما أن يكون أكبر، أو يكون أصغر. فيكون أكبر : إذا كان تعظيمه للمحلوف به أكبر من تعظيمه لله، أو مساويا له. وإذا لم يكن كذلك ؛ فهو شرك أصغر.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : أَنَّهُ إِذَا حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ صَادِقًا فَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ اليَمِينِ الغَمُوسِ. Σ

الشرح :

وذلك لأن الحلف بغير الله شرك أصغر، واليمين الغموس كبيرة. والشرك وإن كان أصغر ؛ فهو أكبر من الكبائر.
واليمين الغموس بالنسبة لمعناها اللغوي، سميت بذلك ؛ لأنها تغمس صاحبها في الإثم، ثم في النار. وقيل الأصل في ذلك أنهم إذا أرادوا أن يتعاهدوا، أحضروا جفنة فيها طيبا أو رمادا أو دما، ثم يحلفون عندما يدخلون أيديهم فيها ؛ ليتم لهم بذلك

المراد من تأكيد ما أرادوا ؛ فسميت غموسا من اليد المغموسة في ذلك الشيء. واختلف في المراد بها :

فقيل : اليمين الغموس هي اليمين التي يحلفها المرء على أمر ماضٍ، عالما، كاذبا.

والقول الثاني : أن يحلف بالله كاذبا ؛ ليقتطع به مال امرئ مسلم. وهذا أظهر وأصح ؛ فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كما في [صحيح الإمام البخاري]، من حديث عبد الله بن عمرو : **أَنَّ أَعْرَابِيّاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الكَبَائِرُ ؟ قَالَ** : « **الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ** ». **قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ** : « **ثُمَّ عُقُوقُ الوَالِدَيْنِ** ». **قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ** : « **اليَمِينُ الغَمُوسُ** ». **قُلْتُ : وَمَا اليَمِينُ الغَمُوسُ ؟ قَالَ** : « **الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ** ». فبيّن النبي عليه الصلاة والسلام أن اليمين العموس أولا هي من الكبائر ؛ وهي **أن يقتطع مال امرئ مسلم بغير حق**.

وهل في اليمين الغموس كفارة ؟

الجواب : قولان لأهل العلم، أصحهما ألا كفارة فيها. فالكفارة لا ترفع إثمها، والواجب هو التوبة النصوح الصادقة والاستغفار، ورد المظالم إلى أهلها. وقد نُقل في ذلك اتفاق الصحابة ؛ لقول عبد الله بن مسعود : « **كُنَّا نَعُدُّ مِنَ الذَّنْبِ الَّذِي لَا كَفَّارَةَ لَهُ الْيَمِينَ الْغَمُوسَ. قِيلَ : وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ ؟ قَالَ : اقْتِطَاعُ الرَّجُلِ مَالَ أَخِيهِ بِالْيَمِينِ الْكَاذِبَةِ** ». وفي هذه المسألة يقول : إذا حلف بغير الله صادقا ؛ فهو أكبر وأعظم

من اليمين الغموس، مع أن اليمين الغموس من كبائر الذنوب ؛ إلا أن الحلف بغير الله أعظم.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : الفَرْقُ بَيْنَ الوَاوِ وَ (ثُمَّ) فِي اللَّفْظِ. Σ

الشرح :

أي ما كان بالواو لا يجوز ؛ لأن ذلك يقتضي التشريك والتسوية. وما كان بـ " ثم " فيجوز ؛ لأنها للتراخي، فلا تقتضي تشريكا ولا تسوية.

******

مسائل في الحلف :

- **معرفة حروف القسم :**

أشهرها ثلاثة : الباء والواو والتاء.

❖ فالباء : هي الأصل، تدخل على الظاهر والمضمر : " بالله "، و" به ".

❖ والواو : هي بدل عن الباء، تدخل على الظاهر دون المضمر : " والله ". وهي أكثر استعمالا، ولا يقترن بها فعل القسم ؛ بخلاف الباء. فعل القسم : " أقسم بالله "، ولا يقال : " أقسم والله ! ".

❖ والتاء : وهي بدل عن الواو، وتدخل على لفظ الجلالة، وقيل على " رب " أيضا : ﴿ تَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ ﴾.

ومن حروف القسم الغير المشهورة : " الهمزة "، مذكورة أو مقدرة، وتدخل على لفظ الجلالة ؛ كقولهم : " أالله لتفعلن كذا "، فيقول : " أالله لأفعلن ". ومن ذلك " اللام "، مثل قولهم : " لا الله لا يؤخر الأجل ". ومن ذلك " الهاء "، كقول أبي بكر : « **لاَ هَاءَ اللهِ إِذاً لاَ يَعْمِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أُسْدِ اللهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ، فَيُعْطِيكَ سَلَبَهُ** »، وهذا نادر.

- **الحلف بأسماء الله تعالى :**

أسماء الله على ثلاثة أقسام :

❖ القسم الأول : ما كان مختصا بالله عز وجل، لا يسمى به غيره : مثل " الله "، " الرحمن "، " رب العالمين ". فالحلف بهذه الأسماء يمين بكل حال، وإذا حنث ؛ عليه الكفارة وذلك بإجماع أهل العلم.

❖ القسم الثاني : ما يسمى به الله وغيره، لكن يغلب إطلاقه على الله : مثل " الجبار "، " الرزاق "، ونحو ذلك. فإن قصد إسم " الله " أو أطلق هذا الإسم ؛ فهو يمين ؛ لأن هذا الإسم بإطلاقه ينصرف إلى الله عز وجل، وهذا هو قول جمهور أهل العلم.

❖ القسم الثالث : ما يسمى به الله وغيره، ولا يغلب إطلاقه على الله : مثل " العزيز "، " الكريم "، " المؤمن ".

فهذا فيه قولان، أرجحهما ما ذهب إليه الجمهور : أنه إذا قصد الحلف بالله ؛ فهو يمين وتجب الكفارة بالحنث.

- **الحلف بصفات الله :**

وفي ذلك ثلاثة أقوال : أرجحها، قول الجمهور ؛ أنه يجوز الحلف بصفات الله مطلقا، سواء كانت ذاتية أو فعلية : وذلك لورود أدلة على هذا من الكتاب والسنة ؛ كقوله تعالى ﴿ **فَبِعِزَّتِكَ** ﴾. وحديث ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان أكثر قسمه : « **لاَ وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ** ».

- **قول الحالف " لَعَمْرُ الله " :**

في هذه الكلمة قولان، أصحهما أنها يمين منعقدة، توجب الكفارة ؛ لأن الْعَمْرَ بمعنى الحياة : " لَعَمْرُ الله " : أي لحياة الله ؛ فهو من صفات الله.

- **الحلف بالقرآن كلا أو جزءا :**

ففي هذا قال أهل العلم : إن ذلك مشروع، واليمين منعقدة بذلك ؛ لأن القرآن كلام الله، وصفة من صفاته سبحانه وتعالى.

- **الحلف بآيات الله :**

آيات الله على قسمين : آيات كونية، وآيات شرعية.

❖ فالآيات الكونية : لا يجوز الحلف بها ؛ لأنها قسم بمخلوق : شمس وقمر وجبال وبحار وأرض وسماء. هذه لا يجوز الحلف بها ؛ لأنها حلف بمخلوق.

❖ أما الآيات الشرعية، التي يراد بها وحي الله المنزل : فهذا يجوز الحلف بها ؛ لأنها صفة من صفات الله.

- **الحلف بغير الله :**

فيه ثلاث مسائل :

الأولى : حكمه : فيه قولان، أرجحهما ما عليه الجمهور ؛ أنه محرم.

الثانية : كونه شركا : وقد مرّ معنا أنه يأتي شركا أكبر، وشركا أصغر.

الثالثة : كفارته : يقول الماوردي رحمه الله : ((فإذا ثبت أن اليمين بغير الله مكروهة ؛ فهي غير منعقدة، ولا يلزم الوفاء بها، ولا كفارة عليه إن حنث فيها، وهو كالمتفق عليه)). اهـ كلامه. والذي يلزمه التوبة والاستغفار، وأن يأتي بكلمة التوحيد، وما شابه ذلك مما ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام. فقد ثبت في [الصحيحين]، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ، فَقَالَ فِي حَلِفِهِ : بِاللَّاتِ وَالعُزَّى، فَلْيَقُلْ : لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ** ». والأصل في هذا : قوله تعالى ﴿ **إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ** ﴾. وثبت عند النسائي وابن ماجة وأحمد، من حديث سعد بن وقاص، أن النبي عليه الصلاة والسلام أمره لما حلف بشيء من ذلك ؛ أن يقول « **لَا إِلَهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ** »

ثلاثا، ويتفل عن يساره ثلاثا، ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وألا يعود.

• **قول القائل " لعمري " أو " لعمرك "، وما أشبهه :**

فهذا القول فيه قولان : أحدهما : قول الجمهور ؛ أنه لا يجوز، ولا تنعقد يمينه عندهم ؛ لأنه قسم بحياة مخلوق : " لعمري " : أي لحياتي. وقال الحسن فيه كفارة.

والأقرب في هذا أنه إن قصد من هذا اللفظ اليمين : فلا يجوز ؛ لأنه حلف بحياة الشخص. وإن لم يقصد منه اليمين : جاز ؛ كما ورد. فقد ورد استعمالها في النصوص، وبهذا تجتمع الأدلة، ما ورد في الأحاديث والآثار من لفظة " لعمري "، " لعمرك " ؛ يفصل فيه بهذا التفصيل.

• **الحلف بالكفر أو بالخروج عن الإسلام :**

وصيغته : كأن يقول مثلا : " هو يهودي إن فعل كذا "، " هو نصراني إن فعل كذا " أو " إن لم يفعل كذا ". أو يقول " هو بريء من الإسلام إن لم يفعل كذا ". **فما حكم هذا الحلف ؟ وهل يعتبر يمينا فيه الكفارة أم لا ؟**

الجواب : أما حكمه فباتفاق أهل العلم أنه محرّم ومعصية لله عز وجل ؛ فقد ثبت في [الصحيحين]، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الإِسْلاَمِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ** » . وأما هل يعتبر يمينا أم لا يعتبر يمينا : فيه قولان ؛ أقربهما أنها يمين، إذا حنث ؛ تلزمه الكفارة. وهو قول الأكثرين، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ؛ وذلك

لعموم قول الله تعالى ﴿ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ﴾. وقد ثبت في [الصحيحين]، أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال « مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الإِسْلاَمِ » ؛ فسماه " حلفا "، وفي الحلف كفارة ؛ كما في الآية : ﴿ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ﴾، وأن ذلك بمنزلة قوله : " والله لأفعلن " ؛ لأنه ربط عدم الفعل بكفره، الذي هو براءته من الله ؛ فيكون ربط الفعل بإيمانه بالله. وهذا هو حقيقة الحلف بالله عز وجل كما ذكر شيخ الإسلام.

وأما حديث « مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ، فَقَالَ فِي حَلِفِهِ : بِاللاَّتِ وَالعُزَّى، فَلْيَقُلْ : لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » فلم يذكر النبي عليه الصلاة والسلام الكفارة مع الحلف باللات والعزى ؟! : فيجاب عن ذلك بأن الكفارة هنا لم تجب ؛ لأنه حلف بمخلوق. بخلاف الحلف بملة سوى الإسلام ؛ فليست من هذا الباب ؛ بل هو من باب الأيمان الالتزامية، التي يلتزم بها الشخص.

- **الحلف بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم :**

ذكر شيخ الإسلام هذه المسألة ؛ فقال : ((تنازع الناس هل يحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم ؟ مع اتفاقهم بأنه لا يحلف بشيء من المخلوقات المعظمة كالعرش والكرسي والكعبة والملائكة. فذهب جمهور العلماء كمالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد في أحد قوليه إلى أنه لا يحلف بالنبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ولا تنعقد اليمين كما لا يحلف بشيء من المخلوقات ولا تجب الكفارة على من حلف بشيء من ذلك وحنث. فإنه صلى الله عليه وسلم قد ثبت عنه في الصحيح أنه قال : « لَا تَحْلِفُوا إِلَّا بِاَللَّهِ ». وقال : « مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ

بِاَللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ ». وفي السنن : « **مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَك** »)).

- **الحلف بالأمانة :**

في ذلك قولان، أصحهما : أنه لا يجوز الحلف بالأمانة، ولا ينعقد بها اليمين ؛ لحديث بريدة في [سنن أبي داود]، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا** ». وإذا حلف الشخص بالأمانة فقد حلف بغير الله.

ومن التنبيه : أنه قد يتكلم أحدهم بالأمانة، وهو لا يقصد اليمين، يقصد أنه يعامل صاحبه بأمانة وليس بخيانة : فهذا ليس من الحلف، لا تكون يمينا إلا إذا قُصد بها اليمين. وإن كان الذي ينبغي هو أن يترك استعمال هذا اللفظ ؛ لأن مآله إلى الحلف.

وقد أُورد في هذا الباب إشكالان :

الأول : ما أقسم الله عز وجل به في القرآن من مخلوقاته : من سماء وأرض وقمر وليل ونهار، وغير ذلك من المخلوقات التي أقسم بها. **فهل يدل ذلك على جواز القسم بغير الله ؟!**

أجاب أهل العلم عن ذلك ـ كما ذكر الحافظ ابن حجر في [الفتح]، وذكره ابن عثيمين في شرحه لهذا الكتاب ـ ، من هذه الأجوبة :

- أن ذلك مختص بالله عز وجل : فهو من فعل الله، والله عز وجل لا يسأل عما يفعل ؛ فله أن يقسم بما شاء من مخلوقاته، وليس لغيره ذلك.

➢ أن قسم الله بهذه الآيات دليل على عظمته، وكمال قدرته وحكمته : فيكون القسم بها ـ الدال على تعظيمها، ورفع شأنها ـ متضمنا للثناء على الله ؛ بما تقتضيه من الدلالة على عظمته.

➢ أن فيه حذفا، والتقدير : " ورب ". وهذا بعيد ؛ لأن الأصل عدم الحذف.

فالجواب الأول أظهر : أن هذا من خصائص الله عز وجل ؛ فهو له أن يقسم بما شاء من مخلوقاته، وليس لنا أن نقسم بغيره سبحانه وتعالى ؛ لأننا منهيون عن ذلك.

الإشكال الثاني : أنه وقع في بعض أحاديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الحلف بغير الله عز وجل : كقوله عليه الصلاة والسلام للأعرابي « أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ »، « وَأَبِيهِ » : هذا حلف بأب الأعرابي، وقد أخرجه مسلم. وقوله لمن سأل عن الصدقة : « أَمَا وَأَبِيكَ لَتُنَبَّأَنَّهُ » متفق عليه. ففي هذا ذكر حلف : « وَأَبِيهِ »، « وَأَبِيكَ » ؟!

وقد أجاب أهل العلم بعدة أجوبة منها :

➢ أن بعض العلماء أنكر هذه اللفظة، طعن في صحة هذه اللفظة ؛ بأنها من رواية إسماعيل بن جعفر. وقد ذُكر ذلك عن الحافظ ابن عبد البر والقرافي كما في [فتح الباري].

➢ أن منهم من قال : هو تصحيف عن قوله " والله " ؛ فقصرت اللامان، كما نقله السهيلي عن بعض مشايخه.

يعني " أفلح وأبيه " أصلها " **والله** " : " أفلح **والله** إن صدق ".

- أن هذا اللفظ كان يجري على ألسنتهم من غير أن يقصدوا به القسم، والنهي إنما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف. وإلى هذا القول جنح البيهقي ورضيه النووي.
- أنه كان يقع في كلامهم على وجهين : أحدهما : التعظيم، والآخر : التأكيد. والنهي إنما وقع عن الأول.
- أن في ذلك إضمار إسم " الرب " ؛ كأنه قال : " أفلح **ورب** أبيه ".
- أن ذلك خاص بالشارع دون غيره من أمته.
- أن ذلك كان قبل النهي ؛ فنسخ. وإلى هذا مال الجمهور.

وأحسن هذه الأجوبة، وأقبلها وأرضاها : القول الأخير ؛ كما دل على ذلك حديث قُتيلة الجهنية، وأن الناس كانوا يتكلمون ببعض الشرك، ويحلفون بغير الله عز وجل ؛ فنهوا. ودل على ذلك حديث ابن عمر، وفيه ـ كما في [المسند] ـ : **وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** « **لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ** ». هذا هو القول الراجح. وأما من طعن في صحة هذه اللفظة، فلو سُلّم له في رواية إسماعيل بن جعفر، لم يُسلّم له في الرواية الثابتة في [الصحيحين]. ومن قال : تصحيف، فهذا بعيد ؛ لكثرة تناقل الرواة لذلك من غير تصحيف. ومن قال : إنهم لم يقصدوا به اليمين، فهذا ـ أيضا ـ بعيد ؛ لأنه سواء قصد اليمين أو لم يقصد ؛ فليس له أن يحلف إلا بالله ؛ للأحاديث الواردة في الباب. وأما من قال : حذف

كلمة " رب " ؛ فيقال : الأصل عدم الحذف. وأما من قال : هذا خاص بالنبي عليه الصلاة والسلام، يقال : الأصل عدم الخصوصية، ولو ثبت أن هذا من خصائص النبي عليه الصلاة والسلام لبُيّن، والأصل هو التأسي بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، والاقتداء به.

******

المتن :

Γ **بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالحَلِفِ بِاللَّهِ** Σ

الشرح :

هذه الترجمة، وهذا الباب له مناسبة لما قبله ؛ وذلك من وجهين :

- أن الباب الذي قبله ذكره المصنف للحض على تعظيم الله عز وجل، والنهي عن الحلف عن غيره، فإذا امتثل العبد لذلك ؛ فحلف بالله معظما له ؛ فلابد بأن يقنع به ؛ لأن عدم الاقتناع به، عدم تعظيم لله عز وجل.

- الثاني : أن هذا الباب تأكيد لما مرّ في الباب قبله من النهي عن الحلف بغير الله، والترغيب للحلف بالله.

وأما مناسبة الباب للتوحيد : فهي أن عدم القناعة بالحلف بالله، وعدم الرضى به ؛ ينافي كمال التوحيد ؛ لأن في ذلك استخفافا بالله عز وجل، و تنقصا له سبحانه.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد المصنف التنبيه على أمور :

- تعظيم الله عز وجل ؛ الذي يظهر بالقناعة به سبحانه.
- الرضى بالله سبحانه وتعالى، إذا حُلف به تعالى على وجه الصدق.
- بيان الوعيد الشديد لمن لم يقنع بالحلف بالله عز وجل.

قوله " ما جاء " : أي من الكتاب أو السنة، من النصوص الشرعية.

" فيمن " : " من " : سم موصول ؛ بمعنى " الذي "، تفيد العموم.

"لم يقنع " : من القناعة ؛ وهي **الرضى**. واصطلاحا : هي **الرضى بالقسم**. وقال الراغب : ((**الاجتزاء باليسير من الأغراض المحتاج إليها**)). والقناعة هنا بمعنى **الرضى** ؛ كما في الحديث الذي ذكره المصنف : « **وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ** ». وهذه القناعة إنما هي في الحلف بالله عز وجل.

وهنا مسألة : هل يلزم المسلم أن يصدق الحالف في كل ما حلف له بالله أم لا ؟

ذكر العثيمين رحمه الله هذه المسألة، وأنها لا تخلو من أحوال خمس :

- ❖ الأولى : أن يعلم كذبه : فلا أحد يقول إنه يلزمه تصديقه، إذا علم أنه يكذب.
- ❖ الثانية : أن يترجح كذبه : فكذلك لا يلزم تصديقه.
- ❖ الثالثة : أن يتساوى الأمران ـ يعني محتمل الصدق، والكذب ـ : فهنا يجب تصديقه ؛ لأن الأصل هو ذلك.
- ❖ الرابعة : أن يترجح صدقه : فهذا يجب ـ أيضا ـ أن يصدق.
- ❖ الخامسة : أن يعلم صدقه : فهذا من باب أولى ؛ أنه يجب تصديقه. هذا كما قال أهل العلم في الأمور الحسية. أما في الأمور الشرعية في باب التحاكم ـ مثلا ـ ؛ فيجب أن يرضى باليمين، ويلتزم بمقتضاها ؛ لأن هذا من باب الرضى بالحكم الشرعي ؛ وهو واجب ؛ كما في الحديث : « الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ ». ففي باب التحاكم ؛ يجب قبول اليمين من الخصم، إذا أُلزم باليمين ؛ قبل منه. وهذا من الرضى بالله عز وجل، ومن القناعة به سبحانه وتعالى وبحكمه : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾.

وفي باب الاعتذار، إذا أساء شخص لآخر، أو حصل شيء من ذلك، فجاء إليه يحلف له معتذرا ؛ قُبِل منه. وقد كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقبل من المنافقين بعض ما كانوا يأتون إليه يعتذرون إليه مما فعلوا.

******

المتن :

Γ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللهِ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ** ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ حَسَنٍ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه ابن ماجة رحمه الله، من طريق محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر. وهذه الطريق رجالها ثقات، لولا ما قيل عن محمد بن عجلان في روايته عن نافع. والحديث قد صححه الحافظ والبوصيري والألباني، وغيرهم. وأما قوله « **لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ** » ؛ فقد وردت في [الصحيحين]، من حديث عبد الله بن عمر، في النهي عن الحلف بالآباء.

ومناسبة هذا الحديث للباب : أنه دل على وجوب رضى من حلف له بالله، والقناعة بذلك.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فقد دل على وجوب رضى من حلف له بالله ؛ لأن ذلك تعظيم لله عز وجل ؛ وهو من كمال التوحيد، وعكسه ينافي كمال التوحيد.

قوله « **لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ** » : « **لَا** » : ناهية ؛ وهي من الصيغ المعروفة المشهورة في باب النهي. والآباء : جمع " أب "، والأب : يشمل الأب والجد وإن علا،« **لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ** » : لا تحلفوا بالآباء ولا بالأجداد، فلا يجوز الحلف بهم ؛ لأنه من قبيل الشرك المنهي عنه، وفي حديث عبد الله بن عمر « **أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ** ».

« **مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ** » : هذا أمر بالصدق في الحلف. والصدق : **خلاف الكذب**، لغة. ومادته تدل على قوة في الشيء. وفي الاصطلاح : هو **مطابقة الحكم للواقع**. فمطابقته للواقع ؛ يكون صدقا، ومخالفته له ؛ يكون كذبا. والصدق مأمور به ؛ فقوله « **فَلْيَصْدُقْ** » : أي فليكن صادقا. الصدق مأمور به في كل شيء، وهنا ورد الأمر بالصدق في الأيمان ؛ فليكن صادقا في يمينه.

مسألة : هل يشترط أن يكون مطابقا للواقع أو يكفي غالب الظن ؟

الجواب : إن وُجد اليقين ؛ فذلك أكمل. وإن لم يكن إلا غالب الظن ؛ فليُعمل به، فله أن يحلف بما غلب على ظنه. وهذا له أدلته ؛ فمنها : قول ذلك الرجل الذي قال للنبي عليه الصلاة والسلام : « **هَلَكْتُ** ! »، حين وقع على امرأته في نهار

رمضان، فلما أعطي ذلك العِدق ليطعم به الفقراء ؛ قال : « **وَاللهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنِّي** ». وإنما ذكر ذلك على سبيل ما غلب على ظنه ؛ فالنبي عليه الصلاة والسلام أقرّه.

« **وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ** » : الجملة الأولى هي في حق الحالف : « **مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ** »، والجملة الثانية في حق المحلوف له : « **وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ** ». وقوله « **فَلْيَرْضَ** » : أمر بالرضى بيمين الحالف. وهذا ـ كما ذكر أهل العلم ـ يكون في حق من كان صادقا، مرجحا صدقه، مساويا، وفي غير الأمور التي ورد فيها الأمر بالرضى بالحلف، كما سبق تفصيله من حيث الأمور الشرعية.

« **وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ** » : أي من لم يرض بالحلف بالله حين يحلف له. « **فَلَيْسَ مِنَ اللهِ** » : هذا فيه التبرء منه ؛ وهو دليل على عدم رضى الله عز وجل عنه. وهذا فيه المبالغة في الزجر عنه، والوعيد كما وردت النصوص : " من فعل كذا فليس منا " هذه، وهذا ـ أيضا ـ ؛ يدل على خطورة الأمر الذي يقع فيه الشخص، وأنه من كبائر الذنوب.

من فوائد الحديث :

- النهي عن الحلف بالآباء، وإن عظم قدرهم في نفس الشخص.
- الأمر بالحلف بالله عز وجل.
- الأمر بالصدق في الحلف بالله، وعدم الكذب.
- الرضى بالحلف بالله عز وجل، ووجوب ذلك بالتفصيل السابق.
- أن عدم القناعة بالحلف بالله من كبائر الذنوب.

◆ التبرء ممن لم يقنع بالحلف بالله.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : النَّهْيُ عَنِ الحَلِفِ بِالآبَاءِ. Σ

الشرح :

وذلك لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ** »، وقد علمنا أنه من الشرك بالله سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : الأَمْرُ لِلْمَحْلُوفِ لَهُ بِاللَّهِ أَنْ يَرْضَى. Σ

الشرح :

أي إذا لم يظهر له كذب الحالف ؛ تعظيما للمحلوف به، ورضى بالحكم الشرعي الذي جُعل له اليمين على خصمه، أو غير ذلك مما مرّ تفصيله.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : وَعِيدُ مَنْ لَمْ يَرْضَ. Σ

الشرح :

أي من لم يرض بالحلف بالله. ووعيده : ما ذكر في الحديث « **وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ** ».

ذكر العلامة العثيمين مسألة رابعة، تضاف إتماما لهذه المسائل التي ذكرها المصنف، وهي : **أمر الحالف أن يصدق ؛ لأن الصدق واجب في غير اليمين فكيف باليمين ؟**

******

مسائل :

أولا : أن الاقتناع بالحلف بالله لا يخلو من أمرين :

- ❖ الأول : أن يكون ذلك من الناحية الشرعية : فهذا يجب الرضى بالحلف بالله، فيما إذا توجهت اليمين على المدعى عليه فحلف ؛ فيجب على صاحبه الرضى بهذه اليمين ؛ لأن ذلك مطلوب بمقتضى الحكم الشرعي.
- ❖ الأمر الثاني : أن يكون ذلك من الناحية الحسية : فإن كان الحالف موضع صدق وثقة ؛ فيجب قبول يمينه. وإن كان غير ذلك ؛ فلك أن ترفض الرضى باليمين. ولهذا لما قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لمُحيِّصَةَ « **تُبَرِّئُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا** ». **قَالُوا : كَيْفَ نَرْضَى يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَيْمَانِ الْيَهُودِ ؟!** ». فأقرّهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على ذلك، وأنهم يردون أيمان من ليس موضع صدق وثقة.

ثانيا : هل حمل المصنف حديث الباب على اليمين في الدعاوى، أم أنه جعله فيما هو أعم من الدعوى ؟

يقول الشيخ سليمان ـ حفيد المصنف ـ رحمه الله : ((وحُدثت عن المصنف أنه حمل حديث الباب على اليمين في الدعاوى ؛ كمن يتحاكم عند الحاكم فيحكم على خصمه باليمين، فيحلف ؛ فيجب عليه أن يرضى)). وقد حمله آخرون على ما هو أعم من ذلك كما مرّ معنا بعضه.

ثالثا : حالات الرضى بالحلف بالله، وعدم ذلك :

- الأولى : إذا لم يكن له بحكم الشريعة على خصمه إلا اليمين، فأحلفه : فيجب عليه الرضى بذلك، بلا ريب ؛ لحديث « وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ ».
- الثانية : إذا كان فيما يجري بين الناس، مما قد يقع في الاعتذارات من بعضهم لبعض، ونحو ذلك : فهذا من حق المسلم على المسلم ؛ أن يقبل منه إذا حلف له معتذرا، أو متبرئاً من تهمة. ومن حقه عليه أن يحسن به الظن، إذا لم يتبين له خلافه ؛ كما روي عن عمر : (ولا تظنن من كلمة خرجت من أخيك شرا وأنت تجد لها في الخير محملا). بل هو من حسن الخلق، ومن مكارم الأخلاق، وكمال العقل، وقوة الدين.
- الثالثة : إذا أفضى الحلف إلى إلغاء حكم شرعي : كمن تشهد عليه البينة الشرعية ؛ فيحلف على تكذيبها. فهذا لا يقبل حلفه، لا تقبل يمينه ؛ لأنه سيلغي حكما شرعيا ؛ وهو أمر البينة التي قال عنها النبي صلى الله عليه وعلى

آله وسلم « **الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي** ». فهذه اليمين لا تفيد ولا تقبل.

❖ الرابعة : القسامة : وهي **إسم للأيمان المكررة في دعوى قتل معصوم الدم**. فالقسامة تشرع في القتيل إذا وُجد ولم يُعلم قاتله، واتهم به شخص ؛ تكون مشروعة. ودليلها : حديث سهل بن أبي حتمة في [الصحيحين] : أن عبد الله بن سهل، ومحيِّصة بن مسعود خرجا إلى خيبر، فأتى محيِّصة إلى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه، فأتى يهود فقال : « **أَنْتُمْ وَاَللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ. فَقَالُوا : وَاَللَّهِ مَا قَتَلْنَاهُ** ». فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لمحيِّصة، وغيره من أولياء المقتول : « **أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ** ؟ » - وفي رواية - : « **أَتَأْتُونَ بِالْبَيِّنَةِ** ». **قَالُوا : مَا لَنَا بَيِّنَةٌ. فَقَالَ** « **أَتَحْلِفُونَ** ؟ ». **قَالُوا : كَيْفَ نَحْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ وَلَمْ نَرَ ؟! فَقَالَ** « **تُبَرِّئُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا** ». **فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نَأْخُذُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ** ؟ فوداهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بمائة من الإبل. ولاحظ هنا كيف طلبت اليمين لكي تقبل، وكررت ؛ لعظم أمرها. وصفة القسامة ؛ أنها إذا توفرت شروط إقامتها، ومن شروط القسامة - حتى تأتي القسامة أن يقسم عدد خمسين من الناس - لهذه القسامة شروط :

- أولها : وجود اللَّوَث : وهو **العداوة الظاهرة بين القتيل والمتهم بقتله** ؛ كما يحصل عند القبائل التي تطالب بالثأر.

وكون ـ أيضا ـ السبب البيّن موجودا : كالتفرق عن قتيل، جماعة تفرقت عن قتيل. وكون المطلوب من المعروفين بالقتل.

فإذا وجد هذا اللَّوَث ؛ صارت التهمة حاصلة، والقسامة واقعة.

ـ والشرط الثاني : أن يكون المدعى عليه القتل مكلفا : فلا يكون صغيرا ولا مجنونا.

ـ والثالث : إمكان القتل من المدعى عليه ؛ كأن يكون قريبا منه. فإن لم يكن ممكنا القتل بسبب بعده عن مكان الحادث وقت وقوعه ؛ فلا.

فإذا توفرت هذه الشروط ؛ يُبدأ بالمدعين فيحلفون خمسين يمينا، توزع عليهم على قدر إرثهم من القتيل : أن فلانا هو الذي قتله، ويكون ذلك بحضور المدعى عليه. فإن أبى الورثة أن يحلفوا، أو امتنعوا عن تكميل خمسين يمينا ؛ فإنه يحلف المدعى عليه خمسين يمينا، إذا رضي المدعون بأيمانهم، فإذا حلف المتهم بَرِء. وإن لم يرض المدعون بتحليف المدعى عليه ؛ كان على الإمام أن يأتي بدية القتيل من بيت المال ؛ كما هو واضح في قصة عبد الله بن سهل.

❖ الخامسة : من بُذلت له اليمين ؛ فلم يرض إلا بالحلف بالطلاق، أو دعاء الخصم على نفسه بالعقوبات ؛ كأن يقول : " والله كذا. قال : لا، ادع الله أن الله يعاقبك " : فهذا داخل في الوعيد ؛ لأن فيه سوء أدب مع الله عز وجل، وترك تعظيم الله جلا وعلا، واستدراك على حكم الله ورسوله، كيف ما ترضى باليمين ؟! صار عنده

الحلف بالطلاق أعظم من قول " والله " ! صار عنده دعاء الخصم على نفسه بالعقوبة أعظم من اليمين، من الحلف بالله !. وهذا كما علمت فيه مفاسد.

❖ السادسة : ما ثبت في [الصحيحين] : **رَأَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ، فَقَالَ لَهُ : « أَسَرَقْتَ ؟ ». قَالَ : كَلَّا وَاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَقَالَ عِيسَى ـ عليه السلام ـ : « آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَكَذَّبْتُ عَيْنِي »**. وفي هذا ذكر أهل العلم وجهين :

ـ الوجه الأول : ذكره القرطبي، قال رحمه الله : ((ظاهر قول عيسى للرجل « سَرَقْتَ ؟ » أنه خبر جازم ؛ لكونه أخذ مالا في حرز، في خفية. وقول الرجل : « **كَلَّا** » نفي لذلك، ثم أكده باليمين. وقول عيسى « **آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَكَذَّبْتُ عَيْنِي** » ؛ أي صدقت من حلف بالله، وكذّبت ما ظهر لي من كون الأخذ سرقة ؛ فإنه يحتمل أن يكون الرجل أخذ ماله فيه حق، أو ما أذن له صاحبه في أخذه، أو أخذه لِيَقْلِبه ؛ أي ليرجعه وينظر فيه، ولم يقصد الغصب والاستيلاء)). وهذا الوجه فيه نظر، ليس بصحيح ؛ لأن قول النبي عليه الصلاة والسلام « **رَأَى عِيسَى رَجُلًا يَسْرِقُ** » أثبت النبي عليه الصلاة والسلام سرقته، ففي الاعتذار في كون عيسى قال ذلك ؛ لكون الرجل لم يثبت عليه أمر السرقة، مخالفة لقول النبي عليه الصلاة والسلام، ولصريح اللفظ في قوله « **رَأَى عِيسَى رَجُلًا يَسْرِقُ** ».

ـ الوجه الثاني : ما ذكره ابن القيم رحمه الله ؛ حيث قال : ((إن الله تعالى كان في قلب عيسى أجلّ من أن يحلف به أحد

كاذبا، فدار الأمر بين تهمة الحالف، وتهمة بصره ؛ فرد التهمة إلى بصره تعظيما لأمر اليمين. ـ قال ـ : كما ظن آدم صدق إبليس لما حلف له أنه ناصح)) ؛ ﴿ وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ ﴾. فلتعظيم آدم لله عز وجل في قلبه ؛ كان ذلك أجلّ من أن يحلف أحد بالله عز وجل على الكذب. وهذا المعنى هو الأوجه والصواب.

******

المتن :

Γ بَابُ قَوْلِ مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ Σ

الشرح :

مناسبة هذا الباب لما قبله من الأبواب : أن هذه الترجمة داخلة في التراجم السابقة التي فيها ذكر اتخاد الأنداد لله تعالى ؛ كقوله سبحانه وتعالى ﴿ **فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا** ﴾، وكحديث « **أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا** ». ففيها التشابه والتناسب بين الأبواب التي تقدمت وهذا الباب، وأن قول " ما شاء الله وشئت " من اتخاد الأنداد.

وأما مناسبة الباب لكتاب التوحيد : فإنه قد دل على أن قول " ما شاء الله وشئت " من الشرك بالله وتعالى ؛ لأن في القول تشريكا بين الله وبين المخلوق في المشيئة ؛ فكان ذلك منافيا للتوحيد، إما لكماله وإما لأصله.

وماذا أراد المصنف من هذه الترجمة ؟ أراد عدة أمور :

- بيان حكم التكلم بذلك هل يجوز أم لا ؟ وإذا قلنا لا يجوز فهل هو من الشرك أم لا ؟.
- الحذر والتحذير من هذا القول.
- التوجيه في هذا الباب إلى القول الصحيح.

مقدمة فيها مسائل :

المسألة الأولى : ما حكم هذا القول ما شاء الله وشئت ؟

الجواب : فيه تفصيل : إن اعتقد القائل أن المعطوف مساوٍ لله، أو أن هذا الشخص شريك مع الله، لا يقع شيء إلا بمشيئة الله، ومشيئة هذا الشخص ؛ فذاك شرك أكبر. وإن اعتقد أن هذا الشخص دون الله عز وجل، ولكن أشرك به في اللفظ، سبق

لسانه إليه من غير قصد للمساواة، أو تكلم به لسانه من غير قصد للمساواة بين الله وبين المخلوق ؛ فهذا شرك أصغر.

المسألة الثانية : ما هي حالات قول " ما شاء الله وشئت " ؟

هناك ثلاث حالات :

- الحالة الأولى : قول " **ما شاء الله وحده** " : وهذه أكمل لفظة، وأفضل عبارة ؛ وذلك لحديث ابن عباس للنسائي في [الكبرى]، وابن ماجة : **أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ »**. **فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ :** « **أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا ؟! بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ** ». ولحديث الطفيل عند ابن ماجة كما سيأتي معنا في الباب : « **فَلَا تَقُولُوا : مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ** ». فهذه درجة كمال في هذا الباب ؛ أن يقول : " **ما شاء الله وحده** " ؛ وذلك لعظم، وسعة مشيئة الله عز وجل ونفوذها.
- الحالة الثانية : قول " **ما شاء الله ثم شاء فلان** " : فهذه اللفظة جائزة ؛ لحديث حذيفة عند أبي داود وغيره، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ؛ وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ** ». ولحديث قُتيلة الذي سيأتي معنا عند النسائي وغيره : « **فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا : وَرَبِّ الكَعْبَةِ ، وَأَنْ يَقُولُوا : مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ** ». ففي هذا بيان بأن قول " ما شاء الله

ثم شاء فلان أو ثم شئت " الإتيان بـ " **ثم** " جائز، هذا اللفظ جائز ؛ وذلك لكون مشيئة العبد جُعلت بعد مشيئة الله عز وجل، وفي ذلك موافقة لقول الله تعالى ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ ﴾. فمشيئة العبد تابعة لمشيئة الله عز وجل.

❖ الحالة الثالثة : قول " **ما شاء الله وشئت** " أو " **ما شاء الله وشاء فلان** "، الإتيان فيها بـ " **الواو** " : فهذه اللفظة شرك، إما أكبر أو أصغر بحسب الاعتقاد كما مرّ تفصيله. وذلك لحديث ابن عباس السابق ذكره : أن النبي عليه الصلاة والسلام جعل قول " ما شاء الله وشئت " من اتخاذ الأنداد لله عز وجل ؛ لأنه لما قال ذلك الرجل : « **مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ** ». قال « **أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا ؟!** ». ولحديث قُتيلة ـ أيضا ـ وفيه : « **إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ !** ». وذلك لأن في " الواو " ما يقتضي التشريك والتسوية بين الخالق والمخلوق في المشيئة ؛ وذلك لا يجوز.

المسألة الثالثة : بيان مشيئة الله :

مشيئة الله تعالى صفة فعلية، ثابتة لله تعالى بالكتاب والسنة، والمراد بها **إرادة الله الكونية الشاملة لجميع الموجودات.**
والإيمان بمشيئة الله النافذة، هو أحد مراتب الإيمان بالقدر ؛ فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن. وأنه لا حركة ولا سكون في السماوات ولا في الأرض ؛ إلا بمشيئته. فلا يكون في ملكه إلا ما يريد. وأدلة ذلك :

- قوله تعالى ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾.
- وقوله عز وجل ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشاءُ ﴾.
- وقوله ﴿ مَنْ يَشَإِ اللَّهُ يُضْلِلْهُ ﴾.
- وقوله تعالى ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ﴾. والآيات كثيرة تدل على عدم وجود ما لم يشأ وجوده ؛ لعدم مشيئته لذلك، وليس لعدم قدرته على ذلك.

المسألة الرابعة : بيان مشيئة المخلوق :

المشيئة بالنسبة للمخلوق ثابتة له ؛ فللمخلوق مشيئة وإرادة وقدرة، والله عز وجل خالق المخلوق، وخالق قدرته وإرادته ومشيئته. فقد أثبت الله عز وجل للمخلوق مشيئة في قوله ﴿ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا ﴾، وقال سبحانه ﴿ لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ﴾، وفي هذه الآية رد على الجبرية الذين لا يثبون للعبد مشيئة ولا إرادة ولا اختيارا. وفي قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ العَالَمِينَ ﴾ : فيها رد على القدرية الذين يجعلون أن العبد يخلق أفعال نفسه.
ومشيئة العبد ليست مستقلة ؛ وإنما هي مربوطة بمشيئة الله ؛ فهي تابعة لمشيئة الله. ولهذا أنكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قول : " ما شاء الله وشئت " وأثبت : " ما شاء الله ثم شئت " ؛ التي تقتضي المتابعة لمشيئة الله تعالى.

******

المتن :

Γ عَنْ قُتَيْلَةَ « أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ فَقَالَ : إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ ! وَتَقُولُونَ : وَالكَعْبَةِ ! فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا : وَرَبِّ الكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُولُوا : مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام النسائي كما ذكر المصنف هاهنا، وأحمد والحاكم والطبراني والبيهقي، من طريق معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيلة به. واختلف فيه على عبد الله بن يسار ؛ فرواه معبد بن خالد عنه عن قتيلة، ورواه منصور بن المعتمر عنه عن حذيفة. وبسبب هذا الاختلاف رجّح البخاري حديث منصور ؛ فقال : ((حديث منصور أشبه عندي وأصح)). بينما صحح هذا الحديث عدد من الحفاظ والأئمة من المتقدمين والمتأخرين، ومن المتأخرين : الحافظ الذهبي وابن حجر العسقلاني والعلامة الألباني والعلامة الوادعي. ولأنه وُجد بين حديث حذيفة، وقتيلة تغاير في مواضع من الحديث ؛ فالأشبه أن يكونا حديثين، كلّ بإسناد صحيح. وهذا السياق الذي ذكره المصنف هاهنا، هو للإمام النسائي. وقوله فيه : " وصححه "، هذه كأنها متابعة، وليس في ذلك تصريح بحسب النظر والاطلاع.

وأما مناسبة الحديث للباب : فقد دل على أن قول : " ما شاء الله وشئت " من الشرك.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فقد دل على أن قول " ما شاء الله وشئت " : شرك منافٍ للتوحيد، إما لكماله ؛ إذا كان شركا أصغر. وإما لأصله ؛ إذا كان شركا أكبر.

" عن **قُتيلة** " : بالتصغير وهي بنت صيفي الجهنية، ويقال لها الأنصارية، كانت من المهاجرات. صحابية، روت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هذا الحديث، رواه عنها عبد الله بن يسار.

قوله « **أَنَّ يَهُودِيًّا** » : اليهود : **كل من يدعي أنه على دين موسى، سواء كان من بني إسرائيل أو من غيرهم**، فكل من انتسب إلى دين موسى ؛ لُقّب بذلك. وسموا بذلك ؛ لأنهم قالوا ﴿ **إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ** ﴾ ؛ أي رجعنا. أو لأن جدهم اسمه " يهودا ".

« **إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ** » : أي تقعون في الشرك.

« **تَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ !** » : وحقيقة الشرك هنا : هو التشريك والتسوية بين الخالق والمخلوق.

« **وَتَقُولُونَ : وَالكَعْبَةِ !** » : أي تحلفون بالكعبة. والكعبة في اللغة : **تطلق على كل بناء مربع**. والمراد بها هنا : بيت الله في مكة المكرمة ؛ الذي أمر الله عز وجل بحجه، واستقباله في الصلوات.

« **فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** » : أمرهم النبي عليه الصلاة والسلام، أمر إيجاب بتغيير هذه الألفاظ ؛ لأن أمر النبي عليه الصلاة والسلام منه ما يقتضي الوجوب ـ وهو

الأصل ـ ، ومنه ما يقتضي الندب والاستحباب. وإذا كان للوجوب ؛ فتترتب على مخالفته عقوبتان، ذكرهما الله عز وجل في قوله ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾، وقد فسّر بعض السلف الفتنة بالشرك.

« **إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا : وَرَبِّ الكَعْبَةِ** » : يأتون بهذا القسم، مع جعل مع الكعبة إسم الله عز وجل ؛ الذي لا يُحلف إلا به. « **وَأَنْ يَقُولُوا : مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ** ».

من فوائد هذا الحديث :

- أن معرفة الشخص بالحق لا يدل على إيمانه به : فهؤلاء اليهود كانوا يعرفون الحق ؛ لكنهم لم يؤمنوا ولم يتبعوا.
- معرفة اليهود بالشرك الأصغر ولا يتوقونه، ولا الأكبر أيضا.
- مشروعية الرجوع إلى الحق وإن كان من نبّه عليه ليس من أهله.
- أن الحلف بغير الله شرك.
- أن عطف مشيئة المخلوق على مشيئة الله بـ " الواو " شرك.
- وجوب قبول الحق مهما كان مصدره.
- إثبات صفة " المشيئة " لله، وإثبات المشيئة للمخلوق ؛ لكنها تابعة لمشيئة الله.
- جواز عطف مشيئة المخلوق على مشيئة الله بـ " ثم ".

- أن الشرك الأصغر لا يخرج عن الملة، لم يقل لهم النبي عليه الصلاة والسلام حين وقعوا في هذا الشرك أن يجددوا إسلامهم.
- وجوب الابتعاد عن الألفاظ المخلة بالعقيدة الصحيحة، واستبدالها بالألفاظ البعيدة عن الشرك بالله.
- أن العالم إذا نهى عن شيء ؛ فإنه يبين البديل الذي يغني عنه إذا أمكن.
- أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم ينكر على اليهودي، مع أن ظاهر قصده الذم واللوم للنبي عليه الصلاة والسلام وأصحابه ؛ لأن ما قاله حق.

ثلاثة إشكالات متعلقة بهذا الحديث والجواب عنها :

الإشكال الأول : كيف لم ينبه على هذا العمل إلا هذا اليهودي، حين جاء ليخبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بأن أصحابه يقعون في هذا ؟!

وقد أجاب أهل العلم : بأنه يمكن أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم يسمعه، ولم يعلم به. وإذا كان قد علم به، لم يكن قد نهي عنه وأوحي له فيه. وإذا قيل بأن الله عز وجل يعلم ؛ فكيف يقرهم ؟! فيبقى الإشكال، لكن يجاب : إن هذا من الشرك الأصغر دون الأكبر ؛ والحكمة من ذلك هي ابتلاء هؤلاء اليهود الذين انتقدوا المسلمين في هذه اللفظة، مع أنهم يشركون بالله عز وجل الشرك الأكبر، ولا يرون عيبهم.

الإشكال الثاني : ما ذكره الحافظ ابن حجر، فيما حكاه ابن التّين عن أبي جعفر الداودي قال : ((ليس في الحديث الذي

ذكره نهي عن القول المذكور في الترجمة، وقد قال الله تعالى ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾، وقال تعالى ﴿ وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾. ـ يقول ـ : ليس في الحديث نهي عن قول " ما شاء الله وشئت "، لماذا ؟! قال : لأن الله عز وجل قد شرّك بين الإنعام بينه، وبين رسوله : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾، ولم يقل : " ثم ". وفي الإغناء أيضا : ﴿ وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ ؟!)).

فالجواب عن ذلك : بما ذكره الحافظ بأنه تُعُقِّب ما قاله أبو جعفر : أنه ليس بظاهر ؛ لأن قوله " ما شاء الله وشئت " تشريك في مشيئة الله. وأما الآية ؛ فإنما أخبر الله عن فعلين متغايرين ؛ أنه أغناهم، وأن رسوله أغناهم. وهو من الله حقيقة ؛ لأنه هو الذي قدّر ذلك، ومن الرسول حقيقة ؛ باعتبار تعاطي الفعل، أنه هو الذي أعطاهم. وليس فيه كما في التشريك في مشيئة الله عز وجل ؛ لأن مشيئة الله عز وجل تكون أصلا، ومشيئة المخلوق تابعة وفرعا. وكذا الإنعام ؛ كما في الآية : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾، الإنعام : أنعم الله على زيد بالإسلام، وأنعم عليه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالعتق. وهذا بخلاف المشاركة في المشيئة ؛ فإن مشيئة المخلوق تكون تابعة لمشيئة الله عز وجل، ولأن مشيئة الله هي المنصرفة له في الحقيقة.

الإشكال الثالث : هو أن النحاة ذكروا أن " ثم " تقتضي اشتراك المعطوف والمعطوف عليه في الحكم كـ " الواو "، فلماذا جاز ذلك بـ " ثم "، ومنع " الواو " ؟!

الجواب عن ذلك : أن " ثم " تقتضي الترتيب، بخلاف " الواو " ؛ فإنها تقتضي مطلق الجمع، وهذا لا يغير صورة الاشتراك قبل النهي عن ذلك ؛ إنما هو إذا أتى بصورة التشريك جميعا، وهذا لا يحصل إلا بـ " الواو "، بخلاف " ثم " ؛ فإنها لا تقتضي الجمع.

******

المتن :

Γ **وَلَهُ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ »، فَقَالَ : « أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا ؟! بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ ».** Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام النسائي في [الكبرى] كما أشار إليه المصنف ؛ ولكن لفظه عند النسائي : **أَنَّ رَجُلًا، أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَهُ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ، فَقَالَ : « مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ »**. **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ عَدْلًا ؟!** » إلى آخر الحديث. وهذه الرواية التي ذكرها المصنف رحمه الله، هي لابن مردويه. وقد أخرج الحديث ابن ماجه وأحمد وابن أبي شيبة والطبراني والبيهقي وغيرهم، من طرق عن الأجلح بن عبد الله عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس به. ورجاله ثقات ما عدا الأجلح ؛ فمختلف فيه : وثقه ابن معين وغيره، وضعفه النسائي وغيره. ولو شواهد يصحح الحديث بها، منها : حديث حذيفة، وقتيلة ـ

الذي سبق ذكره ـ ، والطفيل الذي سيأتي ذكره. وقد صحح الحديث العلامة الألباني والوادعي رحمهما الله.

ومناسبة حديث ابن عباس للباب : أن قول " ما شاء الله وشئت "، وما أشبه هذا اللفظ ؛ من اتخاذ الند لله عز وجل، المنهي عنه بقوله ﴿ **فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا** ﴾.

ومناسبته للتوحيد : أنه دل على أن هذا القول " ما شاء الله وشئت " ؛ شرك منافٍ للتوحيد.

قوله « **أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** » : لم يرد تعيين هذا الرجل. وقوله للنبي عليه الصلاة والسلام : « **مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ** » على سبيل التعظيم ؛ حيث جعل الأمر مفوضا لمشيئة الله، ومشيئة رسوله.

« **أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا ؟!** » : « **أَجَعَلْتَنِي** » **:** أي أصيرتني. « **نِدًّا** » : الند هو **النظير أو المساوي أو الشريك.** و« **عَدْلًا** » كما ورد في رواية النسائي هي بهذا المعنى ؛ بمعنى النظير والمثل والمساوي. والاستفهام في هذه الجملة ؛ استفهام إنكاري، وفيه معنى التعجب. فقد أنكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عليه هذا القول : أجعلتني لله مساويا في هذا الأمر ! وفيه تعجب ؛ لأن من جعل مع الله ندّا ؛ يكون قد أتى بشيء عجاب.

« **بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ** » : « **بَلْ** » : للاضراب، الاضراب عن الحكم الأول، وإثبات ما بعد ذلك : « **مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ** ». وهذا فيه إرشاد إلى ما يقطع عنه الشرك من أصله ؛ يقول : « **مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ** ».

من فوائد هذا الحديث:

- النهي عن قول " ما شاء الله وشئت "، وما أشبهه مما فيه عطف مشئة العبد على مشيئة الله بـ " الواو ".
- أن من سوى العبد بالله، ولو في الشرك الأصغر ؛ فقد اتخذه ندّا لله.
- إنكار المنكر : وذلك لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا ؟! ». وإن كان هذا الأمر يتعلق بالمنكر، والمنكرون للمنكر، حتى ولو كان المنكر فيما يخصهم ؛ يجب عليهم إنكاره. والنبي عليه الصلاة والسلام قد قال له هذا الرجل ؛ تعظيما له، لكن لما كان منكرا من القول ؛ أنكره النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- فيه دليل على أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد حمى حمى التوحيد، وسد طرق الشرك.
- عدم جواز تعظيم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بلفظ يقتضي مساواته بالخالق، وأن ذلك يُعدّ شركا. فإن كان يعتقد المساواة ؛ فهو شرك أكبر. وإن اعتقد أنه دون ذلك ؛ فهو شرك أصغر. فليس من تعظيم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يعطى من خصائص الربوبية والألوهية، وأن يعطى شيئا من ذلك ؛ فيجعل حقه كحق الله جلا وعلا ! بل الواجب أن ننزله منزلته التي أنزله الله إياها، من غير تفريط ولا إفراط، ومن غير غلو ولا جفاء، وقد قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وعلى

آله وسلم ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ ﴾. فالنبي عليه الصلاة والسلام متصف بصفات بشرية، ليس له شيء من خصائص الربوبية ؛ فقد كان عليه الصلاة والسلام يأكل ويشرب ويمشي في الأسواق ويجوع ويمرض، وهكذا مما يصيب البشر.

- أن الجاهل يعذر بجهله، وهذه المسألة قد سبق تفصيلها وبيانها.
- إثبات صفة المشيئة لله تعالى.
- أن من حسن الدعوة إلى الله أن تذكر ما يباح، إذا ذكرت ما يحرم ؛ حيث أرشده النبي عليه الصلاة والسلام إلى قول " ما شاء الله وحده ".
- الجمع بين هذا الحديث، وبين حديث « قُولُوا : مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ » ؟!

قال أهل العلم : إن قول الشخص " ما شاء الله ثم شئت " جائز، لكن قوله " ما شاء الله وحده "، هذا أكمل وأعلى وأفضل.

- أن هذا القول الذي نهي عنه ـ وهو قول " ما شاء الله وشئت " ـ قد نهي عنه مع أن الله عز وجل قد أثبت للعبد مشيئة ؛ فكيف بمن يقول الأقوال الأخرى من أمثال : " أنا متوكل على الله وعليك "، " أنا في حسب الله وحسبك"، " مالي إلا الله وأنت "، " هذا من الله ومنك "، " هذا من بركات الله وبركاتك "، " الله لي في السماء، وأنت لي في الأرض "، وكأن يقول : " نذرا لله

ولفلان "، و" أنا تائب لله ولفلان "، و" أرجو الله وفلانا "، ونحو ذلك..؟! فقد ذكرها ابن القيم رحمه الله، وقال : ((فوازن بين هذه الألفاظ، وبين قول القائل " ما شاء الله وشئت " ؛ ثم انظر أيهما أفحش ؛ يتبين لك أن قائلها أولى بجواب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم)) ؛ وهو « **أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا ؟!** ».

******

المتن :

Γ وَلِابْنِ مَاجه عَنِ الطُّفَيْلِ - أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا – قَالَ : رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ اليَهُودِ، قُلْتُ : إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ ؛ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ عُزَيْرٌ ابْنُ اللهِ ! قَالُوا : وَأَنْتُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ ؛ لَوْلَا

أَنَّكُمْ تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ ! ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ : إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ ؛ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ : المَسِيحُ ابْنُ اللهِ ! قَالُوا : وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ ؛ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ ! فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ : « هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ. قَالَ : فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ : « أَمَّا بَعْدُ ؛ فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا ؛ أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا ؛ فَلَا تَقُولُوا : مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا : مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ ». Σ

الشرح :

توثيق الحديث : أخرجه ابن ماجة كما ذكر المصنف هاهنا، لكن لم يسق ابن ماجة لفظ هذا الحديث ؛ وإنما ساق إسناده.

وقد أخرجه بنحوه الإمام أحمد ـ وكذا ـ ابن أبي شيبة في [المسند] والطبراني وابن أبي عاصم في [الآحاد والمثاني]، بإسناد صحيح. وصححه العلامة الألباني والوادعي رحمهما الله.

ومناسبة الحديث للباب والتوحيد : أنه دل على تحريم عطف مشيئة المخلوق على مشيئة الخالق بـ " الواو " ؛ لأن ذلك يؤدي إلى الشرك بالله عز وجل.

قوله " **ولابن ماجة** " : وهو محمد بن يزيد الرَّبَعِي، مولاهم، " أبو عبد الله " القزويني، صاحب كتاب [السنن]، وصاحب التصانيف الكثيرة والرحلة الواسعة. عاش 64 سنة، وتوفي سنة 273 من الهجرة، وقد سبقت ترجمته.

" عن الطفيل أخي عائشة لأمها " : **الطفيل :** هو ابن سخبرة القرشي، ويقال : الطفيل بن عبد الله بن سخبرة، ويقال : الطفيل بن الحارث بن سخبرة الأزدي. له صحبة، وكان حليف قريش، وقد روى عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هذا الحديث، وليس له إلا هو.

" وأخو عائشة لأمها " : وأم عائشة ؛ هي **أم رومان**، وكانت ـ قبل أن يتزوجها أبو بكر ـ كانت تحت عبد الله بن سخبرة، وكان منها الطفيل. ثم تزوجها أبو بكر الصديق ؛ فكان منها عائشة وعبد الرحمن. وأم رومان كانت على الإسلام من أول الأمر ؛ حتى قالت عائشة رضي الله عنها : (لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان هذا الدين).

قال « **رَأَيْتُ** » : أي في المنام، هذه الرؤية ؛ رؤية منامية.
ورأى : تأتي لثلاثة معانٍ :

- ❖ المعنى الأول : بمعنى **العلم**، بمعنى " علمت " ؛ وذلك لتعديها إلى مفعولين : " رأيت زيدا كريما " ؛ أي علمته.
- ❖ المعنى الثاني : بمعنى **أبصر** : وذلك لتعديها إلى مفعول.
- ❖ والثالث : **الرؤية المنامية**، رآه في منامه.

« **رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ اليَهُودِ** » : « **عَلَى نَفَرٍ** » **:** والنفر هو **الرهط والعشيرة**. وهو اسم جمع يقع على الرجال خاصة، ولا واحد له من لفظه، ويكون ما بين الثلاثة إلى التسعة أو العشرة.

« **إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ الْقَوْمُ** » : أي نِعْمَ القوم أنتم ؛ أي الكاملون في القومية. وهذه كلمة مدح كما يقال : " هؤلاء هم الرجال ".
ولفظة " قوم " تطلق على أمرين :

- الأمر الأول : على الرجال خاصة : كما في قوله تعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ** ﴾، وقوله ﴿ **وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ** ﴾.
- وتطلق على الرجال والنساء.

« **لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ عُزَيْرٌ ابْنُ اللهِ !** » : أي لولا ما أنتم عليه من الشرك بنسبة الولد إلى الله. وقوله « **عُزَيْرٌ** » : كان رجلا صالحا، ادّعى اليهود أنه ابن الله ! وهذا من كفرهم بالله عز وجل، وكذبهم وافترائهم. ولم يرد كونه نبيا، ليس هناك نص صريح يبين أن " عزيراً " كان نبيا، يذكر أنه كان يحفظ التوراة عن ظهر قلب ؛ فقالوا فيه هذه المقالة. فالسبب في كونهم قالوا : " ابن الله ! " سببان :

- الأول : أنه كان يحفظ التوراة عن ظهر قلب ؛ فقالوا فيه ما قالوا.
- والثاني : لأنه نبي. وهذا ليس عليه دليل.

واليهود لهم مثالب كثيرة، فلماذا ذُكرت هذه الخصلة دون ما عندهم من خصال سيئة ؟

ذُكرت هذه الخصلة ؛ لأنها من أشهر ما عندهم وأقبح وأعظم.

قوله « **قَالُوا : وَأَنْتُمْ لَأَنْتُمُ الْقَوْمُ ؛ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ !** » : فيه إشراك النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في مشيئته، بمشيئة الله باللفظ. وهذا هو علم على

النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « **مُحَمَّدٌ** »، وله أسماء كثيرة هذا أشهرها ؛ وهو الذي ذكره الله عز وجل في كتابه في مقام الإخبار عنه، وذُكر مرة واحدة إسم " أحمد ".

« **ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى** » : والنصارى : **هم كل من يدعي أنه على دين عيسى**. وهذا هو اللقب الذي ذكره الله عز وجل في شأن هؤلاء المدعين أنهم على دين عيسى. وقد يسمون بـ " المسيحيين ! " ؛ تلطيفا لاسمهم، وتمويها على المسلمين، وهي مما لا ينبغي التلفظ به.

« **تَقُولُونَ : المَسِيحُ ابْنُ اللهِ !** » : « **المَسِيحُ** » : سمي " مسيحا " ؛ لأسباب سبق ذكرها، نذكر أرجحها : أنه كان يمسح الأكمه والأبرص ؛ فيبرأ بإذن الله عز وجل. وهنا قالت النصارى عنه إنه : « **ابْنُ اللهِ !** »، والسبب في ذلك : أنه وُلد من غير أب، وقد ذكر الله عز وجل قوله ﴿ **فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا** ﴾ ؛ فادّعوا أنه جزء من الله ؛ لأن الله أضافه إليه. ولاشك أن هذا باطل ؛ لأن الله سبحانه وتعالى أضاف روح عيسى إليه ؛ كما أضاف البيت : ﴿ **وَطَهِّرْ بَيْتِيَ** ﴾، وأضاف المساجد، وأضاف الناقة ـ ناقة صالح ـ إليه ؛ على سبيل التعظيم والتشريف.

وللنصارى مثالب كثيرة، لكن ذُكرت هذه أو خُصّت ؛ لكونها من أشهر ما وقع عندهم. وقد تنقّل النصارى من كفر إلى كفر ؛ فقد أخبر الله عز وجل ثلاثة أمور في هذه الدعوى، في شأن عيسى عليه السلام :

- الأولى : أنهم ادّعوا أنه ابن الله ! : ﴿ **وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ** ﴾.

❖ الثانية : أنهم ادّعوا أنه ثالث ثلاثة ! : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾.

❖ الثالث : أنهم ادّعوا أن عيسى هو الله ! : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾.

« **فَلَمَّا أَصْبَحْتُ** » : أي دخلت في وقت الصباح.

« **أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ** » : وهذه العبارة تدل إلى الإبهام ؛ يعني أناسا قد أخبرهم بشأن الرؤيا ؛ كما قال تعالى ﴿ فَغَشِيَهُمْ مِنَ الْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ ﴾. والإبهام يكون لمعانٍ : إما للتعظيم، وإما للتحقير ؛ بحسب السياق. والمراد به هنا : التعظيم.

« **ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ : « هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا ؟** » » : سؤال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ من أجل أن يتبين في ذلك، بحيث لو قال له : " لم أخبر أحدا " ؛ فسيقول له : " لا تخبر أحدا ". لكن لما أخبر بها ؛ دعاه ذلك لأن يبين للناس ؛ لأن الأمر قد انتشر، بخلاف ما لو كان الخبر خاصا به ؛ فإنه يُقصر عليه.

« **فَحَمِدَ اللهَ** » : الحمد : هو **وصف المحمود بالكمال، مع المحبة والتعظيم.**

« **وَأَثْنَى عَلَيْهِ** » : أي كرر ذلك الوصف. والثناء : هو **تكرار المحامد.**

وقوله « **أَمَّا بَعْدُ** » : معناها : مهما يكن من شيء بَعدُ ـ أي بعدما ذكرت ـ ؛ فإن طفيلا رأى رؤيا.

« **وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً** » : المراد بـ " الكلمة " : **الجملة المفيدة**، وهذا هو الأصل في إطلاقها شرعا ولغة ؛ إلا ما كان من اصطلاح النحويين فإنهم يعبرون بها عن **القول المفرد**.

« **يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا** » : جاء بيان ذلك في رواية أخرى عند أحمد وغيره ؛ بأنه قال : « **يَمْنَعُنِي الحَيَاءُ** »، ولكن ليس المراد الحياء من إنكار المنكر ؛ ولكن الحياء من أن ينهى عنها دون أن يأمره الله عز وجل بذلك. هذا ما ينبغي أن تحمل عليه هذه اللفظة ؛ لأنه عليه الصلاة والسلام قال « **لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ فِي حَقٍّ إِذَا رَآهُ، أَوْ شَهِدَهُ أَوْ سَمِعَهُ** ». وإنما الحياء من أن ينهى عن شيء دون أن يأمره الله عز وجل بذلك. وقد درج على ألسنة الناس هذا القول وهذا اللفظ.

من فوائد هذا الحديث :

- فضل الطُّفيل رضي الله عنه ؛ إذ كانت رؤياه رؤيا صالحة، أقرّها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وكان سببا في النهي عن هذا القول " ما شاء الله وشاء محمد " ؛ وهذا دليل على فضله.
- إثبات المشيئة لله عز وجل، وأن ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن.
- الاعتناء بالرؤيا، وأنها قد تكون سببا لتشريع بعض الأحكام : وهذا خاص بزمن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كما في هذا الحديث، وحديث الأذان أيضا. ففي قصة الأذان : أن عبد الله بن زيد بن عبد ربه رأى رؤيا

في الأذان، فأخبر النبي عليه الصلاة والسلام ؛ فكانت سببا لتشريع هذا الحكم.

إذاً يقال : الرؤيا الصالحة قد تكون سببا لتشريع بعض الأحكام، وهذا مقيد بزمن بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ أي في حال حياته. أما بعد مماته ؛ فليس فيها تشريع، ولا تكون سببا للتشريع.

- تحريم عطف مشيئة المخلوق على مشيئة الخالق بـ " الواو ".
- حسن خلق النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ حيث لم يحتجب عن الناس كالملوك، بحيث إذا أراد أحد أن يصل إليه ؛ أمكنه ذلك، بلا كلفة ولا مشقة. وهذا مأخوذ من قوله : « **ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ** ».
- مشروعية ابتداء الخطيب بحمد الله والثناء عليه، وأن هذه هي طريقة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في كل أمر مهم : إذا خطب الناس حمد الله وأثنى عليه، بدأ بالحمد والثناء على الله ؛ كما في أحاديث " خطبة الحاجة ".
- مشروعية الخطبة في الأمور المهمة العارضة : وخطب النبي عليه الصلاة والسلام إما أن تكون عارضة أو ثابتة.
- مشروعية قول الخطيب في خطبته " أما بَعدُ "، وقد عُبّر عنها بأنها " فصل للخطاب " ؛ المراد منها فصل

المقصود عن المقدمة. وقد كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يستعملها في خطبه.

- الأمر بإفراد الله بالمشيئة : وذلك من الكمال في مراتب التوحيد والإخلاص : أن يقول القائل " ما شاء الله وحده " ؛ فيفرد الله عز وجل بالمشيئة، مع جواز قول " ما شاء الله ثم شئت ".
- معرفة اليهود والنصارى بالشرك الأصغر، مع ما هم عليه من الشرك الأكبر ؛ من أجل الطعن في المسلمين.
- أن الأمر إذا انتشر ؛ استلزم البيان للناس والإعلان عن ذلك.
- أن المشروع في الرؤيا ـ إذا كانت حسنة وصالحة ـ يخبر بها من يحبه الرائي. وإذا كانت مكروهة ؛ لا يخبر بها أحدا. وذلك لما ثبت في [صحيح الإمام البخاري]، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه : **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ** « **إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا وَلْيُحَدِّثْ بِهَا، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا، وَلاَ يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ، فَإِنَّهَا لاَ تَضُرُّهُ** ». وأخرج الإمام مسلم في [صحيحه]، من حديث أبي قتادة، وفي الحديث : قال النبي صلى الله عليه وعلى آله سلم « **فَإِنْ رَأَى رُؤْيَا حَسَنَةً، فَلْيُبْشِرْ وَلَا يُخْبِرْ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ** ».

وأخرج الحاكم في [مستدركه]، من حديث أنس : **أَنَّ**

النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا نَاصِحًا أَوْ عَالِمًا ».

وفي هذا الحديث إشكال، ألا وهو : كيف رخص النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يقول القائل " ما شاء الله ثم شاء فلان "، ولم يذكر ذلك في اسمه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ بل قال « **قُولُوا : مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ** » ؟!

وفي ذلك أجوبة منها :

- أن ذلك من باب التأدب مع الله سبحانه وتعالى.
- لأنه أكمل في الإخلاص، وأبعد عن الشرك.
- لسد الذريعة، التي قد تفضي بسبب تعظيم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى الإشراك به مع الله، ومجاوزة الحد في ذلك.

******

المتن :

Γ **فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : مَعْرِفَةُ اليَهُودِ بِالشِّرْكِ الأَصْغَرِ.** Σ

الشرح :

وهذا مأخوذ مما ورد في الحديث الأول « **إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ !** » ؛ ففيه أن اليهود عرفوا الشرك الأصغر، مع كونهم يقعون في الشرك الأكبر. وهذه المعرفة، معرفة لم تفدهم شيئا ؛ فهي معرفة مذمومة.

والمعرفة قسمان : مذمومة، محمودة.

- فالمذمومة : عدم العمل بها، أو بما تضمنته من الحجة والدليل. وهذا هو حال اليهود : ﴿ **الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ** ﴾. ولذا غضب الله عز وجل عليهم بسبب عدم عملهم بما علموا ؛ فقال سبحانه وتعالى ﴿ **وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ** ﴾. وقال سبحانه ﴿ **اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ** ﴾.
- أما المعرفة المحمودة : فهي التي يترتب عليها العمل، ويظهر أثر ذلك : ﴿ **وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ** ﴾. فهؤلاء عرفوا ؛ فحصل أثر في ذلك.

******

المتن :

Γ **الثَّانِيَةُ : فَهْمُ الإِنْسَانِ إِذَا كَانَ لَهُ هَوًى.** Σ

الشرح :

وذلك أن اليهود والنصارى لما كان لهم هوى على المسلمين ؛ فهموا ما يعيبونهم به، وهو قولهم : « **تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللهُ**

وَشَاءَ مُحَمَّدٌ ! ». والهوى : هو **ميلان النفس إلى ما تستلذه من الشهوات، من غير داعية الشرع.** والمرء يعاقب على اتباع الهوى، وليس على الهوى نفسه. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : ((نفس الهوى والشهوة لا يعاقب عليه ؛ بل على اتباعه والعمل به. فإذا كانت النفس تهوى وهو ينهاها ؛ كان نهيهه عبادة لله وعملا صالحا)).

وهذا الفهم الذي عند الإنسان، على قسمين :

- القسم الأول : فهم بهوى : وهذا هو المذموم، ومن ذلك ما يفعله بعض المقلدين، يفهم النصوص على ما يوافق هواه، ويحمل للنصوص ما لا تحتمل. كما يفعل بعض العصريين، يجعل النص الشرعي من القرآن والسنة محملا بما اكتشفه العلم الحديث في الفلك، أو في الطب أو في غير ذلك. هذا فهم مضر ومذموم.
- وأما القسم الثاني : فهو الفهم الذي ليس فيه هوى : فهو فهم للنصوص على ما هي عليه، ويكون فهمه تابعا لها، لا أن يُخضع النصوص لفهمه، أو إلى ما يعتقده. ولهذا يقولون : " استدل ثم اعتقد، ولا تعتقد ثم تستدل " ؛ لأن الاعتقاد ثم الاستدلال ؛ يحملك اعتقادك على أن تحرف النصوص كما يفعل أهل الهوى.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « **أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا ؟!** »، فَكَيْفَ بِمَنْ قَالَ : *يَا أَكْرَمَ الخَلْقِ مَا لِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ سِوَاكَ...*، وَالبَيْتَيْنِ بَعْدَهُ ؟! Σ

الشرح :

ومعنى هذه المسألة : إذا كان هذا قد جعله لله ندا ؛ بقوله « **مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ** » ؛ فكيف بقول البوصيري في [بردته]، وهو يخاطب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم :

*يا أكرم الرُّسْلِ ما لي من ألوذ به سواك *** عند حلول الحادث العمم*

*إن لم تكن آخذا يوم المعاد يدي[27] فضلا *** وإلا فقل يا زلة القدم*

*فإن من جودك الدنيا وضرتها *** ومن علومك علم اللوح والقلم*

بمعنى أن هذه الأبيات التي قالها هذا القائل ؛ أعظم شركا، ومحادة لله ورسوله. وقائل هذه القصيدة هو : **محمد بن سعيد البوصيري**، نسبة إلى بلدته " أبو صير " بمصر. ولد سنة 680 من الهجرة، اشتغل بالتصوف، ونافح عن الطريقة الشاذلية التي التزم بها، وعمل كاتبا مع قلة معرفته بصناعة الكتابة. وله أشعار بذيئة ؛ فلم يكن عالما فقيها، ولا عابدا صالحا، وكان كثير السؤال للناس ! وله ديوان شعر مطبوع ؛ تعرف كيف هذا الرجل، وكيف انسيابه إلى قبيح الكلام. توفي سنة 695 من الهجرة.

---

[27] في بعضها : *إن لم يكن في معادي آخذا بيدي*.

أما قصيدته هذه : فهي قصيدة " ميمية " ؛ أي تنتهي بحرف الرَّوِي " الميم ". هي من أشهر المدائح النبوية، وأكثرها انتشارا ؛ من حيث شرحها وتدريسها والتعليق عليها. وأطلق البوصيري على هذه القصيدة " البردة " ؛ من باب المحاكاة والمشاكلة للقصيدة المشهورة لكعب بن زهير في مدح الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فقد اشتهر أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أعطى كعبا بردته، حين أنشد القصيدة. لكن كما قال ابن كثير رحمه الله في [البداية والنهاية]، معلقا على هذا الكلام، ولما ألقى كعب قصيدته :

بانت سعاد فقلبي اليوم متبول...

قال : ((ورد في بعض الروايات : أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أعطاه بردته ؛ حين أنشده القصيدة. وهذا من الأمور المشهورة جدا ؛ ولكن لم أر ذلك في شيء من هذه الكتب المشهورة بإسناد أرتضيه. فالله أعلم)) . يعني هذه ليست ثابتة أن الرسول عليه الصلاة والسلام أعطاه بردته حين ألقى قصيدته.

وقد ادّعى البوصيري في منامه أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم ألقى عليه بردة حين أنشده القصيدة ! وقد سمى هذه القصيدة ـ أيضا ـ : " الكواكب الدرية في مدح خير البرية ". كما أن لهذه القصيدة إسما آخر وهو " البُرْءَة " ؛ لأن البوصيري ـ كما يزعمون ـ برأ بها من علته ؛ يعني قرأها، وكان مريضا مصابا بالفالذج ؛ فبرأ ادّعاء. وقد سميت كذلك بـ " قصيدة الشدائد " ؛ وذلك لأنها ـ في زعمهم ـ تقرأ لتفريج الشدائد، وتيسير كل أمر عسير. وقد زعم بعض

شراحها أن لكل بيت من أبياتها فائدة : فبعضها أمان من الفقر، وبعضها أمان من الطاعون، وهكذا... وإن قرأت في هذه القصيدة ؛ تجد أنه ما ترك شيئا لله عز وجل، جعل للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ما لله من خصائص الربوبية والألوهية. ففي قوله :

" *يا أكرمَ الرُّسْلِ مالي من ألوذ به* " : نفى أن يكون له ملاذ إذا حلت به الحوادث ؛ إلا النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وليس ذلك إلا لله عز وجل ؛ فهو الذي ليس للعباد ملاذ إلا هو. وهنا ناداه ودعاه، بالتضرع وإظهار الفاقة، والاضطرار إليه. وسأله مطالب لا تطلب إلا من الله. وهذا هو الشرك في الألوهية.

وفي قوله:

*إن لم يكن في المعاد آخذا بيدي *** فضلا وإلا فقل يا زلة القدم*

نزَّل الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم منزلة الله عز وجل، وقد قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم : ﴿ قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾. وهذا يقول في يوم المعاد ؛ ينتظر النبي عليه الصلاة والسلام، ولا يلجأ إلى الله عز وجل.

وفي قوله : "*وإن من جودك الدنيا وضرتها* " : جعل الدنيا والآخرة من عطاء الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم وإفضاله، وقد قال ربنا تبارك وتعالى ﴿ وَإِنَّ لَنَا لَلْآخِرَةَ وَالْأُولَى ﴾.

"*ومن علومك علم اللوح والقلم*" : وهذا ادّعاء بأن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعلم الغيب، وقد قال الله عز وجل عنه : ﴿ **وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ** ﴾. فهذا قد أتى بكل بائقة ؛ فهو في غاية من الغلو والكفر بالله جلا وعلا.

******

المتن :

Γ **الرَّابِعَةُ : أَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ ؛ لِقَوْلِهِ « يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا ».** Σ

الشرح :

والمراد قوله « **مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ** » : يعني ليس بشرك أكبر ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام « **يَمْنَعُنِي** » ؛ يعني الحياء كما جاء في رواية أحمد والبيهقي. ولو كان شركا أكبر ؛ لبادرهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالإنكار عليهم، والنهي عنه.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : أَنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ مِنْ أَقْسَامِ الوَحْي. Σ

الشرح :

وهذه المسألة مأخوذة مما ورد في قصة الطفيل، حين رأى تلك الرؤيا، وهي رؤيا صالحة. والنبي عليه الصلاة والسلام قد ورد عنه بيان أقسام الرؤيا ؛ أنها على ثلاثة أقسام. فقد ثبت في [الصحيحين]، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ** « **الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ : فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللهِ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءُ نَفْسَهُ** ». ومعنى كونها صالحة - كما قال القاضي عياض رحمه الله - : يحتمل أن يكون معنى الصالحة والحسنة حسن ظاهرها، ويحتمل أن المراد صحتها. هذه هي الأقسام الثلاثة، ولا تخرج عن ذلك. وقد أورد بعض أهل العلم أقساما كثيرة للرؤيا ؛ لكن مجمعها عند هذه الأقسام التي بينها الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم. يقول " حافظ أهل المغرب "، ابن عبد البر رحمه الله : ((وقد قسّم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم الرؤيا أقساما، تغني عن قول كل قائل)).

وهذه الرؤيا الصالحة من أقسام الوحي ؛ وذلك لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في [الصحيحين]، أنه ذكر أن « **الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ** ». وقد كان أول الوحي بالنسبة للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ كان بالرؤية الصالحة، فكان لا يرى رؤيا

إلا وقعت مثل فلق الصبح. وقد استشكل بعضهم كون الرؤيا جزء من النبوة، مع أن النبوة انقطعت بموت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟!

أجاب أهل العلم بعدة أجوبة في ذلك : فقيل : إن وقعت الرؤيا من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فهي جزء من أجزاء النبوة حقيقة. وإن وقعت من غير النبي عليه الصلاة والسلام ؛ فإن معنى ذلك أنها تجيء على موافقة النبوة. وقيل : أنها جزء من علم النبوة، وإن انقطعت ؛ فعلمها باقٍ. وقيل : أراد أنها لما أشبهت النبوة من جهة الاطلاع على بعض الغيب ؛ لا ينبغي أن يُتكلم فيها بغير علم. وقيل : لأن الرؤيا خبر صادق من الله، لا كذب فيه ؛ كما أن معنى النبوة نبأ صادق من الله، لا يجوز عليه الكذب ؛ فشابهت الرؤيا النبوة في صدق الخبر. وغير ذلك مما أورده أهل العلم من الأجوبة.

وهنا قال : " الرؤيا الصالحة من أقسام الوحي " : إذا كانت من غير النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فإنه لابد من تقريره، وأنها ليست تشريعا للأحكام. إلا إذا كانت في حياته مما أقره ؛ كما ذكرنا في قصة الأذان، وهذه القصة.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ سَبَبًا لِشَرْعِ بَعْضِ الأَحْكَامِ. Σ

الشرح :

أي إذا كان ذلك في وقت التشريع، أما بعد ذلك ؛ فلا. ورؤيا الأنبياء وحي من الله تعالى، ورؤيا غيرهم على التفصيل الذي سبق ذكره.

******

المتن :

Γ بَابُ مَنْ سَبَّ الدّهر فَقَدْ آذَى اللهَ Σ

الشرح :

مناسبة هذا الباب لما قبله : أنه جاء على نسق واحد، وترتيب واحد ؛ وذلك من حيث ذكر جملة من الألفاظ المنهي

عنها لمخالفتها للتوحيد ؛ كما سبق ذكر " الحلف بغير الله "، وسبق ذكر قول " ما شاء الله وشئت "، وهنا ما يخرج من اللسان من ألفاظ فيها سب للدهر.

الأمر الثاني : أنه يدخل ـ هو وما قبله ـ في قول الله سبحانه وتعالى ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا ﴾.

وأما مناسبة هذه الترجمة لكتاب التوحيد : فهي ظاهرة ؛ لأن سب الدّهر يتضمن الشرك ؛ من حيث إن ساب الدّهر إذ اعتقد أنه فاعل مع الله ؛ فهو مشرك.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟

- أولا : أراد بيان أن سب الدّهر وغيره من المعاصي، وهي جملة من الأشياء التي تناقض التوحيد وتضعفه، وتنافي كماله.
- الثاني : الحذر والتحذير من سب الدّهر ؛ وذلك لخطورته، ولعظم انتشاره. فقد انتشر عند الجاهليين انتشارا واسعا، عُرف ذلك في كلامهم في شعرهم ونثرهم. وهكذا لا يزال أمر سب الدّهر موجودا منتشرا بين الناس ؛ إلا من رحم الله.

قوله " من سب " : السب : هو **الشتم والذم**، وما أشبه ذلك. و" الدّهر " : بفتح الدال، وسكون الهاء مأخوذ من " دَهَرَ "، وهو أصل واحد ؛ **يدل على الغلبة والقهر**. وسمي الدّهر، " دهرا " ؛ لأنه يأتي على كل شيء ويغلبه. والمراد به : الزمان قلّ أو كثر. وقد وردت له عدة معانٍ منها : أنه مدة الحياة الدنيا كلها، ومنها : النازلة، والهمة، والإرادة، والغاية، وغيرها من

المعاني. فيقال للرجل " دَهْرِيٌ " ؛ أي ملحد لا يؤمن بالآخرة. ولا تقل " دُهري "، تقول " الدَّهرية " نسبة إلى الدّهر ؛ لكونهم يقولون ببقاء الدّهر، ولا يؤمنون بالآخرة.

" فقد آذى الله " : وذلك حيث وصفه بصفات النقص. ولفظ " الأذى " في اللغة هو : **لما خف أمره وضعف أثره من الشرك والمكروه**. ولا يلزم من الأذية الضرر ؛ فقد أخبر ربنا تبارك وتعالى أن العباد لا يضرونه ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **وَلَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا** ﴾، وفي حديث أبي ذر في الحديث القدسي « **يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي** » أخرجه مسلم. فلا يلزم من الأذية الضرر، فالإنسان يتأذى من سماع القبيح أو مشاهدته ؛ ولكنه لا يتضرر بذلك، ويتأذى من الرائحة الكريهة كالبصل والثوم، ولا يتضرر بذلك. ولهذا أثبت الله عز وجل الأذية في القرآن، قال تعالى ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا** ﴾. وفي الحديث الآتي ذكره ـ إن شاء الله ـ في هذا الباب، قول الله عز وجل كما في الحديث القدسي « **يُؤْذِيْنِي ابْنُ آدَمَ** » ؛ فأثبت أذية.

مقدمة في هذا الباب :

المسألة الأولى : ما حكم سب الدّهر ؟ وما هي أقسامه ؟

ذكر أهل العلم أقساما لسب الدّهر، وحكم كل قسم :

- الأول : أن يسب الدّهر على أنه هو الفاعل : كأن يعتقد أن الدّهر هو الذي يقلب الأمور إلى الخير والشر. فهذا

شرك أكبر ؛ لاعتقاده مع الله خالقا آخر، ولنسبته الحوادث إلى غير الله.

❖ الثاني : أن يسب الدّهر، لا لاعتقاده هو الفاعل ؛ بل يعتقد أن الله هو الفاعل، لكنه يسبه ؛ لأنه محل هذا الأمر المكروه عنده : فهذا محرّم، وهو من السّفه في العقل، والضلال في الدين ؛ لأن حقيقة سبه تعود إلى الله ؛ فالله عز وجل هو الذي يصرف الدّهر، وهو الذي يكون فيه ما أراد من خير أو شر.

❖ الثالث : أن يقصد الخبر المحض، دون اللوم : فهذا جائز. كأن يصف اليوم بالشدة والحرارة والبرودة والصعوبة ؛ كما أخبر الله عز وجل عن لوط عليه السلام : ﴿ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴾، وأخبر الله عز وجل عن أيام مرّت على قوم عاد : ﴿ فِي أَيَّامٍ نَحِسَاتٍ ﴾ ؛ أي بالنسبة لهم.

المسألة الثانية : ما هي أصناف المشركين في سب الدّهر ؟

المشركون في سب الدّهر على قسمين :

❖ القسم الأول : من يعتقد أن الدّهر هو الفاعل ؛ فيسبه لذلك : فهؤلاء هم الدّهرية ؛ الذين أخبر الله عز وجل عنهم قولهم : ﴿ وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾.

❖ القسم الثاني : من يعتقد أن المدبر للأمور هو الله وحده لا شريك له، ولكن يسبون الدّهر لما يجري عليهم فيه من المصائب والحوادث ؛ فيضيفون ذلك إليه من إضافة الشيء إلى محله، لا لأنه عندهم فاعل لذلك : والحديث

الذي سيأتي ذكره، صريح في النهي عن سب الدّهر مطلقا، سواء اعتقد أنه فاعل أو لم يعتقد، كما يقع كثيرا ممن يعتقد الإسلام. قال ابن المعتز:

يا دهر ويحك ما أبقيت لي أحدا *** وأنت والد سوء تأكل الولدا

وقال أبو الطيب :

قبحا لوجهك يا زمان كأنه *** وجه له من كل قبح برقع

هذا من السّب. وقال الطرفي :

إن تبتلى بلئام الناس يرفعهم *** عليك دهر لأهل الفضل قد خانا

وقال الحريري :

ولا تأمن من الدّهر الخؤون ومكره *** فكم من خامل أخنى عليه ونابه

ونحو هذا كثير..، وكله داخل في سب الدّهر.

المسألة الثالثة : ما هي مفاسد سب الدّهر ؟

ذكر ابن القيم رحمه الله، في كتابه [زاد المعاد] ثلاث مفاسد ؛ فقال : ((في هذا ثلاث مفاسد عظيمة :

إحداها : سبه من ليس بأهل أن يسب، فإن الدهر خلق مسخر من خلق الله، منقاد لأمره مذلل لتسخيره، فسابه أولى بالذم والسب منه.

الثانية : أن سبه متضمن للشرك، فإنه إنما سبه لظنه أنه يضر وينفع، وأنه مع ذلك ظالم قد ضر من لا يستحق الضرر، وأعطى من لا يستحق العطاء، ورفع من لا يستحق الرفعة،

وحرم من لا يستحق الحرمان، وهو عند شاتميه من أظلم الظلمة، وأشعار هؤلاء الظلمة الخونة في سبه كثيرة جدا. وكثير من الجهال يصرح بلعنه وتقبيحه.

الثالثة : أن السب منهم إنما يقع على من فعل هذه الأفعال التي لو اتبع الحق فيها أهواءهم لفسدت السماوات والأرض، وإذا وقعت أهواؤهم حمدوا الدهر وأثنوا عليه. وفي حقيقة الأمر، فرب الدهر تعالى هو المعطي المانع، الخافض الرافع، المعز المذل، والدهر ليس له من الأمر شيء، فمسبتهم للدهر مسبة لله عز وجل، ولهذا كانت مؤذية للرب تعالى، كما في [الصحيحين] من حديث أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « **قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدّهر وَأَنَا الدَّهْرُ** ». فساب الدهر دائر بين أمرين لا بد له من أحدهما. إما سبه لله، أو الشرك به، فإنه إذا اعتقد أن الدهر فاعل مع الله فهو مشرك، وإن اعتقد أن الله وحده هو الذي فعل ذلك، وهو يسب من فعله فقد سب الله)). اهـ كلامه رحمه الله.

******

المتن :

Γ وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى ﴿ وَقَالوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾ الآية[28]. Σ

الشرح :

هذه الآية لها سبب نزول، وسبب نزولها : ما أخرج الإمام بن جرير، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ : إِنَّمَا يُهْلِكُنَا اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَهُوَ الَّذِي يُهْلِكُنَا وَيُمِيتُنَا وَيُحْيِينَا، فَقَالَ اللهُ فِي كِتَابِهِ : ﴿ وَقَالوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾ قَالَ : فَيَسُبُّونَ الدَّهْرَ، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وأنا الدَّهْرُ، بِيَدِي الأَمْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ** ».

ومناسبة الآية للباب : أن في الآية نسبة الحوادث إلى الدّهر، ومن نسبها إلى الدّهر ؛ فسوف يسب الدّهر إذا وقع فيه ما يكرهه. دلت هذه الآية على ذم من نسب الحوادث إلى الدّهر ؛ لأن في ذلك إيذاء لله عز وجل، والله تبارك وتعالى يكره ذلك.

وأما مناسبة الآية للتوحيد : فقد ذمت من نسب الحوادث إلى الدّهر ؛ لأنه قد جعل الدّهر شريكا مع الله في فعله.

قوله سبحانه وتعالى ﴿ **وَقَالوا** ﴾ : المراد بذلك منكروا البعث، ويشمل المشركين من العرب والفلاسفة الإلهية ـ الذين يخوضون فيما يتعلق بالإله، ونفي الوحدانية ـ ، والفلاسفة

---

[28] وهي بتمامها : ﴿ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾.

الدّهرية، وكل منكري البعث والنشور، يقول مثل هذا القول.
وهذا القول :

﴿ **مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا** ﴾ : ﴿ **مَا هِيَ** ﴾ : أي الحياة. ﴿ **إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا** ﴾ : أي في الدنيا، وليس هناك حياة أخروية.
وسميت الحياة الدنيا، بـ " الدنيا " : قيل من " الدنو " ؛ وهو **القرب** ؛ وذلك لقرب زوالها. وقيل : من " الدناءة " ؛ وذلك لدناءتها.

﴿ **نَمُوتُ وَنَحْيَا** ﴾ : أي يموت بعض، ويحيا بعض ؛ بأن يولدوا، حتى إنهم ليقولون : " إن هي إلا أرحام تدفع، وأرض تبلع "، لا شيء سوى هذا.

وهنا سؤال : **ما السبب في تقديم ذكر الموت على الحياة في قولهم : ﴿ نَمُوتُ وَنَحْيَا ﴾ ؟**

ذكر أهل العلم عدة أسباب، في تقديم الموت على الحياة. وليس مرادهم البعث أنهم يموتون ويبعثون ؛ وإنما قُدِّم ذكر الموت على الحياة لأسباب منها :

- أن المراد بقولهم ﴿ **نَمُوتُ** ﴾ : أي حال كوننا نطفا في أصلاب الآباء وأرحام الأمهات. وبقولهم ﴿ **وَنَحْيَا** ﴾ : ما يحصل بعد ذلك في الدنيا.
- الثاني : أن المراد : ﴿ **نَمُوتُ** ﴾ : نحن، ﴿ **وَنَحْيَا** ﴾ : بسبب بقاء أولادنا.
- الثالث : أن المراد بذلك : أنه يموت بعضنا، ويحيا بعضنا.

- الرابع : أن الله قدم ذكر الحياة ؛ فقال ﴿ مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا ﴾، ثم قال بعد ذلك عنهم ﴿ نَمُوتُ وَنَحْيَا ﴾ : بمعنى أن تلك الحياة منها ما يطرأ عليها الموت ؛ وذلك في حق الذين ماتوا. ومنها ما لم يطرأ عليها الموت ؛ وذلك في حق الأحياء الذين لم يموتوا بعد.

وأيّاً كان توجيه هذا القول : ﴿ نَمُوتُ وَنَحْيَا ﴾ ؛ فـ " الواو " في قوله ﴿ وَنَحْيَا ﴾ لا تفيد الترتيب.

وفي قولهم ﴿ مَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾ : ﴿ مَا يُهْلِكُنَا ﴾ : أي يفنينا. ﴿ إِلَّا الدَّهْرُ ﴾ : أي مرور الزمان، مرّ الليالي والأيام. فهم يقولون : ليس هلاكنا بأمر الله عز وجل وقدره ؛ بل بمرّ الليالي والأيام، وبطول السنين والأعوام.

﴿ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ ﴾ : ﴿ مَا ﴾ : نافية. واسم الإشارة : إشارة إلى القول : ما لهم بذلك القول.

﴿ مِنْ عِلْمٍ ﴾ : أي لا دليل لهم عليه، ولا حجة لهم فيه. ونكّر هنا كلمة " العلم " ؛ لتفيد العموم : ما لهم علم، لا قليل ولا كثير.

وهذا القول ﴿ مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾ إنما قالوه ؛ بناء على التقليد، والإنكار لما لم يحسوا به، وما لم يحيطوا بعلمه. وإذا لم يحط الإنسان علما بشيء ؛ كان سريع الإنكار له، وأقرب إلى عدائه ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ ﴾. وقال القائل :

*يا نفس فاستيقني علما ومعرفة *** بأن من جهل الأشيا يعاديها*

وكما قيل : " الإنسان عدو ما جهل ".

﴿ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ : ﴿ إِنْ ﴾ هنا : نافية، ومجيئها نافية ؛ يدل عليه مجيء الإستثناء بعدها : أي ما هم إلا يظنون. ﴿ يَظُنُّونَ ﴾ : أي يتوهمون، ويتخيلون. فالظن هنا : بمعنى الوهم ؛ فظنهم ليس مبنيا على دليل ؛ بل هو مجرد وَهْمٍ، لا حقيقة له. وإذا كان الأمر كذلك ؛ فلا حجة لهم إطلاقا ؛ لأن ﴿ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾.

والظن يستعمل بمعنيين :

الأول : بمعنى **الوهم**، كما في هذا الموضع.

والثاني : بمعنى **العلم واليقين** ؛ كما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلاقُوا رَبِّهِمْ ﴾ ؛ يوقنون. وقوله تعالى ﴿ إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَهْ ﴾ ؛ أيقنت. وهنا جيء بالمضارع في كلمة ﴿ يَظُنُّونَ ﴾ ؛ لأنهم يحددون هذا الظن، ويتلقاه صغيرهم عن كبيرهم في أجيالهم، وليسوا بتاركينه، ولا مقلعين عنه.

هذه الآية ذكر الله سبحانه وتعالى فيها قول هؤلاء من الذين أنكروا البعث والنشور.

من فوائد الآية :

- إنكار المشركين للبعث والنشور : وأمر البعث قد تقرّر إثباته بدلائل الكتاب والسنة والإجماع والعقل والفطرة، وليس هذا بموضع بسطها ؛ ولكن نبين بطلان ما قاله هؤلاء : ﴿ مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا ﴾، وأن هذا باطل ؛ لأن الله سبحانه وتعالى ينزه في أفعاله عن

السّفه، وعدم الحكمة : ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ (115) فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ ﴾، وقال سبحانه ﴿ أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى ﴾. وقد أجرى الله سبحانه وتعالى في هذه الحياة أمثلة تدل على أن الذي يميت ويحيي هو الله جلا وعلا. وقد أخبر الله عز وجل عن إبراهيم، حين حاجّ الذي كفر : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾. فهذا يدل على أن الإحياء والإماتة بيده سبحانه وتعالى، وليس كما ادّعاه هؤلاء بأن الذي يهلكهم ويفنيهم هو الدّهر ؛ بل الله عز وجل : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (162) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ ﴾، وقال سبحانه ﴿ هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾، وقال عز وجل ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾. والدلائل على هذا الأمر كثيرة جدا...

- أن نسبة الخير أو الشر إلى الدّهر من صفات الملحدين : وهذه الآية تذم من ينسب الحوادث إلى الدّهر.
- أن الله عز وجل أثبت حياة أخرى للإنسان بعد الموت : وذلك من خلال ذمه لهؤلاء الذين أنكروا الحياة الحقيقية ؛ وهي الحياة الآخرة.

- أن الدّهر ليس من أسماء الله، فلو كان من أسماء الله ؛ لما كفر هؤلاء في قولهم : ﴿ **وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ** ﴾، يكونون قد اعترفوا بأن الذي يفنيهم ويميتهم هو الله عز وجل.
- أن من نفى شيئا ؛ فهو مطالب بالدليل على نفيه، كالمثبت : وهؤلاء قد نفوا البعث والنشور ؛ فهم مطالبون بالدليل والحجة على عدم البعث والنشور.
- أن الظن لا يعتمد عليه في الاستدلال في العقائد ؛ لأنه لا يغني من الحق شيئا : كما ذكر الله عز وجل عنه، وهؤلاء إن يتبعون إلا الظن، ليس لهم علم صحيح، ولا برهان واضح، ولا حجة في ذلك.
- **إشكال وجوابه :** أين مطابقة الآية للترجمة، إذا كانت خبرا عن الدّهرية المشركين ؟

قال بعض أهل العلم : المطابقة ظاهرة ؛ لأن من سب الدّهر فقد شاركهم في سبه، وإن لم يشاركهم في الاعتقاد.

- فيها الحث على العلم وطلبه وتعلمه ؛ حتى يكون على بينة من الأمر وحجة ودليل. والعلم هو **معرفة الحق بدليله**.

******

المتن :

Γ وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « **قَالَ اللهُ تَعَالَى : يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ،**

وَأَنَا الدَّهْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ». وَفِي رِوَايَةٍ : « لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ ». ∑

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام البخاري ومسلم، وأما الرواية الأخرى فهي للإمام مسلم. وفي هذا الحديث زيادة لم يذكرها المصنف رحمه الله، وقد وردت في [صحيح الإمام البخاري] ؛ وهي قوله « وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرَ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ».

ومناسبة الحديث للباب : أنه دل على أن سب الدّهر يؤذي الله عز وجل.

وأما مناسبته للتوحيد : فقد دل على أن سب الدّهر يؤذي الله ؛ وذلك لأن الذين يسبون الدّهر يعتقدون أنه فاعل مع الله ؛ وذلك شرك في الربوبية.

" وفي الصحيح " : هذا القول يشعر أن الحديث في أحدهما دون الآخر ؛ وإنما هو عندهما، في [صحيحيهما] باللفظ نفسه، والرواية الأخرى لمسلم.

قوله « قَالَ اللهُ تَعَالَى » : هذا يدل على أن الحديث قدسي، أو يسمى بـ " الحديث الإلهي " أو بـ " الحديث الربّاني " ؛ وهو **ما رواه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن ربه تبارك وتعالى**، وقد سبق ذكر مسائل في أول كتاب التوحيد حول الحديث القدسي.

قوله « تَعَالَى » : كلمة " تعالى " مشتقة من " العلو "، العلو بأقسامه : علو الذات، وعلو الصفات، وعلو القدر والقهر.

ووردت هنا بهذه الصيغة ؛ للدلالة على ترفعه ـ جلا وعلا ـ عن كل نقص وعيب ؛ فهو متعالٍ بذاته وصفاته.

وأيهما أبلغ " تعالى " أو " علا " ؟

كلمة " تعالى " أبلغ من كلمة " علا " ؛ لأنها تحمل معنى التنزه عما يقوله هؤلاء، والترفع عن ذلك.

« يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ » : « يُؤْذِينِي » : أي يتنقصني، أو يلحق بي الأذى، ويأتي ما أكره من الأقوال والأفعال. وهذه الكلمة ـ كلمة " يؤذيني " ـ خبر يتضمن معنى النهي ؛ لأن الأذية ـ الإيذاء لله سبحانه وتعالى ـ يُعدّ جرما عظيما. وقوله « ابْنُ آدَمَ » : هذه اللفظة تشمل الذكور والإناث، وهذا من الدلائل على أن كلمة " إبن " قد تطلق على الذكر والأنثى. وهناك أدلة على إطلاق لفظة " الإبن " على الذكر والأنثى منها : قوله تعالى ﴿ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾، ومنها : قوله تعالى ﴿ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ ﴾ إلى آخر ما ذكر الله عز وجل، وذلك شامل للذكر والأنثى. وهكذا في المواضع التي يذكر فيها ابن آدم، " ابن " يشمل الذكر والأنثى.

وآدم : هو أبو البشر ؛ الذي خلقه الله سبحانه وتعالى من طين، وسوّاه، ونفخ فيه من روحه، وخلقه بيده، وأسجد له ملائكته، وعلمه أسماء كل شيء.

وهناك إطلاق عام، يطلق على كلمة " ابن آدم " ؛ وهي لفظة " الإنسان "، يقال : " الإنسان " أو " ابن آدم " ؛ فهي من الإطلاقات العامة.

« يَسُبُّ الدَّهْرَ » : أي يذمه ويلومه عند المصائب التي تنزل ؛ على أساس أنه فاعل للمصائب، أو على أساس أنه ظرف لها. والجملة هي تفسير لما سبق من ذكر الأذية : كيف يؤذي ابن آدم ربه ؟ قال : « يَسُبُّ الدَّهْرَ » : أي بسبب سبه للدّهر آذى الله عز وجل.

« وَأَنَا الدَّهْرُ » : أي صاحب الدّهر، مدبر الدّهر، المتصرف به وبما يقع فيه ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ ﴾، ولأنه ورد تفسيرها في الجملة بعدها : « بِيَدِي الْأَمْرَ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ». وقد ضبطت هذه اللفظة « وَأَنَا الدَّهْرُ » برفع الدّهر : « وَأَنَا الدَّهْرُ »، وهي كما قال النووي رحمه الله بالرفع في ضبط الأكثرين والمحققين. ويقال بالنصب على الظرف « وَأَنَا الدَّهْرَ » : أي أنا باقٍ أبدا. والذي حمل بعضهم على أن يضبطها بالنصب : « وَأَنَا الدَّهْرَ » فراره من أن يكون الدّهر إسما من أسماء الله. ولكن الضبط الأول هو الصحيح، والموافق لقوله « إِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ »، وأما مسألة هل يكون اسما من أسماء الله ؛ فسيأتي بيان ذلك.

« أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ » : من التقليب، والمراد به المعاقبة بينهما، وما يجري فيهما من خير وشر ؛ فهو يقلب ذواتهما، وما يحدث فيهما. ولذا تلاحظ اختلاف الليل والنهار من طول وقصر، وتعاقب مستمر، وحلول حوادث فيه متقلبة، ولله عز وجل في ذلك حكمة.

« فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ » : جيء بكلمة « لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ » للتأكيد على أن النهي للتحريم. وردت جملة « فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ » في بعض النسخ : « فَإِنَّ الدَّهْرَ هُوَ اللهُ »

وهذه ليست صحيحة ؛ بل « **فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ** » : أي هو المتصرف به، وبما يقع فيه، وهو الذي يجري فيه ما أراده من خير وشر.

في هذا الكلام « **فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ** »، ذكروا فيه ثلاثة أقوال، تُعدّ تأويلات في هذه الجملة :

الأول : أن المراد بقوله « **فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ** » : أي المدبر للأمور.

والثاني : أنه على حذف مضاف تقديره : " صاحب الدّهر ".

الثالث : أن فيه تقديرا وهو " مقلب الدّهر " ؛ وذلك لأنه قال عقبه « **بِيَدِي الْأَمْرَ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ** ».

من فوائد الحديث :

- تحريم سب الدّهر : وذلك من خلال قوله « **لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ** »، وقول الله « **يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ** ».
- نفي الفاعلية عن الدّهر : فالدّهر لا يفعل شيئا ؛ وإنما هو خلق من خلق الله عز وجل، مسخر بما أمر الله عز وجل وأراد.
- إثبات الأذية لله عز وجل، وأن هناك من يؤذي الله سبحانه وتعالى : فيجب إثبات ذلك ؛ لورود النصوص فيها : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ** ﴾ ؛ فأثبت أذية له. وقد سبق أن الأذية لا يكون فيها إضرار ؛ فالإضرار لا يمكن أن ينال ابن آدم من الله عز وجل شيئا بالإضرار ونحوه. فهي مثبتة بنص القرآن، وبنص هذا الحديث القدسي، وليست كأذية المخلوق ؛ وذلك لأن الله سبحانه

وتعالى قال ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾. ففيه إثبات أن الخلق قد يؤذون الله بالتنقص وبالسب ؛ ولكن لا يضرونه.

- أن ما يجري في الدّهر من خير أو شر ؛ فهو بإرادة الله عز وجل وتدبيره، بعلم منه وحكمة، لا يشاركه في ذلك غيره ؛ فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن. والواجب عند ذلك ـ ما يحصل في هذا الدّهر من تقلب للحوادث ـ الواجب الحمد، وحسن الظن بالله، والرجوع إلى الله عز وجل بالتوبة والإنابة ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ وَبَلَوْنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾، وقال عز وجل ﴿ وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾.
- وجوب الإيمان بالقضاء والقدر، وأنه ما تقلب على العبد من أمور وما تغيرت عليه من أحوال ؛ يجب عليه فيها الإيمان بقضاء الله وقدره، لا أن يسب الدّهر، لا أن يسب الزمان والوقت ونحو ذلك مما هو منتشر ومذاع.
- أن فيه إشارة إلى ترك سب كل شيء مطلقا ؛ إلا ما أذن الشرع فيه ؛ لأن العلة واحدة.
- منع الحيلة في البيوع ـ كالعينة ـ ؛ لأنه نهى عن سب الدّهر ؛ وذلك لما يؤول إليه من حيث المعنى، وأنه جعله سبا لخالقه.
- النهي عن سب كل ما لا يدخل في دائرة التكليف والاختيار ؛ كسب الريح، وسب الديك، وسب الدّهر،

ونحوها. وذلك لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « مَنْ لَعَنَ شَيْئاً لَيس لَهُ أَهْلٌ رَجعَتْ عَلَيْهِ اللَّعْنَةُ » ذكره العلامة الألباني في [الصحيحة]. ولقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لَيْسَ المُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الفَاحِشِ وَلَا البَذِيءِ ».

مسائل في هذا الحديث :

المسألة الأولى : أن الدّهر ورد ذكره بهذا اللفظ في الشرع :

ففي القرآن ورد في موضعين، وفي آيتين من كتاب الله عز وجل ؛ وهما قوله تعالى ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾، وقوله تعالى ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ ﴾. وورد في السنة هذا الحديث، وأحاديث أخرى.

المسألة الثانية : هل من سب الدّهر، وصف السنين بالشدة ونحوها ؟

الجواب : لا ؛ لقول الله سبحانه وتعالى ﴿ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ ﴾. وإذا استعملت فلا بأس في ذلك ؛ كما قال بعض الشعراء :

*إن الليالي من الزمان مهولة *** تطوى وتنشر بينها الأعمار*

*فقصارهن مع الهموم طويلة *** وطوالهن مع السرور قصار*

المسألة الثالثة : ما الجمع بين هذا الحديث ؛ الذي ورد فيه النهي عن سب الدّهر، وبين قول الله سبحانه وتعالى ﴿ فِي يَوْمِ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ ﴾، وقوله ﴿ فِي أَيَّامٍ نَحِسَاتٍ ﴾ ؟

أجاب أهل العلم عن ذلك :

الجواب الأول : بأن هذا خاص بالله سبحانه وتعالى ؛ فهو المدبر له، والمتصرف فيه، وبما يقع فيه.

والثاني : أن هذا ورد على مجرد الخبر، لا الإنشاء، وإذا كان كذلك، فإن هذه الكلمات إذا ذكرت بقصد الإخبار عن وقوع الشيء فيه ؛ فإنه لا بأس به كما سبق بيانه.

المسألة الرابعة : ما معنى الدّهرية ؟

الجواب : الدّهرية : **هم الذين يقولون بقدم العالم، وإنكار الله عز وجل**. يقول عنهم ابن القيم رحمه الله : ((إنهم قوم عطلوا المصنوعات عن صانعها)). والدّهرية فرقتان :

- بعضهم يقرّ بخالق للأفلاك ؛ لكنهم يقولون بفنائه، وأن العالم بقي يسير نفسه.
- والفرقة الثانية : من يجحد وجود خالق للعالم، ويقول بأن الشيء أوجد نفسه بخروجه من القوة إلى الفعل. ولا شك أن ذلك قول ظاهر في الكفر، وخارج عن الفطرة التي خُلِق البشر عليها : ﴿ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾، وقد قال سبحانه ﴿ أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ﴾.

المسألة الخامسة : هل الدّهر من أسماء الله ؟

الجواب : ليس من أسماء الله ؛ وذلك لعدة أسباب :

- لأنه إسم جامد، لا يتضمن معنى يلحقه بالأسماء الحسنى : ومعلوم أن أسماء الله حسنى ؛ أي بالغة في الحسن غايته وأكمله. وهذا ليس فيه معنى ولا وصف بالغ الحسن لله عز وجل.
- لأنه إسم للوقت والزمن : فقد قال الله عز وجل عن منكري البعث ﴿ **وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ** ﴾ ؛ يريدون مرور الليالي والأيام.
- أن الذين يسبون الدّهر ؛ إنما يريدون الزمان الذي هو محل الحوادث، لا يريدون الله.
- لو كان من أسماء الله ؛ لكان قول المنكرين للبعث إثباتا لله عز وجل : ﴿ **وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ** ﴾، وليس ذلك مقصودا ولا مرادا.
- أن قوله « **وَأَنَا الدَّهْرُ** » مفسّر بقوله « **بِيَدِي الْأَمْرَ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ** » ولا يمكن أن يكون المُقلِّب هو المُقلَّب.

المسألة السادسة : هل ذُكر عن أحد القول أن " الدّهر" من أسماء الله ؟

الجواب : نعم، ممن اشتهر عنه ذلك : ابن حزم ؛ جريا منه على قاعدته التي وافق فيها المعتزلة، وخالف فيها أهل السنة ؛ وهي إثبات الأسماء لله من دون صفات : أي أن أسماء الله جامدة ؛ يعني مجرد أعلام محضة. بينما الحق في ذلك : أن أسماء الله أعلام وأوصاف ؛ يعني كل اسم يتضمن صفة لله عز وجل.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الدَّهْرِ. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله « **لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ** » وقوله « **يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ** »، والنهي يقتضي التحريم ؛ لأنه الأصل.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : تَسْمِيَتُهُ أَذَىً للهِ. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله في الحديث القدسي « يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ ». والأذية لله عز وجل محرمة، وسبب لعقوبة شديدة ؛ قال الله عز وجل ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾. وأن هذه التسمية ثابتة بنص الكتاب والسنة.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : التَّأَمُّلُ فِي قَوْلِهِ « فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ ». Σ

الشرح :

أي مصرف الدّهر ؛ لقوله « أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ». فإذا تُأمِّل في هذه الجملة ؛ وُجد أن الله عز وجل هو مقلب الدّهر ومصرفه.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ سَابًّا - وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ بِقَلْبِهِ - . Σ

الشرح :

وذلك لكونه جعل ذلك سبا بمجرد القول. فبمجرد القول لو سب الدّهر أو الزمان أو الوقت ـ بمجرد القول ـ ؛ يكون سابا له، ولم يفرق بين من قصد، ومن لم يقصد. وهنا استدرك العلامة العثيمين رحمه الله قوله " أنه قد يكون سابا " قال : ((لو عبّر الشيخ بقوله : " أنه قد يكون مؤذيا لله وإن لم يقصده " ؛ لكان أوضح وأصح ؛ لأن الله صرّح بقوله « يَسُبُّ الدَّهْرَ »))، ومعلوم أن هناك فرقا بين سب الدّهر، وسب الله مباشرة ؛ فلذا صحح القول، بأن قوله " قد يكون سابا "، قال لو قال : " قد يكون مؤذيا لله ولو لم يقصده بقلبه " ؛ لأن الله عز وجل ذكر أذية، ولم يذكر سبا مباشرا له، وسب الله عز وجل مباشرة كفر صريح. واستدرك ـ أيضا ـ العلامة العثيمين على المصنف رحمه الله بعض المسائل، منها : تفسير آية الجاثية ؛ وهي قوله تعالى ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾.

******

المتن :

Γ بَابُ التَّسَمِّي بِقَاضِي الْقُضَاةِ وَنَحْوِهِ. Σ

الشرح :

هذه الترجمة لها مناسبة بما قبلها : وذلك أنه أتى بها ضمن أبواب مرتبة على نسق واحد ؛ في النهي عن ألفاظ تخل بالتوحيد، وأن كل ما أورده في هذا النسق المتتابع ؛ داخل في اتخاذ الأنداد لله تعالى، وفي قوله سبحانه وتعالى ﴿ **فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ** ﴾.

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد : أنه ذُكر في هذا الباب ما يكون حفظا للتوحيد ولأسماء الله وصفاته، ودفعا لوسائل الشرك، حتى في الألفاظ التي يخشى أن يتدرج مها إلى أن يعتقد مشاركة الله عز وجل في شيء من خصائصه.

وما أراد المصنف بهذه الترجمة ؟ أراد أمورا منها :

- بيان حكم التسمي بـ " قاضي القضاة " ونحوه، هل يجوز أم لا ؟
- بيان النهي عن الأسماء التي يكون لها تعلق بمشابهة أسماء الله ؛ لأن لله عز وجل أسماء وأوصافا، تختص به ؛ فليس لأحد أن يتسمى، أو أن يتصف بها.
- الحذر والتحذير مما هو منتشر ـ لاسيما ـ بعد القرون المفضلة ؛ فقد انتشرت هذه الألقاب، وهذه الأوصاف، وهذه الأسماء.

قوله " التسمي " : من " سمى "، والمراد به : **وضع الاسم للشيء أو جعل اسم علما على كائن**. وهنا يكون المعنى : بوضع الشخص لنفسه هذا الاسم، أو أن يرضى به من غيره.

" بقاضي القضاة " : القاضي : مأخوذ من " القضاء "، والقضاء لغة : يأتي بالمد والقصر، وهو أصل صحيح ؛ **يدل على إحكام أمر وإتقانه وإنفاذه لجهته**. وقد قال ابن الأثير : ((إن القضاء في اللغة على وجوه ؛ مرجعها إلى **انقطاع الشيء وتمامه**)). وقد وردت هذه الكلمة ـ وهي كلمة " القضاء " ـ على أوجه كثيرة، ومعانٍ عديدة منها :

- **الأمر** : كما في قوله تعالى ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ ؛ أي أمر.
- **الإنـهاء** : قال تعالى ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ ﴾ ؛ أي تقدمنا إليه وأنهينا.
- **الحكم** : قال تعالى ﴿ فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ ﴾ ؛ أي اصنع واحكم وافعل ما شئت.

❖ **الفراغ :** كما في قوله ﴿ **فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ** ﴾ ؛ أي فرغ من تسويتهن. وفي قوله ﴿ **فَلَمَّا قَضَى مُوسَى الْأَجَلَ** ﴾ ؛ أي فرغ من الأجل الأوفى والأتم.

❖ **الأداء :** ﴿ **فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ** ﴾ ؛ أي أديتموها.

❖ **الإعلام :** كما في قوله ﴿ **وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ** ﴾ ؛ أي أعلمناهم وأخبرناهم.

❖ **الموت :** ﴿ **فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ** ﴾. يقال : " ضربه فقضى عليه " ؛ إذا قتله.

والقاضي من " القضاء " : **هو من نصبه ولي الأمر لفصل الخصومات بين الناس.** وقيل : **هو القاطع للأمور المحكم لها ومن يقضي بين الناس بحكم الشرع.**

و" القضاة " : جمع " قاض " ؛ فكأنه يقول : " رئيس القضاة "، أو " حاكم الحكام ". والقاضي غير المفتي : فالمفتي مخبر عن حكم شرعي مع معرفة بالدليل، ولا يُلزم. بخلاف القاضي ؛ فإنه ـ كما قال أهل العلم ـ جمع ثلاثة أمور : الشهادة، والإلزام، والإفتاء.

❖ الشهادة : وذلك أنه يشهد أن هذا الحكم حكم الله، وأن الحق للمحكوم له على المحكوم عليه.

❖ والإفتاء : وذلك بأنه يخبر عن حكم الله تبارك وتعالى.

❖ والإلزام : وذلك أنه يلزم الخصمين بما حكم به.

" ونحوه " : أي مما حمل معناه من الألفاظ المشابهة لهذا اللفظ : مثل " حاكم الحكام "، " سلطان السلاطين "، " سيد

السادات " أو " سيد الكل "، ونحوها من العبارات المشابهة للفظة " قاضي القضاة ".

مقدمة لهذه الترجمة فيها مسائل :

المسألة الأولى : معرفة أن قضاء الله عز وجل ينقسم إلى قسمين :

- الأول : القضاء الكوني : وهذا لابد من وقوعه، ويكون فيما أحبه الله، وفيما لم يحبه ؛ كما قال تعالى ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ ﴾. فهذا قضاء كوني، يتعلق بما يكرهه الله ؛ لأن الفساد في الأرض لا يحبه الله ؛ كما قال سبحانه ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ﴾، وقال ﴿ وَلا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا ﴾، وقال ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾.
- القسم الثاني : القضاء الشرعي : ولا يلزم منه وقوع المقضي ؛ فقد يقع، وقد لا يقع ؛ ولكنه متعلق بما يحبه الله عز وجل ؛ كقوله سبحانه ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ فهذا القضاء ؛ قضاء شرعي.

المسألة الثانية : حكم هذا التسمي، التسمي بقاضي القضاة ونحوه ؟

الجواب : في ذلك حالات :

- الحالة الأولى : هي الإطلاق في الوصف ؛ مثل ما مرّ معنا : " قاضي القضاة "، " ملك الملوك "، " سلطان السلاطين "، ونحوها. فالتسمي بذلك يُعدّ محرما، ومن

كبائر الذنوب ؛ كما دل عليه حديث الباب الآتي ـ إن شاء الله ـ .

❖ الحالة الثانية : الإتيان بهذه الأسماء مقيدة إما ببلد معين، أو بزمان معين، أو بطائفة معينة ؛ كما يقال : " قاضي قضاة الحجاز "، أو يقال : " قاضي القضاة في الفقه ".
فهذه الحالة يجوز إطلاقها من حيث كونها وردت مقيدة، والأولى تركها. فكونها وردت مقيدة لا يكون في ذلك مشاركة لله عز وجل ؛ لأن قضاء الله سبحانه وتعالى لا يتقيد، وإن كان الأولى ترك ذلك ؛ وهو الذي ينبغي لما يحصل من مفاسد في هذه الألقاب. فمن المفاسد :

ـ التوسع فيها : بحيث صارت تطلق على من ليس بأهل لها ؛ وذلك لا يجوز.

ـ أنها قد تأخذ من تسمى بها إلى الإعجاب والغرور ؛ فصار لا يقبل الحق إذا خالف قوله ؛ فلا ينبغي أن يقبله إسما لنفسه أو وصفا له.

ـ إفتتان الناس به : وبسبب ذلك يزل الناس إذا زل، ويضل الناس إذا ضل. فينبغي ترك هذه الألقاب، وهذه الأوصاف مطلقة كانت أو مقيدة.

المسألة الثالثة : أصناف الناس في التسمي بهذه الأسماء :

❖ الصنف الأول : من يضع هذا الإسم لنفسه : فهذا داخل في الوعيد بالدرجة الأولى.

❖ الثاني : ألا يتسمى به، ويسميه غيره به، ويرضى به : فهذا ـ وإن كان دون الأول ـ ؛ داخل في الوعيد الشديد

الذي ذكره النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وذم صاحبه.

❖ الثالث : من لا يتسم بهذا الإسم، ولا يلقب نفسه بهذا اللقب ؛ ولكن يسميه غيره به، ولا يرض به : فهذا لا شيء عليه، والإثم يحمله من سماه به ؛ لأن هذا لم يرض ذلك اللقب أو ذلك الوصف أو الإسم.

******

المتن :

Γ **فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلَاكِ ؛ لَا مَالِكَ إِلَّا اللهَ ». قَالَ سُفْيَانُ : ((مِثْلُ شَاهَانْ شَاهْ)). وَفِي رِوَايَةٍ : « أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ ». قَوْلُهُ « أَخْنَعَ » : يَعْنِي أَوْضَعَ.** Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام البخاري ومسلم. وتفسير سفيان بن عيينة في هذا الحديث ثابت عندهما ؛ أي ذكره البخاري عقب الحديث، وذكره مسلم ـ أيضا ـ عقب الحديث أن سفيان قال : ((**مِثْلُ شَاهَانْ شَاهْ**)). وأما الرواية الأخرى

؛ فقد أخرجها الإمام مسلم. التفسير لكلمة " أخنع " ذكره مسلم عقب الحديث ؛ وذلك حين روى هذا الحديث عن الإمام أحمد وغيره، قال في ختامه : ((وقال أحمد بن حنبل : سألت أبا عمرو عن أخنع ؟ فقال : أوضع)). والمراد بـ " أبي عمرو " : إسحاق الشيباني اللغوي.

ومناسبة هذا الحديث للباب : أنه دل على تحريم التسمي بـ " ملك الأملاك "، ومثله " قاضي القضاة " كما مرّ.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فقد دل على منع التسمي بـ " ملك الأملاك "، ونحوه ؛ لأن ذلك شرك مع الله في ربوبيته.

قوله « **إِنَّ أَخْنَعَ** » : وردت في رواية « **إِنَّ أَخْنَى** » كما في رواية شعيب بن أبي حمزة، من " الخنى ". ذكر هذه الرواية الحافظ رحمه الله : من " الخنى "، وهو يحتمل ثلاثة معان :

الأول : **الفحش في القول**.

والثاني : **الهلاك** : من قولهم " أخنى عليه الدهر " ؛ أي أهلكه.

والثالث : بمعنى **الفساد** : يقال " أخنيت عليه " ؛ أي أفسدت عليه.

هذه لفظة « **إِنَّ أَخْنَى** » .

وأما « **أَخْنَعَ** » بعين مهملة : فهذه الرواية هي المشهورة في رواية سفيان بن عيينة، وهي من " الخنوع " ؛ وهو **الذلة والضعة**، كما فسّر ذلك أبو عمرو الشيباني حين قال : ((أخنع : أوضع)). هذا هو المعنى الأول. وقد فسّره بذلك أيضا شيخ

الإمام البخاري ؛ وهو الحميدي عقب روايته له عن سفيان ؛ فقال : ((أخنع : يعني أذل)).

المعنى الثاني : ما فسّره الخليل به ـ وهو **الفجور** ـ ؛ فقال : ((الخنع هو الفجور ؛ كما يقال : " أخنع الرجل إلى المرأة " ؛ إذا دعاها للفجور)). وهذا المعنى قريب من معنى " الخنى ". وقد وقعت هذه اللفظة عند الإمام الترمذي بتفسير آخر، في آخر الحديث. قال : ((أخنع : أقبح)) ؛ بمعنى **القبح**. وقد ذكر أبو عبيد بأنه وردت هذه اللفظة بـ « **أَنْخَعْ** » ـ يعني بتقديم النون على الخاء ـ وهو بمعنى **أهلك** ؛ لأن النخع : الذبح، والقتل الشديد.

وقوله « **أَخْنَعَ اسْمٍ** » : « **اسْمٍ** » : الإسم : مشتق من " السمو "، وقيل من " السِّمة ". هذا في اللغة. وفي الاصطلاح : هو **ما دل على مسمى بعينه**. والمراد بالاسم هنا : المسمى ؛ فأوضع وأذل وأحقر إسم عند الله : رجل تسمى بهذا الاسم ؛ لأنه جعل نفسه في مرتبة عليا، وفي مرتبة لا تكون إلا لله عز وجل، أراد تعظيم نفسه ؛ فعوقب بنقيض قصده.

« **عِنْدَ اللهِ** » : زاد أبو داود والترمذي في روايتهما : « **يَوْمَ الْقِيَامَةِ** »، وهي زيادة ثابتة.

« **رَجُلٌ** » : هذه الكلمة محمولة على التغليب ؛ وإلا فلو تسمت امرأة، أو أخذت لقبا تعظم نفسها به : كـ " ملك الأملاك " أو " ملك الملوك " ؛ فهي داخلة في هذا الذنب.

« **تَسَمَّى** » : هكذا وردت كما في [الصحيحين] : « **تَسَمَّى** » ؛ أي سمى نفسه، أو سُمي بذلك ؛ فرضي به، واستمر عليه. وقد وردت هذه الكلمة مبنية للمفعول، مغيرة الصيغة : «

يُسْمَى » أو « يُسَمَّى » ؛ والمراد بذلك : يدعى ؛ أن يدعى بذلك، ويرضى به.

« بِمَلِكِ الأَمْلَاكِ » : « مَلِكِ » بكسر اللام. و« الأَمْلَاكِ » : جمع " مِلك "، و" ملَك "، وجمع " مليك " أيضا. والمُلك : المراد به **النفوذ والسيطرة**. والمالك : المراد به **المتصرف في الأمور بفعله وأمره.**

وقوله « لَا مَالِكَ إِلَّا اللهَ » : أي لا مالك على الحقيقة ـ الملك المطلق ـ إلا الله تعالى، وأيضا لا ملك إلا الله. ولهذا وردت قراءتان في آية الفاتحة : ﴿ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾، و﴿ مالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾. ملك : أي ذو سلطة وعظمة. ومالك : أي متصرف ومدبر لجميع مملكته ؛ فلا مالك إلا الله.

" قال سفيان " : والمراد به ابن عيينة ابن أبي عمران الهلالي، " أبو محمد " الكوفي. ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة. كان يقول : ((ما كتبت شيئا إلا حفظته قبل أن أكتبه)). وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار. وقد سئل عنه الثوري ؛ فقال : ((ذاك أحد الأحدين)) ؛ أي ليس له نظير. وكان هو ومالك قرينين، رُحل إليه من أصقاع شتى، وقد مات نظراؤه ؛ فقال :

خلت الديار فسدت غير مسود *** ومن الشقاء تفردي بالسؤدد

وقد وُلد في الكوفة سنة 107 من الهجرة، وسكن مكة، ومات فيها سنة 198 من الهجرة.

((مِثْلُ شَاهَانْ شَاهْ)) : وهذه وردت باللغة الفارسية ؛ فـ " شاه " مفرد ؛ بمعنى ملِك، وهي عبارة عند العجم عن " ملك

الأملاك ". وقد ذكرها سفيان بن عيينة، ومثّل بها ؛ لأنها كانت الأشهر في زمانه ؛ أن المسلمين وجدوا من ملوك العجم من يتسمى بهذا الاسم، ويلقب بهذا اللقب.

" وفي رواية " : أي لمسلم.

« أَغْيَظُ رَجُلٍ » : من " الغيظ " ؛ وهو **الغضب والبغض**. وذلك أنه يكون بغيضا إلى الله عز وجل، مبغوضا غُضب عليه. وهذا يدل على أن هذا الذنب من كبائر الذنوب.

« وَأَخْبَثُهُ » : أي أبطله، يكون خبيثا عند الله، مغضوبا عليه. الأخبث : الأبطل.

في هذا الحديث فوائد :

- تحريم التسمي بـ " ملك الأملاك "، وكل ما دل على الغاية في العظمة : مثل " شاهنشاه " و" قاضي القضاة "، ونحوها.
- أن التسمي بهذه الأسماء من كبائر الذنوب : لأنه قد ترتب عليه بغض وغضب ؛ كما ذكر في الحديث.
- وجوب احترام أسماء الله، وأنه يجب على العبد أن يحترم أسماء الله عز وجل ؛ فلا يتسمى بها.
- الحث على التواضع، واختيار الأسماء المناسبة للمخلوق، والألقاب المطابقة له.
- وجوب التأدب مع الله سبحانه وتعالى ؛ بترك الألفاظ المحتملة لمعنى مذموم.
- أن الاسم إذا كان أذل الأسماء وأخنعها ؛ كان من تسمى به أشد ذلا.

- أن الذلة تصيب من تسمى بهذه الأسماء في الدنيا قبل الآخرة : فقد ذُكر أن بعض السلاطين كان يفتخر بهذا الاسم ؛ فأذله الله. وحكي عن عضد الدولة " ابن بُوَيْه " أنه سمى نفسه " ملك الأملاك "، وقال في شعر له :

ملك الأملاك غلاب القدر...

فأذله الله عز وجل وأهانه ؛ فكان يقول عند موته : ﴿ مَا أَغْنَى عَنِّي مَالِيَهْ (28) هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَهْ ﴾.

******

المتن :

Γ **فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : النَّهْيُ عَنِ التَّسَمِّي بِـ " مَلِكِ الأَمْلَاكِ ".** Σ

الشرح :

وذلك لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلَاكِ** »، ولأنه قال عليه الصلاة والسلام « **أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ** » ؛ أي من تسمى بهذا الاسم. فلم نستفد النهي عن التسمي بـ " ملك الأملاك " من صيغة النهي ؛ التي هي الفعل المضارع

المقرون بـ " لا " الناهية : " لا تفعل " ؛ ولكن فُهم هذا بما تضمنه معنى مذموم، ومن ذكر وعيد شديد.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : أَنَّ مَا فِي مَعْنَاهُ مِثْلُهُ كَمَا قَالَ سُفْيَانُ. Σ

الشرح :

والمراد أن ما كان في معنى " ملك الأملاك " ؛ فهو مثله في النهي عنه، كما مثّل سفيان بن عيينة ـ وهو أحد الرواة ـ بـ " شاهنشاه "، العبارة التي كانت عند العجم.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : التَّفَطُّنُ لِلتَّغْلِيظِ فِي هَذَا وَنَحْوِهِ، مَعَ القَطْعِ بِأَنَّ القَلْبَ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ.Σ

الشرح :

والمراد : أن التغليظ المذكور لمن تسمى بذلك، ولو لم يقصد حقيقته ؛ لكون النهي مطلقا، من غير فرق بين القاصد وغير القاصد، وإن كان مع وجود القصد أعظم وأطّم.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : التَّفَطُّنُ أَنَّ هَذَا لِأَجْلِ اللهِ سُبْحَانَهُ.Σ

الشرح :

أي أن هذا النهي لأجل الله ؛ أن يسمى غيره بشيء لا يليق إلا بالله، يُتفطن لذلك. والتفطن : من " الفطنة " ؛ وهي الذكاء، والمعرفة للأمر في هذه المسألة والتي قبلها.

******

بعض المسائل المتعلقة بهذا الباب وبحديثه :

المسألة الأولى : ما هو الذي يُلحق بهذا الاسم من الأسماء التي تحمل المعنى المطلق فيها وهو " ملك الأملاك " أو " ملك الملوك " ؟

هناك أسماء تلحق به، من ذلك :

- التسمية، أو الوصف بـ " أحكم الحاكمين " أو " خالق الخلق " أو " أعدل الحكام "، ونحو ذلك.
- ثانيا : التسمية بـ " سيد الناس " و" سيد الكل " أو " سيد ولد آدم " : فإن هذا ليس لأحد إلا لرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فهو سيد ولد آدم ؛ كما بينه عليه الصلاة والسلام في حديثه. فلا يحل لأحد أن يطلق هذا على غيره.
- ثالثا : التسمي بـ " المفتي الأكبر " : وقد كان العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ يلقب به، وكان لا يلقب نفسه بذلك، ولا يرغب أن يلقب به ؛ بل يكرهه كما نبّه على ذلك في عدة مناسبات. وقد قرر الشيخ سليمان بن حمدان في كتابه [نقض المباني] المنع من هذا اللقب، ومن هذا الاسم.
- ومن ذلك : " مُوبَذَ مُوبَذَانِ " ؛ وهي لغة فارسية تعني في لغة العجم : بـ " قاضي القضاة ".
- ومن ذلك : يلحق به من تسمى بأسماء الله الخاصة به : كـ " الرحمن " و" القدوس "، ونحوها.

المسألة الثانية : لقب " أقضى القضاة " :

أول من لقب به الماوردي الشافعي، علي بن محمد. لقب به سنة 429 من الهجرة، وقد أنكر عليه بعض الفقهاء كأبي الطيب الطبري هذه التسمية، بعد أن ثبت عنهم تجويز ذلك.
ويقول ابن القيم رحمه الله : ((وقد كان جماعة من أهل الدين والفضل يتورعون عن إطلاق لفظة " قاضي القضاة "، و"

حاكم الحكام " ؛ قياسا على ما يبغضه الله ورسوله من التسمية بـ " ملك الأملاك ")). وكان أبو عمر عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن جماعة الكناني يمنع الناس أن يخاطبوه بـ " قاضي القضاة " أو يكتبوا له ذلك، وأمرهم أن يبدلوا ذلك بـ " قاضي المسلمين ". وفي [تاريخ بغداد] أن أبا يوسف القاضي هو أول من سُمي " قاضي القضاة " في الإسلام، حين تولى سنة 166 من الهجرة. وليس هناك دليل يثبت في تجويز هذا اللقب على أي شخص كان.

وأما حديث « أَقْضَاكُمْ عَلِيٌّ » فقد أجيب عنه بجوابين :

- الأول : أن الحديث لا يثبت.
- والثاني : أن التفضيل في ذلك وقع في حق من خوطب به، ومن يلتحق بهم ؛ فليس مساويا لإطلاق التفضيل : ككلمة " قاضي القضاة " أو " أقضى القضاة " ؛ لأن بعضهم احتج بهذا الحديث على تجويز قول : " أقضى القضاة " أو " قاضي القضاة ".

وهناك مراتب في هذا اللقب :

- المرتبة الأولى : " أقضى القضاة " : وهي الأكثر منعا وحرمة.
- المرتبة الثانية : " قاضي القضاة " : وهذه أيضا ممنوعة، لا يجوز إطلاقها على أي أحد من الناس.
- المرتبة الثالثة : التقييد بقطر أو بلد معين : " قاضي قضاة مصر "، ونحوها. وهذا وإن كان جائزا ؛ إلا أن الأولى تركه لما سبق ذكر وجود بعض المفاسد.

❖ المرتبة الرابعة : استبدال ذلك بـ " رئيس القضاة "، أو " أمير القضاة " : وهذا جائز.

المسألة الثالثة : لقب " شيخ الإسلام " :

لقب بهذا اللقب جماعات من أهل العلم، منهم : أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي المتوفى سنة 227 من الهجرة، لقبه بذلك الإمام أحمد. وكذلك الصابوني المتوفى سنة 449 من الهجرة. وكذلك أبو إسماعيل الهروي المتوفى سنة 481 من الهجرة، وغير هؤلاء. وأشهر من عُرف بهذا اللقب في علماء الإسلام، بحيث إذا أطلق انصرف إليه : هو شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، المعروف بـ " ابن تيمية ".

وما حكم هذا اللفظ ؟

فيه تفصيل ذكره أهل العلم، ألا وهو : إن كان يقصد به أنه الشيخ المطلق الذي يرجع إليه الإسلام : فهذا لا يصح. وإن قُصد بهذا الوصف أنه جدد في الإسلام، وأظهر معالم الدين، ودافع عنه : فلا بأس بإطلاقه.

ومن الملح، ما قيل لبعض الأكابر : أنت " شيخ الإسلام " ؛ فقال : ((بل أنا شيخ في الإسلام)).

ومن هذه الألقاب : لقب " الإمام " : وهذا اللقب جائز ؛ إذا كان على من كان قدوة في السنة والخير. ومن هذه الألقاب : " حجة الله " أو " حجة الإسلام " : فهذه ألقاب حادثة وجديدة، لا ينبغي استعمالها ؛ لأنه لا حجة لله على عباده إلا الرسل. وكذا ما يقال من الألقاب : مثل " آية الله "، وقد قال العثيمين

رحمه الله : ((إن أريد به المعنى الأعم : فلا مدح فيه ؛ لأن كل شيء آية لله ؛ كما قيل :

*وفي كل شيء له آية *** تدل على أنه واحد*

وإن أريد المعنى الخاص ـ أنه آية خارقة ـ ؛ فهذا في الغالب يكون مبالغا فيه. والعبارة السليمة أن يقال : " عالم "، " مفت "، " قاض "، " حاكم "، " إمام " لمن كان مستحقا لذلك)).

المسألة الأخيرة : التحذير من كل ما كان فيه تعاظم سواء كان بالقول أو بالفعل :

فهو على قسمين ـ أي الذي فيه التعاظم ـ :

- ❖ إما أن يكون لفظا : وهو الذي تقدم ذكره ؛ كـ " ملك الأملاك "، " قاضي القضاة "، ونحوها مما سبق ذكره من الألفاظ التي فيها تعاظم.
- ❖ الثاني : أن يكون فعلا : وذلك كالقيام. فقد أخرج الإمام أبو داود، من طريق أبي مجلز قال : **خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ وَابْنِ عَامِرٍ، فَقَامَ ابْنُ عَامِرٍ وَجَلَسَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ لِابْنِ عَامِرٍ : اجْلِسْ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآلِهِ وَسَلَّمَ ـ يَقُولُ « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ».**

والقيام على ثلاثة أقسام :

ـ الأول : القيام للشخص : وهذا منهي عنه لمن كان يحب التعاظم والقيام له ؛ لهذا الحديث الذي مرّ ذكره. وإذا كان

للسلام عليه أو إكرامه ؛ فقد كرهه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ كما ثبت في [المسند] من حديث أنس : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يكره ذلك. قال أنس : « **مَا مِنْ شَخْصٍ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيه وَسَلَّم وَكَانُوا لا يَقُومُونَ لَهُ لِمَا يَعْرِفُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِك** ».

ـ القسم الثاني : القيام على الشخص : وهذا منهي عنه أيضا ؛ أن يكون أمام شخص جالس، ويظل قائما عنده أو أمامه.
لحديث جابر بن عبد الله في [صحيح الإمام مسلم] قال : **اشْتَكَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَآنَا قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ قُعُودًا فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ** « **إِنْ كِدْتُمْ آنِفًا لَتَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ، وَهُمْ قُعُودٌ فَلَا تَفْعَلُوا** ». فالقيام على الشخص منهي عنه، ويستثنى من ذلك ما إذا كان القيام على الشخص لمصلحة أو فائدة ؛ كما ثبت في [صحيح الإمام مسلم] في قيام معقل بن يسار، حين قام يرفع غصنا من شجرة عن رأس رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وقت البيعة. وكذلك كقيام أبي بكر رضي الله عنه على النبي عليه الصلاة والسلام يظله من الشمس.

ـ القسم الثالث : القيام إلى الشخص : القيام إليه جائز ؛ لقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ** ».
وإذا قدم شخص من سفر ؛ جاز للآخر القيام إليه لكي يعانقه.
لما ثبت عند الطبراني في [الأوسط]، عن أنس رضي الله عنه قال : « **كَانَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا**

الْتَقَوْا تَصَافَحُوا، وَإِذَا قَدِمُوا مِنْ سَفَرٍ تَعَانَقُوا »، والمعانقة لا تكون إلا بالقيام.

ومن المسائل للباب والحديث :

إثبات صفة الغيض لله عز وجل : لما ورد في الحديث « **أَغْيَظُ رَجُلٍ** »، وقد علمنا أن ذلك من " الغيظ " ؛ وهو **الغضب**، وأنه يتفاضل ؛ لقوله « **أَغْيَظُ** »، و" أغيظ " إسم تفضيل ؛ بمعنى أنه أغضب شيء عند الله عز وجل.

******

المتن :

Γ **بَابُ احْتِرَامُ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى وَتَغْيِيرُ الِاسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ** Σ

الشرح :

هذا الباب له مناسبة لما قبله : حيث إنه جاء على صورة الترتيب السابق في بيان الألفاظ المنافية للتوحيد ؛ كما مرّ من باب ﴿ **فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا** ﴾ ذكرت هذه الألفاظ.

ومناسبة الباب للتوحيد : أن احترام أسماء الله تعالى، وتغيير الإسم من أجل ذلك ؛ هو من تحقيق التوحيد.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد أمورا منها :

- بيان وجوب احترام أسماء الله.
- الحذر من امتهانها أو احتقارها، أو تسمية غير الله بها من الأسماء التي اختص بها.
- وجوب تغيير الاسم المختص بالله عز وجل إذا تسمى به شخص ؛ من أجل احترام هذه الأسماء وتعظيمها.

قوله " باب احترام " : أي باب وجوب احترام أسماء الله. واحترامها هو **تعظيمها** ؛ فالاحترام هو **التعظيم**. يقال : " احترمه " ؛ أي رعى حرمته وهابه. و" الحُرمة " بالضم : **ما لا يحل انتهاكه** وهي ـ أيضا ـ المهابة. وأما أسماء الله فقد مضى ذكر تعريفها في " باب من جحد شيئا من الأسماء والصفات ".

" وتغيير الاسم لأجل ذلك " : " تغيير الاسم " : أي تحويله وتبديله، وجعل غيره مكانه. وقوله " لأجل ذلك " : أي لأجل احترامها وتعظيمها.

وقد ذكر بعض أهل العلم مقدمة لهذا الباب، فيه مسائل عن الأسماء الحسنى، نذكر بعضا منها :

أولا : أنها غير محصورة بعدد معين :

كما مرّ معنا ذكر حديث : « **أَوِ استَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الغَيْبِ عِنْدَكَ** ». وأما حديث " التسعة والتسعين اسما " فليس مفاد ذلك الحصر ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال « **إِنَّ للهِ** » ولا يمنع أن يكون لله غيرها. وهذه التسعة والتسعون اسما ليست معينة، بل موكولة لنا لنبحث حتى نحصل على تسعة وتسعين اسما. وهذا من حكمة إبهامها ؛ من أجل أن نبحث عنها حتى نصل إلى هذه الغاية ؛ كما أخفى الله ليلة القدر، وساعة الإجابة يوم الجمعة ؛ من أجل الجد والاجتهاد في طلبها. وأما الحديث الذي ورد في سرد الأسماء الحسنى فهو حديث لا يثبت.

ومن المسائل في الأسماء الحسنى :

أن إحصاء تسعة وتسعين اسما من أسماء الله الموجودة، المذكورة في كتابه أو في سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، والتي يترتب عليها دخول الجنة ؛ ينبغي مراعاة ثلاثة أمور فيها، وفي إحصائها ؛ حتى يتحقق له المطلوب :

فليس المراد بإحصائها أن تكتب في ورقة أو رقاع، ثم تكرر، أو تعلق ؛ ولكن المراد بإحصائها ثلاثة أمور :

- ❖ الأمر الأول : حفظها والإحاطة بها لفظا.
- ❖ والثاني : الفهم لمعانيها.
- ❖ والثالث : التعبد لله عز وجل بمقتضاها : وهذا التعبد له وجهان : ـ الأول : دعاء الله عز وجل بها : مثل " يا غفور اغفر لي "، " يا رحمن، يا رحيم ارحمني ".

ـ والثاني : التعرض في العبادة لما تقتضيه هذه الأسماء : فتعمل بأسباب الرحمة ـ رحمة الله عز وجل ـ ؛ كي ترحم، وأسباب المغفرة ؛ كي يغفر لك، وهكذا...

ومن المسائل في أسماء الله :

أن أسماء الله مترادفة باعتبار دلالتها على الذات ؛ لأنها تدل على ذات واحدة ؛ وهو الله عز وجل. وهي متباينة مختلفة ؛ باعتبار دلالتها على المعنى والصفة.

ومن المسائل في أسماء الله :

أنها لا يتم بها إلا بثلاث أمور إذا كان الإسم متعديا :

من ذلك :

- ❖ الإيمان بالاسم كونه اسما لله عز وجل.
- ❖ والثاني : الإيمان بما يتضمنه هذا الاسم من الصفة.
- ❖ والثالث : الإيمان بما يتضمنه هذا الاسم من أثر وحكم : فمثلا " العليم " لا يتم الإيمان به ؛ حتى نؤمن بأنه من أسماء الله، وبأنه تضمن صفة " العلم "، وبأنه له حكم مترتب عليه ؛ وهو أن الله عز وجل يعلم كل شيء.

ومن المسائل في أسماء الله :

أنها على قسمين باعتبار اختصاصها بالله وعدم ذلك :

- ❖ فالأول : ما يختص بالله جلا وعلا ؛ فلا يسمى به غيره : مثل" الله "، " الرحمن "، " رب العالمين "، ونحوها.
- ❖ والثاني : ما لا يختص بالله عز وجل : مثل " الرحيم " و" السميع " و" العليم " ؛ فقد قال الله عز وجل ﴿ **وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ** ﴾، وقال عن نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ﴿ **بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ** ﴾، وقال عن الإنسان ﴿ **فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً** ﴾.

مسألة : ما حكم التسمي باسم من أسماء الله عز وجل ؟

الجواب : في ذلك تفصيل : وهو أن أسماء الله تعالى تنقسم إلى قسمين :

- ❖ القسم الأول : ما لا يطلق إلا على الله، أو ما يختص بالله عز وجل دون غيره، وما لا يتسمى به إلا هو : مثل تلك الأسماء " الله "، و" الرحمن " وما شابهها ؛ فهذا لا يجوز التسمي بها، فلا تطلق إلا على الله مهما كان، وإذا أطلق على غير الله ؛ وجب تغييره.
- ❖ القسم الثاني : ما يصح أن يسمى به غير الله، أو ما لا يختص بالله عز وجل : مثل " السميع "، " البصير "، " الرحيم "، " الحكيم "، ونحو هذه الأسماء مما يطلق على غير الله عز وجل. فهذا فيه تفصيل : إذا كان المقصود مجرد العلمية فقط، دون الملاحظة لمعنى الصفة ؛ فهو جائز ؛ لأنه لا يكون مطابقا لاسم الله عز وجل. ولذلك كان في الصحابة من اسمه " حكيم " ؛ كـ :

حكيم بن حزام، وحكيم بن الحارث الطائفي، وغيرهما.
ولم يأمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بتغيير هذه الأسماء ؛ لأن المراد من ذلك مجرد العلمية ؛ أنه علم فقط. أما إذا لوحظ معنى الصفة ـ إذا قُصد به ملاحظة الصفة ـ ؛ فإنه لا يجوز التسمي به ؛ لأنه قد لوحظ فيه معنى الصفة، كما سيأتي معنا في حديث أبي شريح، أنه كان يكنى بـ " أبي الحكم " لكن لوحظ فيه معنى هذه الصفة ـ صفة " الحكم " ـ أنه إذا اختلف قومه في شيء أتوه فحكم بينهم ؛ فرضي كلا الفريقين. فلما لوحظ فيه معنى الصفة مُنع ذلك.

******

المتن :

Γ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى أَبَا الحَكَمِ ؛ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللهَ هُوَ الحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الحُكْمُ »، فَقَالَ : إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي ؛ فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِيَ كِلَا الفَرِيقَيْنِ. فَقَالَ : « مَا أَحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الوَلَدِ ؟ »، قُلْتُ : شُرَيْحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللهِ، قَالَ : « فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ ؟ » قُلْتُ : شُرَيْحٌ، قَالَ : « فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام أبو داود والنسائي والبخاري في [الأدب المفرد] بإسناد رجاله ثقات، غير يزيد بن المقدام ؛ فهو صدوق. والحديث قد صححه العلامة الألباني والوادعي رحمهما الله. وقد ذكر بألفاظ متقاربة في هذه المصادر.

ومناسبة الحديث للباب : أنه دل على وجوب تغيير الإسم إذا كان يوهم مشابهة أسماء الله وصفاته.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فقد دل على إنكار التشبه بأسماء الله ؛ لأن ذلك شرك مع الله في أسمائه وصفاته.

قوله " عن **أبي شريح** " : " أبو شريح " الخزاعي : اسمه خويلد بن عمرو. أسلم قبل الفتح، وكان معه لواء خزاعة يوم الفتح، وقيل اسمه هانئ بن يزيد الكندي. نزل الكوفة، ومات بالمدينة، وله أحاديث. ومات سنة 68 من الهجرة.

« **أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى** » : « **يُكْنَى** » : من " الكنية "، والكنية : هي **ما صُدرت بأب أو أم**، وتأتي على أمور منها : أنها تكون بالأوصاف : مثل " أبي الخير "، وكما ورد ـ هاهنا ـ مثل " أبي الحكم ". ومنها : أنها تكون بالنسبة للأولاد، يكنى الرجل بولده. ومنها : ما يكون لمصاحبة الشيء وملازمته : مثل " أبي هريرة ". ومنها : ما يكون لمجرد العلمية : مثل " أبي بكر " و" أبي العباس " ـ شيخ الإسلام ابن تيمية ـ ؛ لأنه لم يكن له ولد. ومنها : ما يكون للمدح أو للذم.

« **يُكْنَى أَبَا الحَكَمِ** » : كان أبو شريح يكنى بهذه الكنية، ولها مناسبة ذكرت في الحديث.

« **إِنَّ اللهَ هُوَ الحَكَمُ** » : هنا أتى بضمير الفصل « **هُوَ** » » ؛ ليفيد الحصر : أي أنه هو الذي يحكم في الدنيا والآخرة. وحكم الله عز وجل على قسمين : كوني، وشرعي.

- فالكوني : لا يمكن رده : كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ** ﴾.
- والشرعي : قد يقع من الناس، وقد لا يقع. فالناس فيه صنفان :

  منهم من رضيه، وحكم به ؛ فهذا مؤمن. ومنهم من لم يرض به، ولم يحكم به ؛ فهذا كافر.

ومن أدلة حكم الله الشرعي : قوله سبحانه وتعالى ﴿ **وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ** ﴾. ومما يجمع الحكم الشرعي والكوني : قوله سبحانه وتعالى ﴿ **وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ** ﴾.

ومعنى قوله « إِنَّ اللهَ هُوَ الحَكَمُ » : أي هو الحاكم ؛ الذي إذا حكم لا يرد حكمه، المستحق أن يكون حاكما على عباده.

وقوله « وَإِلَيْهِ الحُكْمُ » : فيه تقديم وتأخير ؛ مفاده الحصر : أي أن الحكم إلى الله عز وجل، لا إلى غيره ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾.

« **فَقَالَ : إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي** » : يقصد بقومه : عشيرته. « **إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ** » من الاختلاف : وهو **المنازعة والخصومة**. « **فِي شَيْءٍ** » : ونكّر ذلك الشيء ؛ ليشمل ما هو عظيم ودونه. وهذه الجملة هي بيان لسبب تسميته بـ " أبي الحكم ".

« **فَرَضِيَ كِلَا الفَرِيقَيْنِ** » : أي بما حكم بينهم. والفريق : يشمل الواحد والجماعة.

فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **مَا أَحْسَنَ هَذَا** » : هذا أسلوب تعجب، والإشارة تعود إلى الإصلاح بين الناس، والحكم بينهم بالإنصاف، وتحري العدل، وليس إلى تسميته بهذا الاسم، فلو كانت الإشارة عائدة إلى هذا الاسم ؛ لما غيّره النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

« **فَمَا لَكَ مِنَ الوَلَدِ ؟** » : أي كم عدد أولادك. والولد : لفظ يطلق على الذكر والأنثى.

فقال « **شُرَيْحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللهِ** » : ذكر هؤلاء الثلاثة ؛ لأنه لم يكن له سواهم في ذلك الوقت. و« **شُرَيْحٌ** » هو أكبرهم، ومع ذلك أدرك زمن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولم يهاجر إلا بعده. وقد ذكره الإمام مسلم في المخضرمين، وله

رواية عند مسلم وغيره عن علي بن أبي طالب، وأم المؤمنين عائشة، وبلال بن رباح رضي الله عنهم. وأما « **مُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللهِ** » فقد كانا صغيرين حين وفد أبوهم إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وقد أتى بهم مرتبين : الأكبر، فالأكبر. ولذا لما سأل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن أكبرهم ؛ قال « **شُرَيْحٌ** ».

ثم قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ** » : كنّاه بالأكبر رعاية ؛ لأنه أولى بذلك، فقدّمه النبي عليه الصلاة والسلام على من دونه. وفي ذلك من المقاصد الحسنة ما لا يخفى على المتأمل : ففيه تطييب لنفس والدهم، ونفس الكبير من أولاده، وهدوء أنفس الصغار. وقد غيّره النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لسببين :

- السبب الأول : أن إسم " الحكم " من أسماء الله عز وجل ؛ فـ " الحكم " هو الله.
- والثاني : أن هذا الاسم ـ وإن كان يسمى به غير الله ـ فإنه يلحظ فيه معنى الصفة ؛ كما دل على ذلك قصة أبو شريح ؛ أنه كان حاكما يحكم بحكم مرضي لدى الفريقين.

في هذا الحديث فوائد :

- تحريم امتهان أسماء الله، والمنع مما يوهم عدم احترامها : كالتكني بـ " أبي الحكم "، وغيره.
- أن إسم " الحكم " من أسماء الله ؛ كما دل على ذلك هذا الحديث.

و" الحكم " من حيث المعنى اللغوي : من صيغ المبالغة لاسم الفاعل " الحاكم ". وأصل هذه الكلمة من **المنع**، وسمي الحاكم، " حاكما " ؛ لأنه يمنع الخصمين من التظالم. والحاكم : هو **الذي يحكم ويفصل ويقضي في سائر الأمور**. وأما من حيث المعنى الشرعي : فـ " الحكم " : هو **الذي سُلِّم له الحكم ورد فيه الأمر**. فالله عز وجل هو الذي يحكم بين عباده في الدنيا والآخرة بعدله وقسطه ؛ فلا يظلم مثقال ذرة فيهما، ولا يحمل أحد وزر أحد، ولا يُحمِّله ذلك، ولا يجازي العبد بأكثر من ذنبه. وهو الذي يؤدي الحقوق إلى أهلها ؛ فلا يدع صاحب حق إلا وصل إليه حقه.

ولهذا الإسم من أسماء الله جلالة وعظمة ؛ فمن جلال هذا الاسم : أن الله سبحانه وتعالى لا يساوي بين المحسن والمسيء ؛ لحسن حكمه، وكمال عدله، لا يساوي بينهما في الدنيا والآخرة ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ سَواءً مَحْياهُمْ وَمَماتُهُمْ** ﴾.

الأمر الثاني : أن من جلال هذا الإسم : أن كل أحكام الله تعالى منزهة عن كل نقص وعيب وخلل. وأحكام الله عز وجل في خلقه على ثلاثة أقسام : شرعية وقدرية وجزائية. والجزائية : ما يكون يوم القيامة من الجزاء : يحكم ويجازي كلا بما عمل. ومن جلال هذا الاسم : أن كل الخلائق تحمده على حكمه يوم القيامة حتى من قضي عليهم بالعذاب، يعترفون لله عز وجل بالعدل ؛ كما قال سبحانه ﴿ **وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ** ﴾.

- جواز الصلح والتحاكم إلى من يصلح للقضاء، وإن لم يكن قاضيا : فلم يكن أبو شريح قاضيا، ولكن بتحاكم قومه إليه، ووضع الصلح بينهم ورضاهم عنه ؛ يدل على أنه صالح للقضاء.
- أنه ينبغي لأهل العلم والوعظ إذا أغلقوا عن الناس بابا محرما ؛ أن يبينوا البديل إذا وُجد.
- أن الحكم لله وحده ؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال «وَإِلَيْهِ الحُكْمُ ».
- مشروعية تغيير الاسم غير المناسب إلى اسم مناسب : كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام مع أبي شريح، وغيره ممن غيّر إسمه ـ عليه الصلاة والسلام ـ.
- مشروعية تقديم الكبير في التكني عند الاختيار ؛ فيقدم الكبير للمقاصد الحسنة في ذلك.
- أنه يكنى الرجل بأكبر أبنائه.
- جواز التكني بالبنت ؛ لأن " الولد " يطلق على الذكر والأنثى.
- وجوب إنكار المنكر.
- أن الجاهل يعذر بجهله.
- استحباب قبول الاعتذار من المسلم إذا كان وجيها.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : احْتِرَامُ أَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ - وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ -. Σ

الشرح :

وذلك بترك تسمية المخلوق بها، ولو لم يقصد معناه الخاص بالله عز وجل. وفي هذه الكلمة " ولو لم يقصد معناه " نظر ؛ فإنه يجب احترام أسماء الله وصفاته ؛ لأنه إذا لم يُقصد معنى هذه الأسماء، وإنما قُصد مجرد العلمية فقط ؛ فإن الأمر في ذلك جائز كما مرّ بيانه. فهناك من الصحابة من كان يسمى بـ " الحكم " : كالحكم بن سعيد بن العاص، والحكم بن عبد الله الثقفي، والحكم بن الحارث السّلمي. لكن هؤلاء لم تكن أسماءهم يُلحظ فيها معنى الصفة ؛ لكونهم يحكمون أو ما شابه ذلك. بخلاف أبي شريح فإنه لما تكنى بذلك ؛ لحظ في معنى الصفة. وكما سبق في التفصيل في بيان الحكم في التسمية - التسمي بأسماء الله وصفاته - : أنه إذا كان الاسم خاصا بالله، لا يطلق إلا على الله ؛ فلا يجوز التسمي به بحال : مثل لفظ الجلالة " الله "، أو " الرحمن ". وأما إن كان الاسم من أسماء الله، يطلق على الله وعلى غيره ؛ فلابد فيه من مراعاة معنى الصفة، وملاحظة ذلك. فإن لوحظ فيه الصفة - صفة ذلك الاسم - ؛ فلا يجوز التسمي به. وإن لم يلاحظ إلا مجرد كونه علما عليه ؛ فإنه جائز.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : تَغْيِيرُ الِاسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ. Σ

الشرح :

وطلب التغيير يكون من الولي الشرعي، أو من المسمى بعد بلوغه ورشده. وأن يكون صاحب هذا الاسم حيا ؛ فلا يكون ميتا عُرف به كما في حال عبد المطلب وغيره، ممن فيه التعبيد لغير الله، وذلك لا يجوز مما يجب فيه تغيير الاسم ؛ وذلك لأنه عُرف به، وقد مات. ولذا انتسب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إليه ذاكرا إسمه : « **أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ** ».

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : اخْتِيَارُ أَكْبَرِ الأَبْنَاءِ لِلْكُنْيَةِ. Σ

الشرح :

وذلك لقوله عليه الصلاة والسلام « **فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ ؟** » **قُلْتُ : شُرَيْحٌ، قَالَ :** « **فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ** ». ويجوز التكني بغير الأبناء - كما مرّ معنا - سواء كان وصفا أو مجرد علم، أو غير ذلك.

******

بعض ما يتعلق بهذا الباب من المسائل :

الأولى : ذكر الأسماء المحرمة التي يجب تغييرها واستبدالها باسم مستحب شرعا أو جائز :

- **أولا : كل اسم معبد لغير الله تعالى، من شمس أو وثن أو بشر أو غير ذلك :** مثل " عبد الرسول "، " عبد شمس "، " عبد العزى "، " عبد الأمير "، " عبد الكعبة ". وقد غيّر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كل اسم معبد لغير الله : مثل " عبد العزى "، و" عبد الكعبة "، ونحو ذلك. ومن هذا الغلط في التعبيد لأسماء يُظن بأنها من أسماء الله، وليست كذلك كما سيأتي بيانه إن شاء الله.
- **ثانيا : التسمية باسم من أسماء الله المختصة به، أو ما لوحظ فيها الصفات :** وقد غيّر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ما وقع منها، وقد قال ربنا تبارك وتعالى ﴿ **هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا** ﴾. فالتسمي باسم من أسماء الله لا يجوز ؛ إذا كان ذلك الاسم خاصا بالله، أو لوحظ فيه معنى تلك الصفة.
- **ثالثا :كل اسم فيه دعوى وتزكية وكذب فيما لا يقبل بحال ؛ فهو محرم :** كما مرّ معنا في الباب قبله « **إِنَّ**

أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلَاكِ »، ومثله " سلطان السلاطين " و" حاكم الحكام " و" قاضي القضاة "، ونحوها.

❖ رابعا : التسمي بأسماء الأصنام المعبودة من دون الله : مثل " اللات " و" العزى " و" هبل ".

❖ خامسا : التسمي بأسماء الشياطين : مثل " إبليس " و" خنزب " وغيرها.

المسالة الثانية : ما هو الواجب تجاه أسماء الله ؟

الواجب عدة أمور :

- الأول : الإيمان بها : الإيمان بما سمى الله به نفسه في كتابه، أو على لسان نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- ثانيا : عدم الإلحاد فيها بأي صورة من صور الإلحاد : كما قال سبحانه وتعالى ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ﴾.
- ثالثا : دعاء الله عز وجل بها : كما دلت الآية السابقة على ذلك.
- رابعا : تعظيم هذه الأسماء واحترامها ؛ لأن ذلك من تعظيم شعائر الله ؛ كما قال سبحانه ﴿ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾. ومن هذا الاحترام والتعظيم : عدم التسمي باسم من أسماء الله الخاصة بالله، أو مما يلاحظ فيه الوصف.
- خامسا : عدم التعبيد لأسماء يُظن أنها من أسماء الله، وليست كذلك : مثل " عبد المقصود " و" عبد الموجود

"، فهذه يكون الخطأ فيها من جهتين : من جهة تسمية الله بما لم يرد به القرآن والسنة. والثاني : من جهة التعبيد بما لم يسم به الله نفسه ولا رسوله.

- سادسا : حفظ هذه الأسماء، وفهم معناها، والتعبد لله عز وجل بمقتضاها.

******

المتن :

Γ بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللهِ أَوِ القُرْآنِ أَوِ الرَّسُولِ Σ

الشرح :

هذا الباب من الأبواب المهمة، **وله مناسبة بما قبله :** فإن الذي ذُكر قبل هو احترام أسماء الله ؛ وذلك أمر ينافي الاستهزاء، والهزل بشيء مما فيه ذكر الله من أسماء الله أو صفاته.

ومناسبة هذا الباب للتوحيد : أنه يدل على أن الاستهزاء بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ يُعدّ أمرا منافيا للتوحيد، ودليلا على الكفر بالله جلا وعلا.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد عدة أمور منها :

- بيان خطر الاستهزاء، وأنه أمر يأخذ بالعبد إلى الكفر بالله جلا وعلا.
- التحذير من الاستهزاء، أو الهزل بذكر الله أو القرآن أو الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ولأن هذا الأمر واقع، يقع فيه بعض الناس غير مبالين بما يترتب على ذلك من الكفر ومنافاة الإيمان.

مقدمة لهذا الباب :

أولا : ما هو الاستهزاء ؟

الاستهزاء له معنيان : لغوي، واصطلاحي.

فالمعنى اللغوي : مشتق من " هَزَأَ " وقد استعملت مادة " هَزَأَ " لعدة معانٍ منها :

- **السخرية** : يقال : " هَزِأَ " ؛ إذا سخر. ويقال هناك **فرق بين " هُزَأَةٌ " و" الهُزْأَةُ " :** فـ " الهُزَأَةُ " : الذي يهزأ بالناس. و" الهُزْأَةُ " : الذي يهزأ به.
- **الموت** : يقال : " هزأ زيد " ؛ أي مات مكانه.
- **التحريك** : يقال : " هزأ راحلته " ؛ أي حرّكها لتسرع.
- **الكسر** : يقال : " هزأ الشيء " ؛ كسره.

وأما المعنى الاصطلاحي : فهو **إظهار كل عقيدة أو قول أو فعل ؛ يدل على الطعن في الدين والاستخفاف به والاستهانة بالله ورسله.**

ثانيا : ما هي أسباب الاستهزاء ؟

للاستهزاء أسباب تدعو إلى ذلك من أهمها :

- الجهل : كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ ؛ وذلك أنه لا يهزأ إلا جاهل.
- النفاق : كما قال تعالى ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ ﴾.
- الكبر : فإنه يدعو إلى الاستهزاء ؛ كما قال عليه الصلاة والسلام « الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ ».
- الحسد : وذلك كما وقع لليهود وغيرهم، حين كانوا يستهزء
- ون حسدا من عند أنفسهم.
- ضعف الإيمان : قد يكون ضعف الإيمان عاملا، وسببا من أسباب الاستهزاء.
- حب المال : كما ورد في الحديث : « مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ ».

ثالثا : ما هي صور الاستهزاء ؟

للاستهزاء صور كثيرة، نجمل هذه الصور في أربع نقاط :

- الأولى : الاستهزاء بالله عز وجل : كما وقع من المشركين ؛ من تعظيمهم غير الله، وعبوديتهم غير الله، واستخفافهم بتوحيد الله. وكما وقع من اليهود ؛ حين قالوا ﴿ إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ ﴾، وقالوا ﴿ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ ﴾، وكذلك استخفوا بالقرآن الكريم.

❖ الصورة الثانية : الاستهزاء بالدين : بأي شيء مما جاء في دين الإسلام ؛ كما قال قوم شعيب لشعيب، مستخفين بأمر الصلاة : ﴿ قالُوا يا شُعَيْبُ أَصَلاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آباؤُنا ﴾، وما فعله كذلك السامري استخفافا بالدين، وبما جاء عن الله عز وجل فيه.

❖ الصورة الثالثة : الاستهزاء بالرسل : وذلك كما حصل من قوم نوح، الذين قال الله سبحانه وتعالى عنهم ﴿ وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلأٌ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ ﴾، وكما قال سبحانه وتعالى عنهم ﴿ وَما نَراكَ اتَّبَعَكَ إِلاَّ الَّذِينَ هُمْ أَراذِلُنَا ﴾، وكما قال قوم هود، لهود : ﴿ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي سَفَاهَةٍ ﴾، وكما قال قوم شعيب، لشعيب : ﴿ يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيراً مِمَّا تَقُولُ ﴾ ؛ استهزاء واستخفافا.

وأما الرسول ـ نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فقد استهزأ به المشركون : ﴿ وَإِذَا رَأَوْكَ إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا ﴾. واستهزأ به اليهود : ﴿ وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ ﴾. واستهزأت النصارى ؛ كما قال ذلك الغلام الذي تنصر، وقد قرأ البقرة وآل عمران : « **مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ** ». واستهزأ المنافقون ؛ كما في غزوة " المريسيع " وفي حادثة " الإفك ". وهكذا استهزاء أهل البدع والأهواء.

❖ الصورة الرابعة : الاستهزاء بالمؤمنين، بأهل الدين من الصحابة وغيرهم : فقد أخبر الله عز وجل عن استهزاء المشركين بالمؤمنين في قوله ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ (29) وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ

يَتَغَامَزُونَ (30) وَإِذَا انْقَلَبُوا إِلَى أَهْلِهِمُ انْقَلَبُوا فَكِهِينَ ﴾، وكما حصل من المنافقين في استهزائهم ـ كما سيأتي معنا ـ ؛ حين قالوا « مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ، أَرْغَبَ بُطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ ».

رابعا : ما حكم الاستهزاء بالله وبرسوله وبالدين ؟

الجواب : الاستهزاء بالله ورسوله ودين الإسلام : ردة، وكفر ؛ دل على ذلك القرآن والسنة والإجماع.

ـ فمن القرآن : قول الله عز وجل ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (65) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾، وقوله سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾، ومن أشد أنواع الأذية : السخرية والاستهزاء. ومن ذلك : قوله سبحانه وتعالى ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ ؛ فنفى عنهم الإيمان. ومن ذلك : قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾.

ـ ومن السنة : حديث عبد الله بن عباس في [سنن أبي داود]، في قصة الرجل الأعمى الذي قتل أم ولد. ومن ذلك : قصة كعب بن الأشرف الثابتة في [الصحيحين]، من حديث جابر : « مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ».

ـ وأما الإجماع : فقد نقله غير واحد من أهل العلم : كالقاضي عياض وابن المنذر وشيخ الإسلام ابن تيمية، وغيرهم.

وهنا شبهة وجوابها : بما أن الساب أو المستهزئ مرتد، يجب قتله ؛ فَلِمَ لم يقم الحد على عبد الله بن أبي، وغيره ممن وقع في ذلك ؛ كما دلت عليه النصوص ؟!

فالجواب :

- أولا : أنه كان محض حق النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فله أن يعفو عنه ولا يؤاخذ من أساء إليه أو آذاه.
- ثانيا : أنه كان يعفو عمن أساء إليه ؛ تأليفا، ولئلا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه.
- ثالثا : أنه كان يعفو عمن ظلمه أو يتنقم ؛ كل ذلك تبعا للمصلحة.

خامسا : الاستهزاء بالمؤمنين : كالاستهزاء بالعلماء والقراء، وغيرهم ؛ فما حكم ذلك ؟

الجواب : إن كان الاستهزاء بهم لما يقومون به من أحكام الله ورسوله، ومن أجل استقامتهم على الدين، واتباعهم للسنة ؛ فهذا كفر وردة ؛ لدلالة حديث عبد الله بن عمر ـ الآتي ذكره إن شاء الله ـ في سبب نزول قول الله عز وجل ﴿ **قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ** ﴾ : أنهم قالوا « **مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ، أَرْغَبَ بُطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنًا** » إلى آخره.

وإن كان الاستهزاء بهم ـ بالعلماء والصالحين ـ لعيب خلقي، أو نحوه ليس فيه مجال في الدين ؛ فهذا يُعدّ كبيرة من كبائر

الذنوب ؛ لأن الله عز وجل حذّر من الوقوع في مثل هذا، ورتب على اقترافه عذابا أليما ؛ كما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ ﴾، وفي قوله ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ ﴾، وغيرها من الأدلة.

سادسا : ذكر أنواع الاستهزاء :

الاستهزاء على قسمين :

- صريح : وذلك مثل الذي نزلت فيه الآية في قولهم : « **مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا** »، وكقول بعض الناس : " دينكم هذا أخرق ! "، أو نحوها من الكلمات الصريحة في الاستهزاء.
- والثاني : غير صريح : كالرمز بالعين، والغمز باليد، وإخراج اللسان ومدّ الشفة، وغير ذلك.

وقد ذكر أهل العلم في هذا الباب مسائل في السب :

أولها : حكم سب الله تعالى :

وذلك كفر بالإجماع ؛ للآية التي تقدم ذكرها. وهل يسقط عنه القتل إذا تاب ؟ : قولان لأهل العلم، أرجحهما أنه يسقط عنه القتل ؛ لأنه يقتل ردة، لا حدا. فإن تاب ؛ قبلت توبته، وصح إسلامه ؛ فلا يقتل. وهو قول أكثر أهل العلم، ذكروا في شأن هل تقبل توبته أو لا ؟ : تقبل التوبة ؛ إذا تاب، والقتل يسقط عنه عند ذلك.

المسألة الثانية : حكم سب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟

وهذه مسألة مهمة، فُصِّل فيها بأنه : إن كان الساب مسلما ؛ فإجماع أهل العلم على أنه مرتد، ويقتل. نقل الإجماع غير واحد من أهل العلم ؛ وذلك للآية السابقة، ولحديث ابن عباس : « **أَلَا اشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدَرٌ** »، وحديث « **مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ** ». وقد أصبح بذلك مرتدا.

وإن كان ساب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من أهل الذمة ؛ فقولان لأهل العلم، أرجحهما : ما ذهب إليه الجمهور ؛ أنه يقتل ؛ للأدلة السابقة، ومنها : قصة قتل كعب بن الأشرف، وقصة قتل أبي رافع ؛ وذلك لأنه قد نقضوا العهد بسبهم، وإن كانوا يقرون على دينهم ؛ فإنهم يقرون على دينهم وفيه الشرك والكفر ما لم ينقضوا العهد.

وهل يستتاب من سب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وتقبل توبته أم لا ؟

الجواب : توبته مقبولة، كما هو عند عامة أهل العلم. لكن بقي هل يسقط عنه القتل بالتوبة ؟ : في ذلك قولان، أرجحهما قول الجمهور : أن القتل لا يسقط إذا كان سابا للنبي عليه الصلاة والسلام ؛ وذلك لأنه حق للنبي عليه الصلاة والسلام، فليس لأحد أن يعفو، وإن كانت توبته مقبولة ؛ لكن يقتل لأنه حق للنبي عليه الصلاة والسلام. وليس هذا معناه أن حق الله دون حق الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ بل هذا لأن الله عز وجل أخبرنا بعفوه عن حقه إذا تاب العبد إليه ؛ لكونه غفار الذنوب، فهو يغفر الذنوب جميعا. أما الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فإنه يتعلق به أمران :

- ❖ الأمر شرعي : لكونه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : ومن هذا الوجه تقبل توبته ؛ إذا تاب.
- ❖ والثاني : أمر شخصي : لكونه من المرسلين. ومن هذا الوجه يجب قتله ؛ لحقه صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

فإذا تاب، وقتل وهو تائب ؛ لا بأس يقتل، ويغسل، ويكفن، ويصلى عليه، ويدفن مع المسلمين.

فإذا قيل : أليس قد قبل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من أناس سبوه وأطلقهم ؟

فالجواب عن ذلك : أن هذا كان في حياته، وللنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يسقط حقه، وأن يعفوه. وأما بعد موته ؛ فلا يُعلم ذلك. وكذلك الذين قتلوا، لم يقتلوا للكفر ؛ وإنما قتلوا لسبهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. فالمرأة التي كانت تسبه وتقع فيه، قال « **أَلَا اشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدَرٌ** » مع أن المرأة الحربية لا تُقتل ؛ وإنما تُسترق. هذا بالنسبة للمسلم الذي يقع في سب النبي عليه الصلاة والسلام.

فما شأن الذمي الذي سب النبي عليه الصلاة والسلام، أسلم وقد سب النبي عليه الصلاة والسلام، يقول : " سأسلم من أجل أتقي القتل "، وهو ذمي ؟ : في ذلك قولان، أرجحهما ـ وهو الذي اختاره شيخ الإسلام ـ : أنه يقتل وإن أسلم ؛ للأدلة السابقة.

ومن المسائل :

حكم سب سائر الأنبياء غير النبي عليه الصلاة والسلام ؟

الجواب : الحكم في ذلك ؛ كالحكم فيمن سب النبي عليه الصلاة والسلام ؛ لأن الله عز وجل قال ﴿ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ﴾.

ومن المسائل :

حكم سب أمهات المؤمنين ؟

فيه تفصيل : إن كان بالقذف بالزنا ؛ فهو كفر بالإجماع، في أم المؤمنين عائشة ـ وعلى الصحيح ـ في غيرها ؛ أنه يعد كفرا. وإن كان سبا بغير ذلك الأمر ؛ فالحكم فيه كحكم سب الصحابة.

ومن المسائل[29] :

حكم سب الصحابة ؟

إن كان السب ؛ بما يذكر من أن الصحابة ارتدوا بعد النبي عليه الصلاة والسلام إلا نفرا قليلا، منهم بضعة عشرة رجلا، أو أنهم فسقوا جميعا إلا قليلا منهم ؛ فهذا لا ريب في كفره ؛ لكونه مكذبا لما نصه القرآن الكريم، وقد ذكر الله عز وجل آيات فيها الثناء على أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام الذين معه من المهاجرين والأنصار.

وإن كان السب لما حملوه من الدين ونشروه، واستخفوا بذلك واستهزءوا به ؛ لكونهم حملة الدين ؛ فهذا كفر ـ أيضا ـ وردة ؛ لقول الله عز وجل ـ في سبب نزول هذه الآية : أن أولئك المنافقين طعنوا في الصحابة لذلك القول ـ ؛ فقال الله ﴿ قُلْ

---

[29] هذه المسائل أحسن من تكلم فيها : شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه [الصارم المسلول].

أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (65) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾. فإن كان القدح لما حملوه من الدين ولما تمسكوا به ؛ فهو من الاستهزاء الذي يكفر به صاحبه.

وإن كان سبهم ليس بقدح في عدالتهم، يسب بعضهم ليس في العدالة ولا في الدين ؛ ولكن يصفه بأوصاف : مثل " فلان قليل العلم " أو " فلان ليس بزاهد " أو " كان فلان بخيلا " و" كان فلان جبانا "، فوصف بعضهم بمثل ذلك ؛ يستحق صاحبه التأديب والتعزير، وإن كان لا ينقله ذلك عن الملة لمجرد هذا فقط. والغالب أن من بدأ الطعن في الصحابة والغمز واللمز فيهم وسبهم ؛ فإنه يصل به الحال إلى أن يطعن في دينهم، وفيما تمسكوا به.

شرح الترجمة :

قال رحمه الله :

" باب من هزل " : الهزل : هو **كل كلام لا تحصيل له ؛ تشبيها بالهزال**، ومنه قوله تعالى ﴿ **إِنَّهُ لَقَوْلٌ فَصْلٌ (13) وَمَا هُوَ بِالْهَزْلِ** ﴾. وقيل : هو **المزاح ضد الجد ؛ وذلك بأن لا يراد باللفظ ظاهره ومعناه، بل يراد به غير ذلك لمناسبة تقتضيه**.

" بشيء " : نكرة أفاد العموم، قليلا ـ كان الهزل الذي هزل به ـ أو كثيرا. والمعنى في هذا : أنه استهزأ بذكر الله عز وجل، أو أنه ذكر الله بشيء فيه هزل.

" فيه ذكر الله " : " ذكر الله " : شامل لكل أنواع الذكر، من أسماء الله وصفاته وأفعاله.

" أو القرآن " : " القرآن " في لغة العرب : مصدر كالقراءة، ومعناه : **الجمع**. وسمي " قرآنا " ؛ لأنه يجمع السور، ويضمها. والقرآن : **إسم للكتاب العربي ؛ المنزل على النبي صلى اله عليه وعلى آله وسلم، المكتوب في المصاحف، المبتدأ بسورة الفاتحة، المختتم بسورة الناس، وهو كلام الله غير مخلوق**. وتطلق لفظة " القرآن " على جميع الكتاب المنزل ؛ كما أن الجزء من القرآن ـ كآية ونحوها ـ يسمى " قرآنا " ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **وَإِذا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا** ﴾، ﴿ **قُرِئَ الْقُرْآنُ** ﴾: أي قرئ بعضه.

" أو الرسول " : المراد بذلك رسولنا صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وإن كان الحكم يشمل جميع رسل الله.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة هذه الآية للباب : أنها تدل على كفر من هزل بشيء فيه ذكر الله أو الرسول أو القرآن.

ومناسبتها للتوحيد : أن فيها دليلا على أن الاستهزاء بالله أو بآياته أو بالرسول ؛ من الكفر المنافي لأصل للتوحيد.

﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ ﴾ : اللام هنا : لام القسم. ﴿ سَأَلْتَهُمْ ﴾ : الخطاب للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وهذا السؤال : سؤال عن استهزائهم بك أيها الرسول، وبالقرآن، وبأصحابك.

﴿ لَيَقُولُنَّ ﴾ : هذا جواب القسم. ﴿ لَيَقُولُنَّ ﴾ : أي معتذرين.

﴿ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ﴾ : أي لم نقصد الاستهزاء والتكذيب ؛ وإنما قصدنا الخوض في الحديث، واللعب. واللعب : يقصد به الهزء. والخوض : كلام لا فائدة فيه. وهذا في حق وصف القول. أما إذا لم يوصف به القول ؛ فالخوض يكون في الكلام، واللعب يكون في الجوارح ؛ أي في الفعال. وقوله : ﴿ إِنَّمَا ﴾ : هي من أدوات الحصر ؛ وكأنهم حصروا حالهم في الخوض واللعب. فأمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم بقوله :

﴿ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ ﴾ : ﴿ أَبِاللَّهِ ﴾ : استفهام إنكاري ؛ متضمن لمعنى التعجب. فهو ينكر عليهم أن يستهزءوا بهذه الأمور العظيمة، ويتعجب كيف يكون الحق محلا للسخرية.

﴿ **بِاللَّهِ** ﴾ : أي بذاته وصفاته وأسمائه وأفعاله.

﴿ **وَآيَاتِهِ** ﴾ : جمع " آية " ؛ وهي **العلامة**. وآيات الله على قسمين : آيات شرعية، وآيات كونية.

- فالآيات الشرعية : كأن يستهزأ بالقرآن، ويقول : " إن هو إلا أساطير الأولين " ؛ كما قاله بعض المشركين والعياذ بالله !. أو يستهزئ بشيء مما شرعه الله، من صلاة وصيام ونحو ذلك.
- وآيات كونية : والاستهزاء بها ؛ كأن يسخر، ويستهزأ بما قدره الله عز وجل كونا، يقول : " لا فائدة من خلق الشمس، لا فائدة من كذا " أو " كيف يأتي هذا في هذا الوقت ؟! " ؛ استهزاء وسخرية.

﴿ **وَرَسُولِهِ** ﴾ : المراد به هنا ـ في هذا الموضع لورود سبب النزول ـ : نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وإن كانت عامة شاملة لجميع الرسل. فالمفرد إذا أضيف ؛ أفاد العموم.

﴿ **كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ** ﴾ أي تطعنون بالدين، وتسخرون من المؤمنين.

﴿ **لَا تَعْتَذِرُوا** ﴾ : الاعتذار في اللغة : **محو أثر الذنب**. والمراد هنا : لا تشتغلوا بكثرة الأعذار الباطلة ؛ فإنها لا تقبل منكم. والعذر، عذران : عذر مقبول، وعذر مردود. والنهي في قول الله عز وجل عن نبيه عليه الصلاة والسلام ﴿ **لَا تَعْتَذِرُوا** ﴾ : هذا النهي ؛ نهي يفيد التيئيس، لييأسوا من قبول الاعتذار : أي مهما اعتذرتم ؛ فلن يقبل منكم. وأساليب الاعتذار ثلاثة :

- ❖ الأول : أن يقول " لن أفعل ".
- ❖ الثاني : أن يقول " فعلت كذا ؛ لأجل كذا " ؛ فيذكر ما يخرجه عن كونه مذنبا.
- ❖ والثالث : أن يقول " فعلت، ولن أعود "، وهذا الثالث هو التوبة. وكل توبة عذر، وليس كل عذر توبة.

﴿ قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ : أي قد حصل منكم الكفر بالاستهزاء، بعد أن كنتم مؤمنين.

﴿ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً ﴾ : ﴿ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ ﴾ : وهم من أخلص الإيمان، وترك النفاق، وتاب منه. والطائفة : إسم يطلق على الواحد، وعلى الجماعة. ﴿ نُعَذِّبْ طَائِفَةً ﴾ : أي لا يتحقق لها العفو ؛ بل العذاب وهو الإيجاع الشديد.

﴿ بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾ : الباء سببية : أي بسبب أنهم كانوا مجرمين. ﴿ مُجْرِمِينَ ﴾ : أي بالاستهزاء، والجرم هو الذنب العظيم. فهم كانوا مصرين على الاستهزاء، والنفاق، ولم يتوبوا منه ؛ بل لم يوفقوا للتوبة حتى يعفى عنهم.

وفي هذه الآية فوائد :

- ◆ بيان كفر المستهزئ بالله وآياته ورسوله، وهو محل إجماع.
- ◆ بيان سعة علم الله عز وجل : الله عز وجل يعلم ما كان، وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون. وفي هذه الآية يقول الله عز وجل لنبيه ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ ﴾ : أي في المستقبل ﴿ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ﴾.

- أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يحكم بما أنزل الله إليه، وبما أمره به : لأن الله عز وجل قال له ﴿ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (65) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ ﴾ ؛ فحكم بما أمره الله به أن يحكم.
- ذم الخوض بغير علم في الأمور ؛ لأنه لا يخوض في الكلام أو في غيره بغير علم إلا ضال، ولذا أخبر الله عز وجل عن المجرمين أنهم قالوا ﴿ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴾.
- استعمال الغلظة في محلها وفي موضعها : وهذا مقتضى الحكمة ؛ أن تستعمل الشدة في موضعها، والرحمة في موضعها.
- أن الاستهزاء يتفاوت من حيث العظم والقبح : فأعظمه قبحا وجرما الاستهزاء بالله، والاستهزاء بآيات الله، والاستهزاء برسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- أن من الاعتذار ما لا يكون مقبولا إذا اعتذر صاحبه من ذنبه ؛ لأنه اعتذار كاذب، وفي أمر خطر.
- قبول توبة المستهزئ بالله : وهذا هو الراجح من أقوال أهل العلم ؛ أن المستهزئ بالله تقبل توبته ؛ وذلك لقول الله عز وجل ﴿ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً ﴾.
- أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله نوع من أنواع الإجرام.

******

المتن :

Γ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَقَتَادَةَ - دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ - ، « أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ : مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ ؛ أَرْغَبَ بُطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ - يَعْنِي رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ الْقُرَّاءَ - فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ : كَذَبْتَ ؛ وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخْبِرَهُ فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ، فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَدِ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ؛ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ ؛ نَقْطَعُ بِهِ عَنَاءَ الطَّرِيقِ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنِسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّ الْحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ، فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُوْلِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُوْنَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾، مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ ». Σ

توثيق هذه الآثار :

أولا : يُعدّ هذا الحديث سبب نزول الآيات السابقة في الباب، وقد ذكر المصنف – هاهنا - أربعة آثار :

❖ الأثر الأول : هو أثر عبد الله بن عمر، وقد أخرجه ابن جرير الطبري وابن أبي حاتم، وهو صحيح، صححه شيخنا الوادعي في [الصحيح المسند من أسباب النزول]، وله شاهد بإسناد حسن من حديث كعب بن مالك عند ابن أبي حاتم.

❖ وأما أثر محمد بن كعب : فقد أخرجه ابن جرير، وفيه ثلاث علل : - الأولى : عبد العزيز بن أبان ؛ متروك.

- والثانية أبو معشر المدني ؛ ضعيف.
- والثالثة : أنه مرسل، هذه الرواية مرسلة.

❖ وأما رواية، وأثر زيد بن أسلم : فقد أخرجها ابن جرير أيضا، وفيها علتان :

- العلة الأولى : عبد الله بن صالح، كاتب الليث ؛ وهو ضعيف.
- والعلة الثانية : الإرسال، أن الرواية مرسلة.

❖ وأما رواية قتادة : فأخرجها ابن جرير، وابن أبي حاتم بإسناد صحيح إلى قتادة ؛ ولكن في هذه الرواية علة ؛ وهي علة الإرسال. ولذا جمعهم هنا : عن ابن عمر، ومحمد بن كعب، وزيد بن أسلم، وقتادة.

وأما مناسبة هذه الآثار للباب : فقد دلت على كفر من استهزأ بالله وبآياته ورسوله.

ومناسبته للتوحيد : أنه دل على أن من وقع في الاستهزاء بالله وآياته ورسوله ؛ أنه واقع فيما ينافي أصل التوحيد ؛ وهو الكفر بالله عز وجل.

" عن ابن عمر " : وقد مرت ترجمته.

" و**محمد بن كعب** " : وهو ابن سليم القرظي المدني : ثقة، عالم، مات سنة 120 من الهجرة.

" و**زيد بن أسلم** " : وهو القرشي العدوي، مولى عمر بن الخطاب. وهو ثقة عالم – أيضا - ، كانت له حلقة في مسجد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وكان يجلس إليه ويتعاهد مجلسه : زين العابدين، فسئل عن ذلك ؛ فقال : ((إنما يجلس المرء حيث يستفيد)). ومات سنة 136 من الهجرة.

" و**قتادة** " : وهو ابن دِعامة بن قتادة السدوسي، " أبو الخطاب ". ثقة، حافظ، مفسر، وُلد أعمى، وكان يضرب به المثل في قوة الحفظ. جالس سعيد بن المسيب ؛ حتى قال له سعيد : ((ارتحل يا أعمى فقد أنزفتني !)). وقد مات سنة 117 من الهجرة.

((**دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ**)) : أي أن الحديث مجموع من رواياتهم. ورواية محمد بن كعب وقتادة، ليست بهذا الطول الذي ذكره المصنف. وأقرب الروايات لهذه الألفاظ التي ذكرها المصنف في هذه القصة : رواية زيد بن أسلم ((**دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ**)) إلى آخره.

((**دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ**)) : قلنا إن الحديث مجموع من رواياتهم، وقد نقل الحافظ بن رجب رحمه الله عن أبي يعلى الخليلي في [الإرشاد]، أن الرجل إذا جمع بين حديث جماعة، وساق الحديث سياقة واحدة ؛ فالظاهر أن لفظهم لم يتفق، فلا يقبل هذا الجمع إلا من حافظ متقن لحديثه، يعرف

شيوخه واختلافهم، كما كان الزهري رحمه الله يجمع بين شيوخه في حديث " الإفك " وغيره.

« **أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ** » : قيل سمي هذا الرجل في رواية أخرى ؛ بأنه عبد الله بن أبي، والأظهر أنه آخر ؛ لكون عبد الله لم يشهد " تبوك ". وذُكر أنه وديعة بن ثابت.

« **فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ** » : " **تَبُوكَ** " **:** هي في أطراف الشام، من أدنى أرض الشام، وهي أقصى أثر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وهذه الغزوة التي كانت في هذا الموضع، هي آخر غزوات النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كانت في السنة التاسعة من الهجرة. وسبب ذلك : قيل أن خبرا بلغ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بأن الروم تجمع للمسلمين ؛ فأراد أن يغزوهم إظهارا للقوة، وإيمانا بنصر الله عز وجل. والغزوة : تسمى " غزوة " : إذا كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فيها، هذا هو الأصل. وقد تسمى فيما لم يشهد هذه الغزوة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

« **مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ** » : « **مَا رَأَيْنَا** » : الرؤية هنا : تحتمل أن تكون بصرية، وأن تكون علمية : « **مَا رَأَيْنَا** » : أي بأبصارنا، أو « **مَا رَأَيْنَا** » : ما علمنا بقلوبنا. « **مِثْلَ قُرَّائِنَا** » : القراء : جمع " قارئ " وهم عند السلف : **الذين يقرءون القرآن ويعرفون معانيه.** بخلاف ما توسع الناس فيه اليوم ؛ حتى صارت كلمة " القراء " تطلق على من يقرأ القرآن ؛ وإن لم يعرف معانيه. والمراد بهم في هذا الموطن : رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه.

« **هَؤُلَاءِ** » : إسم الإشارة، أتي به بصيغة القريب ؛ للتحقير والتهوين من شأنهم.

« **أَرْغَبَ بُطُونًا** » : « **أَرْغَبَ** » : بمعنى أوسع ؛ يصفونهم بسعة البطون، وكثرة الأكل. وإنما كانت الرغبة هنا بمعنى السعة ؛ لأنه كلما اتسع البطن رغب الإنسان في الأكل.

« **وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنًا** » : « **وَلَا أَكْذَبَ** » : من الكذب ؛ وهو كما قال الحافظ بن حجر رحمه الله : ((**الإخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه، سواء كان عمدا أم خطأ**)). ولاحظ فيما ذكر صيغة " أفعل التفضيل " ؛ التي تدل على المشاركة وزيادة ؛ بحيث لا يوجد من هو أكذب من هؤلاء كما ادعى هذا الرجل وأمثاله.

والألسن : جمع " لسان "، واللسان المراد به اللغة ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ وَما أَرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسانِ قَوْمِهِ ﴾ : أي بلغة قومه. واللغة : هي **الكلام الذي يعبّر به كل قوم عن حاجاتهم وأغراضهم**. فهو يقول : لا أكذب قولا من هؤلاء. ثم قال :

« **وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ** » : « **وَلَا أَجْبَنَ** » : من " الجبن "، والجبن لغة : **يدل على ضعف في القلب**. واصطلاحا : هو **ضعف القلب عما يحق أن يقوى عليه**. وهو أيضا : **هيئة نفسانية تمنع المرء من الإقدام على ما يكره**. وهو خلق ذميم، كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يستعيذ بالله عز وجل منه ؛ لما يحصل فيه من الإحجام عما ينبغي الإقدام إليه. وهذه الأوصاف : " أرغب "، " أكذب "، " أجبن " ؛ كلها صيغ تفضيل.

وقوله « **عِنْدَ اللِّقَاءِ** » : المراد به لقاء العدو. وهذه الأوصاف الثلاثة التي ذكروها هم أولى بها، تنطبق عليهم لا على المؤمنين.

- فمن حيث " سعة البطون " : المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء. المؤمن يقسم طعامه أثلاثا، الشهوة فيه ؛ كما قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلاً فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ** ». والكافر ليس له مع بطنه حدود.
- وكذلك " صفة الكذب " : المؤمن صادق في قوله، صادق في فعله. وقد زكى الله عز وجل المهاجرين والأنصار بالصدق والإخلاص ؛ فقال ﴿ **أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ** ﴾، وأمر المؤمنين أن يكونوا معهم : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ** ﴾. بخلاف المنافقين ؛ فإنهم أكذب الناس ؛ كما ذكر الله عز وجل عنهم في قوله ﴿ **وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ** ﴾. بل صارت من أخلاق المنافقين " صفة الكذب "، وعلامة يتميزون بها.
- وأما الثالثة، وهي صفة " الجبن " : فقد كان الصحابة أشجع الناس، بخلاف المنافقين ؛ فإنهم كما قال الله عنهم ﴿ **يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ** ﴾، حتى لو صوّت العصفور ؛ يطير فؤاده ! وحاله كما قيل في وصف الجبان :

*إن أحس بعصفور طار فؤاده *** وإن طنت بعوضة طال سهاده*

*يفزع من صرير الباب *** ويقلق من طنين الذباب*

*إن نظرت إليه شَزْراً *** أغمي عليه شهرا*

*يحسب خفوق الرياح *** قعقة الرماح*

وفي ذلك يقول الشاعر :

*إذا صوت العصفور طار فؤاده *** وليث حديد الناب عند السرائد*

عند الطعام : ليث، أسد، وحديد الناب ؛ لكنه عند أن يسمع صوت عصفور يحسبه شيئا كبيرا.

« **فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ** » : و**عوف بن مالك :** هو الأشجعي، في كنيته أقوال : قيل " أبو عبد الرحمن "، وقيل " أبو عبد الله "، وقيل غير ذلك. كان أول مشاهده " خيبر ". كان من نبلاء الصحابة، حمل راية قومه يوم الفتح، نزل الشام، وسكن دمشق، وكانت داره فيها. روى عنه جماعة من التابعين، وتوفي سنة 73 من الهجرة.

فقال له «**كَذَبْتَ** » : أي أخبرت بخلاف الواقع.

« **وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ** » : استدراك ؛ لبيان صفة من صفات المنافقين ؛ وهي الكذب. والنفاق نوعان :

- نفاق اعتقادي : وهو إظهار الإسلام، وإبطان الكفر.
- ونفاق عملي : وهو الاتصاف ببعض أوصاف المنافقين ؛ مما لم يبلغ درجة الكفر.

والنفاق الاعتقادي وقد أتى بوصف، لا يطلق تلك الأوصاف على الرسول عليه الصلاة والسلام إلا من كان منافقا.

قال « **لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** » : " اللام " : لام القسم ؛ أي : والله لأخبرن رسول الله ؛ أي بما قلت وبما طعنت واستهزأت.

« **فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخْبِرَهُ** » : أي بخبر ذلك المنافق.

« **فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ** » : أي جاء الوحي من الله بما قالوه قبل وصوله إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وصدق الله ؛ إذ يقول ﴿ **يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ** ﴾.

« **فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدِ ارْتَحَلَ** » : أي ركب راحلته. ثم فسرها بقوله : « **وَرَكِبَ نَاقَتَهُ** » : وركوب الناقة ارتحال.

وقوله « **إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَتَحَدَّثُ** » : أي نتبادل الحديث. « **وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ** » : والركب : **إسم للجماعة من ثلاثة فأكثر**. وهذا لقب شرعي ؛ كما جاء في الحديث « **الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ** ».

« **نَقْطَعُ بِهِ عَنَاءَ الطَّرِيقِ** » : أي نزيل تعب الطريق عنا، ما قصدنا ذلك.

قال ابن عمر - وهو رواي الحديث - : « **كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ** »، والمراد : كأنه الآن أمامي ؛ من شدة معرفتي، ويقيني به.

« **مُتَعَلِّقًا بِنِسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** » : والنسعة : **سير مظفور عريض ؛ تشد به الرحال، أو يجعل زماما للبعير.**

« **وَإِنَّ الحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ** » : أي تضرب رجليه. وكأن الحال : أنه يمشي بسرعة، ولم يكن يحس بشيء من ذلك ؛ لأنه يريد أن يعتذر.

« **وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ** »، إلى قوله « **مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ** » : أي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. « **وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ** » : أي لا يزيده على ما ذكر من توبيخ ؛ امتثالا لأمر الله ؛ لأن الله عز وجل قال له ﴿ **قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِؤُونَ لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ** ﴾.

هذا الحديث تضمن فوائد منها :

- بيان خطر المنافقين على الإسلام وأهله.
- وجوب المبادرة إلى إنكار المنكر.
- صدق إيمان عوف بن مالك.
- جواز وصف بالنفاق إذا ظهر منه بعض علاماته.
- إثبات معجزة للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ حيث نزل عليه الوحي بذلك قبل مجيء عوف.
- أن سب الدين من علامات النفاق الاعتقادي.
- أن الاستهزاء بالله وبرسوله وبآياته ؛ كفر وإن كان صاحبه مازحا.
- أن من الأعذار ما لا ينبغي قبوله ؛ كما هو حال المنافقين الذين يكذبون، ويتعمدون الكذب في أفعالهم واعتذراتهم.

- وجوب الشدة في ردع المستهزئين بالدين، والغلظة على أعداء الله ورسوله.
- الخوف من النفاق ؛ فإن الله قد أثبت لهؤلاء إيمانا، قبل أن يقولوا ما قالوه.
- أن فيه بيانا لما تنطوي عليه نفوس المنافقين ؛ من البغض والعداوة والتنقص لله ورسوله والمؤمنين.
- أن ذكر أفعال الفساق لولاة الأمور ليردعوهم ليس من الغيبة والنميمة ؛ بل هو من النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم.

وغير ذلك مما ورد في هذه القصة وفي هذا الحديث ؛ كالذم للكذب والجبن وسعة وكثرة الأكل المضر بالصحة، ونحوها.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : وَهِيَ العَظِيمَةُ ؛ أَنَّ مَنْ هَزَلَ بِهَذَا فَهُوَ كَافِرٌ. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله تعالى ﴿ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾. وهذا أعظم شيء ؛ أن الهزل يوصل العبد إلى الكفر بالله عز وجل.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : أَنَّ هَذَا هُوَ تَفْسِيرُ الآيَةِ فِيمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَائِنًا مَنْ كَانَ. Σ

الشرح :

أي من استهزأ بالله وآياته ورسوله ؛ فقد دلت الآية على أنه كافر، على أي حالة وقع ذلك، وبأي فعل كان ؛ فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. من فعل ذلك، لا يقول : " هذه نزلت في المنافقين لا تعنيني، ولو استهزأت بالله ورسوله وآياته ! ". يقال : إن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : الفَرقُ بَيْنَ النَّمِيمَةِ وَالنَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ. Σ

الشرح :

وذلك أن النميمة لغة : **تدل على إظهار شيء وإبرازه**. واصطلاحا هي : **نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد**. بخلاف النصيحة، النصيحة لغة : **كلمة تدل على ملاءمة بين شيئين، وإصلاح لهما**. واصطلاحا : **كلمة جامعة تتضمن قيام الناصح للمنصوح له بوجوه الخير، إرادة وفعلا**. وتشمل النصيحة لله ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم. النميمة فيها إفساد، والنصيحة فيها إصلاح ؛ لأن في بذله النصيحة لله ولرسوله، كما فعل عوف بن مالك أخبر الرسول عليه الصلاة والسلام بقول ذلك المنافق ؛ لأن المقاصد عظيمة، منها : احترام شعائر الله. ومنها : حفظ

شريعة الله. ومنها : إقامة حدود الله سبحانه وتعالى. فقد نقل عوف هذا الكلام - كلام الرجل - ؛ من أجل أن يقام عليه الحد، أو ما يجب أن يقام عليه. وليس القصد من ذلك مجرد النميمة ؛ فإن الشخص المتستر الذي لديه خبث وسوء طوية، كشفه من إصلاح الحال للناس جميعا. فشتان بين النميمة وبين النصيحة.

الذي يقع في المعصية مرتكبا، ويعرف أنه قاصد لذلك ؛ فيبلغ أمره إلى من يهمه الأمر حتى يردعه ويقيم عليه الحد الذي يستحقه ؛ هذا من باب النصيحة.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : الفَرقُ بَيْنَ العَفْوِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللهُ وَبَيْنَ الغِلْظَةِ عَلَى أَعْدَاءِ اللهِ. Σ

الشرح :

أي أنه لم يعف عن هؤلاء لكونهم يستحقون الغلظة، وهي المناسبة في حقهم، لا العفو الذي يحبه الله ؛ لكونه غير مناسب في هذا المقام. والعفو الذي يحبه الله : ما كان فيه إصلاح ؛ لأن الله عز وجل قال ﴿ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ﴾ ؛ بمعنى أن عفوه كان مشتملا على الإصلاح ؛ بمعنى أنه أصلح في عفوه. أما من كان عفوه إفسادا ؛ فإنه آثم بهذا العفو. ولكل مقام مقال، والحكيم من وضع الأمور في مواضعها : فيستعمل الشدة في موضع الشدة، واللين في موضع اللين. أما بالنسبة للكفار وللمنافقين، ولجميع أعداء الله ؛ فالأصل معاملتهم

بالشدة ؛ كما قال الله عز وجل لنبيه عليه الصلاة والسلام ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾، وكما قال سبحانه وتعالى عن المؤمنين ﴿ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً ﴾، وقال سبحانه عن أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾. وقد يستعمل مع الكافر اللين ؛ وذلك بحسب المقام والحال.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : أَنَّ مِنَ الِاعْتِذَارِ مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْبَلَ. Σ

الشرح :

مثل اعتذار هؤلاء. والسبب في ذلك : أنهم غير صادقين في ذلك.

وهنا سؤال : من هو الذي يُقبل اعتذاره ؟ : الذي يقبل اعتذاره : هو الصادق في ذلك. وفي الاعتذار أمران، ينبغي معرفتهما :

- الأمر الأول : النهي عن فعل ما يوجب الاعتذار : يعني لا تفعل شيئا تعتذر منه غدا. وذلك لما ثبت عند الطبراني في [الأوسط]، والبيهقي في [الزهد]، من حديث عبد الله بن عمر : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « وَإِيَّاكَ وَمَا يُعْتَذَرُ مِنْهُ ».
- الأمر الثاني : إذا فعل ما يوجب العذر مع إحسانه ؛ يقبل عذره. وأما من لم يكن محسنا ولا صادقا ؛ فلا يقبل

عذره. لما ثبت في [صحيح الإمام البخاري]، في قصة أبي بكر الصديق وعمر : أن أبا بكر أعطاه كلمة، ثم اعتذر لعمر ؛ فلم يقبل اعتذاره. فأتى إلى النبي عليه الصلاة والسلام، فلما علم النبي عليه الصلاة والسلام أن عمر لم يقبل اعتذار أبي بكر ؛ لامه وعاتبه على ذلك. والقصة معروفة. ويدل على ذلك أيضا : حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، كما في [سنن أبي داود]، وغيره : أن النبي عليه الصلاة والسلام قال « **أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ** ». و« **ذَوِي الْهَيْئَاتِ** » : هم أهل المروءة والصلاح ؛ الذين لا يعرفون بالشر، يزل أحدهم الزلة ؛ فيعتذر منها. يقال في زلته وعثرته ؛ لكون الأصل أنه محسن أو صادق، إذا اعتذر ؛ قُبل اعتذاره.

****

تتمة لهذا الباب :

المسألة الأولى : الاستهزاء ببعض السنن :

فهذا، إن كان المستهزئ جاهلا بأن ما استهزأ به من الشريعة الإسلامية ؛ فيُعلّم. وبعد علمه بذلك واستهزائه ؛ يخشى عليه من الردة. وإن كان المستهزئ لا يقصد ذات العبادة أو ذات السنة التي قام بها المسلم ؛ وإنما يقصد عيبا خلقيا - لا لكونها سنة من سنن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ ولكن لأن بها عيبا خلقيا - ؛ فهذا لا يكفر بذلك، وهو آثم باستهزائه وسخريته كما سبق بيان الأدلة في ذلك.

المسألة الثانية : ما هو موقف المسلم من المستهزئين ؟

موقف المسلم من المستهزئين : ما ذكره الله عز وجل في كتابه الكريم ؛ قال سبحانه وتعالى ﴿ **وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ** ﴾، وقال سبحانه ﴿ **وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ** ﴾. إذاً الموقف الشرعي من خلال هاتين الآيتين ؛ هو الإنكار على أولئك المستهزئين، والانصراف من مجالسهم.

المسألة الثالثة : ما حكم الجلوس في مجلس الاستهزاء ؟

يذكر في هذه المسألة ست حالات :

- الحالة الأولى : الإنكار والانصراف : أنكر، ثم انصرف. وهذا هو الموقف الشرعي من المسلم.
- الحالة الثانية : الانصراف، وعدم الإنكار : لا ينكر، وينصرف. وتركه للإنكار بحسبه : فإن ترك مع القدرة على الإنكار باللسان، فأنكر بالقلب ؛ أثم. لقول النبي

صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ** ».

- الحالة الثالثة : الجلوس، مع الجهل بذلك الكلام الذي فيه استهزاء : فهذا يعذر، ويبين له، وتقام عليه الحجة.
- الحالة الرابعة : الجلوس مع الإنكار بالقلب : وهذا الفعل محرم ؛ لأن الله عز وجل قال ﴿ **فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ** ﴾.
- الحالة الخامسة : الجلوس مع الرضا : وهذا يجعل الشخص الجالس كالمستهزئ تماما ؛ لقول الله عز وجل ﴿ **إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ** ﴾.
- وأما الحالة السادسة ، وهي : الجلوس مع المشاركة في الاستهزاء : وهذا أوضح ؛ بأن حكمه، حكم المستهزئ.

******

المتن :

Γ **بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى** ﴿ **وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي** ﴾ Σ

الشرح :

في هذا الباب الذي ذكره المصنف مناسبات :

فمناسبته لما ذكره من قبله من الأبواب : أنه ذكر ما يقدح في الربوبية، والذي يقدح في ربوبية الله عز وجل : الاستهزاء به، وكذلك إضافة النعم إلى غيره سبحانه وتعالى. وكلا البابين فيه إنكار لنعم الله جلا وعلا : الاستهزاء فيه إنكار النعمة، وقول الإنسان حين ينعم الله عليه : " هذا لي " ؛ أي أستحقه على الله، ونحو ذلك ؛ من إنكار النعمة، وكفرها. **والمناسبة للتوحيد :** أن فيه بيانا لما يزعمه الإنسان من استحقاقه للنعم بعد الضراء ؛ وهذا الزعم منافٍ لكمال التوحيد.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد المصنف أمورا منها :

- بيان أن من أنواع كفر النعمة ؛ نسبة ما أنعم الله عليه إلى نفسه.
- الحذر والتحذير مما قد يقع فيه كثير من الناس ؛ من إضافة النعم إلى أنفسهم بادعاء أنهم جديرون بها، وأنهم مستحقون لها.

وهذا الباب يعالج مرضا منتشرا في أوساط الناس، وهو من جملة كفر النعمة.

مقدمة لهذا الباب :

المسألة الأولى : ما المراد بكفر النعمة ؟

المراد بكفر النعمة : نسبة النعم التي أنعم الله بها علينا إلى غير المنعم، أو استعمالها في غير مرضات الله : كالإسراف، والتبذير، وشراء المحرمات. أو إعطاء النعم لمن نهانا ربنا عن إعطاهم - كالسفهاء من الصبيان وغيرهم - ؛ قال تعالى ﴿ **وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا** ﴾.

المسألة الثانية : ما هي الأدلة على كفر النعمة ؟

هناك أدلة كثيرة، منها ما سيذكر في هذا الباب، ومنها ما ذكر قبل هذا الباب من أبواب ؛ كقول الله تعالى ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ ﴾. ومن الأدلة : قول الله عز وجل ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ ؛ فذكر الله عز وجل كفر النعمة، أن هناك كفرا في باب النعمة.

المسألة الثالثة : ما هي أصناف الناس في هذا الباب الذي ذكره، من إضافة النعم إلى النفس ؟

الإنسان في إضافة النعمة إلى نفسه على صنفين :

- الصنف الأول : أن ينسب الشيء إلى نفسه، ويضيف النعمة إلى عمله وكسبه من دون أن ينسب شيئا إلى الله عز وجل أصلا : فهذا نوع من كفر النعمة ؛ بل هو نوع من الإشراك بالربوبية.
- الحال الثانية : أن يضيف النعمة إلى الله، لكنه يرى نفسه مستحقا لذلك على الله، وأن الذي أعطاه الله، ليس محض تفضل من الله عز وجل ؛ لكن لأنه أهل لذلك، يستحق ذلك، ويستاهل هذه النعمة: وهذا من كفر النعمة، وفيه نوع من التعلي والترفع في جانب العبودية.

وأما إضافة النعمة إلى غير الله عز وجل، كالإضافة إلى الناس أو إلى مخلوق آخر ؛ فقد مرّ بيان ذلك.

ومن حيث الجملة، فالناس تجاه نسبة النعم على ثلاثة أقسام :

- ❖ القسم الأول : نسبة النعم إلى الله عز وجل، وإضافتها إليه، والاعتراف بذلك مع الخضوع والذل والمحبة : وهؤلاء هم الكمّل من الناس، وهم أهل التوحيد والإيمان.
- ❖ والقسم الثاني : نسبة النعم إلى الناس، أو إلى الخلق : وهذا لا يجوز ؛ كأن ينسب نزول المطر إلى النجم الفلاني، كما مرّ معنا في أبواب تقدمت.
- ❖ والقسم الثالث : نسبة النعم إلى النفس : وهذا على التفصيل الذي مرّ ذكره : إن أضافه إلى نفسه دون أن ينسبه إلى الله أصلا ؛ فهو نوع من الشرك في الربوبية. وإن أضافه إلى الله، لكن يزعم أنه مستحق لذلك، وأن ذلك ليس محض تفضل ؛ فهذا فيه خلل في جانب الألوهية والعبودية.

المسألة الرابعة : بيان حقيقة الشكر :

ففي هذا الموضوع تفصيل جيّد، وكلام طيب لابن القيم رحمه الله في كتابه [طريق الهجرتين]، يقول رحمه الله : ((فإن أصل الشكر ؛ هو الاعتراف بإنعام المنعم على وجه الخضوع له والذل والمحبة)). ثم ذكر أصناف الناس، ذكر أصنافا خمسة، قال : ((فمن لم يعرف النعمة، بل كان جاهلاً بها ؛ لم يشكرها. ومن عرفها ولم يعرف المنعم بها ؛ لم يشكرها أيضاً. ومن عرف النعمة والمنعم، لكن جحدها كما يجحد المنكر لنعمة المنعم عليه بها ؛ فقد كفرها. ومن عرف النعمة والمنعم وأقرّ بها ولم يجحدها، ولكن لم يخضع له ولم يحبه ويرض به وعنه ؛ لم يشكرها أيضاً. ومن عرفها وعرف المنعم بها وأقرّ

بها وخضع للمنعم بها وأحبه ورضي به وعنه واستعملها فى محابه وطاعته ؛ فهذا هو الشاكر لها.

فلا بد فى الشكر من علم القلب، وعمل يتبع العلم - وهو الميل إلى المنعم ومحبته والخضوع له - كما في [صحيح البخاري]، عن شداد بن أوس قال : **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** « **سَيِّدُ الاسْتِغْفَار ؛ أَنْ يَقُولَ العَبْدُ : اللَّهُم أَنْتَ رَبِّى لا إلَهَ إلا أَنْتَ، خَلَقْتَنِى وأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِن شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَى، وَأَبُوءُ بِذَنْبِى، فَاغْفِرْ لِى فَإِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلا أَنْتَ** »))، إلى آخر الحديث.

******

المتن :

Γ ﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي ﴾ Σ

الشرح :

وتمام الآية ﴿ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَى فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴾.

هذه الآية فيها مناسبات :

فمناسبة الآية للباب : أنها دلت على أن نسبة النعم إلى غير الله عز وجل كُفرٌ بها.

ومناسبتها للتوحيد : أنها دلت على تحريم نسبة النعم إلى غير الله ؛ لأن ذلك إشراك بالله عز وجل في الربوبية.

قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ ﴾ : ﴿ أَذَقْنَاهُ ﴾ : أي آتيناه، وأعطيناه. ومن المراد بهذا ؟ : قيل المراد به الكافر ؛ الذي كفر بالله عز وجل، إذا أذاقه الله رحمة من بعد ضراء ؛ يقول هذا القول. وقيل المراد به جنس الإنسان، كافرا أو مسلما.
وهذا هو الأقرب، إلا في مسألة الإيمان بقيام الساعة وغيرها.
وأما بالنسبة للقول الأول ﴿ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي ﴾ ؛ فقد يقع ذلك من بعض المسلمين. أما الثانية والثالثة ؛ فقد أخبر سبحانه وتعالى أنها من صفات من لم يؤمن باليوم الآخر. وقوله ﴿ أَذَقْنَاهُ ﴾، ولم يقل " آتيناه " ؛ يدل على وصول النعمة إلى هذا الإنسان، وتلذذه بها. وهذه الصفات التي ذكرها الله عز وجل في هذه الآية، هي لحال الإنسان من حيث هو إنسان، بقطع النظر عن كونه مؤمنا أم لا ؛ لكن الإيمان يمنع من هذه الخصال.

وفي قوله ﴿ رَحْمَةً مِنَّا ﴾ : الرحمة هنا، المراد بها : الغنى والصحة والخير والعافية. وقوله ﴿ مِنَّا ﴾ : أضافها الله عز وجل إليه ؛ لأنها منه ؛ وذلك لقوله سبحانه وتعالى ﴿ وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ﴾. وأيضا ؛ لتمام منته سبحانه وتعالى بها.

وقوله ﴿ مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ ﴾ : الضراء : هي الشدة والبلاء والمرض والفقر، ونحو ذلك. أي أن النعمة أتت بعد الشدة ؛ وفي هذا إشارة إلى أن هذا الإنسان لم يذق الرحمة من أول أمره ؛ بل أصيب بضراء ـ كالفقر، وفقد الأولاد، وغير ذلك ـ ثم أذاقه بعد ذلك الرحمة. وهذا يزيد في اللذة والسرور ؛ كحال الذي يذوق الطعام بعد الجوع، يكون تذوقه للطعام أعظم من تذوق من كان قد مارس ذلك الطعام.

وفي قوله ﴿ مَسَّتْهُ ﴾ : أي أصابته، وأثرت فيه. وهذا من " المس "، وهو نيل الشيء من هذا الإنسان.

﴿ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي ﴾ : أي أستحقه على الله ؛ لرضاه بعملي. وهذا أحد القولين في هذه اللفظة. ففي هذه الجملة معنيان :

- المعنى الأول : أن هذا حقي وصل إلي ؛ لأني أستوجبه بما حصل عندي من أنواع فضائل : " أنا صاحب مكارم "، " أنا صاحب فضائل " ؛ فهو حقي، وصل إلي ؛ لأني أستحقه.
- والثاني : أن المراد : ﴿ هَذَا لِي ﴾ : أي لا يزول عني، ويبقى علي وعلى أولادي وذريتي. وكلا المعنيين محتمل. وهذا فيه كفر بنعمة الله عز وجل، وإعجاب بالنفس : ﴿ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي ﴾.

﴿ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً ﴾ : ﴿ وَمَا أَظُنُّ ﴾ : وما أتيقين ؛ فعنده وَهمٌ في ذلك. والساعة هي : القيامة. وسميت القيامة " ساعة " ؛ لوقوعها في ساعة، وفي لحظة وفجأة.

﴿ قَائِمَةً ﴾ : أي تقوم. لاحظ كيف نسي الآخرة، هذا نسي الآخرة بعد أن أنعم عليه بالدنيا، انغمس في ملذات الدنيا ؛ فنسي الآخرة، نسي الله والدار الآخرة.

﴿ وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي ﴾ : ﴿ وَلَئِنْ رُجِعْتُ ﴾ : هذه هي الثالثة مما ذُكر من مفاسد قول هذا الإنسان. قال ﴿ وَلَئِنْ رُجِعْتُ ﴾ : أي على سبيل الافتراض، إذا رددت إلى ربي ورجعت إليه :

﴿ إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَى ﴾ : أي يكون لي عند الله في الآخرة الحالة الحسنى ؛ من الكرامة. وهذا ناتج عن اعتقاده أن ما أصابه من نعم الدنيا فهو لاستحقاقه إياها، وليس لله عليه في ذلك فضل. وهنا أتى بـ ﴿ إِنَّ ﴾ الشرطية ؛ التي تأتي فيما يمكن وقوعه، وفيما لا يمكن وقوعه ؛ كقوله تعالى ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾. وهنا في قول هذا الإنسان ﴿ إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَى ﴾ : هذه الكلمة تدل على جزمه بوصوله إلى الثواب ؛ لو رُجع ورُدّ إلى الله عز وجل ثانية ؛ وذلك من وجوه :

- الأول : أن كلمة " إن " تفيد التوكيد.
- الثاني : أن تقدير كلمة " لي " ؛ تدل على هذا التأكيد، قال " إن "، ثم قال " لي ".
- الثالث : قوله ﴿ عِنْدَهُ ﴾ ؛ يدل على أن هناك خيرات حاضرة ومهيأة عند الله عز وجل له.
- الرابع : " اللام " في قوله ﴿ لَلْحُسْنَى ﴾ ؛ تفيد التوكيد.
- الخامس : قوله ﴿ لَلْحُسْنَى ﴾ ؛ يفيد الكمال في الحسنى.

هذه أوجه ؛ تدل على جزمه على وصوله إلى الثواب في الدار الآخرة إن رُدّ على توهمه. والحسنى : إسم تفضيل مؤنث " الأحسن ". لم يطلب هذا في الدار الآخرة ـ الحسن ـ ؛ بل طلب الأحسن.

﴿ فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ : أي لنخبرن الذين كفروا، ومنهم هؤلاء الذين أتوا بهذه الثلاث المفاسد.

﴿ بِمَا عَمِلُوا ﴾ : أي بحقيقة أعمالهم، عكس ما اعتقدوه من حسن منقلبهم. لم يقل الله سبحانه وتعالى : " فلننبئنهم بما عملوا "، قال ﴿ فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ ؛ فأظهر ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾، ولم يضمر ذلك ؛ وذلك من أجل الحكم على هذا القائل بالكفر، ولأجل أن يشمله الوعيد وغيره.

﴿ وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴾ : أي شديد.

في هذه الآية فوائد منها :

- أن الله عز وجل ذكر عن هذا الإنسان ثلاث مفاسد عظيمة، صدرت منه ؛ نال بها العذاب الغليظ :

ـ المفسدة الأولى : نسبته النعمة إلى نفسه ؛ في قوله ﴿ هَذَا لِي ﴾.

ـ والثانية : قوله ﴿ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً ﴾ : وفيها إنكار لقيام الساعة.

ـ والثالثة : ادعاء نيل الثواب والجزم به في الآخرة : وذلك في قوله ﴿ وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَى ﴾.

- وجوب شكر النعمة، والاعتراف لله عز وجل بها، وأنها منها وحده لاشريك له.
- أن الخير والشر مقدر من الله تعالى : الرحمة والضراء، والغنى والفقر، والعافية والمرض.
- إثبات قيام الساعة، ووجوب الإيمان بذلك، وأن من لم يؤمن بالساعة وقيامها ؛ فهو كافر لرده النصوص التي ذكرها الله عز وجل في كتابه.
- أن الشك في يوم القيامة ؛ كفر بها.
- أن الإيمان بالله لا يغني عن الإيمان بالبعث ؛ لابد أن يؤمن بالله، ويؤمن بالبعث. فهذا الإنسان لا يؤمن بالبعث، ويؤمن بالله ؛ ولذا قال : ﴿ وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَى ﴾.
- إثبات الجزاء والحساب ؛ لأن الله عز وجل قال ﴿ فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴾.
- تحريم العجب والاغترار بالحول والقوة ؛ كما هو الحال عند الأمم السابقة : كعاد وثمود، أعجبوا واغتروا بقوتهم وكثرتهم ؛ حتى قالوا ﴿ مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً ﴾.
- وجوب الخوف من عذاب الله في الآخرة.
- وعيد من كفر بنعمة الله.

******

المتن :

Γ قَالَ مُجَاهِدٌ : ((هَذَا بِعَمَلِي وَأَنَا مَحْقُوْقٌ بِهِ)). Σ

الشرح :

توثيق هذا الأثر : أخرجه ابن جرير من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد بلفظ ـ في قوله تعالى ﴿ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي ﴾ ـ ، قال : ((أي بعملي وأنا محقوق بهذا)). وهذا الأثر صحيح ؛ فقد ثبت أن ابن أبي نجيح سمع التفسير من مجاهد بواسطة القاسم بن أبي بزّة، وهو ثقة. وفي قول مجاهد : ((**هَذَا بِعَمَلِي**)) : أي قول هذا الإنسان ﴿ هَذَا لِي ﴾ : أي ((**هَذَا بِعَمَلِي**)). ((**وَأَنَا مَحْقُوْقٌ بِهِ**)) : أي جدير به، وأهل له.

******

المتن :

Γ **وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : (يُرِيدُ : مِنْ عِنْدِي).** Σ

الشرح :

توثيق الأثر : هذا القول لم أجده، ولم أقف عليه عن ابن عباس. وقد ذكره ابن القيم رحمه الله في [شفاء العليل] ؛ وكأن المصنف رحمه الله نقل ذلك منه ؛ لأن ابن القيم ذكر أقوالا عن قول الله عز وجل، عن هذا الإنسان : ﴿ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي ﴾.

******

المتن :

Γ **وَقَوْلِهِ ﴿ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي ﴾، قَالَ قَتَادَةُ : ((عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوْهِ المَكَاسِبِ))، وَقَالَ آخَرُون : ((عَلَى**

عِلْمٍ مِنَ اللهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ))، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ ((أُوتِيتُهُ عَلَى شَرَفٍ)). Σ

الشرح :

هذه الآية، وهي قوله ﴿ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي ﴾ ذكرها الله سبحانه وتعالى في قصة قارون ؛ أنه قال هذا القول. وقد ذكر الله عز وجل نحوها عن عموم بني الإنسان ؛ فقال ﴿ ثُمَّ إِذَا خَوَّلْنَاهُ نِعْمَةً مِنَّا قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾. وليست هذه هي المرادة فيما ذكره المصنف رحمه الله ؛ فإن الآية التي ذُكرت عن قارون ﴿ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي ﴾ : يزيل الإشكال ؛ بأن المراد محتمل : هل المراد الآية التي قال الله عز وجل فيها ﴿ ثُمَّ إِذَا خَوَّلْنَاهُ نِعْمَةً مِنَّا قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ ﴾ ؛ فإنه ليس فيها كلمة ﴿ عِنْدِي ﴾، الآية التي ذكرت في هذا الباب، في شأن قارون.

وقوله ﴿ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي ﴾، لها مناسبة للباب والتوحيد : **فمناسبتها للباب :** أنها دلت على أن نسبة النعم إلى غير الله عز وجل ؛ كفر.

ومناسبتها للتوحيد : أنها دلت على تحريم هذه النسبة إلى غير الله عز وجل ؛ لأن في ذلك إشراكا مع الله جلا وعلا في ربوبيته.

قوله ﴿ إِنَّمَا ﴾ : هذه تفيد الحصر ؛ فكأنه يحصر الأمر في المعرفة، أو العلم الذي عنده حتى تحصل على شيء من الدنيا.

﴿ أُوتِيْتُهُ ﴾ : أي أعطيته، نلته، أصبته.

﴿ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي ﴾ : ﴿ عَلَى عِلْمٍ ﴾ : في هذه الكلمة أقوال عدة في بيان معناها، منها ما ذكره المصنف تحت هذه الآية. فمن المعاني ما قاله قتادة : ((عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوْهِ المَكَاسِبِ)) : أي بالطرق والأسباب التي يجلب بها الرزق، ويستكثر من المال ؛ فيكون العلم عائدا على قارون حين قال ﴿ عَلَى عِلْمٍ ﴾ : أي أنا على علم بوجوه المكاسب، ولا فضل لأحد علي. وهذا من الكفر بنعمة الله عز وجل، والإعجاب بالنفس.

والقول الثاني : ما ذكر عن آخرين، أن المعنى : ((عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ)) ؛ أي مستحق. فالعلم هنا عائد على الله : أي أوتيت هذا الشيء على علم من الله أني أستحقه. وهذا مروي عن السدي والبغوي وابن جرير، وغيرهم.

القول الثالث : ما قال مجاهد، مما ذكره المصنف رحمه الله : ((أُوْتِيْتُهُ عَلَى شَرَفٍ)). وهذا من معاني القول الثاني ؛ فنقول يمكن أن يندرج هذا القول في القول الثاني.

القول الرابع : ﴿ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي ﴾ : بصنعة الذهب ؛ كما روي عن ابن عباس. قال الزجاج : ((وهذا لا أصل له)).

القول الخامس : ﴿ عَلَى عِلْمٍ ﴾ : برضى الله عني. ذكر عن ابن زيد.

والسادس : أعطيته لفضل علمي ؛ كما قاله الفراء.

فهذه أقوال متقاربة، ومحتملة في بيان معنى قوله ﴿ عَلَى عِلْمٍ ﴾، وخلاصتها أنها تحتمل أمرين :

- الأمر الأول : الإنكار للنعمة، وعدم الاعتراف بأنها من الله سبحانه وتعالى.

❖ والثاني : الإنكار لفضل الله عليه، وكأنه هو الذي له الفضل على الله ؛ فيصير بذلك جاحدا، كافرا بنعمة الله عليه.

في هذه الجملة من الآية فوائد :

- تحريم كفر النعمة، ويكون كفرها بترك أركان الشكر الثلاثة :

1- الاعتراف بها بالقلب.
2- الحمد والثناء على الله باللسان.
3- العمل بالجوارح فيما يرضي المنعم، وتسخيرها في مرضات الله سبحانه وتعالى.

- التنبيه على لفظة " عندي "، وأن فيها طغيانا ينبغي حذره ؛ وذلك إذا استعملت في العجب والغرور والكبر. فقد قال ابن القيم رحمه الله في كتابه [الزاد] : ((وليحذر كل الحذر[30] من طغيان " أنا "، و" لي "، و" عندي ". فإن هذه الألفاظ الثلاثة ابتلي بها إبليس وفرعون وقارون : " فأنا خير منه " : لإبليس. " ولي ملك مصر " : لفرعون. " وإنما أوتيته على عندي " : لقارون)). قال : ((وأحسن ما وضعت " أنا " ؛ في قول العبد : " أنا العبد المؤمن المخطئ، المستغفر، المعترف "، ونحوه. و" لي " ؛ في قوله : " لي الذنب، ولي الجرم، ولي المسكنة، ولي الفقر والذل ". و" عندي

---

30 أي المسلم.

" ؛ في قوله : " اغفر لي جِدِّي وهزلي وخطئي وعمدي، وكل ذلك عندي ")). فهي ليست محرمة لذاتها ؛ وإنما إذا وُضعت في موضع العجب والغرور والكبر والزهو بالنفس، كما حصل من قارون حين قال ﴿ أُوتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي ﴾. والله عز وجل قد ذكر ذلك الإنسان الذي أصابته الرحمة بعد الضراء يقول : ﴿ هَذَا لِي ﴾.

- أن المؤمن لا يزيده غناه إلا تواضعا وشكرا للنعمة، بخلاف الكافر، بخلاف المجرم ؛ فإن ماله لا يزيده إلا طغيانا واستكبارا : قال الله سبحانه وتعالى ﴿ كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى (6) أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى ﴾. ولما أوتي قارون ما أوتي ؛ قال هذه الكلمة : ﴿ أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي ﴾. وأما المؤمن فإنه لا يزيده إلا تواضعا وشكرا للنعمة ؛ كما قال الله عز وجل في شأن سليمان عليه السلام ﴿ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي ﴾، أعطاه الله ملكا عظيما، ثم قال ﴿ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ ﴾. ولما سمع كلام النملة قال الله عنه ﴿ فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِنْ قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي ﴾ ؛ أي ألهمني ﴿ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ ﴾. كلما ازداد ملكه، وازداد ماله ؛ ازداد شكرا لله. ومن ذلك : قول الله عز وجل ﴿ حَتَّى إذا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ ﴾ إلى آخر الآية. وكان في أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من ذوي

المال والثروة، من لم يطغه المال ؛ كعثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف، وغيرهما.

تخريج أثر قتادة : أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم بلفظ ((على خير عندي، وعلم عندي)). وهذا الأثر صحيح، له إسناد صحيح.

وقوله " وقال آخرون " : ذكرنا من هم الآخرون : السدي والبغوي وابن جرير. أما السدي، فقد روي عنه عند ابن أبي حاتم، وفيه علتان : أسباط بن نصر، ضعيف. وعامر بن الفرات، مجهول حال.

وأما أثر مجاهد : فقد ذكره ابن القيم في [شفاء العليل]، وذكر ابن جرير هذا القول من تفسيره ـ من كلامه ـ ، بعد أن ذكر كلام مجاهد. فليس هو من قول مجاهد، فليس له إسناد إلى مجاهد بهذا اللفظ. ولعل المصنف ذكر هذه الآثار جملة، وهي مأخوذة من كتاب ابن القيم [شفاء العليل].

******

المتن :

Γ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ : أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الأَبْرَصَ ؛ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ. قَالَ : فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا، قَالَ : فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الإِبِلُ أَوِ البَقَرُ - شَكَّ إِسْحَاقُ - ؛ فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ، وَقَالَ : بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ : فَأَتَى الأَقْرَعَ ؛ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ. فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا ؛ فَقَالَ : أَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : البَقَرُ أَوِ الإِبِلُ، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا، قَالَ : بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا. فَأَتَى الأَعْمَى، فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : أَنْ يَرُدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي ؛ فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ. فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ، قَالَ : فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا. فَأُنْتِجَ هَذَانِ وَوَلَّدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ البَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الغَنَمِ. قَالَ : ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ : رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ؛ قَدْ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي ؛ فَلَا بَلَاغَ لِيَ اليَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ وَالجِلْدَ الحَسَنَ وَالمَالَ ؛ بَعِيرًا

أَتبَلَّغُ بِهِ فِي سَفرِي. فَقَالَ : الحُقُوقُ كَثِيرَةٌ. فَقَالَ لَهُ : كَأَنِّي أَعْرِفُكَ ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ ؟ فَقِيرًا ؛ فَأَعْطَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ المَالَ ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا المَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ. قَالَ : ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا ؛ فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ.قَالَ : وَأَتَى الأَعْمَى فِي صُورَتِهِ ؛ فَقَالَ : رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي ؛ فَلَا بَلَاغَ لِيَ اليَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ ؛ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَعْمَى ؛ فَرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ اليَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ. فَقَالَ : أَمْسِكْ مَالَكَ ؛ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ ؛ فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ ». أَخْرَجَاهُ. Σ

الشرح :

توثيق الحديث : أخرجه الإمام البخاري والإمام مسلم، واللفظ لمسلم. **وهذا الحديث مناسبته للباب :** أن فيه بيانا لحال من كفر النعم، ومن شكرها.

وأما مناسبته للتوحيد : فقد دل على تحريم نسبة النعم إلى غير الله عز وجل ؛ لأن ذلك من الإشراك مع الله عز وجل في الربوبية.

قوله « **إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ** » : « **ثَلَاثَةً** » : أي في العدد. « **مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ** » : وبنو إسرائيل هم ذرية يعقوب ؛ لأن " إسرائيل " إسم ليعقوب عليه السلام ؛ كما قال الله جلا وعلا ﴿ **كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ** ﴾.

« **أَبْرَصَ** » : أي من به داء البرص ؛ وهو **بياض يظهر في ظاهر البدن ؛ لفساد المزاج**. وهو من الأمراض المستعصية التي لا يمكن علاجها بالكلية، وربما حصل علاج ؛ لعدم انتشار هذا المرض. وقد جعله الله ـ أي العلاج والدواء لهذا المرض ـ ، جعله آية لعيسى حين قال له ﴿ **وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي** ﴾.

« **وَأَقْرَعَ** » : من به قرع ؛ وهو **داء يصيب الصبيان في رؤوسهم ؛ ثم ينتهي بزوال الشعر أو بعضه**. ويطلق القرع على الصلع.

« **وَأَعْمَى** » : وهو من فقد بصره.

« **فَأَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ** » : هذه الإرادة كونية. « **أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ** » **:** أي يختبرهم. والاختبار يكون بالنعماء وبالشدة والضراء، ويكون بالخير وبالشر ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً** ﴾.

« **فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا** » : « **بَعَثَ** » **:** أي أرسل. فالبعث هو **الإرسال** ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا** ﴾ ؛ أي أرسلنا. « **مَلَكًا** » ؛ وهو واحد الملائكة.
والملائكة : **عالم غيبي خلقهم الله عز وجل من نور، ووكلهم بوظائف وأعمال يقومون بها، ذكرها الله عز وجل في كتابه وعلى لسان نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم.** والملك : أصل هذه الكلمة مأخوذة من " الأُلوكة " ؛ وهي **الرسالة** ؛ وذلك أنهم قد جعل الله عز وجل منهم الرسل، اصطفاهم : ﴿ **الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ** ﴾.

« **فَأَتَى الأَبْرَصَ ؛ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟** » : أتى الأبرص في هيئة، وصورة أرادها الله عز وجل أن تكون ؛ فهو ليس بهيئة الملك عند أن أتاه. « **أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟** » : أطلق هذا الشيء المحبوب ؛ ليكون عاما شاملا : ما هو أحب شيء إليك في الدنيا.

« **لَوْنٌ حَسَنٌ** » : أي لجسمه . « **وَجِلْدٌ حَسَنٌ** » : لذهاب برصه.

« **وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ** » : « **يَذْهَبُ عَنِّي** » : يزول عني. « **الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ** » : بكراهة رؤيته، وكراهة مخالطته. وقوله « **بِهِ** » : أي بسببه.

« **فَمَسَحَهُ** » : أي على جسمه. ثم قال : « **فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ** » : بهذا المسح، وهذا المسح شيء قدّره الله عز وجل ؛ ليكون سببا لإزالة هذا البلاء، وهذا الداء.

« **فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ** » : بدأ بذهاب القذر قبل اللون الحسن والجلد الحسن ؛ لأن الأصل أن يُبدأ بالتخلية قبل التحلية ؛ فيزال المكروه، ثم يستجلب المحبوب : « **فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا** ».

« **فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟** » : هذا السؤال الآخر أخص من الأول، الأول أعم، وفيه تقديم الإنسان للعافية على ما سواها.

« **قَالَ : الإِبِلُ أَوِ البَقَرُ - شَكَّ إِسْحَاقُ -** » : « **أَو** » : هنا للشك. و« **إِسْحَاقُ** » : قد وقع عند الإمام مسلم ؛ بأنه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة.

و**إسحاق بن أبي عبد الله بن أبي طلحة النجاري الأنصاري** : " أبو يحيى "، وهو ثقة حجة، كان مالك يثني عليه، ولا يقدم عليه أحدا. وهو أخو إسماعيل، وعبد الله، وعمرو، ويعقوب. وأبوه هو الذي حنّكه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وسماه " عبد الله ". فكان لعبد الله تسعة من الولد، كلهم قد قرأ القرآن، من أشهرهم إسحاق هذا. توفي سنة 132 من الهجرة.

فهنا شك إسحاق ؛ وهذا من باب التحري والضبط في ألفاظ الحديث.

« **قَالَ : الإِبِلُ أَوِ البَقَرُ - شَكَّ إِسْحَاقُ -** » : وقد جُزم أن المراد الإبل وليس البقر ؛ كما جاء هذا الجزم في رواية آخرين.

« **فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ** » : الناقة العُشراء : هي **الناقة الحامل**، قيل الحامل مطلقا، وقيل التي بلغ حملها عشرة أشهر.

« **بَارِكَ اللهُ لَكَ فِيهَا** » : وهذه جملة تحتمل أن تكون خبرية، وتحتمل أن تكون إنشائية. خبرية : كأنه قال : هذه ناقة عشراء مبارك له فيها ؛ يعني قد بارك الله لك فيها. هذا الخبر. أما الإنشاء : فمحمول على الدعاء ؛ كأنه يقول : أسأل الله أن يبارك لك فيها.

« **فَأَتَى الأَقْرَعَ ؛ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟** » : هذا عام، « **أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟** » : أي في هذه الحياة.

« **فَمَسَحَهُ** » : أي مسح رأسه، وكل عيب أو آفة أو عاهة حصلت له.

« **فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ** » : ولاشك أن القرع سبب لكراهة الناس واستقذارهم لصاحبه ؛ إذا ظهر وبدا على رأسه.

« **فَقَالَ : أَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : البَقَرُ أَوِ الإِبِلُ** » : هذا - أيضا - الشك من إسحاق، والرويات الأخرى دلت على أنه أعطي البقر، والأول أعطي الإبل.

« **فَأَتَى الأَعْمَى، فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟** » : سؤال عام.
« **قَالَ : أَنْ يَرُدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي ؛ فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ** » : لاحظ هنا قوله « **يَرُدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي** » ؛ رجع إلى الله، وكأنه يسأله. ثم قال « **فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ** » لم يطلب بصرا جميلا حسنا، كما كان طلب السابقين أو الأوليين ؛ فطلب الأوليين لونا حسنا، جلدا حسنا، شعرا حسنا، كله في الحسن. وهذا يقول « **فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ** » ؛ يدل على قناعته بالكفاية.

« **فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ** » : ولم يقل : " فمسحه فأعطي أو كذا " ؛ بل أعاد بنفس الطلب الذي طلبه ذلك الأعمى.

« **قَالَ : فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الغَنَمُ** » : وهذا - كما قال أهل العلم - يدل على زهده، ويدل على تواضعه : يدل على زهده ؛ لأن هذا معلوم أن الغنم دون الإبل والبقر. ويدل على تواضعه، وأنه صاحب سكينة ؛ لأن السكينة مع أصحاب الغنم. ولذا أمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم باتخاذها ؛ لكونها بركة، وأمر بالصلاة في مرابضها، ونهى عن الصلاة في معاطن الإبل، وأمر بالتوضئ من لحوم الإبل، دون الغنم، وهكذا... والغنم : لفظ يطلق على الضأن والماعز.

« **فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا** » : الشاة - أيضا - لفظة مجملة، تحتمل الضأن والماعز، والذكر والأنثى. « **وَالِدًا** » : أي ذات ولد، أو التي عُرف منها كثرة الولد والنتاج.

ثم قال « **فَأُنْتِجَ هَذَانِ** » : أي حصل النتاج، تولى صاحب الناقة والبقرة نتاج هذا وهذا.

« **وَوَلَّدَ هَذَا** » : « **وَلَّدَ** » : أي تولى ولادها. وقيل : صار لشاته أولاد.

« **فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الإِبِلِ** » : استعمل هنا الإشارة للقريب، مع أنه بعيد العهد ؛ وهذا جائز في اللغة العربية . « **فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الإِبِلِ** » : ما بين ذكر وأنثى ؛ أي ملء ذلك الوادي. والوادي في أصل الاستعمال : **مسيل بين جبلين**.

« **أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ** » : الصورة : تكون في الجسم. والهيئة : تكون في الشكل، واللباس. هذا الفرق بينهما. « **صُورَتِهِ** » : أي صورة، هل هي صورة، صورة المسكين ؟ أم أنها الصورة التي كان عليها لما اجتمع به وهو أبرص ؟ هذا ما اختاره الحافظ بن حجر وغيره ؛ أن المراد بذلك الصورة التي كان عليها لما اجتمع به وهو أبرص ؛ ليكون ذلك أبلغ في إقامة الحجة عليه.

« **فَقَالَ : رَجُلٌ مِسْكِينٌ** » : أي أنا رجل مسكين. والمسكين : هو الفقير ؛ وهو **الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يُفطن له فيتصدق عليه**. وسمي " مسكينا "، من " السكون " ؛ لأن الفقر جعله ساكنا لا يتحرك، بخلاف الغني ؛ فالغالب أن تكون لديه قوة وحركة.

« **وَابْنُ سَبِيلٍ** » : أي ومسافر. وابن السبيل هو : **من انقطعت به النفقة قبل أن يصل إلى بلده**. وسمي بذلك ؛ لملازمته للسبيل، وهو الطريق. وكل شيء يلازم شيئا ؛ يصح أن يضاف إليه بلفظ " البنوة " ؛ كما قيل في طير الماء : " ابن الماء " ؛ لكثرة ملازمته. وقيل هنا للذي يسافر فتنقطع به النفقة " ابن سبيل " ؛ لملازمته.

« **قَدْ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ** » : أي انتهت. و« **الحِبَالُ** » : جمع حبل ؛ والمراد به السبب. فالحبال هي الأسباب التي يقطعها في طلب الرزق ؛ لأن الحبل يسمى " سببا " ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّماءِ ثُمَّ لْيَقْطَعْ** ﴾، ولأن الحبل سبب يتوصل به إلى المقصود.

« **فَلَا بَلَاغِ لِيَ اليَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ** » : البلاغ : بمعنى الكفاية ؛ لا كفاية لي اليوم إلا بالله ثم بك. وبمعنى الوصول : بمعنى لا يوصلني إلى أهلي شيء إلا بالله ثم بك.

« **أَسْأَلُكَ** » : السؤال هنا : سؤال طلب، وليس سؤال استفهام واستخبار. « **أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ وَالجِلْدَ الحَسَنَ وَالمَالَ** » : ولم يقل : " أسألك بالله " ؛من أجل أن يذكره بنعمة الله عليه. ففي هذا ـ كما قال أهل العلم ـ إغراء له على الإعانة لهذا المسكين ؛ لأنه جمع بين سببين موجبين للنفقة والعطاء : كونه مسكينا، وكونه ابن سبيل.

« **بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي** » : « **أَتَبَلَّغُ** » : من " البلغة " ؛ وهي الكفاية : أي أتوصل به إلى مرادي، إلى البلد الذي أريده.

« **فَقَالَ : الحُقُوقُ كَثِيرَةٌ** » : أي أن هذا المال الذي لدي ؛ تتعلق به حقوق كثيرة ؛ فلا أستطيع أن أعطيك شيئا. « **فَقَالَ لَهُ : كَأَنِّي أَعْرِفُكَ !** » : « **كَأَنِّي** » : لفظة " كأن " ؛ للتحقيق وليست للتشبيه، كما قال أهل اللغة إذا دخلت على جامد ؛ فهي للتشبيه. وإن دخلت على مشتق ؛ فهي للتحقيق أو للظن.
والمراد أنه يقول : أنا أعرفك معرفة تامة.

« **أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ ؟** » : ذكّره بالنعم التي أعطيها، بعد أن كان فاقدا لها. والاستفهام هنا للتقرير : أي قد كنت أبرص.

« **فَقَالَ : إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا المَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ** » : أي ورثت هذا المال عن كبير، ورثه عن كبير آخر في الشرف. وأنكر أن المال من الله عز وجل، وأن هذه النعم من الله سبحانه وتعالى. ويريد بالكبر هنا : الكبر المعنوي ؛ وهو كبر الشرف، لا كبر السن.

« **إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ** » : لم يجزم هنا، قال : " أنت كاذب " ؛ بل قال : « **إِنْ كُنْتَ** » بأسلوب الشرط.
وهذا كما قيل ؛ من باب التنزل مع الخصم ؛ وكأنه يقول : " إن كنت كما ذكرت عن نفسك ؛ فستبقى عليك هذه النعمة. وإن كنت كاذبا ؛ فستصير إلى الحالة الأولى ". « **فَصَيَّرَكَ** » : هنا أورده بلفظ الماضي : « **فَصَيَّرَكَ** » ؛ لأنه أراد المبالغة في الدعاء عليه.

« **ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ** » : أي الملَك أتى الأقرع في صورته الأولى.

« **شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي** » : طلب منه ما هو موجود لديه.

« **فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَعْمَى ؛ فَرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي** » : هذا اعتراف بالنعمة، وبالمنعم سبحانه وتعالى.

« **فَخُذْ مَا شِئْتَ** » : أي من الغنم. « **وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ اليَوْمَ** » : « **أَجْهَدُكَ** » : من " الجَهد " ؛ وهو **التعب والمشقة** : أي لا أشق عليك. « **بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ** » : أي لأجل الله ؛ فاللام للاختصاص. وهذا يدل على أنه كان مخلصا لله عز وجل، يقول : لا أمنعك ولا أردك ولا أمنّ عليك.

« **فَقَالَ : أَمْسِكْ مَالَكَ** » : أي استبق مالك ؛ فأنا لا أحتاج إليه.

« **فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ** » : اختبرتم. والذي ابتلاهم ؛ هو الله سبحانه وتعالى.

« **فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ** » : لأنك شكرت نِعَم الله بالقلب واللسان والجوارح. « **وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ** » : لأنهما كفرا بنعمة الله باللسان والقلب والجوارح.

هذا الحديث فيه فوائد ومسائل منها :

- معرفة الحكم التي من أجلها تُساق القصص : لأن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقص علينا من أنباء بني إسرائيل لحكم، وكذا ـ قبل ذلك ـ ما ذكره الله عز وجل يكون لحكمة. وقد ذكر أهل العلم أن الحكمة في القصص ؛ هي الاعتبار والاتعاظ : ﴿ **وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ (4) حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ فَمَا تُغْنِ النُّذُرُ** ﴾.
ومن الحكم : بيان عدل الله عز وجل بعقوبة المكذبين ؛ كما قال سبحانه ﴿ **وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ**

يَظْلِمُونَ ﴾. ومن ذلك : بيان فضل الله بمثوبة المؤمنين ؛ كما في هذه القصة : أن الله عز وجل أثاب وزاد من فضله من شكر النعمة. وكما في الله عز وجل عن لوط ﴿ إِلَّا آلَ لُوطٍ نَجَّيْنَاهُمْ بِسَحَرٍ ﴾. ومن الحكم : تسلية النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عما أصابه من المكذبين له. ومن ذلك : ترغيب المؤمنين في الإيمان وفي الشكر، وفي غيرها من العبادات والأعمال الصالحات. ومن ذلك : تحذير الكافرين من الاستمرار في كفرهم ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَالُهَا ﴾. وكذا ما ورد في هذه القصة : أن للجاحدين لنعم الله أمثالها ؛ يذهب الله عن الجاحدين للنعم كل خير وكل نعمة.

- بيان قدرة الله عز وجل بإبراء الأبرص والأقرع والأعمى من هذه العيوب التي فيهم ؛ بمجرد مسح الملَك لهم، وأن الله عز وجل على كل شيء قدير. فمن ابتلي بشيء من هذه الأمراض، فإنه إذا دعا الله عز وجل ؛ يرجى البرء من هذه العاهات. كما ذُكر في قصة أويس القرني حين دعا الله عز وجل ؛ فبرأ منه هذا البياض، إلا موضع درهم.
- وجوب شكر نعمة الله في المال، وأداء حق الله فيه.
- تحريم كفر النعمة، ومنع حق الله في المال.

- جواز ذكر حال من مضى من الأمم ؛ ليتعظ به من سمعه، وأن ذلك لا يكون غيبة فيهم، ولعل هذا هو السر في ترك تسميتهم، ولم يفصح بما اتفق لهم بعد ذلك ؛ يعني ماذا حصل لهؤلاء بعد ذلك. والظاهر أن الأمر فيهم وقع كما قال الملَك ؛ بحيث ذهب مال الأبرص والأقرع، والخير الذي كان لديه، والنعم التي أعطيها. وثبت الخير وثبتت النعم، وزادها الله عز وجل للأعمى ؛ لكونه شاكرا.
- أن الله عز وجل يختبر عباده بالنعم ؛ فهي للابتلاء والاختبار : ﴿ وَبَلَوْنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾، ﴿ وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾.
- إثبات معجزة للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : وذلك من حيث إخباره عما مضى ؛ فهو من دلائل نبوته صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- أن نسبة النعمة إلى غير الله كفر بها وسبب لزوالها.
- إثبات الإرادة لله عز وجل والمشيئة : « فَأَرَادَ اللهُ أَنَّ يَبْتَلِيَهُمْ ».
- إثبات المشيئة للمخلوق، ولكنها تابعة لمشيئة الله.
- إثبات صفة الرضى، والسُّخط لله عز وجل ؛ كما دلت على ذلك نصوص كثيرة من القرآن والسنة : ﴿ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾، وقال سبحانه ﴿ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾.

- أن فيه دليلا على فضل الصدقة، والحث على الرّفق بالضعفاء وإكرامهم وتبليغهم مآربهم ؛ كما فعل الأعمى.
- الزجر عن البخل ؛ لأنه يحمل صاحبه على الكذب، وعلى جحد نعمة الله سبحانه وتعالى.
- تفاوت بني آدم في شكر نعمة الله ونفع عباد الله.
- أن الملائكة أعطوا قدرة على التشكل بصورة البشر، وهذا التشكل يكون بأمر الله سبحانه وتعالى ؛ فهو الذي أقدرهم على ذلك.
- أن الملائكة أجسام وليسوا أرواحا أو معاني أو قوى فقط، قوى خير.
- أن للإنسان عند المصائب أربع مقامات :

1- الجزع : وهو محرم.
2- والصبر : وهو واجب.
3- والرضى : وهو مستحب.
4- والشكر وهو أكمل وأطيب .

قد يقول شخص : **كيف يشكر الإنسان ربه على المصيبة وهي لا تلائمه ؟!**

فالجواب : ما ذكره أهل العلم ؛ بأنه إذا آمن بما يترتب على هذه المصيبة من الأجر والثواب ؛ عرف أنها تكون نعمة، تصير بذلك نعمة، والنعمة تشكر.

- حرص الرواة على نقل الحديث بلفظه : وذلك لما شك إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة في لفظة ؛ ذكر ما شك فيه. وهذا يدل على الأمانة وعلى الصدق والتحري.

- أن دعاء الملائكة مستجاب غالبا : وذلك بدعوات هذا الملك الذي ذُكر في الحديث أو في القصة.
- جواز الدعاء المعلّق ؛ كما في هذا الموضع « **إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ** »، وكما في قصة أولئك الثلاثة النفر « **اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ** »، وفي دعاء الاستخارة « **اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي** » إلى آخر دعاء الاستخارة. ومن ذلك : ما ذكر الله عز وجل في قوله ﴿ **وَالخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الكَاذِبِينَ** ﴾. فإذا عُلِّق الدعاء بشيء كما ورد في هذه الأدلة ؛ فلا بأس.
- جواز التنزل مع الخصم فيما لا يقرّ به الخصم من أجل إفحامه : وذلك أن الملك كان يعلم أنه كاذب، ولكن بناء على قوله : إن هذا ما حصل، وإن المال ورثه كابرا عن كابر. وهذا التنزل مثله ـ أو نظيره ـ : قول الله عز وجل ﴿ **وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلى هُدىً أَوْ فِي ضَلالٍ مُبِينٍ** ﴾، ومعلوم أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه على هدى.
- أن بركة الله عز وجل لا نهاية لها : وتلاحظ ذلك في كون كل واحد صار له واديا من الإبل والبقر أو الغنم.
- أنه لا مانع من تذكير الإنسان بحالته السيئة التي كان عليها، إذا كان ذلك لنصحه ودعوته لشكر الله ؛ كما فعل

الملَك مع هؤلاء. أما إذا كان ذلك لتعييره بماضيه، أو التشهير به ؛ فإنه لا يجوز شرعا.

- أن شكر كل نعمة بحسبها : فشكر نعمة المال ؛ ببذله في سبيل الله. وشكر نعمة العلم ؛ ببذله لمن سأله.
- أنه لا دليل فيه على جواز التمثيل : فقد يستدل بعضهم حين جاء الملَك بصورة البشر، وهكذا عند أن كان يأتي جبريل بصورة رجل ؛ أن فيه دليلا على جواز التمثيل ! فهذا ليس بصحيح ؛ وذلك لعدة أمور منها :
  - أنه لا قياس بين عالم الغيب، وعالم الشهادة، والملائكة في عالم الغيب. وكذلك الجن لهم قدرة على التشكل في صور البشر أو في صور بعض البشر ؛ لكنهم في عالم الغيب. فلا يقاس عالم الشهادة بعالم الغيب.
  - الثاني : أن الله عز وجل أعطاهم القدرة على ذلك بدون تكلف، بخلاف هؤلاء الممثلين ؛ فإنهم يتكلفون فعل المحاكاة.
  - ثالثا : أن الله عز وجل أذن للملائكة في التشكل، ولم يأذن لهؤلاء ؛ فأين الإذن من الله عز وجل، وفي شرع الله بالتمثيل ؟
  - رابعا : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذم ذلك أيما ذم ؛ أن يحاكي الإنسان فعل غيره : فقد ثبت عند الإمام ابن المبارك في [الزهد]، من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : أن النبي صلى الله

عليه وعلى آله وسلم قال « **مَا أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ أَحَدًا، وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا** ». والمحاكاة : هي **تقليد الغير في أفعاله**.

➢ خامسا : لأن هذا التمثيل ترد فيه مفاسد كثيرة، لا يتسع المقام لذكرها. وقد صنفت مصنفات في تحريم التمثيل بصوره المختلفة، وأنواعه المعاصرة في كتب عدة منها : كتاب الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله، ومنها كتاب الشيخ عبد السلام آل برجس رحمه الله، وغيرها من الكتب في بيان حكم التمثيل. فليس في هذه القصة دليل على تجويز هذا الفعل.

- أن الابتلاء قد يكون عاما وظاهرا.
- بيان فضيلة الورع والزهد والتواضع : كما هي صفات ذلك الأعمى ؛ فقد كان زاهدا في الدنيا حين طلب الغنم، وكان متواضعا أيضا، وكان شاكرا لنعمة الله سبحانه وتعالى.
- ثبوت الإرث في الأمم السابقة : أنهم كانوا يرث بعضهم بعضا ؛ كما قال الأبرص والأقرع : ورثته كابرا عن كابر.
- أن على الإنسان أن يذكر إذا صار في نعمة ما كان عليه سابقا من فقر أو مرض أو عاهة ؛ لأن ذلك يدفعه لمزيد من الشكر على نعمة الله جلا وعلا.
- أن الصحبة تطلق على المشاكلة في شيء من الأشياء، ولا يلزم منها المقارنة ؛ لقوله « **وَسَخِطَ**

عَلَى صَاحِبَيْكَ ». فالصاحب هنا : من يشبه حاله بحال آخر ؛ ووجه الشبه بين هؤلاء : أن الله عز وجل أنعم على كل واحد منهم بعد البؤس، وبعد الشدة، وبعد المرض.

إذاً فقوله « وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ » ؛ باعتبار المشاكلة، لا المقارنة في السيرة والحالة والطريقة.

- أن التذكير قد يكون بالأقوال أو الأفعال أو الهيئات.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ الآيَةِ. Σ

الشرح :

والمراد بها قول الله عز وجل ﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي ﴾. وتفسيرها : حيث أن في ذكرها بيانا لجحود هذا الإنسان، وأنه إن أعطي النعمة ؛ جحد وكفر بها. وإن سلبت منه ؛ سخط وجزع. قال الله سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا (19) إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا (20) وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا (21) إِلَّا الْمُصَلِّينَ ﴾ ؛ هذه طبيعة الإنسان : أن يجزع إذا مسه الشر، وإذا سلبت منه النعمة ؛ يجزع. وإذا جاءته النعمة، وحصل له الخير والسعة ؛ منع وجحد نعمة الله سبحانه وتعالى. واستثني من حال هؤلاء : الصالحون، المصلون.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : مَا مَعْنَى ﴿ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي ﴾ ؟ Σ

الشرح :

وقد ذُكر هذا المعنى، وأن قوله ﴿ لِي ﴾ ؛ يقصد بعملي، وأنا أستحق، وأستاهل هذا الأمر.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : مَا مَعْنَى قَوْلِهِ ﴿ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ ﴾ ؟ Σ

الشرح :

وذكر المصنف لهذه المسألة على صيغة السؤال ؛ ذلك يفيد القارئ والطالب فوائد منها :

- جذب انتباهه إلى أهمية هذه الجملة.
- دعوته إلى الكشف عما اشتملت عليه هذه الجملة.
- ما يترتب على فهم معناها من الانتفاع والاتعاظ والاعتبار. ومجيئها بالسؤال والاستفهام أبلغ من مجيئها

على أسلوب الخبر. وقد مرّ معنى قوله ﴿ **إِنَّمَا أُوْتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ** ﴾.

******

المتن :

Γ **الرَّابِعَةُ : مَا فِي هَذِهِ القِصَّةِ العَجِيبَةِ مِنَ العِبَرِ العَظِيمَةِ.** Σ

الشرح :

أي قصة هؤلاء الثلاثة : وذلك أن الأوَّلَين جحدا نعمة الله ؛ فحلّ بهما ما حلّ من سخط الله. وأما الثالث، اعترف بنعمة الله، وشكر الله عليها ؛ فحصل له رضى الله عنه. وغيرها من العبر كثير، ومن ذلك : الابتلاء والاختبار الذي أراده الله عز وجل لهؤلاء. ومن هذه العبر : تغيّر حال كل من هؤلاء الثلاثة، وزوال العاهات والأمراض التي بهم. ومن ذلك : كثرة ما أعطي هؤلاء الثلاثة من النعم والخير. ومن ذلك : مسح الملَك لكل منهم ؛ فبرأ بإذن الله عز وجل. ومن ذلك :

ثبات النعمة واستقرارها لدى شاكرها، وذهابها عن كافرها.
وغيرها من العبر كثير...

مسألة : ما هي الأمور التي تؤدي إلى شكر النعمة ؟

هناك عدة أمور توصل إلى شكر نعمة الله عز وجل :

- أولها : تذكر نِعَم الله عز وجل : كما قال الله سبحانه وتعالى﴿ **فَاذْكُرُوا آلاءَ اللَّهِ** ﴾ ؛ لأن تذكر النعم سبب لشكرها.
- ثانيا : علم العبد أنه مسؤول عن النعم : فإذا علم أنه مسؤول ـ لأن الله عز وجل قال ﴿ **ثُمَّ لَتُسْئَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ** ﴾ ـ ؛ شكر الله سبحانه وتعالى على نعمه حتى لا يعاقب.
- ثالثا : النظر إلى من هو دونك ؛ حتى تشكر نعمة الله، وتعلم أنك في نعمة : لحديث أبي هريرة في [الصحيحين] : « **انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ** ».
- دعاء الله عز وجل على الإعانة على الشكر : كما في حديث معاذ : « **اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى شُكْرِكَ، وَذِكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ** ».
- معرفة أن الله عز وجل يحب أن يكون العبد شاكرا له، يحب الشكر : قال قتادة رحمه الله : ((إن ربكم منعم، يحب الشكر)). ولذا حرص النبي عليه الصلاة والسلام

أن يصل إلى هذه المرتبة ؛ كما في قوله « أَفَلاَ أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا ».

******

المتن :

Γ بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ Σ

الشرح :

هذا الباب له مناسبات :

فمناسبة هذا الباب لما قبله : أن بينهما اشتراكا ؛ من حيث كفر النعمة ومنافاة التوحيد. ولذا ذكر عقب الباب الذي قبله ؛ لهذا الاشتراك الظاهر البيّن.

وأما مناسبة الباب للتوحيد : فإن فيه بيانا أن تعبيد الأولاد وغيرهم لغير الله في التسمية ؛ شرك في الطاعة ؛ كأن يقول : " عبد الحسين " أو " عبد الرسول " أو " عبد الكعبة " : شرك في الطاعة، وكفر بالنعمة.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد المصنف أمورا منها :

- أن من أنعم الله عليهم بالأولاد، وكمّل النعمة بهم بأن جعلهم صالحين في أبدانهم، صالحين في دينهم ؛ أن عليهم أن يشكروا ربهم على إنعامه، وألا يضيفوا النعم إلى غيره، وألا يُعبّدوا أولادهم لغيره.
- بيان تحريم التعبيد لغير الله عز وجل.

وهذه الآية التي جعلها ترجمة للباب، لها مناسبة :

فمناسبتها للباب والتوحيد : أنها دلت على أن التعبيد لغير الله في الأسماء شرك. وهذه الآية متعلقة ـ من حيث المعنى ـ بما قبلها من الآيات ؛ فأول هذه الآية : ﴿ **هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ (189) فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ** ﴾.

قوله سبحانه وتعالى ﴿ **هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ** ﴾ : ﴿ **هُوَ الَّذِي** ﴾ : تعريف بالله عز وجل ؛ وذلك بذكر شيء من أفعاله وصفاته. والخلق معناه : **الإيجاد من العدم**. والإيجاد من العدم ؛ تفرد الله عز وجل به.

﴿ **مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ** ﴾ : فيها قولان :

- الأول : أن المراد بالنفس الواحدة : العين الواحدة ؛ أي من شخص معين ؛ وهو آدم عليه السلام.
- والقول الثاني : أن المراد بالنفس : الجنس ؛ وجعل من هذا الجنس زوجه، ولم يجعلها من جنس آخر. والنفس : قد يراد بها الجنس ؛ كما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ **لَقَدْ**

مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ ؛ أي من جنسهم. وسيأتي معنا هل المراد بذلك ـ فيما ذكر في هذه الآيات أو في سياقها ـ : آدم وحواء، أو غيرهما.

﴿ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾ : ﴿ جَعَلَ ﴾ بمعنى : خلق. و ﴿ زَوْجَهَا ﴾ : والمراد به حواء عليها السلام ؛ لأنها خلقت من آدم.

﴿ لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾ : السكون : عكس الحركة ؛ والمراد به هنا : الطمأنينة. وسكون الرجل إلى زوجته ؛ ظاهر من أمرين :

- الأول : أن بينهما مودة ورحمة. وهذا ما يقتضيه الأنس والاطمئنان والاستقرار.
- الثاني : السكون من حيث الشهوة. وهذا سكون خاص، لا يكون إلا مع الزوج أو الزوجة.

وفي اللام ما يفيد التعليل في قوله ﴿ لِيَسْكُنَ ﴾ ؛ تعليل لكونها من جنسه، فلم تكن جنية ولا غير ذلك.

﴿ فَلَمَّا تَغَشَّاهَا ﴾ : أي وطئها وجامعها، وهي كناية عن الجماع. وهو تشبيه لعلو الرجل على المرأة بالغشيان ؛ كما أن الليل يستر الأرض بظلامه ؛ فقال سبحانه ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾. وعُبّر هنا بقوله ﴿ تَغَشَّاهَا ﴾، ولم يقل : " غشيها " ؛ لأن " تغشى " أبلغ، وفيه شيء من المعالجة ؛ كما جاء في الحديث : « إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الْأَرْبَعِ، ثُمَّ جَهَدَهَا ». وهذه الكناية عن الجماع بهذا القول، قد جاء في مواضع من القرآن الكناية عنه بألفاظ مختلفة ؛ فمن الألفاظ التي عُبّر بها، وكُنّي بها عن الجماع : الملامسة ؛ كما في قوله ﴿ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾.

الثاني : الإفضاء ؛ كما في قوله ﴿ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ ﴾. ومن ذلك : الدخول ؛ كما في قوله ﴿ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ ﴾. ونحوها من الألفاظ ؛ التي تدل على معنى الجماع.

وقوله ﴿ حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا ﴾ : الحمل : **ما كان في البطن،** بفتح الحاء وبكسرها : " حِمل " : ما يحمل. ومن عادة الحمل أن يكون في أوله خفيفا ؛ لذلك وُصف هنا بأنه خفيف ؛ لأن أوله نطفة، ثم علقة، ثم مضغة.

﴿ فَمَرَّتْ بِهِ ﴾ : أي استمرت وتجاوزت هذا الحمل، من غير تعب ولا إعياء ؛ فقعدت وقامت ولم يثقلها.

﴿ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ ﴾ : من " الثقل " ؛ وهو ضد الخفة. وهذا الإثقال يكون في آخر الحمل.

﴿ دَعَوَا اللَّهَ ﴾ : الضمير عائد على الاثنين : الرجل وزوجه. والدعاء هنا : دعاء مسألة كما هو ظاهر السياق.

﴿ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا ﴾ : أتى بوصف الألوهية والربوبية، قال أهل العلم : لأن الدعاء يتعلق به جانبان :

- الأول : جانب الألوهية : وذلك من جهة العبد ؛ كونه يدعو الله عز وجل، والدعاء معلوم أنه عبادة.
- والثاني : جانب الربوبية : وذلك لأن في الدعاء تحصيلا للمطلوب، وتحصيل المطلوب أو حصول المطلوب ؛ هذا له تعلق بالربوبية. وكيف كانت الصيغة التي دعوا الله بها ؟ قيل كانت : " اللهم ربنا لئن آتيتنا صالحا " إلى آخر الدعوة. وقيل غيرها.

﴿ لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا ﴾ : ﴿ آتَيْتَنَا ﴾ بمعنى : أعطيتنا. ﴿ صَالِحًا ﴾ : في المراد بـ " الصالح " قولان :

- ❖ الأول : أنه الإنسان المشابه لهما، وقد خافا أن يكون بهيمة. هذا هو قول الأكثرين، كما عزاه إليهم ابن الجوزي رحمه الله.
- ❖ القول الثاني : أنه الغلام، كما ذكر هذا عن الحسن وقتادة.

وهل المراد بـ " الصلاح " : صلاح البدن، أو صلاح الدين، أم هما معا ؟

الجواب : هذه الكلمة تحتمل الأمرين : صلاح البدن : وذلك بأن يأتي بشرا سويا، لا نقص فيه ولا عاهة. وصلاح الدين : وذلك أن يأتي تقيا، قائما بأمر الله. والصالح في دينه : هو **القائم بأمر الله، المؤدي للحقوق**. وقيل : هو **من صلحت أقواله وأفعاله ونيته**.

﴿ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ : هذا هو جواب القسم، والشرط. جواب القسم في قوله ﴿ لَئِنْ ﴾، اللام كانت موطئة للقسم : أي والله لئن آتيتنا صالحا لنكونن. ﴿ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ : أي من القائمين بشكرك على هذا الولد الصالح. والشكر لغة : هو **الاعتراف بالإحسان، ونشره.** واصطلاحا : **ظهور أثر النعم الإلهية على العبد : في قلبه ؛ اعترافا وإيمانا. وفي لسانه ؛ حمدا وثناء. وفي جوارحه ؛ عبادة وطاعة.**

﴿ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا ﴾ : أي ولدا سويا، لا نقص فيه ولا عاهة. لم يحصل منهما الشكر الذي وعدا به ربهما ؛ بل قال الله ﴿

﴿ جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا ﴾ : أي فيما رزقهما من الولد ؛ بأن سمياه " عبد الحارث "، ونحو ذلك.

وفي هذه الجملة ما يفيد على أن الصلاح البدني ؛ هو المراد في حال صغر الولد، فإذا كبر ؛ ظهر صلاحه الديني.

﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ ﴾ : أي تقدّس، وترفّع عما يشركون بالله عز وجل في هذا، وفي غيره. وهنا قال ﴿ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ : جمع، مع أن المراد بذلك اثنان من هذا الجنس ؟! : وذلك جائز أن يعود الضمير إلى جنس الاثنين مجموعا ؛ كما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾.

هذه معاني ألفاظ الآية، وقد ذكرت المعاني في هذه الآية، ومرجعها إلى ثلاثة أقوال فيما تشتمل عليه هذه الآية وما قبلها :

- القول الأول : أن هذه الآية ليس فيها تعرض لآدم وحواء بوجه من الوجوه، ويكون السياق فيها جاريا على الأسلوب العربي الفصيح ؛ كما سيأتي تقرير ذلك : أن لم يكن لذكر آدم في هذا الموضع، ولا حواء مجال.
- الثاني : أن المراد بذلك آدم وحواء ؛ فيكون المعنى : خلقكم من آدم وحواء، فلما حصل من آدم أن جامع حواء ؛ حملت إلى آخر ما ذكر الله عز وجل. وذكر أنه وقع الشرك ؛ فأشرك آدم وحواء بالله عز وجل، ولكن هذا يسمى بـ " شرك الطاعة "، لا بـ " شرك العبادة ". وهذا القول ضعيف وباطل، وسيأتي بيان ذلك إن شاء الله.

❖ القول الثالث : أن المراد بقوله ﴿ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾ : آدم وحواء، فلما تغشاها ؛ انتقل بعد ذلك من آدم وحواء إلى بنيه. فيكون المعنى : فلما تغشى الإنسان الذي تسلسل من آدم وحواء زوجه : ﴿ حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا... ﴾ إلى آخر الآية. وهذا القول ـ وإن كان له وجه ـ إلا أن الأول أظهر وأبين ؛ وذلك لأن الضمائر صارت متحدة : " من نفس واحدة "، " وخلق منها زوجها "، " فلما تغشاها " ؛ أي يعود إلى الزوج.

فوائد هذه الآية :

اشتملت هذه الآية وما قبلها على فوائد :

- تفضيل جنس الرجال على جنس النساء ؛ حيث بدأ الله عز وجل بهم في الخلق.
- تفضيل الزواج على العزوبة.
- من حسن الأدب التكنية عن الألفاظ المكروهة أو المستكرهة.
- بيان فضل الأم ومكانتها وما تعانيه.
- مشروعية الدعاء وإثبات نفعه.
- وجوب تنزيه الله عما لا يليق به.
- تحريم التسمية بكل اسم معبد لغير الله ؛ كـ " عبد الحسين " و" عبد الرسول " و" عبد الكعبة ".
- أن الشرك بالله ينافي الشكر.
- أن هبة الله للرجل الولد السوي، من النعم التي تستحق الشكر.

- أن من شكر نعمة الله، وإنعامه بالولد ؛ أن يعبد لله : كـ " عبد الله " و" عبد الرحمن "، ونحو ذلك.
- أن الإنسان قد يعاهد ربه أن يفعل العبادة مقابل أن يتفضل الله عليه بالنعمة. وهذا في الغالب لا يحصل الوفاء بها، هذه المعاهدة غالبا ما تنقض ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ (75) فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾، وفي هذه الآية قال الله تعالى﴿ لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ (189) فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا ﴾.

ومن أجل هذا ـ أن الإنسان غالبا أنه لا يفي بمعاهدته لله عز وجل ـ ؛ كُره النذر، ونهى النبي عليه الصلاة والسلام عنه ؛ لأن النذر معاهدة مع الله جلا وعلا. وقد ذهب بعض أهل العلم إلى تحريمه، وذهب الأكثرون إلى كراهته.

ومن فوائد هذه الآية :

- **إشكال وجوابه :** الولد الذي آتاهما الله عز وجل، كان واحدا ؛ فكيف جعلا في هذا للولد الواحد شركا بل شركاء ؟

أجاب العثيمين رحمه الله عن هذا بثلاثة أوجه :

- أن يعتقد بأن الذي أتى بهذا الولد هو الولي الفلاني، والصالح الفلاني، ونحو ذلك. فهذا شرك أكبر ؛ لأنهما

أضافا الخلق إلى غير الله. ومن هذا ما يوجد في بعض الأمم الإسلامية الآن : تجد المرأة التي لا يأتيها الولد تأتي إلى قبر الولي الفلاني ـ كما يزعمون أنه ولي الله، والله أعلم بولايته ـ ؛ فتقول : " يا سيدي فلان ! ارزقني ولدا ! ". أنظر كيف يكون الشرك في هذا الولد : الأول ؛ أن يعتقدا أن الذي أتى به هو الصنم، هو الولي، هو.، أي مخلوق.

- الوجه الثاني : أن يضيفا سلامة المولود، ووقايته إلى الأطباء وإرشاداتهم، وما أشبه ذلك. أو إلى القابلة ؛ وهي التي تُولِّد النساء ؛ فيقولون : سلم هذا الولد من كذا ؛ لأن فلانة، أو لأن القابلة امرأة متقنة جيدة. وهذا من إضافة النعم إلى غير الله ؛ وهو نوع من الشرك، لكن لا يصل إلى حد الشرك الأكبر.
- الوجه الثالث : ألا يشرك من ناحية الربوبية، بل يؤمن أن هذا الولد خرج سالما بفضل الله ورحمته ؛ ولكن يشرك من ناحية أخرى، من ناحية العبودية ؛ فيقدم محبته على محبة الله ورسوله، ويلهيه عن طاعة الله ورسوله ؛ كما قال تعالى ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾، وقال عز وجل ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْواجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾، وهكذا...

******

المتن :

Γ قَالَ ابْنُ حَزْمٍ : ((اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللهِ ؛ كَعَبْدِ عَمْرٍو وَعَبْدِ الكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ـ حَاشَا عَبْدِ المُطَّلِبِ ـ)).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الآيَةِ، قَالَ : (لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ ؛ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ : إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الجَنَّةِ، لَتُطِيعَانِي أَوْ لَأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنَي أَيِّلٍ، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ فَيَشُقُّهُ، وَلَأَفْعَلَنَّ ـ يُخَوِّفُهُمَا ـ سَمِّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ. فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ؛ فَخَرَجَ مَيِّتًا. ثُمَّ حَمَلَتْ فَأَتَاهُمَا، فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ الوَلَدِ، فَسَمَّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿ جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا ﴾). رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ : ((شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ)).

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ ﴿ لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا ﴾ الآيَة، قَالَ : ((أَشْفَقَا أَلَّا يَكُونَ إِنْسَانًا))، وَذُكِرَ مَعْنَاهُ عَنْ الحَسَنِ وَسَعِيْدٍ، وَغَيْرِهِمَا. Σ

الشرح :

توثيق هذه الآثار :

الأثر الأول : أثر ابن حزم، وقوله هذا ينظر في كتابه [مراتب الإجماع].

أما أثر عبد الله بن عباس في الآية : فقد أخرجه ابن أبي حاتم من طريق شريك القاضي عن خُصيف بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به. وهو إسناد ضعيف، فيه علتان :

الأولى : شريك القاضي، ضعيف ؛ ولكنه توبع.

الثانية : خصيف بن عبد الرحمن الجزري، ضعيف. فأثر عبد الله بن عباس في هذه الآية ضعيف. وقد ذكر الحافظ بن كثير رحمه الله في [تفسيره] أن هذا الأثر عن ابن عباس تلقاه جماعة من أصحابه ؛ كمجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة، ومن الطبقة الثانية : قتادة والسدي وغير واحد من السلف، وجماعة من الخلف، ومن المفسرين من المتأخرين، جماعات لا يحصون كثرة. ((وكأنه[31] ـ والله أعلم ـ أصله مأخوذ من أهل الكتاب ؛ فإن ابن عباس رواه عن أبي بن كعب، كما رواه ابن أبي حاتم))، وساق إسناد الحديث. وقد روي في تفسير هذه الآية حديث مرفوع، لكنه ضعيف. هذا الحديث أخرجه الإمام الترمذي وأحمد والحاكم، وغيرهم من طريق عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب مرفوعا، بلفظ : « **لَمَّا حَمَلَتْ حَوَّاءُ طَافَ بِهَا إِبْلِيسُ وَكَانَ لَا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ، فَقَالَ : سَمِّيهِ عَبْدَ الحَارِثِ، فَسَمَّتْهُ عَبْدَ الحَارِثِ، فَعَاشَ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ وَحْيِ الشَّيْطَانِ وَأَمْرِهِ** ». وهذا الحديث فيه علل ذكرها العلامة الألباني في [السلسلة الضعيفة] برقم (342).

إذاً لم يصح في تفسير هذه الآية لا حديث مرفوع، ولا أثر ثابت عن ابن عباس.

الأثر الثالث : أثر قتادة : أخرجه ابن أبي حاتم بإسناد صحيح، ولكن بلفظ : ((فكان شركا في طاعته، ولم يكن شركا في عبادته)). وأخرجه ابن جرير بلفظ : ((فأشركا في الاسم، ولم يشركا في العبادة)).

---

[31] هذا كلام الحافظ ابن كثير.

الأثر الرابع : أثر مجاهد : أخرجه ابن أبي حاتم، وفي إسناده يحيى بن اليمان، فيه ضعف.

وقوله " وذُكر معناه عن الحسن " : أثر الحسن، لم يصح. أخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير من طريق معمر عن الحسن، ومعمر لم يسمع من الحسن كما قاله أبو حاتم. والثابت عن الحسن أنه قال في تفسيرها : ((كان هذا في بعض أهل الملل، ولم يكن بآدم)). ذكر ذلك ابن كثير من طرق عنه، ثم قال : ((وهذه أسانيد صحيحة عن الحسن ؛ أنه فسّر الآية بذلك. وهو من أحسن التفاسير، وأولى ما حُملت عليه الآية)). وانظر تمام كلامه ؛ فإنه نفيس. وذكر نحو كلام الحافظ ابن كثير : ابن القيم في كتابه [التبيان في أقسام القرآن].

وأما أثر سعيد ـ والمراد به سعيد بن جبير ـ ضعيف أيضا : أخرجه ابن أبي حاتم، ولفظه في قول الله ﴿ لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا ﴾، قال : ((مثل خلقنا)). ولكن في إسناده سالم بن أبي حفصة، وهو ضعيف. وهنا أشار إلى ضعف أثر الحسن وسعيد بن جبير المصنف ؛ حين ذكر هذين الأثرين بصيغة التمريض : " وذُكر ".

وأما قوله " وغيرهما " : الذي ورد عن غيرهما هم كثير، راجع ذلك في كتابي : [تفسير ابن جرير]، و[تفسير ابن أبي حاتم]، وقد ذكر شيئا منها ـ أي من هذه الآثار ـ ابن كثير في [تفسيره].

وهنا سؤال : **ما سبب انتشار هذه الآثار ؟**

سببها : ما ذكره الحافظ ابن كثير : أثر ابن عباس انتشر واشتهر. وما أحسن ما علّق عليه الحافظ ابن كثير، وقد أتى

بكلام جيد مفيد ؛ فقال بعد أن ذكر الآثار : ((وهذه الآثار يظهر عليها ـ والله أعلم ـ أنها من آثار أهل الكتاب، وأما نحن فعلى مذهب الحسن البصري رحمه الله في هذا ؛ وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء ؛ وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته ؛ ولهذا قال ﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾)).

" ابن حزم " : هو " أبو محمد " علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الفارسي الأصل، ثم الأندلسي القرطبي. نشأ في تنعم ورفاهية، ورُزق ذكاء مفرطا، وذهنا سيالا، هو صاحب التصانيف. كان والده من كبراء قرطبة، وأما هو فقد زهد في الرئاسة، ولزم منزله مكبا على العلم. تفقه أولا للشافعي، ثم أداه اجتهاده إلى القول بنفي القياس كله جليه وخفيه. وصنف كتبا كثيرة، بلغت أربعمائة مجلد، ومن أشهر كتبه [المحلى]، و[الفصل في الأهوال والنحل]، و[حجة الوداع]، وغيرها من الكتب. وفي عقيدته شيء في باب الأسماء والصفات، وغيرها من الأبواب. توفي سنة 456 من الهجرة.

" ابن أبي حاتم " : وهو عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي. و" أبو حاتم " اسمه : محمد بن إدريس الرازي. وعبد الرحمن حافظ " الرّي "، وابن حافظها ؛ فهو حافظ ابن حافظ. وكان ممن جمع علو الرواية، ومعرفة الفن. رحل مع أبيه صغيرا، وبنفسه كبيرا. وله الكتب النافعة، أشهرها : كتاب [الجرح والتعديل]، وكتاب [التفسير الكبير]، و[كتاب العلل]. كان من المعمرين، مات في عُشر التسعين سنة 327 من الهجرة.

في قول ابن حزم ((**اتَّفَقُوا**)) : الاتفاق هنا : بمعنى الإجماع ؛ أي أجمعوا. والإجماع هو أحد الأدلة الشرعية التي تثبت بها الأحكام. ((**اتَّفَقُوا**)) : يشير الضمير إلى أهل العلم ؛ أي اتفق العلماء.

((**عَلَى تَحْرِيمِ**)) : والتحريم هو المنع. ((**كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللهِ**)) ومثَّل ذلك : ((**كَعَبْدِ عَمْرٍو وَعَبْدِ الكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ**)) : ولاحظ في قوله ((**وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ**)) إشارة إلى ماسوى هذين الاسمين ؛ مثل : " عبد الرسول " و" عبد عزير " و" عبد الحسين ".

((**ـ حَاشَا عَبْدِ المُطَّلِبِ ـ**)) : هذا استثناء من حيث الإجماع، لا من حيث التحريم : يعني اتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله، إلا اسم " عبد المطلب " ؛ ففيه خلاف من حيث الإجماع، لا من حيث التحريم.

و ((**عَبْدِ المُطَّلِبِ**)) : وردت بالجر ؛ باعتبار أن ((**حَاشَا**)) حرف جر، ويجوز أن تكون منصوبة ؛ باعتبار ((**حَاشَا**)) فعل ماضي.

أما مسألة " عبد المطلب " ؛ ففي النهي عن هذا الاسم قولان :

القول الأول : الجواز. وأصحاب هذا القول يقولون : وذلك لأن النبي عليه الصلاة والسلام استعمل هذا الاسم، وذكره ؛ كما في قوله « **أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ** ». وقيل : لأن أصله من عبودية الرّق ؛ لأن " عبد المطلب " اسمه : " شيبة "، وسمي بـ " عبد المطلب " ؛ لأن عمّه أخذه، وخاف عليه حال رجوعه إلى مكة ؛ فجعل الناس يقولون : من هذا ؟ فيقول : هذا عبدي ؛ فقيل " عبد المطلب ".

والقول الثاني : هو المنع. وذلك لأن التعبيد لغير الله سبحانه وتعالى لا يجوز شرعا ؛ وذلك للإجماع الذي نقله غير واحد من أهل العلم في هذه المسألة. وأما قوله عليه الصلاة والسلام « **أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ** » ؛ فهذا من باب الإخبار، لا من باب الإنشاء.

وهذا هو الصحيح ؛ أنه لا يعبد لغير الله، سواء كان باسم عبد المطلب، أو باسم غيره. وقد تأثر بعضهم حين سمع حديث « **أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ** » ـ بعض الفقهاء ـ ؛ فسمى ولده " عبد المطلب " ! وهذا من الخطأ في فهم النصوص الشرعية، ولأن النبي عليه الصلاة والسلام إنما أخبر، ولم يكن له أن يغير اسما اشتهر بين الناس وقد مات صاحبه.

وفي أثر ابن عباس يقول : (**لَمَّا تَغَشَّاهَا**) : أي وطئها، وهي كناية عن الجماع كما تقدم.

(**آدَمُ**) : هذا فيه التصريح بأن الذي ذكره الله عز وجل في القرآن هو آدم. لكن قد ذكرنا أن الأثر ليس بصحيح.

(**حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ**) : (**إِبْلِيسُ**) : على وزن " إفعيل "، قيل من " أَبْلَسَ " ؛ إذا يئس، وهو يائس من رحمة الله سبحانه وتعالى.

(**إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الجَنَّةِ**) : وهذا فيه بُعدٌ : كيف يهول الشيطان على آدم عليه السلام ؟ والمصاحبة ـ كما سبق ذكر ذلك ـ ؛ تكون بالمشاكلة، وتكون بالمقارنة : من الصحبة ما تكون على سبيل المشاكلة ؛ كما مرّ معنا في قول الملك للرجل « **فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ** » ؛

بالمشاكلة. (**الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الجَنَّةِ**) : والمراد بالجنة : جنة الخلد.

(**لَتُطِيعَانِي**) : هنا يأتي بالقسم عليها : والله لتطيعاني.
والطاعة هي : **الموافقة ؛ فعلا للمأمور، واجتنابا للمحظور.**

(**أَوْ لَأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنَي أَيِّلٍ**) : وأَيِّل : إسم لذكر الوعل، وهو معروف بطول قرونه.

(**فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ فَيَشُقُّهُ**) : يهوّل، ويتوعد. (**فَيَشُقُّهُ**) : أي يشق البطن.

(**وَلَأَفْعَلَنَّ**) : لا يزال يتوعد بذا وذاك .

(**سَمِّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ**) : قيل كان إسم إبليس : " الحارث " ؛ أراد أن يسمياه بذلك ؛ لتحصل صورة الإشراك به : " عبد الحارث " ؛ وكأنه سيكون عبدا له.

(**فَأَبَيَا**) : أي امتنعا أن يطيعاه.

(**فَخَرَجَ مَيِّتًا**) : خرج ميتا، ولم يخرج بقرون.

(**ثُمَّ حَمَلَتْ فَأَتَاهُمَا، فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ الوَلَدِ**).

وهذه الصفات تبقى في ذهنك من أجل رد القصة وبطلانها، إثبات بأنها باطلة ليست بصحيحة في حق آدم وحواء كما سيأتي تقرير ذلك من أوجه كثيرة.

قال " **وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ** " : " **لَهُ** " : لابن أبي حاتم.

((**شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ**)) : والشرك في الطاعة، قد يكون شركا في العبادة التي تتضمن الذل

والخضوع. وقد لا تكون الطاعة شركا في العبادة ؛ وذلك لأن الإنسان قد يطيع ظالما متعديا في أمره ؛ إما لرهبة منه، أو لرغبة في دنياه. هذا وذاك.

((**شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ**)) : أي أنهما ـ هذا على احتمال أن آدم وحواء أجابا إبليس إلى ما أراد ـ ؛ فوجه بعض أهل العلم فقال : هذا قول قتادة، يقول : ((**شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ**)) ؛ يعني أطاعاه في التسمية، ولم يعبداه، أطاعاه في التسمية فقط ؛ أن يسميا هذا الولد " عبد الحارث "، أو نحوها من التعبيد لغير الله عز وجل.

قول أن هذه الآيات ﴿ **فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا** ﴾ ذكرت في شأن آدم وحواء : باطل من وجوه عدة، هذه الوجوه ذكرها كثير من أهل العلم، ومنهم العلامة ابن عثيمين رحمه الله :

- الوجه الأول : أنه ليس في هذه القصة خبر صحيح عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهذه القصة هي من الأخبار التي لا تتلقى إلا بالوحي، وقد ذكر أهل العلم أن هذه القصة رواية مكذوبة، موضوعة في حق آدم وحواء عليهما السلام. إذاً لم تثبت هذه القصة سندا.
- الوجه الثاني : أنه لو كانت هذه القصة في آدم وحواء، وأنهما أشركا بالله عز وجل ؛ لكان حالهما إما أن يتوبا من الشرك، أو يموتا عليه. فإن قلنا : ماتا عليه ؛ كان ذلك أعظم وأخبث في الفرية عليهما. وإن كان تابا من الشرك ؛ فلا يليق بحكمة الله عز وجل وعدله ورحمته

أن يذكر خطأهما، ولا يذكر توبتهما من ذلك الذنب. والله تعالى إذا ذكر خطيئة بعض الأنبياء والرسل ؛ ذكر توبتهم ؛ كما في قصة آدم حين أكل من الشجرة هو وزوجه فتابا من ذلك، وذكر الله عز وجل توبتهما.

- الوجه الثالث : أن الأنبياء معصومون من الشرك باتفاق العلماء، نقله غير واحد منهم. وقد رعى الله عز وجل، وحفظ الأنبياء من الوقوع في الشرك، وهم قبل البعثة والنبوة ؛ فكيف بعدها ؟.
- الوجه الرابع : أنه ثبت في حديث الشفاعة أن الناس يأتون إلى آدم يطلبون منه الشفاعة ؛ فيعتذر بأكله من الشجرة، وهو معصية وقد تاب من ذلك الذنب، ولو وقع من آدم الشرك بالله عز وجل ؛ لكان اعتذاره من هذا الذنب أولى وأقوى وأحرى، من أن يعتذر بأكله من الشجرة.
- الوجه الخامس : أن في هذه القصة : أن الشيطان جاء إليهما، وقال (**إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الجَنَّةِ**) ؛ وهذا لا يقوله من يريد الإغواء ؛ فإنه يأتي بشيء يقرب قبول قوله، فلو قال لهما : (**إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الجَنَّةِ**) ؛ لم يقبلا منه شيئا.
- الوجه السادس : أن قوله في هذه القصة : (**لَأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنَي أَيِّلٍ**) : إما أن يصدقا أن ذلك ممكن في حقه. وهذا شرك في الربوبية ؛ لأنه لا يقدر على ذلك إلا الله سبحانه

وتعالى. أو لا يصدقا ؛ فلا يمكن أن يقبلا قوله وهما يعلمان أن ذلك غير ممكن في حقه.

- الوجه السابع : أن الله عز وجل قال في ختام الآيات ﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ؛ فأتى بضمير الجمع في قوله ﴿ يُشْرِكُونَ ﴾ ولو كان آدم وحواء ؛ لقال : " عما يشركان ".

فهذه الوجوه تدل على أن القصة باطلة من أساسها، وأنه لا يجوز أن يُعتقد في آدم وحواء أن يقع منهما شرك بأي حال من الأحوال. فالأنبياء والرسل منزهون عن الشرك، مبرؤون منه باتفاق أهل العلم. وعلى هذا : فيكون تفسير الآية أنها عائدة إلى بني آدم ؛ الذين أشركوا شركا حقيقيا، وفي بني آدم من يكون مشركا، كما أن منهم من يكون موحدا.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَحْرِيمُ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللهِ. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من الإجماع الذي نقله ابن حزم رحمه الله، والإجماع يُعدّ أصلا من الأصول التي يرجع إليها، ويحتج بها.
" تحريم كل ايم معبد لغير الله " : لما فيه من الإشراك مع الله عز وجل في الربوبية. وسواء كان التعبيد للمطلب، أو لغيره

كما مرّ معنا. ولكن يلحظ أن أي شيء يذكره النبي عليه الصلاة والسلام من التعبيد لغير الله ؛ كـ " عبد المطلب " و" عبد مناف " في قوله « **يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ** » ؛ أن هذا من باب الإخبار، وليس من باب الإنشاء والإقرار.

******

المتن :

Γ **الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ الآَيَةِ.** Σ

الشرح :

والمراد بها قوله تعالى ﴿ **فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا** ﴾. وقد فُسّرت الآية بأنها ليست في حق آدم وحواء ؛ وإنما هي في بنيهما.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : أَنَّ هَذَا الشِّرْكَ فِي مُجَرَّدِ تَسْمِيَةٍ لَمْ تُقْصَدْ حَقِيقَتُهَا. Σ

الشرح :

وذلك أنهم سموا بـ " عبد الحارث " كما ورد في القصة. أي أن التسمية بـ " عبد الحارث " ؛ إنما هو شرك بمجرد التسمية فقط، ولم يقصد حقيقة ما أراده الشيطان من التعبيد له. وهذا بناءً على ما ذُكر في أثر ابن عباس. ولكن الصحيح أن هذا الشرك واقع حقيقة ؛ ولكنه في بني آدم، وليس من آدم وحواء كما أسلفنا. والذين ذكروا أن هذا الشرك مجرد تسمية بـ " عبد الحارث "، ولم يُقصد حقيقة التعبيد والعبادة لغير الله عز وجل ؛ فهذا على التسليم بأنها نزلت في شأن آدم وحواء.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : أَنَّ هِبَةَ اللهِ لِلرَّجُلِ البِنْتَ السَّوِيَّةَ مِنَ النِّعَمِ. Σ

الشرح :

لما أنهما حلفا أن يشكرا الله إذا أتاهما صالحا ـ أي سويا ـ لم يفرقا بين كونه ذكرا أو أنثى ؛ دل ذلك على أن هبة الله للإنسان البنت السوية في خلقها من النعم، خلافا لما اشتهر عند العرب من كراهة البنات. وقد أتى المصنف بالبنت دون الابن ؛ لأن بعض الناس يرون أن هبة البنات من النقم، وليست من النعم ؛ كما قال الله عز وجل في شأن المشركين ﴿ وَإِذا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ (58)

يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾. والله عز وجل قد ذكر أنه يهب الذكور، ويهب الإناث ؛ بل قدم الإناث في الذكر ؛ فقال سبحانه ﴿ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴾ ؛ فقدم ذكر الإناث على ذكر الذكور. إضافة إلى ما يناله الشخص من رزق وخير وأجر عظيم ؛ إذا كفل البنت ورباها، وقام بذلك.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : ذِكْرُ السَّلَفُ الفَرْقَ بَيْنَ الشِّرْكِ فِي الطَّاعَةِ وَالشِّرْكِ فِي العِبَادَةِ. Σ

الشرح :

أتى بهذه المسائل على سبيل أن هذه الآيات نزلت في شأن آدم وحواء، ولا حاجة إلى هذا التفريق إذا علمنا بأن الآيات لم تنزل في شان آدم وحواء. والفرق بين الطاعة وبين العبادة : أن الطاعة إذا كانت منسوبة لله ؛ فلا فرق بينها، وبين العبادة ؛ فإن عبادة الله هي طاعته. وإن كانت الطاعة منسوبة لغير الله ؛ فإنها غير العبادة ؛ فالشرك بالطاعة : أن يطيعه لا حبا ولا تعظيما ولا ذلا ؛ ولكن يطيعه في امتثال الأمر. بخلاف العبادة : فإنها طاعة مع حب وتعظيم وذل.

******

مسائل متعلقة بالباب :

الأولى : كيف يتفقون على تحريم الاسم المعبد لغير الله، وقد صح عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال « تَعِسَ عَبْدُ الدِّيْنَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ »، وصح عنه « أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ » ؟

فالجواب عن ذلك : أما قوله « **تَعِسَ عَبْدُ الدِّيْنَارِ** » ؛ فلم يُرِد الاسم، لم يُرِد بذلك الاسم ؛ وإنما أراد به الوصف، والدعاء على من يُعبِّد قلبه للدينار والدرهم ؛ فرضي بعبوديتهما عن عبودية الله تبارك وتعالى، وليس فيه التجوير في التعبيد لغير الله ؛ حال التسمية.

وأما قوله « **أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ** » : ـ فكما مرّ معنا ـ ؛ من باب الإخبار، لا الإنشاء، ولو كان قوله هذا حجة على جواز التسمية به ؛ لكان قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو عَبْدِ مَنَافٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ** » ؛ يكون هذا حجة على جواز التسمية بـ " عبد مناف "، ولا قائل بذلك.

المسألة الثانية : أنه وُجد في الصحابة " عبد المطلب " كما ذكر ابن عبد البر : " عبد المطلب بن ربيعة "، قال : كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولم يغير إسمه ؟!

فالجواب عن ذلك : ما قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله، قال معلّقا: ((وفيما قاله نظر ؛ فإن الزبير ـ يعني ابن بكار ـ أعلم

من غيره بنسب قريش، ولم يذكر أن إسمه إلا " المطلب "[32].
وقد ذكر العسكري أن أهل النسب إنما يسمونه " المطلب ")) ؛ فلا إشكال حينئذ.

المسألة الثالثة : قول القائل : " عبّاد الشمس " هل هذه التسمية صحيحة أم فاسدة ؟

هذا إسم لبعض الزهور، يستخلص منه بعض الروائح الزكية، وبعض الدّهان وغيره. وسميت بذلك ؛ لانفتاح الزهرة في مواجهة الشمس شروقا وغروبا. ولكن تعبيد هذه الزهرة، أو تلك الشجرة لغير الله عز وجل لا يجوز. فالعبودية لا تكون إلا لله ؛ لقوله تعالى ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ ﴾، وهذا من الشجر. فتسمية هذا النوع من الزهور باسم " عبّاد الشمس " يُعدّ تسمية فاسدة.

المسألة الرابعة : إسم " الحارث " :

ذكر بعض أهل العلم أن من أسماء إبليس " الحارث "، قال الحافظ ابن حجر في [الفتح] : ((ومن أسمائه " الحارث " و" الحكم "، وكنيته " أبو مرّة ")) اهـ. ولكن لم يثبت في ذلك دليل صحيح في تسمية إبليس بـ " الحارث "، وأما الأثر الوارد عن ابن عباس ؛ فغير صحيح : أن الشيطان قال لآدم وحواء سمياه " عبد الحارث " ؛ ليكون عبدا له.

---

[32] إذاً إسم " عبد المطلب بن ربيعة " خطأ ؛ وإنما اسمه " المطلب بن ربيعة ".

هذا شيء، شيء آخر : أنه قد ورد في حديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أورده العلامة الألباني في [السلسلة الصحيحة] : « **أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَالْحَارِثُ** »، فمع كونه لم يثبت ؛ فإن هذا الإسم من الأسماء التي لها فضل ومزية على غيرها.

******

المتن :

Γ بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ Σ

الشرح :

هذا الباب مناسبته لما قبله : أن فيه تسمية، وقد سبق أن التسمية للأولاد بتعبيدهم لغير الله مما لا يجوز شرعا، ذكر بعد ذلك ما ينبغي من التسمية ؛ وهو تعبيدهم لله عز وجل : كـ " عبد الله " و" عبد الرحمن " ؛ فلله الأسماء الحسنى.

الأمر الثاني : لما ذكر في الباب السابق دعاء بني آدم ربه بإيتاء الولد ؛ حصل بعد ذلك الشرك. فنبّه في هذا الباب على الإخلاص في الدعاء، وعدم الإلحاد في الأسماء الحسنى التي يدعى الله بها ؛ كي لا يقع في الشرك بالله تبارك وتعالى.

ومناسبته للتوحيد : أن هذا الباب يتعلق بتوحيد الأسماء والصفات ؛ فهو من التوحيد. وهذا الكتاب قد جمع أنواع توحيد الله الثلاثة : توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات. وقد دل هذا الباب على أن دعاء الله بأسمائه الحسنى عبادة.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد عدة أمور :

- إثبات الأسماء الحسنى لله عز وجل.
- الرد على من يتوسل بالأموات، وأن المشروع هو التوسل بأسماء الله وصفاته.

- النهي عن الإلحاد في أسماء الله، والتحذير من ذلك بشتى صور الإلحاد.

مقدمة في هذا الباب :

المسألة الأولى : منزلة العلم بأسماء الله عز وجل وصفاته :

- أولا : ورد في القرآن آيات كثيرة فيها الأمر بتعلم هذا العلم، والعناية بهذا الأصل ؛ قال تعالى ﴿ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾، وقال ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾، وقال ﴿ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾.
- ثانيا : أن ذكر الله عز وجل لأسمائه وصفاته في القرآن كثير جدا، ولا يقارن به ذكره لأي أمر آخر ؛ إذ هو أعظم شيء ذُكر في القرآن، وأفضله وأرفعه. فالآيات المتضمنة لذكر الله وصفاته، أعظم قدرا مما سواها.

ولاحظ في آية الكرسي ـ التي هي أعظم آية في القرآن ـ تضمنت الأسماء والصفات، وكذا في أعظم سورة في القرآن وهي سورة الفاتحة.

المسألة الثانية : ما هوفضل العلم بأسماء الله وصفاته ؟

الجواب : يظهر فضله في أمور منها :

- أن هذا العلم أشرف العلوم وأفضلها ؛ لأن شرف العلم من شرف معلومه.
- أن معرفة الله والعلم به ؛ تدعو إلى محبته وتعظيمه وخشيته.

- أن الله يحب أسماءه وصفاته، ويحب ظهور آثارها في خلقه.
- أن الله يحب من يحب ذكر صفاته ؛ كما ثبت في [الصحيحين] في شأن الرجل الذي كان يقرأ بسورة ﴿ **قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ** ﴾، سئل عنها، قال : « **لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَهَا** ».
- أن الله خلق الخلق وأوجدهم من العدم، وسخر لهم ما في السموات والأرض ليعرفوه ويعبدوه ؛ كما قال ﴿ **اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا** ﴾.

المسألة الثالثة : أسماء الله كلها حسنى :

لقد وصف الله عز وجل أسماءه بأنها كلها حسنى، وتكرر وصفها بذلك في القرآن في أربعة مواضع :

- الأول : في سورة الأعراف، قوله تعالى ﴿ **وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا** ﴾، وهي الآية التي ذكرت للباب.
- الثاني : في سورة الإسراء : وهي قوله تعالى ﴿ **قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى** ﴾.
- الثالث : في سورة طه : وهي قوله تعالى ﴿ **اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى** ﴾.
- الرابع : في سورة الحشر : وهو قوله تعالى ﴿ **هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى** ﴾.

وفي وصف هذه الأسماء بأنها " حسنى " معانٍ مهمة :

- أنها أسماء دالة على أحسن مسمى، وعلى أجل موصوف ؛ وهو الله ذو الجلال والكمال والجمال.
- أن فيها إجلال لله، وتعظيما وإكبارا وإظهارا لعظمته ومجده.
- أن كل اسم منها دال على ثبوت صفة كمال لله عز وجل.
- أنها ليس فيها إسم يحتوي على الشر، أو يدل على نقص.
- أن الله عز وجل أمر عباده بدعائه بها ؛ لقوله ﴿ فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ ؛ يدل ذلك على حسنها.
- أن الله وعد من أحصى تسعة وتسعين اسما منها، حفظا وفهما وعملا بما تقتضيه ؛ بأن يدخله الجنة. وهذا من بركات هذه الأسماء.

المسألة الرابعة : ذكر أقسام الله من حيث المعاني :

تنقسم أسماء الله عز وجل من حيث المعاني إلى أربعة أقسام :

- الأول : ما كان منها دالا على صفة ذاتية : والصفة الذاتية هي **الصفة التي لم يزل الله ولا يزال متصفا بها** ؛ فهي لا تنفك عن الذات، ولا تعلق لها بالمشيئة مثل : الحي والعليم والسميع والبصير والعلي والقوي والعزيز، ونحوها.
- ثانيا : ما كان منها دلا على صفة فعلية : والصفة الفعلية هي **التي تتعلق بالمشيئة، إن شاء فعلها وإن شاء لم يفعلها**، مثال ذلك : الرزاق التواب الغفور العفو.

❖ ثالثا : أسماء دالة على التنزيه والتقديس، وتبرئة الرب عن النقائص والعيوب، وعما لا يليق بجلاله وكماله : مثل القدوس، السلام، السُّبوح.

❖ رابعا الأسماء الدالة على جملة أوصاف عديدة، لا على معنى مفرد : مثل " المجيد " ؛ دل على كل معاني المجد، والحميد، والعظيم، والصمد، والسيد .

المسألة الخامسة : معرفة أن أسماء الله غير محصورة بعدد معين بالنسبة لنا:

ومن الأدلة على ذلك :

➢ حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ؛ كما في [صحيح مسلم]، يقول النبي عليه الصلاة والسلام ـ كما في دعائه ـ « **اللهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ** ». فأخبر أنه لا يحصي ثناء، ولو أحصى جميع أسمائه ؛ لأحصى الثناء عليه.

➢ حديث أبي هريرة رضي الله عنه في [الصحيحين] ـ وهو حديث الشفاعة ـ ، قال عليه الصلاة والسلام « **ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا، لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي** »، وهذه المحامد غير المأثورة في الكتاب والسنة.

➢ حديث عبد الله بن مسعود ؛ كما في [مسند أحمد] : « **مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ وَلَا حَزَنٌ، فَقَالَ : اللهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ،**

ابْنُ عَبْدِكَ » إلى قوله « أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ ».

وأما حديث أبي هريرة في [الصحيحين] : « إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ » ؛ فلا يفيد حصر الأسماء في هذا العدد. وقد نُقل الاتفاق على ذلك، والصحيح وجود خلاف. نقل الاتفاق على أن هذا الحديث لا يفيد حصر الأسماء، ومن ثَمَّ نقل الاتفاق على أن أسماء الله ليست محصورة. وقد وُجد خلاف، أشار إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في قوله : ((فإن الذي عليه جماهير المسلمين ؛ أن أسماء الله أكثر من تسعة وتسعين)). وقال : ((والقول بالحصر، وإن كان قاله طائفة من المتأخرين كأبي محمد بن حزم وغيره ؛ فإن جمهور العلماء على خلافه، وعلى ذلك مضى سلف الأمة وأئمتها)). فهذا الحديث ليس فيه حصر الأسماء في هذا العدد، وقصارى أمره الدلالة على فضيلة إحصاء هذا العدد. وأما تقديم الخبر في قوله « إِنَّ لِلَّهِ »، تقديم الخبر ؛ يفيد حصر التسعة والتسعين في الحكم المذكور ؛ وهو « مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ ». فهذا الحكم ـ وهو « مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ » ـ مختص بتسعة وتسعين اسما، وليس مفيدا لحصر الأسماء ؛ كما لو قال القائل : " إن لي ثوبا ليوم الجمعة " ؛ فهذا لا يفيد أنه ليس له إلا ثوب واحد، وإنما يفيد أنه محصور ليوم الجمعة.

وأما القول بأن أسماء الله، بأنها ثلاثمائة أو ألف أو أربعة آلاف، أو غير ذلك ؛ فهذا من الأقوال العارية عن الدليل والبرهان، ولم يثبت في سرد الأسماء الحسنى حديث صحيح

؛ بل كل ما ورد فهو ضعيف لا يحتج به، ومن ذلك : ثلاث روايات كلها صعيفة :

- ❖ الرواية الأولى : أخرجها الترمذي وغيره، من طريق الوليد بن مسلم، وفي حديثه اختلاف واضطراب وإدراج.
- ❖ والثانية : أخرجها ابن ماجة، من طريق عبد الملك بن محمد، وهو ضعيف.
- ❖ والثالثة : أخرجها الحاكم، من طريق عبد العزيز بن الحصين، وهو متفق على ضعفه.

وأما مسألة الإحصاء ؛ فمراتبها ثلاثة :

الأولى : إحصاء ألفاظها وعددها.

الثانية : فهم معانيها ومدلولاتها.

الثالثة : دعاء الله عز وجل بها.

المسألة الخامسة أن أسماء الله الحسنى تتفاضل :

فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : ((كما أن أسماء الله وصفاته متنوعة ؛ فهي ـ أيضا ـ متفاضلة ؛ كما دل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع، مع العقل)). ولذا نجد في النصوص الشرعية ذكر الإسم الأعظم، وقد اختلف في تعيين الإسم الأعظم على نحو أربعين قولا كما ذكر الشوكاني رحمه الله، وقد أفردها السيوطي بالتصنيف.

والصحيح من هذه الأقوال : أن الإسم الأعظم : إسم جنس ؛ وهو الذي تدل عليه الأدلة الشرعية بأنه إسم الله الأعظم ؛ فهو

كذلك. لأن تسمية الاسم الأعظم توقيفية، وليست اجتهادية ؛ وقد تبثت أدلة في ذكر بعض الأسماء الحسنى بأنها إسم الله الأعظم ؛ فمن ذلك :

- ما ثبت عند ابن ماجة، من حديث أنس بن مالك قال : « **سَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، الْمَنَّانُ، بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، فَقَالَ : « لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ** ». والحديث في [الصحيح المسند] لشيخنا رحمه الله.
- ما ثبت في [سنن ابن ماجة]، من حديث بريدة : « **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ** ».
- حديث أبي أمامة، كما عند الطحاوي في [المشكل] : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ فِي سُوَرٍ ثَلَاثٍ : الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ وَطه** » ؛ والمراد بذلك " الحي القيوم ".

فإذا دعا العبد ربه باسم من هذه الأسماء العظيمة، مع حضور قلب ورقة وانكسار وتضرع ؛ لم تكد تُرد له دعوة.

المسألة السادسة : التحذير من بعض المسالك المخالفة في باب الأسماء والصفات :

هناك مخالفات عدة يقع فيها الناس تجاه أسماء الله، منها :

- جعل بعضهم أسماء الله تعاليق وحروزا، تعلق على البيوت أو على السيارات أو غير ذلك ؛ بغرض الوقاية من العين والحسد.
- جعل الأسماء الحسنى في لوحات ومناظر تزين بها الجدران.
- أن بعضهم يظن أن إحصاء أسماء الله بجعلها وردا يوميا في الصباح والمساء.
- التعبيد باسم لغير الله.
- إلقاء أوراق فيها أسماء الله في زبالات ومواضع مستقذرة.
- إعطاء بعض المخلوقين شيئا من الأسماء المختصة بالله عز وجل. وغير ذلك...

******

المتن :

Γ بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِيْنَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾. Σ

الشرح :

مناسبة هذه الآية للباب : أنها دلت على تحريم الإلحاد في أسماء الله تعالى.

ومناسبتها للتوحيد : أنها حرمت الإلحاد في أسماء الله، ومن الإلحاد : تسمية المخلوق بأسماء الله، وتسمية الله بأسماء المخلوقين ؛ وهذا شرك في أسماء الله تعالى.

قوله تعالى ﴿ **وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى** ﴾ : اللام في قوله ﴿ **وَلِلَّهِ** ﴾ : لام الاستحقاق ؛ أي أن المستحق لهذه الأسماء هو الله عز وجل. وهنا قدم الخبر على المبتدأ، وهذا التقديم ؛ يفيد الحصر

: أي لله ـ لا لغيره ـ الأسماء الحسنى. و﴿ الأَسْمَاءُ ﴾ قد مرّ معنا تعريفها. و﴿ الحُسْنَى ﴾ : مؤنث " أحسن " ؛ فهي اسم تفضيل. ومعناها : البالغة في الحسن منتهاه، أو أكمله ؛ فليس في الأسماء أحسن منها، ولا أكمل منها، ولا يقوم غيرها مقامها.

﴿ فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ : هذا أمر بالدعاء ؛ وهو السؤال. والدعاء على قسمين : دعاء عبادة، ودعاء مسألة. ودعاء الله عز وجل بأسمائه، دعاء عبادة معناه : أن تتعبد لله عز وجل بما تقتضيه هذه الأسماء ؛ فمثلا : " الرحيم " يدل على الرحمة ؛ وحينئذ تتطلع إلى أسباب الرحمة، وتفعلها وتقوم بها ؛ كي يرحمك الله عز وجل. و" الغفور " يدل على المغفرة ؛ فتتعرض لأسباب المغفرة، وهكذا...

أما دعاء المسألة : أن تدعو الله عز وجل بأسمائه دعاء مسألة ؛ وذلك بأن تقدمها بين يدي سؤالك، متوسلا إلى الله عز وجل بها، بما يناسب الدعاء ؛ فتقول مثلا : " يا غفور اغفر لي "، " يا رحيم ارحمني "، وهكذا ؛ كما ورد في " سيد الاستغفار "، تقدم بين يدي الطلب والسؤال ؛ التوسل بأسماء الله وصفاته.

ففي قوله ﴿ فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ : أي اسألوا، وتوسلوا إليه بها. والباء في قوله ﴿ بِهَا ﴾ : هي باء الوسيلة ؛ أي ادعوه متوسلين بأسمائه وصفاته.

وقوله ﴿ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ﴾ : ﴿ ذَرُوا ﴾ بمعنى : اتركوا ؛ أي اتركوا هؤلاء الذين يلحدون في أسماء الله،

وأعرضوا عن مجادلتهم، ذروهم ؛ فلا تسلكوا مسالكهم، ولا تنتهجوا سبيلهم.

وقوله ﴿ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ ﴾ : من " الإلحاد "، وهو لغة : **الميل**، ومنه " اللحد " ؛ وهو **الشق في جانب القبر، الذي قد مال عن الوسط**. ومنه " الملحد في الدين " ؛ أي المائل عن الحق إلى الباطل. ومنه قوله تعالى ﴿ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا ﴾ ؛ أي من تميل إليه، وتهرب وتلجأ إليه. تقول العرب : " التحد فلان إلى فلان " ؛ إذا عدل إليه.

ومعنى الإلحاد في أسماء الله : العدول بها، أو الميل بها عما يجب فيها. وقيل المراد : العدول بها، وبحقائقها ومعانيها عن الحق الثابت لها. وهذا الإلحاد في أسماء الله على أنواع :

- الأول : أن ينكر شيئا من الأسماء، أو مما دلت عليه من الصفات أو الأحكام. ووجه كونه إلحادا : أنه مال بها عما يجب لها ؛ لأن الواجب إثباتها، وإثبات ما تتضمنه من الصفات والأحكام. فهذا التعطيل والإنكار، إما أن يكون كليا، أو جزئيا كما هو الحال بالنسبة للجهمية والمعتزلة وغيرهم.
- الثاني : أن يثبت لله أسماء لم يسم الله بها نفسه، في كتابه أو على لسان نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم : كقول الفلاسفة في الله : " العلة الفاعلة ! " ؛ أي هذا الكون معلول لهذه العلة، وليس هناك إله. وبعضهم يسميه " العقل الفعال ! ". وكذلك النصارى يسمون الله " أبا ! ". فكل هذا من الإلحاد.

❖ الثالث : أن يجعلها دالة على التشبيه، تشبيه أسماء الله وصفاته بصفات خلقه ؛ فيقول : " الله : سميع، بصير، قدير. والإنسان : سميع، بصير، فإذا اتفقت هذه الأسماء ؛ فقد اتفقت المسميات ! ". ويجهل قول الله عز وجل ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾.

❖ الرابع : أن يشتق من هذه الأسماء، أسماء للأصنام : كتسمية " اللات "، واشتقاقها من لفظ الجلالة " الله "، و" العزى " من " العزيز "، و" مناة " من " المنان "، ونحو ذلك.

﴿ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ : هذا وعيد شديد، وتهديد بنزول العقوبة عليهم.لم يقل : " سيجزون العقاب " ؛ إشارة إلى أن الجزاء من جنس العمل : سيجزون الذي كانوا يعملون، قليلا كان أو كثيرا. والعمل يطلق على القول والفعل ؛ كما قال تعالى ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (7) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ (8) ﴾.

وفي هذه الآية فوائد منها :

- إثبات الأسماء والصفات لله على ما يليق بجلاله.
- أن أسماء الله حسنى.
- الأمر بدعاء الله والتوسل إليه بأسمائه.
- تحريم دعاء الصفة : كأن يقول القائل : " يا رحمة الله ارحمني " ؛ لأن الله أمر بدعائه بالأسماء : " يا رحمن أو يا رحيم ارحمني ". .
- تحريم الإلحاد في أسماء الله بنفيها أو تأويلها أو إطلاقها على بعض المخلوقات.

- الأمر بالإعراض عن الجاهلين والملحدين ؛ بحيث لا تُسلك مسالكهم ولا طرقهم ؛ لأنهم على ضلال. وليس المراد عدم المناصحة وبيان الحق.
- الوعيد الشديد لمن ألحد في أسماء الله.

******

المتن :

Γ ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ﴾ : (يُشْرِكُونَ)، وَعَنْهُ : (سَمُّوا اللَّاتَ مِنَ الإِلَهِ، وَالعُزَّى مِنَ العَزِيزِ). وَعَنِ الأَعْمَشِ : ((يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا)). Σ

الشرح :

توثيق هذه الآثار :

الأثر الأول : قوله " **ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ﴾ : (يُشْرِكُونَ)** " : الوارد عن ابن عباس أنه قال ـ كما عند ابن جرير وابن أبي حاتم ـ قال في قول الله عز وجل : ﴿ يُلْحِدُونَ ﴾ : (الإلحاد : التكذيب)، وفي إسناده إلى ابن عباس علتان :

العلة الأولى : عبد الله بن صالح، كاتب الليث : ضعيف.

والثانية : علي بن أبي طلحة : لم يسمع التفسير عن ابن عباس، كما نقل ذلك الحافظ أبو يعلى الخليلي عن جمع من الحفاظ ؛ بل إجماع الحفاظ على ذلك.

وأما هذا اللفظ الذي ساقه المصنف، فليس عن ابن عباس ؛ وإنما هو عن قتادة رحمه الله، فهو مشهور عنه في كتب التفاسير المسندة وغيرها. فقد أخرجه عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن ابي حاتم بإسناد صحيح. وقد أشار إلى هذا حفيد المصنف الشيخ سليمان رحمه الله.

الأثر الثاني : قوله " **وَعَنْهُ : (سَمُّوا اللَّاتَ مِنَ الإِلَهِ، وَالعُزَّى مِنَ العَزِيزِ)** " : الوارد عن ابن عباس أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم، ولفظه قال : (إلحاد الملحدين : أن دعوا اللات والعزى في أسماء الله عز وجل). ولكن إسناد ذلك إلى ابن عباس لا يصح ؛ لوجود سلسلة العوفيين وهم ضعفاء.
وأما هذا اللفظ الذي ساقه المصنف ؛ فهو عن مجاهد، وليس عن ابن عباس ؛ فقد أخرجه ابن جرير من طريق ابن جريج عن مجاهد بلفظ : ((اشتقوا العزى من العزيز واللات من الإله))، ولكن في أثر مجاهد علتان :

الأولى : ابن جريج، لم يسمع من مجاهد، كما قاله ابن معين.

والثانية : عنعنة ابن جريج، وهو مدلس.

الأثر الثالث : قوله " **وَعَنِ الأَعْمَشِ : ((يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا))** " : أخرج هذا الأثر ابن أبي حاتم من طريق مُبشِّر بن عبيد عن الأعمش به. ولكن مُبشِّر متروك ؛ فالأثر ضعيف جدا.

و**الأعمش** : وُلد سنة 61 من الهجرة، واسمه سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم " أبو محمد "، الكوفي. ثقة، حافظ، عارف بالقراءات، ورع. قال بن عيينة : ((كان الأعمش أقرأهم لكتاب الله، وأحفظهم للحديث، وأعلمهم بالفرائض)).

كان من أعلم الناس بحديث ابن مسعود. قال عنه يحيى القطان : ((هو علامة الإسلام)). وكان يسمى عند المحدثين بـ " سيد المحدثين "، وكان يلقب بـ " المصحف " ؛ لصدقه. توفي سنة 147 من الهجرة.

قوله ((**يُشْرِكُونَ**)) في كلام قتادة : هذا تفسير للفظة " الإلحاد " ؛ بمعنى أن الإلحاد هو الشرك. ويتضمن الإشراك بها من جهتين :

الأولى : أن يجعلوها دالة على المماثلة.

والثانية : أن يشتقوا منها أسماء للأصنام والأوثان. فمن أخذ من أسماء الله عز وجل أسماء للأصنام فقد أشرك ؛ لأنه جعل مسميات هذه الأسماء مشاركة لله عز وجل.

وفي قوله (**سَمَّوا اللاَّتَ مِنَ الإِلَهِ**) : وهذا هو أحد أنواع الإلحاد ؛ أن يشتق من أسماء الله : أسماء للآلهة. وقد مرّ معنا تفسير " اللات ".

(**وَالعُزَّى مِنَ العَزِيزِ**) : وهذه أشهر الأصنام عند العرب في الجاهلية قبل الإسلام، وقد ذكرها الله عز وجل في قوله ﴿ **أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى (19) وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى** ﴾. وقد مرّ معنا في أبواب تقدمت ؛ بيان معانيها وبيان مآلها. فهذا فيه بيان لمعنى الإلحاد في أسماء الله ؛ أنه يشتق منها أسماء للأصنام.

وفي قول الأعمش ((**يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا**)) : وذلك بأن يسمى الله عز وجل بما لم يسم به نفسه، فمن تعدى الكتاب والسنة في أسماء الله عز وجل ؛ فقد ألحد في أسماء الله عز

وجل. وهناك ألفاظ كثيرة يدخلونها في أسماء الله عز وجل، وليست كذلك ؛ كما يُذكر عن الفلاسفة : بـ " العلة الفاعلة "، أو " العقل الفعال "، أو " العبقري "، أو نحوها من الأسماء.

******

المتن :

Γ **فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : إِثْبَاتُ الأَسْمَاءِ.** Σ

الشرح :

وذلك لقوله عز وجل ﴿ **وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ** ﴾ ؛ فأثبت لنفسه أسماء. بل إن الله عز وجل حين أثبت الأسماء ؛ أكثر من ذكرها، حتى صار ذكرها في القرآن الكريم أكثر من ذكر الأحكام. وإثبات الأسماء فيه الرد على أولئك المنكرين لها : كالجهمية، وغلاة المعتزلة، وغيرهم.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : كَوْنُهَا حُسْنَى. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله تعالى ﴿ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى ﴾. وهي التي لا يلحقها نقص ولا عيب ؛ فهي كاملة تامة من كل الوجوه.
وقد ذكرنا أن هناك معاني تظهر من خلال وصف الأسماء بـ " الحسنى ".

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : الأَمْرُ بِدُعَائِهِ بِهَا. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله تعالى ﴿ فَادْعُوهُ بِهَا ﴾، والأمر في هذا ؛ يقتضي الوجوب. فالدعاء بالأسماء الحسنى ؛ واجب، مأمور به، سواء كان دعاء مسألة أو دعاء عبادة.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : تَرَكُ مَنْ عَارَضَ مِنَ الجَاهِلِينَ المُلْحِدِينَ. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله تعالى ﴿ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ﴾. ومعنى تركهم : أي ترك سبيلهم وطريقتهم. أما إذا

كان عنده نوع من الشبهة، ومن تشكيك الناس ؛ فلا يترك، بل يجب أن تبطل شبهته، وأن تبيَّن، ويُبيَّن لمن قد يغتر به أنه ملحد بما يناسب حال كل من هؤلاء الذين ألحدوا في أسماء الله.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : تَفْسِيرُ الإِلْحَادِ فِيهَا. Σ

الشرح :

والمراد بذلك : الميل بها عن الصواب ؛ كتسميته بما لم يسم به نفسه، واشتقاق أسماء المعبودات من أسمائه، وتشبيه بخلقه، وجحد ما وصف وسمى به نفسه، وغير ذلك.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ: وَعِيدُ مَنْ أَلْحَدَ. Σ

الشرح :

وقد ذكر الله عز وجل في آية الباب تهديدين ووعيدين :

الأول : في قوله عز وجل ﴿ وَذَرُوا الَّذِيْنَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ﴾ : وهذا أسلوب يفيد التهديد ؛ كما في قوله عز وجل ﴿ ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيداً ﴾، وكما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ فَذَرْنِي وَمَنْ يُكَذِّبُ بِهَذَا الْحَدِيثِ ﴾. ففي هذا الأسلوب تهديد شديد.

الثاني : في قوله تعالى ﴿ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾، ولم يحدد الله عز وجل ذلك الجزاء ؛ يدل على شدة الوعيد، وعظم التهديد.

******

تتمة لهذا الباب :

الإلحاد ذُكر في القرآن الكريم على أوجه :

- **الأول : الإلحاد في حرم الله :** وذلك بالمعاصي والذنوب والظلم : لأن ذلك ميل عما يجب أن يكون عليه الإنسان ؛ لأن الواجب هو السير على ما يريده الله عز وجل، ومن خالف ؛ فقد ألحد : قال الله تعالى ﴿ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾.
- **الثاني : الإلحاد في آيات الله عز وجل :** كما قال سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا ﴾، وفي قوله ﴿ لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا ﴾ تهديد ؛ لأن المراد : أنا سنعاقبهم.

وآيات الله عز وجل على قسمين : آيات كونية، وآيات شرعية.

ـ فالآيات الكونية : كل المخلوقات، من أرض وسماء ونجوم وجبال وبحار وأنهار وأشجار ودواب ؛ كما قال القائل :

*وفي كل شيء له آية *** تدل على أنه واحد*

*فواعجبا كيف يعصى الإله *** أم كيف يجحده الجاحد*

والإلحاد في الآيات الكونية، يأتي على أقسام :

- الأول : اعتقاد أن أحدا سوى الله منفرد بها، أو ببعضها.
- الثاني : اعتقاد مشارك لله عز وجل فيها.
- الثالث : اعتقاد وجود معين لله عز وجل فيها.

وهذه الثلاثة الأقسام مجموعة في قول الله عز وجل ﴿ **قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ** ﴾ ؛ ففي قوله ﴿ **لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ** ﴾ ينفي وجود الاعتقاد ؛ أن هناك من يتفرد بالملك ولو على مثقال الذرة في السماوات أو في الأرض. والثاني : في قوله ﴿ **وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ** ﴾ : نفي لاعتقاد وجود مشارك لله. وفي قوله ﴿ **وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ** ﴾ : نفي لاعتقاد وجود معين لله عز وجل في خلقه.

ـ وأما الآيات الشرعية ؛ فهي : ما أوحى الله عز وجل إلى أنبيائه، ومن ذلك : ماورد للنبي عليه الصلاة والسلام من وحي، وما نزل عليه من كتاب.

والإلحاد في الآيات الشرعية ؛ يكون على ثلاثة أقسام :

- الأول : من حيث الأخبار : وذلك بتكذيبها، أن يكذب كل ما جاء من خبر عن الله، وعن رسوله عليه الصلاة والسلام.
- والثاني : من حيث الأحكام ـ أوامر ونواهي ـ : وذلك بمخالفتها، وعدم القيام بالواجب نحوها : كترك المأمور، والوقوع في المحظور.

- الثالث : من حيث التعلق بالأخبار والأحكام : وذلك بتحريفها. والتحريف على نوعين : تحريف لفظي، وتحريف معنوي. فالتحريف اللفظي : واضح ؛ أن يغير فيما ذكر الله عز وجل في كتابه من كلمات. والمعنوي : أن يحرف معاني الصفات.

النوع الثالث هو :

- **الإلحاد في أسماء الله :** وهذا الذي ذكرنا أنواعه، وتعريفه في الدرس السابق.

ومن المسائل :

أن الإلحاد منه ما يكون كفرا ومنه ما يكون معصية : كما ذكر أهل العلم : إلحاد كفر، وإلحاد كبيرة وفسق ؛ بحسب أنواع الإلحاد.

******

المتن :

Γ **بَابُ لَا يُقَالُ : السَّلَامُ عَلَى اللهِ** Σ

الشرح :

هذه الترجمة لها مناسبة بما قبلها :

فمناسبة هذه الترجمة لما قبلها من الأبواب : ظاهرة ؛ من حيث إن موضوع الترجمة التتي قبل هذه كان في الأسماء الحسنى، وموضوع هذه الترجمة في سلامة هذه الصفات لله عز وجل من النقائص والعيوب. ولأن قولهم " السلام على الله " نوع إلحاد ؛ لأنه يوهم أن الله عز وجل يلحقه نقص.

ومناسبة هذا الباب للتوحيد : أنه لما كان السلام على الشخص معناه : **طلب السلامة له من الشرور والآفات ؛** امتنع أن يقال : " السلام على الله " ؛ لأنه هو الغني، السالم من كل آفة ونقص ؛ فهو يدعى، لا يدعى له، ويطلب منه ولا يطلب له. فهذا الباب فيه وجوب تنزيه الله عن الحاجة والنقص، ووصفه بالغنى والكمال سبحانه وتعالى.

إذاً فوصف الله عز وجل بقولنا : " السلام على الله " ؛ يوهم نقصا قد لحق في الله عز وجل، أو بالله ؛ وهذا أمر ينافي كمال صفات الله عز وجل.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب : أراد أمورا منها :

- النهي عن الألفاظ المخالفة للعقيدة الصحيحة.
- أراد بيان ما لله عز وجل من جلال وكمال وعظمة ومجد ؛ بحيث لا يُسلَّم على الله ؛ لأنه ـ جلا في علاه ـ منزه عن كل نقص وعيب.

" لا يقال : السلام على الله " : أي لا تقل ذلك أيها المسلم، لا تقل : " السلام عليك يا الله "، أو " السلام عليك يا رب "، أو بدون خطاب : " السلام على الله ". وذلك ـ كما ذكر أهل العلم ـ لعدة أسباب، أن هذا اللفظ لا يجوز :

- السبب الأول : ذُكر في حديث النبي عليه الصلاة والسلام : « لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللهِ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ ». لأنك إذا دعوت الله أن يُسلِّم نفسه ؛ فقد خالفت. والله عز وجل عظيم يدعى ولا يدعى له ؛ قال سبحانه وتعالى ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾. ولكن يثنى على الله عز وجل بصفات الكمال ؛ مثل : " الرحمن "، " الرحيم "، " المنان "، " الغفور ".
- السبب الثاني : أن مثل هذا الدعاء يوهم النقص في حق الله عز وجل ؛ لأنه لا يدعى لشيء بالسلام من شيء ؛ إلا إذا كان قابلا للنقص، والله عز وجل منزه عن ذلك.

وفي مقدمة هذا الباب نذكر مسألتين وهما :

الأولى : حقيقة السلام ومعناه :

يقول ابن القيم رحمه الله في كتابه [البدائع] : ((فحقيقتها : البراءة والخلاص والنجاة من الشر والعيوب. وعلى هذا المعنى تدور تصاريفها ؛ فمن ذلك قولك : " سلمك الله "، و" سلم فلان من الشر "، ومنه " سلم الشيء لفلان " ؛ إذا خلص له وحده، فخلص من ضرر الشِّركة فيه ؛ قال الله تعالى ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ ﴾. ومنه السلم : ضد الحرب. ومنه القلب السليم : وهو النقي من الغل والدَّغل، السليم ؛ الذي خلص من الشرك والبدعة والأهواء. ومنه أُخذ الإسلام ؛ لأنه استسلام وانقياد وتخلص من شوائب الشرك. ومنه تسمية الجنة بـ " دار السلام "، وفي إضافتها إلى السلام ثلاثة أقوال :

الأول : أنها إضافة إلى مالكها.

الثاني : أنها إضافة إلى تحية أهلها ؛ فإن تحيتهم فيها سلام.

الثالث : أنها إضافة إلى معنى السلامة ؛ أي دار السلامة من كل آفة ونقص وشر)).

والثلاثة الأقول متلازمة ـ كما ذكر ابن القيم رحمه الله ـ ، وإن كان الثالث أظهرها ؛ لأنه لو كانت الإضافة إلى مالكها لأضيفت إلى اسم من أسماء الله عز وجل غير السلام.

المسألة الثانية : إسم الله : " السلام " :

ورد ذكره في القرآن مرة واحدة ؛ في قوله سبحانه وتعالى ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ ﴾، وقد اشتمل هذا على معنيين :

- الأول : أنه السالم من جميع العيوب والنقائص : وذلك لكمال ذاته وصفاته وأفعاله، سالم من كل نقص وعيب.
- المعنى الثاني : أنه المُسلِّم على عباده وأوليائه في الدنيا والآخرة : فهو المُسلِّم على رسله وأنبيائه ـ خصوصا وعموما ـ . فمن جهة الخصوص : قوله تعالى ﴿ سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ ﴾، ﴿ سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ﴾، ﴿ سَلَامٌ عَلَى مُوسَى وَهَارُونَ ﴾، وغيرها. ومن جهة العموم : قوله تعالى ﴿ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ (181) وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾.

وهو المُسلِّم ـ أيضا ـ على أوليائه في الجنة ؛ قال سبحانه وتعالى ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ﴾، وقال عز وجل ﴿ سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبٍّ رَحِيمٍ ﴾.

وفي اسم الله " السلام " ذكروا أنه إسم ثبوتي، وسلبي.

أما كونه سلبي[33] : فمعنى ذلك أن يراد به نفي كل نقص وعيب، سواء تصور ذلك الذهن أو تخيله العقل ؛ فلا يلحقه نقص لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله ولا أحكامه ولا في أخباره.

والثبوتي : بمعنى أنه يراد ثبوت هذا الإسم له، والصفة التي تضمنها.

******

المتن :

---

33 يعني فيه صفة النفي.

Γ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ : كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ فِي الصَّلَاةِ ؛ قُلْنَا : السَّلَامُ عَلَى اللهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللهِ ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ ». Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام البخاري ومسلم في [صحيحيهما]، واللفظ للإمام البخاري. وفي قول المصنف " في الصحيح " ؛ المراد بذلك [الصحيحان].

ومناسبة الحديث للباب : أن فيه النهي عن أن يقال : " السلام على الله ".

ومناسبة الحديث للتوحيد : أنه أفاد أن السلام على الله منافٍ للتوحيد ؛ وذلك أن السلام دعاء بالسلامة من العيوب والنقائص، والله منزه عن ذلك.

قوله « **كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ** » : هذه المعية، معية مفادها الصحبة والمشاركة في عمل الطاعة ؛ وذلك في الصلاة. والمراد به في التشهد الأخير من الصلاة. والمراد بـ « **الصَّلَاةِ** » هنا : صلاة الفريضة ؛ لأنها هي التي يشرع لها الجماعة باستمرار ؛ أي على الدوام في كل يوم وليلة.

« **قُلْنَا : السَّلَامُ عَلَى اللهِ مِنْ عِبَادِهِ** » : « **قُلْنَا** » : أي في التشهد الأخير كما جاء ذلك في بعض ألفاظ الحديث. « **السَّلَامُ عَلَى اللهِ مِنْ عِبَادِهِ** » : يطلبون السلامة لله من الآفات،

يسألون الله عز وجل أن يسلم نفسه من الآفات، أو أن اسم السلام من الله من عباده ؛ لأن قول الإنسان : " السلام عليكم " خبر بمعنى الدعاء. وفي قول القائل : " السلام عليكم " معنيان :

- الأول : أي إسم " السلام " عليكم.
- والثاني : سؤال الله عز وجل أن يسلمكم من كل آفة وشر.

« **السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ** » : جاء في بعضها التصريح بذكر جبريل وميكال : السلام على جبريل وميكال. وكلمة « **فُلَانٍ** » يؤتى بها كناية عن الشخص، وهي مصروفة ؛ لأنها ليست علما ولا صفة.

« **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** : « **لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللهِ** » : هذه صيغة نهي للتحريم : « **لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللهِ** ». ثم علل النبي عليه الصلاة والسلام هذا النهي ؛ فقال :

« **فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ** » : وإذا كان الله هو السلام ؛ فهو غني عن أن يُسلَّم عليه.

وفي هذا الحديث فوائد :

- مشروعية التشهد في الصلاة.
- النهي عن السلام على الله.
- أن " السلام " من أسماء الله الحسنى.
- جواز السلام على الملائكة ؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم ينه عنه، ولأنه ـ عليه الصلاة والسلام

ـ لما أخبر عائشة أن جبريل يسلم عليها ؛ قالت : « **عَلَيْهِ السَّلَامُ** ».

- تعليم الجاهل : حيث إن النبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ علّم من كان يقول : « **السَّلَامُ عَلَى اللهِ مِنْ عِبَادِهِ** ».
- قرن الحكم بعلته : فإنه لما ذكر الحكم : « **لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللهِ** » ؛ بين العلة، قال « **فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ** » لماذا ؟ لأن الله هو السلام.
- جواز الدعاء للمخلوقين في الصلاة، بخلاف الخالق ؛ وذلك بما ورد من صيغة في التشهد.
- إذا منع الإسلام من شيء ؛ أرشد إلى ما يغني عنه : « **لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللهِ ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ** »، « **وَلَكِنْ قُولُوا** » ـ كما جاء في تتمة الحديث ـ : « **التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ** » إلى آخره. فإذا نهى عن شيء ؛ ذكر ما يغني عنه.
- أن كلام الجاهل لا يبطل الصلاة، سواء كان الجهل بأن كلام الناس مطلقا يبطل الصلاة، إذا جهل ذلك ؛ فإن صلاته لا تبطل. أو إذا كان يجهل أن هذا اللفظ بعينه ـ " السلام على الله " ـ كان يجهل أن قول " السلام على الله " يبطل الصلاة ؛ فإن صلاته ليست باطلة إذا كان يجهل هذا الحكم. وذلك لأن النبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ لم يأمرهم بإعادة الصلاة، لو كانت الصلاة غير صحيحة.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ السَّلَامِ. Σ

الشرح :

أي أنه السالم من الآفات والنقائص والعيوب. والثاني : أنه المُسلِّم على عباده. أما في قولك لمسلم آخر : " السلام عليك " ؛ فيشمل معنيين :

- الأول : إسم " السلام " عليك ؛ يعني لتنال بركة أسماء الله عز وجل.
- الثاني : أدعو الله أن يسلمك من كل شر وآفة.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : أَنَّهُ تَحِيَّةٌ. Σ

الشرح :

السلام هو تحية، وقد أمر الله عز وجل برد التحية بمثلها : ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾. نقل بعضهم الإجماع على أن ابتداء السلام سنة، وأن رده واجب. ولذا قال ـ أيضا ـ النبي عليه الصلاة والسلام، لما ذكروا في التشهد : « السَّلَامُ عَلَى اللهِ »، « السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ » ؛ قال : « لَا تَقُولُوا... »كذا ؛ ولكن قولوا « التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ». والتحية معناها : **التعظيم**، كل لفظ مفاده التعظيم فيما يليق بالله ؛ فالله أولى به.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : أَنَّهَا لَا تَصْلُحُ لِلَّهِ. Σ

الشرح :

وذلك لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللهِ » فهي لا تصلح لله ؛ لأن الله هو السلام. وإذا كانت لا تصلح لله ؛ كانت حراما.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : العِلَّةُ فِي ذَلِكَ. Σ

الشرح :

أي ذكر العلة، والعلة هي : **السبب والحكمة**. وكثير من الأحكام تعلل بعلل، وحكم ومقاصد وأسباب. فينبغي مراعاة ذلك ؛ لأن الحكمة إذا ذكرت في النصوص الشرعية ؛ كانت أغنى عما سواها.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : تَعْلِيمُهُمُ التَّحِيَّةَ الَّتِي تَصْلُحُ لِلَّهِ. Σ

الشرح :

وذلك في قوله في تتمة الحديث : «**قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ**» إلى آخر التشهد. وهذا فيه حسن تعليم من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، من وجهين :

- الوجه الأول : أنه نهاهم، وعلل النهي لذلك. نهاهم : «**لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللهِ ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ**»، ذكر علة النهي : لماذا نهي عن هذا القول ؟ وهذا سبب لطمأنينة الإنسان لهذا الحكم.

ما فائدة ذكر العلة ؟

ذكر أهل العلم عدة فوائد لذكر العلة منها :

- طمأنينة القلب بالحكم الذي ذكر مقرونا بعلته.
- الثاني : بيان سمو الشريعة وكمالها، وأن أوامرها ونواهيها مقرونة بالحكمة.
- الثالث : القياس على ما شارك الحكم المعلل بتلك العلة ؛ لكي يقاس عليه سواه.

❖ الوجه الثاني ـ مما ذُكر في حسن تعليم النبي عليه الصلاة والسلام ـ : أنه حين نهاهم عن ذلك ؛ بيّن لهم ما يباح لهم. وهذا قد ذُكرت له شواهد كثيرة، إذا نهى الإسلام عن شيء ؛ بيّن ما يباح في الوجه المقابل له.

وهل يجوز الإقرار على المحرم ؟

في الحديث يستفاد ـ أيضا ـ هذه الفائدة : أنه لا يجوز الإقرار على المحرم ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام لما سمعهم قالوا « **السَّلَامُ عَلَى اللهِ مِنْ عِبَادِهِ** » ؛ قال « **لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللهِ** ».

******

المتن :

Γ بَابُ قَوْلِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ Σ

Γ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « لَا يَقُلْ أَحَدُكُم : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ ».
وَلِمُسْلِمٍ : « وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ ». Σ

الشرح :

هذا الباب له مناسبات :

فمناسبة هذا الباب لما قبله : أنه يُعدّ من جنس ما قبله ؛ فالذي قبله في دعاء الله عز وجل بأسمائه الحسنى، والذي يدعو ؛ يجب أن يعزم الدعاء، وأن يجزم في المسألة.

ومن مناسبته لما قبله : أن البابين تضمنا التحذير من أقوال تخالف توحيد الله عز وجل.

ومن مناسبته لما قبله : أن هذا الباب وما قبله من الأبواب كلها في تعظيم ربوبية الله وأسمائه وصفاته.

ومن مناسبته لما قبله : أن موضوع الباب السابق : سلامة صفات الله عز وجل من كل نقص، وهذا يتضمن كمالها. ثم عقد المصنف هذا الباب ؛ للدلالة ـ أيضا ـ على كمال صفات الله عز وجل، وكمال جوده وفضله وسلطانه.

أما مناسبة الباب للتوحيد : فإنه لما كان قول " اللهم اغفر لي إن شئت " يدل على فتور الرغبة، وعلى قلة الاهتمام بالمطلوب، ويشعر بأن الله عز وجل قد يضطره شيء إلى فعل ما يفعل ـ وفي هذه محاذير مضادة للتوحيد ـ ؛ لذلك ناسب عقد هذا الباب في [كتاب التوحيد]. وذكر العثيمين رحمه الله أن مناسبة الباب للتوحيد :

- الأول : من جهة الربوبية : فإن من أتى بما يشعر بأن الله له مكره ؛ لم يقم بتمام ربوبيته تعالى ؛ لأن من تمام الربوبية أنه لا مكره لله عز وجل. بل إن الله عز وجل لا يسأل عما يفعل ؛ كما قال سبحانه ﴿ **لاَ يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ** ﴾. وكذلك فيه نقص من ناحية الربوبية من

جهة أخرى ؛ وهو أن الله يتعاظم الأشياء التي يعطيها. فكان في ذلك قدح في جوده وكرمه.

- الوجه الثاني : من ناحية العبد : فإنه يشعر باستغنائه عن ربه. وهذا نقص في توحيد الإنسان، سواء من جهة الألوهية أو الربوبية أو الأسماء والصفات. ولهذا ذكره المصنف في الباب الذي يتعلق بالأسماء والصفات.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد أمورا منها :

- بيان أن من كمال الإيمان، وكمال التوحيد : العزم على المسألة، وعدم التردد.
- بيان عظمة الله عز وجل وسلطانه وفضله وكرمه.
- التحذير مما يقع فيه كثير من الناس في الاستثناء في الدعاء.

قوله " **اللَّهُمَّ** " : معناها : " يا الله "، حُذفت ياء النداء، وعُوّض عنها الميم. وأُخرت الميم ؛ تيمنا بالابتداء بذكر الله عز وجل. وهذا الحذف والعِوض كله من باب التسهيل والتخفيف ؛ لكثرة الاستعمال، وهو من الألفاظ التي كثر ذكرها في الأدعية النبوية، واشتهرت كذلك.

" **اغْفِرْ لِي** " : من المغفرة. والمغفرة : مأخوذة من " غَفَرَ " ؛ وهي كلمة تدل **على الستر والوقاية**، ومنه " المِغفر " ؛ وهو **ما يستر به الرأس ويوقى من السهام ونحوها**. فيجتمع في هذا الأصل معنيان :

الأول : **الستر**.

والثاني : **الوقاية**.

وأما معناها في الاصطلاح : فالمراد بذلك : **ستر الذنب مع التجاوز عنه** ؛ كما يدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في شأن العبد المؤمن، فيما ذكر الله عز وجل للعبد المؤمن يوم القيامة : « **إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ** ». والحديث في [الصحيحين]. وهذا طلب من الله عز وجل بمطلق المغفرة، وهذا الإطلاق يشمل كل ذنب، إذا قال العبد " اللهم اغفر لي " : أي اغفر لي كبير الذنب وصغيره، دقيقه وجليله، ظاهره وباطنه، أوله وآخره ؛ لأن الإطلاق حاصل في قوله " اغفر لي"، ولم يقيده بشيء.

" **إِنْ شِئْتَ** " : تعليق في طلب المغفرة بالمشيئة. **وما حكم هذا القول : " اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ " ؟**

هذا القول منهي عنه، وقول المصنف : " باب قول اللهم اغفر لي إن شئت " : أي أنه لا يجوز. ولم يصرح بالتحريم ؛ لأن المسألة فيها خلاف : هل النهي يراد به التحريم، أم الكراهة والتنزيه ؟ : قولان، أصحهما : أن النهي للتحريم. فمن قال ذلك : أَثِم ؛ وذلك لصريح نهي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ في الحديث الآتي في الباب ـ : « **لَا يَقُلْ أَحَدُكُم : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ** ». وهذا النهي المقتضي للتحريم لم يصرفه صارف إلى الكراهة والتنزيه.

ثانيا : **ما الحكمة من النهي عن ذلك ـ عن قول : " اللهم اغفر لي إن شئت " ـ ، ونحوها من تعليق الدعاء بالمشيئة ؟**

ذلك راجع إلى أمور :

- الأول : أنه يشعر بأن الله عز وجل له مكره على ذلك الشيء، وأن وراءه من يستطيع أن يمنعه : فكأن الداعي بهذه الكيفية يقول : " أنا لا أكرهك، إن شئت فاغفر، وإن شئت فلا تغفر ". وهذا التعليق يوهم إثبات العجز في حق الله عز وجل ؛ والله عز وجل يقول ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾.
- الثاني : أن قول القائل : " اغفر لي إن شئت " : كأنه يرى أن هذا أمر عظيم على الله، فقد لا يشاءه ؛ لكونه عظيما عنده. ونظير ذلك أن يقال للشخص من الناس[34] : " أعطني مليون ريال إن شئت " فإنك إذا قلت له ذلك ؛ ربما يكون الشيء عظيما، يتثاقله. والله عز وجل لا يتعاظمه شيء ؛ ولذا جاء في الحديث : « وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ » ؛ فلا يَقدُر على الله عز وجل شيء.
- الثالث : ما يكون من هذا اللفظ من الاستغناء عن الله عز وجل، وكأنه لا يهتم بأمر الدعاء ؛ لكونه مستغنيا عن ربه تبارك وتعالى. بهذا التعليق يكون غير معظم لله عز وجل، بل هو مستغنٍ ؛ فلا يسأل برغبة عظيمة. وغير ذلك مما ورد من الحكم.

أما حديث الباب، فمناسبته للباب : أنه دل على تحريم تعليق الدعاء بالمشيئة.

---

[34] هذا مثال للصورة بالصورة، لا بالحقيقة كما ذكر العثيمين رحمه الله.

ومناسبته للتوحيد : أنه دل على تحريم تعليق الدعاء بالمشيئة ؛ لأن ذلك يشعر بضعف الافتقار إلى الله. وهذا منافٍ للتوحيد.

وتوثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام البخاري ومسلم، والرواية الأخرى هي لمسلم كما ذكر المصنف رحمه الله.

قوله " في الصحيح " : أي في [الصحيحين].

" **أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَقُلْ أَحَدُكُم : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ »** " : « **لَا يَقُلْ** »، « **لَا** » : ناهية، والنهي للتحريم كما مرّ تقرير ذلك ؛ لعدم وجود الصارف.
« **أَحَدُكُم** » : لفظ عام، يشمل الذكر والأنثى.
« **اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ** » : ذكر المغفرة والرحمة، و**الفرق بينهما :** أن المغفرة تكون لما مضى من الذنوب، والرحمة تكون بالعصمة فيما يستقبل.
وقيل : المغفرة تكون فيها النجاة من المكروه، والرحمة يحصل بها المطلوب. وهذا عند اجتماع المغفرة والرحمة.
المغفرة والرحمة، لفظان يدخلان في قاعدة عامة ذكرها أهل العلم : " **إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا** ".
ذُكر هنا سؤال المغفرة والرحمة، وزاد بعضهم في رواية أخرى : " الرزق " : « **اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ** ». وهذه أمثلة ؛ فسائر الأدعية كذلك، ليست محصورة في سؤال المغفرة أو الرحمة أو الرزق ؛ بل هي عامة في سائر الأدعية، ولذلك عبّر في رواية العلاء بن عبد الرحمن ـ كما في [صحيح الإمام مسلم] ـ بقوله : « **إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ** » ؛ فتناول ذلك سائر الأدعية. إذاً في أي دعاء، سواء كان فيه السؤال بالمغفرة أو الرحمة أو الرزق أو العافية أو غير ذلك ؛ لا يحوز التعليق بالمشيئة.

« **لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ** » : اللام : لام الأمر. ومعنى الأمر بالعزم : قيل هو الجدّ فيه، وأن يجزم بوقوع مطلوبه، ولا يعلق ذلك بمشيئة الله. وقيل معنى العزم : أن يحسن الظن بالله في الإجابة. وقيل : ألا يكون في تردد وشك. هذا هو الأمر بالعزم.

والمسألة : المراد بها السؤال والطلب، وهي إما في أمر ديني، أو أمر دنيوي، أو أمر أخروي.

« **فَإِنَّ اللهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ** » : أي لا يضطره دعاء ولا غيره إلى فعل شيء. وهذا تعليل، وذكر الحكمة من النهي عن قول اللهم " اغفر لي إن شئت "، " اللهم ارحمني إن شئت ".

فالإكراه ـ وهو الاضطرار ـ لا يقع على الله عز وجل ؛ لكمال سلطانه وقدرته وعظمته. وإنما يقع الإكراه على المخلوق.

" **وَلِمُسْلِمٍ** : « **وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ** » " : أي ليسأل الله عز وجل برغبة عظيمة، وقيل : يلح في طلب الحاجة. والرغبة لها تعريفان : لغوي، واصطلاحي. فمعنى الرغبة في اللغة : مأخوذة من مادة " رَغِبَ " ؛ التي تدل على معنيين :

- أحدهما : **طلب لشيء**.
- والآخر : **سعة في شيء**.

فمن الأول : الرغبة في الشيء : أي الإرادة له.

ومن الثاني : الشيء الرغيب : أي الواسع الجوف.

وأما في الاصطلاح : فمعنى الرغبة كما ذكر ذلك المناوي، وغيره : **إرادة الشيء مع حرص عليه**.

وهناك فرق بين قولك : " رغب في الشيء "، و" رغب عن الشيء " : فالرغبة في الشيء، وإلى الشيء : تقتضي الحرص عليه والمحبة له. وأما الرغبة عن الشيء : فتقتضي صرف الرغبة عنه، والزهد فيه وتركه ؛ كما ورد في حديث

النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « **فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي** ».

وهناك فرق بين الرغبة والرجاء : يقول ابن القيم رحمه الله : ((الرجاء : طمع. والرغبة : طلب ؛ فهي ثمرة الرجاء. فإنه إذا رجا الشيء ؛ طلبه ورغب فيه. والرغبة من الرجاء ؛ كالهرب من الخوف، فمن رجا شيئا ؛ طلبه ورغب فيه. ومن خاف شيئا ؛ هرب منه. والمقصود أن الراجي طالب، والخائف هارب)).

« **فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ** » : « **لَا يَتَعَاظَمُهُ** » : أي لا يكبر، ولا يعسر عليه.

في هذا الحديث فوائد منها :

- النهي عن تعليق المطلوب من الله بمشيئته، وأن ذلك لا يجوز في حال الدعاء.
- تنزيه الله عز وجل عما لا يليق به.
- بيان سعة فضل الله، وكمال غناه وكرمه وجوده.
- مشروعية الدعاء، وإثبات نفعه وأنه نافع للعبد.
- إثبات الكمال لله عز وجل.
- تعظيم الرغبة فيما عند الله يُعدّ حسن ظن بالله.
- أن من آداب الدعاء : عزم المسألة ؛ وهو الجدّ فيها، والقطع بها والجزم لها ؛ فلا يعلّق ذلك بمشيئة الله. أما إذا كان مما يَعدُ المؤمن به نفسه ؛ فينبغي له تعليقه على مشيئة الله ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا (23) إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ** ﴾ فهذا مما يَعدُ

المؤمن به نفسه. أما فيما يطلبه من ربه، ويسأله ويدعوه ؛ فلا تعليق.

- ينبغي للداعي أن يجتهد في الدعاء، ويكون على رجاء الإجابة، ولا يقنط من الرحمة ؛ فإنه يدعو كريما، وقد قال سفيان بن عيينة رحمه الله : ((لا يمنعن أحد الدعاء ما يعلم في نفسه[35] ؛ فإن الله قد أجاب دعاء شر خلقه حين قال : ﴿ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾)).

ومن المسائل في هذا الباب والحديث :

هل يجزم العبد بالإجابة إذا دعا الله عز وجل ؟

أجاب عن ذلك اهل العلم : إن كان باعتبار ما عند العبد من الموانع، أو عدم توافر الأسباب ؛ فإنه قد يحصل التردد في الإجابة، ولا يجزم العبد بها. ولكن ينبغي له أن يحسن الظن بالله عز وجل ؛ لأن الله عز وجل قال ﴿ وَقالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾، والذي يسّر له أمر الدعاء في أول الأمر ؛ سيمنّ عليه بالإجابة في آخر الأمر. ولكن عليه أن يأتي بأسباب الإجابة، وأن يبتعد عن موانع الإجابة : كالاعتداء في الدعاء ؛ بأن يدعو ما لا يمكن شرعا أو قدرا. فشرعا : كأن يقول : " اللهم اجعلني نبيا ! " أو " اجعلني في الجنة فوق النبيين ! ". وقدرا : بأن يدعو الله عز وجل بأن يجمع بين النقيضين ! وهذا من باب الاعتداء، وهو أشبه ما يكون بالاستهزاء ؛ لأن الله عر وجل قال ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ

---

[35] يعني من التقصير.

﴾. وهناك موانع كثيرة ذكرها أهل العلم ـ موانع إجابة الدعاء ـ ، وأسباب الإجابة.

إذاً إذا كان العبد ينظر إلى الموانع، وإلى الأسباب هل توفرت أم لا ؛ فإنه قد لا يجزم بالإجابة. بخلاف ما إذا كان الأمر سيرجع إلى قدرة الله تعالى ؛ فهذا مما يجب الجزم به ؛ لأن الله عز وجل على كل شيء قدير.

ومن المسائل في هذا الباب وفي الحديث :

أنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قوله للمريض « **لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ** ». **فما الجمع بينه، وبين النهي عن الاستثناء في الدعاء ؟**

الجمع بينه، وبين النهي عن الاستثناء في الدعاء ؛ ما ذكره أهل العلم من عدة أوجه :

- الوجه الأول : أن قوله عليه الصلاة والسلام « **لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ** » هو من باب الخبر لا الدعاء، وصيغته تدل على ذلك : أي يكون طهورا لا كهذا المرض ـ إن شاء الله ـ . وإذا سيق الكلام مساق الخبر ؛ فإنه يجوز فيه الاستثناء، أو التعليق بالمشيئة.
- الثاني : أن هذا على سبيل التبرك بذكر مشيئة الله عز وجل ؛ فهو يقول « **لَا بَأْسَ طَهُورٌ** »، ويذكر المشيئة ؛ تبركا، لا ترددا.

ومن المسائل : ما الجمع بين الأحاديث التي ورد فيها التعليق، كما في دعاء الاستخارة : « **اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ** » إلى قوله « **اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي**

فِي دِينِي وَمَعَاشِي » علّق هذا الدعاء، وهذا دعاء معلّق. ومن ذلك : ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، من حديث أنس : « **اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الوَفَاةُ خَيْرًا لِي** ». **فما الجمع بين هذه الأحاديث وأمثالها، وبين النهي عن الاستثناء في الدعاء وتعليقه بالمشيئة ؟**

فالجواب : أن الأحاديث التي وردت ـ سبق ذكرها ـ ؛ كحديث الاستخارة، وحديث : « **اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الوَفَاةُ خَيْرًا لِي** » لم يذكر فيه التعليق بالمشيئة، بخلاف الأحاديث التي ورد فيها النهي عن التعليق بالمشيئة ؛ فإن فيها التصريح بهذا اللفظ، التصريح بلفظ " الاستثناء " بالمشيئة. هذا الوجه الأول.

الوجه الثاني : أن الأحاديث التي وردت ـ كحديث الاستخارة، وحديث « **اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الحَيَاةُ خَيْرًا لِي** » ـ ؛ يكون للإنسان فيها عدم معرفة وعلم، يكون فيها مترددا لا يعرف مصلحة هذا أو ذاك ؛ فهو يسأل الله عز وجل إن كان هذا الأمر خيرا له وفقه. والله عز وجل هو الذي يعلم هل في هذا الأمر خير أم لا، وهل في حياته ـ بقائه حيا ـ خير أم لا. أما في الأمور التي يعلم الشخص مصلحتها ومنفعتها وضرورتها ؛ فإنه ليس له أن يعلّق ذلك بالمشيئة. فهذه الأحاديث ـ كحديث الاستخارة ـ لم يرد فيها أن الإنسان يعلم مصلحة ما يدعو به أو ما يريده.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : النَّهْيُ عَنْ الِاسْتِثْنَاءِ فِي الدُّعَاءِ. Σ

الشرح :

وذلك لقوله « لَا يَقُلْ أَحَدُكُم : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ». وهذا النهي ـ قلنا ـ هو للتحريم، لا للكراهة والتنزيه. والمراد بالاستثناء : الشرط ؛ فالشرط يسمى " استثناء " ؛ كما في حديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « حُجِّي وَاشْتَرِطِي ».

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : بَيَانُ العِلَّةِ فِي ذَلِكَ. Σ

الشرح :

العلة، المراد بها : السبب والحكمة والمقصد. العلة في ذلك ذُكرت في الحديث ؛ كما في قوله صلى الله عليه وعلى آله

وسلم « فَإِنَّ اللهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ »، وقد مرّ معنا ذكر الحكمة في هذا النهي من وجوه عدة.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : قَوْلُهُ « لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةِ ». Σ

الشرح :

أي يجزم في سؤاله ربه، ولا يعلّق ذلك على المشيئة. وقد مرّ معنى الأمر بالعزم، وأنه يحتمل معانٍ ثلاثة.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : إِعْظَامُ الرَّغْبَةِ. Σ

الشرح :

وفي هذا إشارة إلى أن لفظة « وَلْيُعَظِّمِ » ضُبطت : « وَلْيُعْظِمْ ». « لْيُعَظِّمِ » من " التعظيم "، و« لْيُعْظِمْ » من " الإعظام "، كما أشار إلى ذلك المصنف : " إعظام الرغبة "، وذلك مأخوذ من قوله عليه الصلاة والسلام « وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ ».
ولا شك أن الدعاء برغبة ورهبة ؛ هي صفة الأنبياء الذين قال

الله عز وجل عنهم ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ ﴾.

وإعظام الرغبة ناتج عن أمور منها :

- كمال قدرة الله عز وجل وسلطانه : فإذا علم العبد بكمال قدرة الله وسلطانه ؛ دعاه ذلك لإعظام الرغبة لله عز وجل.
- كمال غناه وفضله : فالله عز وجل بيده خزائن كل شيء : ﴿ فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾، وقال ﴿ وَإِنْ مِّنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ ﴾.
- كمال جوده وكرمه، وأن كرم الله عز وجل عظيم. وليتأمل في هذا وذلك : الحديث القدسي الذي رواه الإمام مسلم، من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، أن الله عز وجل قال « يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا. يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا. يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ » ؛ وهذا دليل على أنه ينبغي إعظام الرغبة فيما عند الله عز وجل لهذه الأمور.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : التَّعْلِيلُ لِهَذَا الأَمْرِ. Σ

الشرح :

أي لما أمر النبي عليه الصلاة والسلام بإعظام الرغبة فيما عند الله عز وجل ؛ ذكر العلة في ذلك بقوله « **فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ** ». لا يتعاظم الشيء، ولا يكبر عليه الشيء إذا أعطاه ؛ كرما منه سبحانه وتعالى. وهذا هو من باب حسن تعليم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ في ذكر الحكم والعلل والمقاصد.

******

آداب ينبغي ملاحظتها في هذا الباب :

- الأول : اليقين بالإجابة : لما ثبت في [سنن الترمذي] و[مستدرك الحاكم]، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : **أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ** « **ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالإِجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءً مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ** ». ففي هذا الأمر باليقين بالإجابة حال الدعاء.

- الثاني : الإلحاح في الدعاء، وتكراره، وعدم الاستعجال في الإجابة : وذلك لما ثبت في [صحيح الإمام مسلم]، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : **أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ** « **لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ، مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ** ». **قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ مَا الِاسْتِعْجَالُ ؟ قَالَ** : « **يَقُولُ : قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبُ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدَعُ الدُّعَاءَ** ».
- الثالث : إحسان الظن بالله عز وجل : وذلك لما تضمنه قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « **يَقُولُ اللهُ تَعَالَى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي** ». ففي هذا الإحسان في الظن بالله عز وجل. وآداب أخرى ذكرت في هذا الموضوع، اكتفينا بما ذكرنا.

******

المتن :

Γ **بَابُ لَا يَقُولُ : عَبْدِي وَأَمَتِي** Σ

الشرح :

لهذا الباب مناسبات :

فمناسبته لما قبله من الأبواب : أن هذه الأبواب أثبتت الكمال في ربيوبية الله عز وجل، وأسمائه وصفاته، وألوهيته، وفي النهي عن كل لفظ يقدح في ربيوبية الله عز وجل، أو الوهيته، أو أسمائه وصفاته ؛ فجاءت على نسق واحد.

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد : أن التلفظ بهذه الألفاظ المذكورة ؛ يوهم المشاركة في الربوبية ؛ فنهي عنه تأدبا مع الرببوبية، وحماية للتوحيد، بسد الذرائع المفضية إلى الشرك.

قوله " لا يقول " : هذا النهي يحتمل الكراهة، ويحتمل التحريم، وهو مأخوذ من قول النبي صل الله عليه وعلى آله وسلم ـ فيما ورد في الباب ـ « **لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ** ». **وهل هذا النهي للتحريم أم للكراهة ؟**

الجواب : هذا النهي للكراهة والتنزيه ؛ وذلك لأن الله سبحانه وتعالى قال ﴿ **وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ** ﴾. وقد ذكر الإمام البخاري في [صحيحه] بابا في " كراهية التطاول على الرقيق، وقوله عبدي وأمتي "، علّق الحافظ على هذا الباب ؛ فقال : ((وكراهية ذلك من غير تحريم ؛ ولذلك استشهد للجواز بقوله ﴿ **وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ** ﴾، وبغيرها من الآيات والأحاديث. ثم أردفها بالحديث الوارد في النهي عن ذلك. واتفق العلماء على أن النهي الوارد في ذلك للتنزيه، حتى أهل الظاهر إلا ما سنذكره عن ابن بطال في لفظ " الرب ")). وقد ذُكر في هذا تفصيل، في لفظ " الرب "، وفي لفظ " العبد " و" الأمة "، ذكره

العلامة العثيمين رحمه الله. وأيما أشد كراهة لفظ " الرب "، أم لفظ " العبد " ؟

قول العبد : " ربي " لسيده، أو قول السيد لمملوكه " عبدي " : الكراهة في الأول أشد، وقد تصل إلى حد التحريم إذا تخلل ذلك الاختيال والتعاظم من جهة السيد، والاحتقار والأذية للمملوك المسلم.

وفي قوله " عبدي وأمتي " : العبودية هي : **إظهار التذلل**، والعبادة أبلغ منها ؛ لأنها **غاية التذلل**، ولا يستحقها إلا من له غاية الإفضال ؛ وهو الله تعالى ؛ ولهذا قال ﴿ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾. وهذه العبادة نوعان :

- عبادة بالتسخير : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ﴾، وكذلك قوله ﴿ إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا ﴾.
- وعبادة بالاختيار : كما قال سبحانه ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ ﴾.

و" العبد " يقال على أربعة أضرب :

- الأول : عبد بحكم الشرع : وهو الإنسان الذي يصح بيعه وابتياعه ـ أي شراءه ـ ؛ كما قال سبحانه ﴿ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ ﴾، وقال ﴿ عَبْداً مَمْلُوكاً ﴾.
- والثاني : عبد بالإيجاد : وذلك ليس إلا لله، وإياه قصد : ﴿ إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا ﴾.

❖ الثالث والرابع : عبد بالعبادة، والخدمة : والناس في هذا نوعان :

- عبد لله مخلصا : وهو الذي قال الله عنه ﴿ وَاذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ ﴾، ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ ﴾، وهكذا.

- والثاني : عبد للدنيا وأغراضها، معتكف على خدمتها ومراعاتها : وهو المقصود في حديث « تَعِسَ عَبْدُ الدِّيْنَارِ ».

و" الأمَة " المراد بها : الجارية المملوكة. إذاً فالأصل في هذا أن العبد يضاف إلى الله عز وجل، والأمَة تضاف إلى الله سبحانه وتعالى ؛ لأن الكل عبيد لله عز وجل، وكل النساء إماء لله سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ في الصَّحِيح عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَقُلْ أَحَدُكُم : أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ، وَلْيَقُلْ : سَيِّدِي وَمَوْلَايَ. وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي وَأَمَتِي، وَلْيَقُلْ : فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي ». Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام البخاري ومسلم، والسياق للإمام البخاري في [صحيحه].

ولهذا الحديث مناسبات :

فمناسبة الحديث للباب : أنه دل على النهي عن قول " عبدي "، و" أمتي ".

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فقد دل على أن هذه الألفاظ لما كانت توهم المشاركة في الربيوبية ؛ نُهي عن دلك ؛ لأنها تنافي كما التوحيد ؛ لما فيهما من التشريك في اللفظ بين الخالق والمخلوق.

قوله " في الصحيح " : المراد في [الصحيحين]، وكأنه أراد [صحيح البخاري] ؛ لأن السياق له.

« **لَا يَقُلْ أَحَدُكُم** » : « **لَا** » هنا : ناهية ؛ لأن الفعل بعدها أتى مجزوما بها ؛ أي لا يقل ذلك. والمراد : أن يقول ذلك لمملوكه أو مملوك غيره، أو يقول ذلك لسيده أو سيد غيره ؛ لأن الكل منهي عنه. وهذا النهي قد سبق بيان هل هو للكراهة أو للتحريم، وسيأتي مزيد بيان وتفصيل لهذه المسألة.

« **أَطْعِمْ رَبَّكَ** » : أمر من " الإطعام " ؛ يعني أعطه الطعام. ويقصد بقوله : « **رَبَّكَ** » : سيدك.

وقوله « **وَضِّئْ رَبَّكَ** » : أمر من " التوضئة "، إما بتوفير ماء الوَضوء له، أو بإعانته على وُضوئه.

وقوله « **وَلْيَقُلْ** » : هذا أمر من النبي عليه الصلاة والسلام بقول : " سيدي، ومولاي " ؛ لأن اللام في قوله « **وَلْيَقُلْ** » : لام الأمر.

وقوله « **سَيِّدِي** » من " السيادة "، والسيادة في الأصل : **علو المنزلة** ؛ لأنها من السؤدد والشرف والجاه، وما أشبه ذلك.
وجمع السيد : " سادة ". والسيادة تكون للسيد على القوم، وهو مشتق من " السؤدد "، وقيل من " السواد " ؛ لكونه يرأس على السواد الأعظم من الناس، وسيأتي بيان حكم إطلاق هذه

الكلمة. فالمهم معنى السيادة هنا ؛ وأنها تعني الرئاسة على من تحت يده، وتعني من كان مقدما في قومه.

أما إطلاق لفظة " سِيدي " بتخفيف الياء وكسر السين المهملة ؛ فذلك لحن وخطأ ظاهر في اللغة. فوضع كلمة " سِيدي " في موضع " سَيِّدي " خاطئ لغة ؛ لأن " السِّيد " يختلف معناه عن معنى " السَّيد " ؛ فقد ذكر أهل العلم في معنى " السِّيد " أنه الذئب.

وفُرّق بين الرَّب وبين السَّيد : فـ " الرب " من أسماء الله بالاتفاق. بخلاف " السَّيد " فقد اخُتلف في كونه من أسماء الله، وعلى القول بأنه منها ـ وهو الصحيح ـ ؛ فليس له من الشهرة وكثرة الاستعمال مثل ما للرب.

وقوله « **مَوْلَايَ** » : المولى يطلق في اللغة على معانٍ كثيرة ؛ فيطلق على المالك والمعتق والعبد والمنعم والرب والناصر والمحب والمعين والصاحب والقريب، وغيرها من المعاني، ذكر أهل العلم أنها بلغت ستة عشرة معنى. وهذا الاسم مأخوذ من " الوِلاية "، والوِلاية على قسمين :

- ولاية مطلقة : وهذه لله عز وجل، ليست لغيره. وهي على قسمين :

ـ الأول : ولاية عامة : وهي الشاملة لكل أحد ؛ كما قال تعالى ﴿ **ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ** ﴾.

ـ القسم الثاني : ولاية خاصة : وهذه للمؤمنين ؛ تقتضي الحفظ والنصرة والتأييد والتسديد ؛ قال تعالى ﴿ **ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ** ﴾.

القسم الثاني من الولاية :

- ولاية مقيدة : وهي التي تأتي مضافة لغير الله سبحانه وتعالى ؛ كما ورد في الحديث : « إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ »، وكذا حديث : « مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ ».

وقوله « وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي وَأَمَتِي » : « لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ » : هذا خطاب للسيد ؛ ألا يقول لمملوكه أو مملوكته أو لغيرهما : " عبدي، وأمتي " ؛ لأن الجميع عباد الله، والنساء إماء الله، وقد مرّ بيان ذلك.

« وَلْيَقُلْ : فَتَايَ وَفَتَاتِي » : الفتا بالمد : هو **الشباب**. وتطلق هذه الكلمة على الحر والعبد، ذكرا كان أو أنثى ؛ وقد قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ ﴾، وقال عن يوسف عليه السلام ﴿ وَقَالَ لِفِتْيَانِهِ ﴾. ومثل هذه الكلمة : كلمة " جارية " و" غلام ".

ولفظ " الجارية " يطلق على الأمَة، وعلى الصغيرة في السن. و" الغلام " يطلق على العبد، وعلى غيره كالصغير في السن.

وفي هذا الحديث فوائد ومسائل :

- وجوب سد الطرق الموصلة إلى الشرك.
- النهي عن هذه الألفاظ، وعن استعمالها ؛ لأنها توهم الشرك.
- ذكر البديل الذي لا محظور فيه ؛ ليستعمل مكان ما فيه محظور من الألفاظ. وقد كان هذا من حسن تعليم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهي طريقة القرآن إذا

نُهي عن شيء ؛ فتح للناس ما يباح لهم ؛ وذلك لفوائد منها :

ـ تسهيل ترك المحرم على هؤلاء ؛ لأنهم إذا عرفوا أن هناك بديلا سهل عليهم ترك المحرم.

ـ الثاني : بيان أن الدين الإسلامي فيه سعة، وأن كلما يحتاج إليه الناس فإن الدين الإسلامي يسعه. فلا يُحكم على الناس ألا يتكلموا بشيء أو لا يفعلوا شيئا ؛ إلا وفتح لهم ما يغني عنه ؛ وهذا يدل على كمال الدين.

ومن فوائد الحديث :

- أن الأمر الذي ذكره النبي عليه الصلاة والسلام في قوله « **وَلْيَقُلْ : سَيِّدِي وَمَوْلَايَ** »، « **وَلْيَقُلْ : فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي** » : أن هذا للإباحة، وليس للوجوب ؛ وذلك أن الأمر إذا أتى في مقابلة شيء ممنوع صار للإباحة، ومثله قوله تعالى ﴿ **وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا** ﴾ ؛ الأمر فيه للإباحة.

ومن مسائل هذا الحديث :

ما حكم إضافة العبد إلى غير الله سبحانه وتعالى ؟

في ذلك تفصيل ذكره العثيمين رحمه الله :

- الأول : أن يضيفه الشخص إلى غيره ؛ كأن يقول : " عبد فلان " أو " أَمَة فلان " ؛ على سبيل الخطاب والغيبة : " هذا عبدك " أو " هذه أَمَتك " : فهذا جائز ؛ دل على ذلك قول الله عز وجل ﴿ **وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ**

وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ﴾، ولحديث : « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ، وَلاَ فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ ». ففي الآية والحديث أضيف العبد إلى غير الله عز وجل ؛ على سبيل الغيبة والخطاب.

❖ الثاني : أن يضيف العبد إلى نفسه : ولذلك صورتان :

ـ الأولى : أن يكون بصيغة الخبر : كأن يقول " أطعمت عبدي " و " كسوت عبدي " و " أعتقت عبدي "، فإن قاله في غيبة العبد أو الأَمَة ؛ فلا بأس به. وإن قاله في حضرة العبد أو الأَمَة، فإن ترتب عليه مفسدة تتعلق بالعبد أو السيد : مُنع وإلا فلا ؛ لأن قائل ذلك لا يقصد العبودية التي هي الذل، وإنما يقصد أنه مملوك.

ـ الصورة الثانية : أن يكون بصيغة النداء ؛ فيقول السيد : " يا عبدي أعطني كذا، أو هات كذا " ؛ فهذا منهي عنه.

وهذا التفصيل الذي ذكره العلامة العثيمين رحمه الله في إضافته إلى النفس بالصورتين : ليس في ذلك فرق على الصحيح، وأن النهي الوارد هو للكراهة والتنزيه، سواء كان في حال النداء والخطاب، أو في حال الغيبة، إلا أنه في حال الخطاب أشد كراهة ؛ نظرا لما يتخلله من مفاسد.

المسألة الثانية : ما حكم إضافة الرب إلى غير الله ؟

في ذلك تفصيل ذكره العثيمين رحمه الله، وقد قسّم إضافة الرب إلى غير الله، إلى أقسام أربعة :

❖ القسم الأول : أن تكون الإضافة إلى ضمير المخاطب ؛ مثل " أطعم ربك "، " وضئ " : فيُكره ذلك للنهي عنه ؛ لأن فيه محذورين :

ـ الأول : من جهة الصيغة : لأنه يوهم معنى فاسدا بالنسبة لكلمة " رب " ؛ لأن " الرب " من أسماء الله، وهو سبحانه يُطعِم ولا يُطعَم. وإن كان بلاشك أن " الرب " هنا غير رب العالمين الذي يُطعِم ولا يُطعَم ؛ ولكن من باب الأدب في اللفظ.

ـ الثاني : من جهة المعنى : أنه يشعر العبد أو الأَمَة بالذل ؛ لأنه إذا كان السيد ربا كان العبد أو الأَمَة مربوبا.

❖ القسم الثاني : أن تكون الإضافة إلى ضمير الغائب : فهذا لا بأس به ؛ كقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في حديث أشراط الساعة « أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّهَا أَوْ رَبَّتَهَا »، وجاء في حديث الضالة : « حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا » والمراد صاحبها.

❖ القسم الثالث : أن تكون الإضافة إلى ياء المتكلم ؛ بأن يقول العبد : " هذا ربي " : فقد استُدل لجواز ذلك ؛ بما قاله رب العالمين عن يوسف ﴿ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ ﴾ ؛ أي سيدي. ولأن المحظور من قول " ربي " هو إذلال العبد، وهذا منتفٍ ؛ لأنه هو بنفسه يقول ذلك.

❖ القسم الرابع : أن يضاف إلى الاسم الظاهر ؛ فيقال : " هذا رب الغلام " : فظاهر الحديث الجواز ـ وهو كذلك ـ

مالم يوجد محظور ؛ فيُمنع، كما لو ظن السامع أن السيد رب حقيقي، ونحو ذلك.

وهذه الأقسام التي ذكرها العثيمين رحمه الله، هي من الأقسام التفصيلية المهمة، وبعضها يحتاج إلى تلخيص ؛ فيقال :

لفظة " الرب " إذا أضيفت إلى من يصلح منه التعبد ؛ فإنه قد تجري فيه هذه الأقسام. وأما من لا يصلح للتعبد كالحيوانات والجمادات ؛ فإن ذلك لا يضر، كما يقال : " رب الإبل "، " رب الدار ". وكلمة " رب " هنا ؛ بمعنى صاحب.

وأما اتخاذ هذه الكلمة سواء كان للخطاب ؛ فقد دل ما في القرآن على الجواز ـ وكذا ـ في الغيبة ؛ كما قال الله عز وجل عن يوسف عليه السلام ﴿ اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ ﴾، وقال ﴿ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ ﴾ وهو إشكال أورده بعض أهل العلم، وأجاب عنه بثلاثة أجوبة :

- الأول : أن هذا جائز في شرع من قبلنا، وقد ورد خلافه في شرعنا[36].
- الثاني : أنه ورد لبيان الجواز، والنهي للأدب والتنزيه دون التحريم.
- الثالث : أنه خاطبه بما يعرفه ؛ وهذا جائز للضرورة، كما قال موسى عليه السلام للسامري ﴿ وَانْظُرْ إِلَى إِلَهِكَ ﴾ ؛ أي الذي اتخذته إلها.

---

36 أي كما في هذا الحديث.

وهكذا أُورد الإشكال في ضمير الغائب : حديث « **أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّتَهَا** » ؟!

قالوا : إنه ليس من هذا الباب ؛ لوجود التأنيث، والنهي عنه أن يقول ذلك بلفظ التذكير ؛ لما فيه من معنى المشاركة.

إذاً فإطلاق هذه الكلمة ـ كلمة " الرب " ـ مضافة إلى غير الله عز وجل على القسمين السابقين : فيما كان يصلح للتعبد، وفيما لا يصلح للتعبد. فالذي لا يصلح للتعبد : جائز بلا كراهة. والذي يصلح للتعبد : يقال بالتفصيل الذي ذُكر سابقا.

وكلمة " الرب " ـ معرفة بالألف واللام ـ : ذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله أنه لا يقال " الرب " معرفا بالألف واللام إلا لله تعالى، ولا يجوز استعمال كلمة " الرب " لغير الله إلا بالإضافة ؛ فتقول : " رب الدار "، و" رب السيف ". وأما " الرب " ؛ فلا يقال إلا لله عز وجل.

أما مسألة " السَّيد " وإطلاقها : فإطلاق هذه الكلمة تختلف باختلاف من أطلقت عليه :

- أولا : إطلاقها على الله عز وجل " السَّيد " : فهذا هو المتعبد به ؛ لما ثبت عند أبي داود، من حديث عبد الله بن الشِّخير قال : « **انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ فَقُلْنَا : أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ :** « **السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى** ». إذاً من أسماء الله " السَّيد "، تطلق كلمة " السَّيد " على الله عز وحل.
- الثاني : إطلاقها على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : في ذلك تفصيل :

إن كان في صيغ الصلاة ؛ فليس في صيغ الصلاة [37] لفظ " السيادة "، وإن كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هو سيد ولد آدم من الأنبياء وغيرهم ؛ لكن الذكر بابه التوقيف. إذا لم يذكر باستقراء في حديث صحيح عن النبي عليه الصلاة والسلام، في الصلوات أنه يقول " سيدنا "، وكذلك في الأذان وغيره. وإن كانت فيما سوى الذكر ؛ فنعم. وذلك لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ القَبْرُ** »، ولقوله « **أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** »، وهكذا.

❖ الثالث : إطلاقها على غير النبي عليه الصلاة والسلام : فهذا فيه تفصيل :

إن كان الذي تطلق عليه هذه الكلمة ـ لفظة " سيد " ـ مسلما : فجائز إطلاقها ؛ لحديث أبي سعيد في [الصحيحين] : « **قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ** »، وحديث جابر عند أحمد وغيره : « **مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلِمَةَ ؟** ». **قُلْنَا : الْجَدُّ بْنُ قَيْسٍ، عَلَى أَنَّا نُبَخِّلُهُ، قَالَ** « **وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَى مِنَ الْبُخْلِ ؟ بَلْ سَيِّدُكُمْ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ** ».

وإن كان الذي تطلق عليه منافقا أو فاسقا أو كافرا ؛ فلا يجوز مخاطبته بـ " سيدي " بالإضافة إلى النفس ؛ لما ثبت عند أبي داود وأحمد، من حديث أبي بريدة « **لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدَنَا؛ فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدَكُمْ فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ** »، وإن كان هذا الشخص رئيسا أو زعيما في قومه ؛ فمخاطبته بهذا الخطاب لا يجوز ؛ لورود النهي في ذلك. وأما على سبيل

---

[37] يعني أن يصلي على النبي عليه الصلاة والسلام.

الإخبار عنه : فذلك سائغ ؛ لأن النهي الوارد هو في حال الخطاب، وقد جاء عند الحاكم والخطيب بلفظ : « **إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلْمُنَافِقِ يَا سَيِّدُ فَقَدْ أَغْضَبَ رَبَّهُ** ».

من المسائل :

كلمة " مولاي " : لفظة " مولاي " وردت هنا في الحديث « **وَلْيَقُلْ : سَيِّدِي وَمَوْلَايَ** »، وقد ورد في [صحيح الإمام مسلم] رواية : « **وَلَا يَقُلِ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ مَوْلَايَ فَإِنَّ مَوْلَاكُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ** » وهنا قال « **وَلْيَقُلْ : سَيِّدِي وَمَوْلَايَ** » ؟!
ذكر القاضي عياض نقدا على هذه الرواية ؛ فقال : ((لقد اختلف الرواة عن الأعمش في ذكر هذه اللفظة، فلم يذكرها عنه آخرون ؛ فحذفها أصح)). والجواب : أن هذه الرواية ثابتة وصحيحة، والنهي الوارد هنا للكراهة والتنزيه ؛ وذلك لأن النبي عليه الصلاة والسلام قد أباح إطلاق ذلك في قوله « **وَلْيَقُلْ : سَيِّدِي وَمَوْلَايَ** ».

******

المتن :

Γ **فِيهِ مَسَائِلُ : الْأُولَى : النَّهْيُ عَنْ قَوْلِ عَبْدِي وَأَمَتِي.** Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله في الحديث « **وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي وَأَمَتِي** ». والحكمة قد بيّنها النبي عليه الصلاة والسلام ؛ كما جاء عنه عليه الصلاة والسلام في حديث أبي هريرة ـ واللفظ لمسلم ـ : « **لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي وَأَمَتِي؛ كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللهِ،**

وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللهِ »، وذلك كما قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ مَسَاجِدَ اللهِ ».

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : لَا يَقُولُ العَبْدُ : رَبِّي، وَلَا يُقَالُ لَهُ : أَطْعِمْ رَبَّكَ. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله « لَا يَقُلْ أَحَدُكُم : أَطْعِمْ رَبَّكَ ». وهذا كله من باب الأدب والتنزيه، وليس من باب التحريم.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : تَعْلِيمُ الأَوَّلِ قَوْلَ فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي. Σ

الشرح :

" تعليم الأول " : والمراد به : السيد، تعليمه أن يقول هذا القول.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : تَعْلِيمُ الثَّانِي قَوْلَ سَيِّدِي وَمَوْلَايَ. Σ

الشرح :

أي تعليم الذي نُـهي أن يقول " أطعم ربك " ؛ قول : " سيدي ومولاي "، وقد مرّ تفصيل في كلمة " مولاي ". أما " سيدي "، فإطلاق العبد لها جائز بلا منازعة. بخلاف " مولاي " : ففيها تفصيل مرّ ذكره ؛ لأن الرواية تبثت في النهي عن ذلك ؛ فيقال : للكراهة والتنزيه.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : التَّنْبِيهُ لِلْمُرَادِ، وَهُوَ تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ حَتَّى فِي الأَلْفَاظِ. Σ

الشرح :

أي أن النهي عن هذه الألفاظ ؛ من باب تحقيق التوحيد في الألفاظ.

******

المتن :

Γ **بَابُ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاَللَّهِ** Σ

الشرح :

هذا الباب له مناسبات لما قبله ولكتاب التوحيد أيضا :

فمناسبته لما قبله : أنه جاء عقب أبواب فيها إثبات الكمال لله عز وجل، ونفي النقص عنه، وتعظيمه وإجلاله. وكذلك يقال هنا ـ في هذا الباب ـ : من تعظيم الله وإجلاله، وكمال توحيده ؛ عدم رد من سأل بالله.

وأما مناسبة الباب للتوحيد : فلأن في عدم إعطاء من سأل بالله ؛ عدم إعظام وإجلال لله عز وجل ؛ وذلك يخل بالتوحيد.

قوله " لا يرد " : هذا نفي، والنفي يحتمل أن يكون للكراهة، وأن يكون للتحريم. والرد بمعنى : عدم القبول. وهنا عدم إعطاء من سأل بالله مراده ومقصوده.

وقوله " من سأل بالله " : أي من سأل غيره بالله. والسؤال بالله على قسمين :

- ❖ الأول : سؤال بالله بالصيغة : كأن يقول : " أسألك بالله ". وقد مرّ معنا حديث الأقرع والأبرص والأعمى ؛ حيث قال الملك : « **أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ وَالجِلْدَ الحَسَنَ** » إلى آخره. فهنا سؤال بالله عز وجل بالصيغة : " أسألك بالله ".
- ❖ الثاني : سؤال بشرع الله : أي أنه يسأل سؤالا يبيحه الشرع. وهذا السؤال، إما أن يكون سؤالا دينيا أو دنيويا : كالسؤال عن مسألة من العلم. هذا سؤال بالله ؛ لكونه سؤال بشرع الله، ومثل سؤال الفقير من الصدقة.

******

المتن :

Γ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ سَأَلَ بِاَللَّهِ ؛ فَأَعْطُوهُ، وَمَنِ اسْتَعَاذَ بِاَللَّهِ ؛ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ. Σ

الشرح :

توثيق الحديث : أخرجه أبو داود والنسائي وأحمد والبخاري في [الأدب المفرد]. وابن حبان والحاكم والبيهقي وأبو نعيم، من طرق عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر بإسناد صحيح، صححه العلامة الألباني والوادعي رحمهما الله. وهذا السياق الذي ذُكر في هذا الباب لأبي داود في [سننه].

ومناسبة هذا الحديث للباب : أن فيه الأمر بإعطاء من سأل بالله، وعدم رده.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فقد دل على تحريم رد من سأل بالله ؛ لكون ذلك منافيا لتعظيم الله، ومنافيا للتوحيد.

قوله « **مَنْ سَأَلَ بِاَللَّهِ** » : « **مَنْ** » : إسم شرط جازم، وأسماء الشرط ؛ تفيد العموم. و« **سَأَلَ بِاَللَّهِ** » : أي بأن قال : " أسألك بالله أو بوجه الله أن تفعل كذا "، ونحو ذلك. أو يقول : " بالله عليك لتفعلن كذا ".

وقوله « **فَأَعْطُوهُ** » : أي أعطوه ما سأل، ما لم يسأل إثما أو قطيعة رحم. وفي الإعطاء إجابة للسائل. والأمر ـ هاهنا ـ يقتضي الوجوب، ما لم يتضمن السؤال إثما أو ضررا على المسؤول ؛ لأن في إعطائه إجابة لحاجته، وتعظيما لله عز وجل الذي سأل به.

وهل يشترط أن يكون سؤاله بلفظ الجلالة ؛ أن يقول : " أسألك بالله " ؟ أم أنه يشمل كل اسم يختص بالله ؟

الجواب : بل يشمل كل اسم يختص بالله عز وجل، ومنه ما قال الملك الذي جاء إلى الأبرص والأقرع والأعمى : « **أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ** » كذا وكذا.

وقوله « **وَمَنِ اسْتَعَاذَ بِاَللَّهِ ؛ فَأَعِيذُوهُ** » : « **مَنِ اسْتَعَاذَ بِاَللَّهِ** » : أي لجأ إلى الله، وسألكم أن تدفعوا عنه الشر ـ شركم أو شر غيركم ـ ؛ كأن يقول : " بالله عليك أن تدفع عني شرك، أو تدفع عني شر ذاك ". والاستعاذة هي : **طلب العوذ**. والعوذ هو : **الملجأ، والاعتصام، والمعاذ.**

« **فَأَعِيذُوهُ** » : أي امنعوه مما استعاذ منه، وكفوه عنه ؛ تعظيما لاسم الله، لأنه استعان بعظيم. فلو قال : " أعوذ بالله منك " ؛ يجب عليك أن تعيذه ؛ لأنه استعاذ بالله عز وجل العظيم ؛ فوجب عليك إعاذته.

« وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ » : « مَنْ دَعَاكُمْ » : المراد بالدعوة ؛ الدعوة للإكرام، وليس المراد الدعوة بمعنى النداء. « مَنْ دَعَاكُمْ » : إلى طعام أو غيره، سواء كان وليمة عرس أو غيرها ؛ « فَأَجِيبُوهُ » : أي أجيبوا دعوته، ما لم يكن عليكم في ذلك ضرر ديني أو دنيوي.

« وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا » : « مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ » : أي من أحسن إليكم، أيّ إحسان. وقوله « مَعْرُوفًا » : المعروف : **إسم جامع للخير.**

« فَكَافِئُوهُ » : أي على إحسانه بمثله أو خير منه ؛ كمن أحسن إليك بهدية أو غيرها ؛ فكافئه.

« فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ » : أي لم تقدروا على مكافئته.

« فَادْعُوا لَهُ » : أي بالغوا بالدعاء له جهدكم.

« حَتَّى تَرَوْا » : أو « تُرَوْا ». « تَرَوْا » بفتح التاء ؛ بمعنى تعلموا. وبضم التاء « تُرَوْا » ؛ بمعنى تظنوا. أي فادعوا له حتى تعلموا أو يغلب على ظنكم أنكم قد كافئتموه، ثم أمسكوا.

هذا الحديث اشتمل على فوائد ومسائل منها :

أولا : بيان حكم إجابة الدعوة :

إجابة الدعوة على قسمين :

- الأول : إلى الوليمة ـ وليمة عرس ـ : ففي إجابة الدعوة إليها قولان لأهل العلم، أصحهما ما ذهب إليه الجمهور ؛ وهو الوجوب. لحديث البراء بن عازب في [الصحيحين] : « أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ »، ثم ذكر ما أمرهم به، ذكر

من ذلك « إِجَابَةِ الدَّعْوَةِ »، والأمر يقتضي الوجوب.
ومن ذلك : قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ » وهذا يؤكد وجوب إجابة الدعوة إلى الوليمة.

❖ الثاني : إجابة الدعوة إلى غير وليمة : ففي هذه المسألة قولان، أرجحهما القول بالاستحباب، وهو قول الجمهور ؛ للأدلة العامة في الأمر بإجابة الدعوة : كحديث البراء، وحديث : « حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ... وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ ». والصارف لهذه الأوامر ما ورد في [صحيح مسلم]، من حديث أنس : « أَنَّ جَارًا لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارِسِيًّا كَانَ طَيِّبَ الْمَرَقِ، فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ : « وَهَذِهِ؟ » لِعَائِشَةَ، فَقَالَ : لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا ». فأذن بعد تكرار. وهذا يدل على أن النبي عليه الصلاة والسلام لما امتنع عن إجابة دعوته إلى غير الوليمة ؛ صرف الوجوب المذكور في الأحاديث السابقة إلى الاستحباب.

ومن مسائل الدعوة : أنه يشترط في إجابة الدعوة شروط، ذكرها أهل العلم، ومجملها يعود إلى أمرين وهما :

- ألا يكون هناك ضرر ديني.
- والثاني : ألا يكون هناك ضرر دنيوي.

وفصّل العلامة العثيمين في ذلك ؛ فذكر شروطا منها :

- أن يكون الداعي ممن لا يجب هجره، أو يسن. فإذا كان ممن يهجر ؛ فلا تجاب دعوته لكونه مهجورا.
- الثاني : ألا يكون هناك منكر في مكان الدعوة، فإن كان هناك منكر، فإذا أمكنه تغييره ؛ وجب عليه الحضور لسببين : إجابة الدعوة، وتغيير المنكر. وإن كان لا يستطيع تغييره ؛ حرم عليه الحضور.
- الثالث : أن يكون الداعي مسلما، وإلا لم تجب الإجابة : لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في هذا الحديث « **وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ** »، يقيّده حديث : « **حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ ـ أو سِتٌّ ـ** »، وذكر منها : « **وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ** ».
- الرابع : ألا يكون كسبه حراما ؛ لأن إجابته تستلزم أن يأكل من الحرام، وذلك لا يجوز.

وفي هذه المسألة ـ مسألة الأكل من مال حرام ـ فيها لأهل العلم كلام وأقوال، أصحها التفصيل : إن كان الطعام بعينه من الحرام، وعُلم بأنه بعينه حرام ـ من غصب أو ظلم أو نحوه ـ ؛ فلا يجوز الأكل منه.

وإذا كان لم يتبين له حرمته، وكان محرما لكسبه لا محرما لعينه، فالمحرم لكسبه يعود إثمه على الكاسب. وأما المحرم لعينه، مثل : الخمر والمغصوب وغيره ؛ فذلك لا يجوز.
والأدلة على ذلك كثيرة منها : أن النبي عليه الصلاة والسلام أجاب دعوة اليهودي، ومعلوم أن اليهود يأكلون السحت،

يأكلون الحرام ؛ وذلك لأنه لم يكن ذلك الطعام بعينه محرما، أو لم يكن معلوما أنه من المال المعين الحرام.

- الخامس : ألا تتضمن الإجابة إسقاط واجب، أو ما هو أوجب منها : كأن يذهب ليجيب الدعوة، ويفوّت الصلاة.
- السادس : ألا تتضمن ضررا على المجيب : مثل أن تحتاج إجابة الدعوة إلى سفر، أو مفارقة أهله مع شدة حاجتهم إلى وجوده بينهم.

ومن هذه المسائل :

إذا دعا عموما فهل تجب الإجابة ؟

الجواب : لا تجب الإجابة ؛ لأن الدعوة عامة، فهي تشبه فرض الكفاية. وإذا حصلت الدعوة العامة ؛ فلا تكره الإجابة كما ذهب إلى ذلك بعض أهل العلم، ذهب إلى كراهة إجابة الدعوة العامة ؛ وذلك لحديث أنس في [الصحيحين] : أن النبي عليه الصلاة والسلام، لما أولم في عرسه بزينب قال : « **ادْعُ لِي فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا، وَمَنْ لَقِيتَ** ».

ومن مسائل الدعوة :

هل يجب عليه الأكل إذا أتى الوليمة أم لا يجب عليه ؟

الجواب : في المسألة تفصيل : إذا كان صائما ؛ فلا يجب عليه الأكل كما ذكر ذلك أهل العلم ؛ لحديث أبي هريرة عند مسلم : « **إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا، فَلْيُصَلِّ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا، فَلْيَطْعَمْ** ». والذي ينبغي له أن يدعو لصاحب الوليمة إذا كان صائما. وأما إن كان مفطرا، فالجمهور على أنه لا يجب عليه الأكل ؛ لحديث جابر عند مسلم : « **إِذَا دُعِيَ**

أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ، فَلْيُجِبْ، فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ ».
إلا أن تحصل مفسدة بترك الأكل ؛ فإنه يجب عليه.

ومن المسائل :

هل إجابة الدعوة حق لله أو للآدمي ؟

الجواب : هي حق للآدمي، ولهذا لو طُلب من الداعي أن يقيل الشخص فقبل ؛ فلا إثم عليه. لكنها مع ذلك واجبة ؛ لأمر الله عز وجل. فيمكن أن يقال : إنها إذا فُعلت ؛ روعي فيها جانبان : جانب حق الله في طاعته لرسوله عليه الصلاة والسلام، وجانب في حق الآدمي عند القيام بطلبه.

وما شأن هذه البطاقات التي توزع للدعوة إلى الوليمة أو نحو ذلك ؟ إذا كانت هذه البطاقة قُصد بها ـ يعني علم أنه مقصود، جاءت من صاحبها ، أو غلب على ظنه ذلك ـ ؛ فإن الدعوة واجبة ؛ لأن حمكها حكم الدعوة بالمشافهة. أما إذا لم يعلم ذلك، ولم يغلب على ظنه أنه مقصود فيها ؛ فلا تجب إجابة الدعوة.

ومن المسائل في هذا الحديث :

مسألة إبرار المقسم :

إبرار المقسم : أي إجابته إلى ما حلف عليه، ولا يُحنث. ففيه تفصيل :

إن كان على أمر جائز : فيجب ذلك ؛ لحديث البراء : « أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » وذكر منها « إِبْرَارُ الْمُقْسِمِ ».

أما إذا كان فيه مفسدة أو خوف ضرر أو نحو ذلك : لم يبر قسمه. ودليل ذلك : أن أبا بكر لما عبّر الرؤيا بحضرة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال له النبي عليه الصلاة والسلام « **أَصَبْتَ بَعْضًا، وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا** ». **قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَتُخْبِرَنِّي**[38]. **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** « **لَا تُقْسِمْ** » ولم يخبره.

ومن المسائل :

مسألة الاستعاذة بالله عز وجل من الشخص :

فيها تفصيل، ألا وهو : الأصل أن العبد إذا استعاذ بالله منك ؛ فإنه يجب عليك أن تعيذه ؛ ولذلك ثبت في [صحيح البخاري]، لما قالت ابنة الجَوْنِ للرسول عليه الصلاة والسلام : « **أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ** ». قال لها : « **لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ، الحَقِي بِأَهْلِكِ** ». ويستثنى من هذا الأصل : **لو استعاذ من أمر واجب عليه ؛ فهل يعاذ ؟**

الجواب : لا، مثل : أن تُلزم من لك ولاية عليه، أو نحو ذلك بالصلاة ـ صلاة الجماعة ـ ؛ فقال : " أعوذ بالله منك ! " ؛ فلا يعاذ. وكذا في جانب المحرمات، لو ألزمته بالإقلاع عن المحرم، فاستعاذ بالله منك ؛ فلا تعذه. وذلك لأن الله عز وجل لا يعيذ عاصيا، بل العاصي يستحق العقوبة، لا الانتصار له وإعاذته. ولأن في ذلك تعاونا على الإثم والعدوان.

ومن هذه التفاصيل : من استعاذ بملجأ صحيح : يقتضي الشرع أن يعيذه، وإن لم يقل : " أستعيذ بالله " ؛ فإنه يجب

---

38 أي بالذي أصبت أو أخطأت.

عليك أن تعيذه، كما قال أهل العلم : لو جنى أحد جناية ؛ فهرب، أو لجأ إلى الحرم ؛ فإنه لا يقام عليه الحد ولا القصاص في الحرم، ولكن يضيق عليه فلا يبايع ولا يشترى منه، ولا يؤجر حتى يخرج.

بخلاف من انتهك حرمة الحرم ؛ بأن فعل الجناية في نفس الحرم ؛ فإن الحرم لا يعيذه ؛ لأنه انتهك حرمته.

ومن التفاصيل في مسألة الإعاذة : أن من وقع في قتل نفس أو نحوها من الجنايات، وآوى إليك ؛ فلا يجوز لك أن تأويه، وأن تعيذه. لما ثبت في [صحيح مسلم]، من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه : « **لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَىَ مُحْدِثًا** ». وكذلك صاحب البدعة لا يجوز لك إيواؤه، ولا إعاذته ؛ لإحداثه في الدين ما ليس منه.

ومن مسائل الحديث أيضا :

مسألة : إجابة السائل في سؤاله، هل يجوز للإنسان أن يسأل بالله أم لا ؟

السؤال من حيث هو مكروه أو محرم، إلا لحاجة أو ضرورة ؛ وذلك في سؤال المال والجاه والإعانة. فسؤال المال محرم، إلا إذا دعت الضرورة إلى ذلك ؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذم المسألة، ذما شديدا ؛ كما في قوله « **لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ** ». وسؤال المعونة بالجاه أو المعونة بالبدن مكروهة أيضا، إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك ؛ فلا تسأل بالله إلا فيما لابد منه.

مسألة : إجابة هذا السائل، الذي يقول : " أسألك بالله أعطني كذا " أو " أعني في كذا "، إلى آخره :

له حالات :

- ❖ الحالة الأولى : أن يسأل سؤالا مجردا : كأن يقول ـ مثلا ـ : " يا فلان أعطني كذا وكذا " فإن كان مما أباحه الشرع له ؛ فإنك تعطيه : كالفقير إذا سأل شيئا من الزكاة.
- ❖ الثاني : أن يسأل بالله : فهذا تجيبه، وإن لم يكن مستحقا ؛ لأنه سأل بعظيم، فإجابته من تعظيم رب العالمين ؛ بشرط ألا يسأل إثما، أو كان في إجابته ضرر على مسؤول. يسأل إثما ؛ أن يقول : " أعطني نقودا، أشتري بها دخانا أو خمرا " أو نحو ذلك. أو يكون ضرر على المسؤول ؛ كأن يقول له : " أسألك بالله أخبرني عما في سرك " أو " عما يكون في بيتك "، وهكذا...

مسألة : حكم السؤال بالله :

ذكرنا أن السؤال من حيث هو يكون مكروها : سؤال مال، أو سؤال معونة بجاه، أو معونة ببدن ؛ إلا لحاجة أو ضرورة. وأما السؤال بالله : فهو جائز من حيث الجملة ؛ لقول الله سبحانه وتعالى ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾، ووجه الدلالة : أن الله أقرّهم على هذا السؤال ؛ لكونهم يعتقدون عظمته، ولم ينكره عليهم سبحانه وتعالى. وللحديث الذي مرّ معنا : « **أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ وَالجِلْدَ الحَسَنَ** » إلى آخره. واشترط في إجابة هذا السائل على هذا

السؤال ؛ ألا يكون في طلبه إثم أو معصية أو عدوان، وألا يكون فيه ضرر على المسؤول.

مسألة : ما حكم السؤال بالرحم ؟

السؤال بالرحم، فيه أقوال، أقربها الجواز، وعلى هذا جاءت قراءة : ﴿ تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامِ ﴾ ؛ بالجر : أي تساءلون بالله، وتساءلون بالأرحام. وفُسّر قوله تعالى ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾ ؛ أن تفسيرها : واتقوا الأرحام التي تساءلون بها. وروي عن الحسن البصري رحمه الله، أنه تلا هذه الآية، وقال : ((فإذا سئلت بالله ؛ فأعط. وإذا سئلت بالرحم ؛ فأعط)) ؛ يعني الرحم التي بينك وبينه. وقد قال الله تعالى ﴿ قُلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ ؛ فأثبت سؤالا بالرحم وبالقرابة. وقد صح عن جماعة من أهل العلم القول في تفسيرها ؛ أنهم قالوا : معناها : " أسألك بالله، وبالرحم "، صح ذلك عن إبراهيم النخعي وغيره.

ومن مسائل الحديث :

المكافئة : معناها، وحكمها :

المكافئة : من " كافأ، يكافئ " ؛ إذا **جازى**. واصطلاحا : هي **مقابلة نعمة بنعمة أخرى تكون كُفأها**. وقيل : **مقابلة الإحسان بمثله أو زيادة**. وأما حمكها : فهي مشروعة ؛ لأمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بها. وللشخص إن عجز عنها ؛ لزمه الدعاء كما في الحديث. فمقتضى الحديث : أن من أحسن إليك بهدية أو غيرها ؛ فكافئه. أو أحسن إليك بإنجاز معاملة ؛ فكافئه. أما إذا كان كبير الشأن، ولم تجر العادة بمكافئته ؛ فلا يمكن أن تكافئه : كالملك والرئيس، إذا

أعطاك هدية أو صنع إليك معروفا. فمثل هذا يدعى له ؛ لأنه لو كوفئ ؛ لرأى أن في ذلك غضا من حقه، ولربما عُدّت إساءة إليه.

وما هي فائدة المكافأة ؟ للمكافأة فوائد منها :

- تشجيع ذوي المعروف على فعل المعروف، أن يشجعهم على فعل معروف آخر.
- مقابلة الإحسان بالإحسان، وقد قال تعالى ﴿ **هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ** ﴾ : أي ما جزاء الإحسان إلا الإحسان.
- رد المعروف الذي قد يذل به الشخص : فلكي لا يكون لأحد عليه منة إلا الله عز وجل ؛ كان الأدعى والأحرى هو المكافأة لمن صنع معروفا.

ومن مسائل المكافأة : مسألة : الدعاء، وأن الدعاء لا يُنتقل إليه إلا عند العجز، وعدم القدرة على رد المعروف بمثله، أو أزيد. ويستمر ذلك فترة ؛ حتى يظن بأنه قد كافأه. فيُلحظ في هذا أمران :

الأمر الأول : ألا ينتقل إلى الدعاء إلا بعد العجز، وعدم القدرة على المكافأة.

والثاني : الاستمرار في الدعاء ؛ حتى يغلب على ظنه بأنه قد كافأه.

ومن مسائل المكافأة : من صنع معروفا ؛ فكوفئ عليه، فرد بأكثر من ذلك، بل كلما أعطاك معروفا وأعطيته مثله ؛ زاد

على ذلك : فهذا لا يريد مكافأة لكونه كريما ؛ وإنما يريد أن يدعى له.

ومتى يكون الدعاء له ؟ يكون الدعاء له بعد الإهداء مباشرة ؛ لأنه يدخل السرور على صانع المعروف، ولأنه من باب المسارعة إلى الخيرات، ولأنه من باب المسارعة إلى أمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

******

المتن :

Γ **فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : إِعَاذَةُ مَنِ اسْتَعَاذَ بِاَللَّهِ.** Σ

الشرح :

أي أنه يُكف عنه ؛ تعظيما للمستعاذ به ؛ وهو الله. وإعاذته تكون بأحد أمرين :

- الأول : إعاذته من شر المخاطب الذي يخاطبه.
- والثاني : إعاذته من غيره، من غير المخاطب.

وقد سبق أنه تجب إعاذة من استعاذ بالله ؛ إلا أن يستعيذ عن شيء واجب ـ فعلا أو تركا ـ ، أو أن يستعيذ عن فعل شيء محرم ؛ فإنه لا يعاذ كما مرّ التفصيل في ذلك.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : إِعْطَاءُ مَنْ سَأَلَ بِاَللَّهِ. Σ

الشرح :

أي تعظيما للمسؤول به، إذا لم يكن فيه إثم، أو لم يكن على المسؤول ضرر، وفي الحديث : « **لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ** ».

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ. Σ

الشرح :

لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ** »، ما لم يكن هناك مانع من الإجابة كما مرّ بيان ذلك.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : الْمُكَافَأَةُ عَلَى الصَّنِيعَةِ. Σ

الشرح :

و" الصنيعة " : هي الإحسان أو المعروف المقدم. وهذا مأخوذ من قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ** ».

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : أَنَّ الدُّعَاءَ مُكَافَأَةٌ لِمَنْ لَمْ يَقْدِرْ إِلَّا عَلَيْهِ. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله « فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ ». ففي الدعاء مكافئة ؛ وذلك من أوجه :

- ❖ الأول : أن الدعاء عبادة لله عز وجل، وعد الله عز وجل بإجابتها، وفي إجابة الدعاء منفعة ومصلحة للمدعو له.
- ❖ الثاني : أن الدعاء سبب لشرح الصدر، وتحقق المصلحة، وإدامة النعمة، والزيادة فيها. وكلها أغراض حميدة، يكتسبها صانع المعروف من وراء الدعاء له.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : قَوْلُهُ « حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ ». Σ

الشرح :

أي بمعنى : تعلموا، أو تظنوا : « تَرَوْا » : بمعنى تعلموا. أو « تُرَوْا » : بمعنى تظنوا.

******

المتن :

Γ بَابُ لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا الجَنَّةُ Σ

الشرح :

هذا الباب له مناسبات :

فمناسبته لما قبله : أنه فيه تعظيم الله عز وجل. فهذه الأبواب التي تقدمته فيها التعظيم لله، وإثبات الكمال له سبحانه وتعالى،

واحترام أسماء الله عز وجل وصفاته ؛ وكذلك هذا الباب اشتمل على هذا المعنى.

ومناسبته للتوحيد : أنه يجب احترام أسماء الله وصفاته، فلا يُسأل عن شيء من المطالب الدنيوية بوجه الله الكريم ؛ بل يُسأل به أهم المطالب وأعظم المقاصد ؛ وهو الجنة. فهذا من حقوق التوحيد.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد أمورا منها :

- بيان تعظيم الله عز وجل، وإجلاله في أسمائه وصفاته.
- أراد أن يبين ما لله عز وجل من الصفات العظيمة ؛ كصفة الوجه التي ضل فيها فئام كثيرة من أهل الأهواء والبدع، في تفسيرهم لصفة الوجه بتفاسير باطلة.

******

المتن :

Γ عَنْ جَابِرٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا الجَنَّةُ** ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه أبو داود والبيهقي وابن عدي والخطيب في [الموضح]، من طرق عن سليمان بن قرن بن معاذ عن جابر به. وسليمان ـ هذا ـ ضعيف. وقد ضعف هذا الحديث بهذا الإسناد : العلامة الألباني، وغيره، وإن كان المعنى صحيحا.

ومناسبة الحديث للباب : أنه دل على تحريم سؤال غير الجنة بوجه الله.

ومناسبته للتوحيد : أنه لما كان فيه النهي عن سؤال غير الجنة بوجه الله ؛ دل ذلك على عدم التعظيم لله، وهو منافٍ للتوحيد.

وفي هذا الحديث مسائل :

المسألة الأولى : على أي وجه يُحمل الحديث ـ على فرض صحته ـ ؟ يُحمل الحديث على ما إذا كان السؤال بوجه الله عز وجل يؤدي إلى التساهل في شأنه، وجعله عرضة ؛ لعدم إجلاله وتوقيره.

المسألة الثانية : بيان ألفاظ هذا الحديث :

قوله « **لَا يُسْأَلُ** » : هذه الجملة رُويت بالنفي، ورُويت بالنهي : « **لَا يَسْأَلْ** »، و« **لَا يُسْأَلْ** ». ورُويت بالبناء بالمفعول : « **يُسْأَلُ** ». وبالبناء للفاعل : « **يَسْأَلُ** ». ورُويت بالخطاب للمفرد : « **لَا تَسْأَلْ** ». فهنا مرويات خمسة في هذه اللفظة.

وقوله « **بِوَجْهِ اللهِ** » : هذه صفة من صفات الله عز وجل التي أثبتها لنفسه. وهو وجه حقيقي يليق بجلال الله عز وجل وعظمته، من غير تمثيل ولا تكييف، ومن غير تعطيل ولا تحريف. وليس كما فسّره الجهمية بالذات، وغيرهم ـ أيضا ـ من أهل التعطيل.

وقوله « **إِلَّا الجَنَّةُ** » **:** « **الجَنَّةُ** » : المراد بها في اللغة : **البستان ذو الأشجار الكثيفة، الكثيرة.** وسميت الجنة، " جنة " من " الاجتنان "، وقيل من " الجنى ". من " الاجتنان " :

بمعنى الاستتار ؛ وذلك لكونها مستورة، ومادة " الجيم " و" النون " إذا اجمعتا في كلمة ؛ دلت على الخفاء والاستتار.

وقيل " من الجنى " ؛ لكون ثمار الجنة يكون فيها النعيم بجناها ؛ كما قال تعالى ﴿ وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ دَانٍ ﴾.

وفي الاصطلاح : هي **الدار التي أعدها الله للمتقين في الدار الآخرة**. وفي قوله « **إِلَّا الجَنَّةُ** » : أي إلا الجنة، وما هو وسيلة إليها من المقاصد العظيمة. وذِكر الجنة ؛ إنما هو للتنبيه به على الأمور العظام، لا للتخصيص كما سيأتي بيان ذلك إن شاء الله.

من المسائل :

ما هو معنى الحديث عند أهل العلم ؟

في هذا الحديث قولان في معناه :

- الأول : أن المراد : لا تسألوا أحدا من المخلوقين بوجه الله، فإذا أردت أن تسأل أحدا من المخلوقين ؛ فلا تسأله بوجه الله ؛ لكون لا يُسأل بوجه الله إلا الجنة، والخلق لا يقدرون على إعطاء الجنة. فإذاً لا يجوز سؤالهم بوجه الله عز وجل ؛ لاختصاص ذلك بالأمر العظيم وهو الجنة.

وكأن المؤلف يرى هذا القول ؛ ولذا ذكره بعد باب " لا يرد من سأل بالله " .

- القول الثاني : أنك إذا سألت الله، فإن سألت الجنة وما يستلزم دخولها ؛ فلا حرج أن تسأل بوجه الله. وإن سألت

شيئا من أمور الدنيا ؛ فلا تسأله بوجه الله ؛ لأن وجه الله أعظم من أن يُسأل به لشيء من أمور الدنيا، بل أمور الآخرة تسأل بوجه الله ؛ كأن تدعو الله عز وجل وتقول : " أسألك بوجهك أن تدخلني الجنة "، و" أسألك بوجهك أن تنجيني من النار ". وقد استعاذ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بوجه الله.

وهذان القولان محتملان ؛ أن يكون في حق الخالق، أو في حق المخلوق.

ويمكن تلخيص السؤال بوجه الله في أربعة أوجه :

- ❖ الأول : سؤال الله بوجهه أمرا دينيا أو أخرويا : وهذا صحيح.
- ❖ الثاني : سؤال الله بوجهه أمرا دنيويا : وهذا غير صحيح ؛ لأن وجه الله أعظم من أن يُسأل به لشيء من أمور الدنيا.
- ❖ الثالث : سؤال غير الله بوجه الله أمرا دينيا أو أمرا عظيما : فهذا سائغ ؛ لأنه داخل في قول الله عز وجل ﴿ وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ﴾، لكن يكون في أمر عظيم، أمر ديني، في أمر جليل ؛ لأن ذلك من تعظيم الله عز وجل، وتعظيم أسمائه، واحترام أسمائه وصفاته.
- ❖ الرابع : سؤال غير الله بوجه الله أمرا دنيويا : وهذا غير جائز ؛ وذلك لحقارة الدنيا عند الله سبحانه وتعالى ؛ فلا يُسأل بها غير الله بوجه الله العظيم.

من مسائل هذا الباب :

ما ذُكر في شأن أدعية وردت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فيها السؤال بوجه الله، والاستعاذة بوجه الله في أمور مختلفة. نذكر هذه الأدعية :

- ورد في دعاء النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عند منصرفه من الطائف، أنه قال ـ لما رده أهل الطائف وكذبوه ـ قال « **اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَشْكُو ضَعْفَ قُوَّتِي، وَقِلَّةَ حِيلَتِي، وَهَوَانِي عَلَى النَّاسِ، أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، أَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، إِلَى مَنْ تَكِلُنِي، إِلَى عَدُوٍّ يَتَجَهَّمُنِي أَوْ إِلَى قَرِيبٍ مَلَّكْتَهُ أَمْرِي، إِنْ لَمْ تَكُنْ غَضْبَانَ عَلَيَّ فَلَا أُبَالِي، غَيْرَ أَنَّ عَافِيَتَكَ أَوْسَعُ لِي** »، وفي آخر هذا الدعاء : « **أَعُوذُ بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذِي أَشْرَقَتْ لَهُ الظُّلُمَاتُ، وَصَلَحَ عَلَيْهِ أَمْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَنْ تُنْزِلَ بِي غَضَبَكَ أَوْ تُحِلَّ عَلَيَّ سَخَطَكَ، لَكَ الْعُتْبَى حَتَّى تَرْضَى، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ** ». هذا مأثور مشهور عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ذكره الطبراني في كتابه [المعجم الكبير]، ولكنه غير صحيح ؛ فيه عنعنة ابن إسحاق ـ وكذا ـ فيه انقطاع وبلاغ، كما ذكر بعض أهل العلم أن فيه انقطاعا.

ومن هذه الأدعية والمأثورات :

- ما ذُكر عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهو : « **اللَّهُمَّ أَنْتَ أَحَقُّ مَنْ ذُكِرَ، وَأَحَقُّ مَنْ عُبِدَ** » إلى أن قال في آخره « **أَسْأَلُكَ بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذِي أَشْرَقَتْ لَهُ**

السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ ». وهذا الحديث أيضا ضعيف، بل ضعيف جدا. أخرجه الطبراني في [المعجم الكبير]، وفي إسناده فضال بن جبير : ضعيف جدا.

ومن ذلك :

- « **أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ، وَبِاسْمِكَ الْعَظِيمِ، وَبِكَلِمَاتِكَ التَّامَّةُ مِنْ شَرِّ السَّامَّةِ وَالْعَامَّةِ، وَمِنْ شَرِّ مَا خَلَقْتَ أَيْ رَبِّ، وَمِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، وَمِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَمِنْ شَرِّ مَا بَعْدَهَا، وَشَرِّ الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا** ». وهذا أخرجه البيهقي، لكنه من قول سعيد بن المسيب، وليس بمرفوع إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

وهناك عدد غير يسير من الأحاديث التي فيها ذِكر الاستعاذة بوجه الله عز وجل. وفي هذا إشكال، وهو أنه : **ورد في هذه الأحاديث الاستعاذة بوجه الله في أمور ليست هي الجنة ؟**

والجواب عن ذلك بجوابين :

- الجواب الأول : أن هذه الأحاديث التي ذُكرت غير صحيحة.
- والجواب الثاني : أن ما ورد من ذلك ؛ فهو في سؤال ما يقرب إلى الجنة، أو ما يمنعه من الأعمال، التي تمنعه من الجنة ؛ فيكون ـ حينئذٍ ـ قد سأل بوجه الله، وبنور وجهه ما يقرب إلى الجنة، ومن ثَمَّ يكون سؤاله بوجه الله الجنة ؛ كما ورد في الحديث الصحيح، الذي أخرجه أحمد وغيره : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ**

عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ ». بخلاف ما يختص بالدنيا ؛ كسؤاله المال والرزق، والسعة في المعيشة ؛ رغبة في الدنيا، مع قطع النظر عن كونه أنه أراد بذلك ما يعينه على عمل الآخرة ؛ فلا ريب أن الحديث يدل على المنع من أن يسأل حوائج دنياه بوجه الله. وعلى هذا ؛ فلا تعارض بين الأحاديث.

يضاف إلى ذلك : ما ثبت في الأحاديث الصحيحة، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم استعاذ بوجه الله عز وجل في أمر غير الجنة ؛ كما ثبت في حديث دخول المسجد ـ وهو حديث عبد الله بن عمرو عند أبي داود ـ : « أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ». هذه استعاذة بوجه الله من شر الشيطان.

ومن ذلك : ما ورد في [صحيح البخاري]، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، في سبب نزول قول الله عز وجل ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ﴾. قرأ النبي عليه الصلاة والسلام هذه الآية : ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ ﴾ قال عليه الصلاة والسلام « أَعُوذُ بِوَجْهِكَ ». ﴿ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾ قال عليه الصلاة والسلام « أَعُوذُ بِوَجْهِكَ ». ﴿ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ﴾ قال « هَذَا أَهْوَنُ ». ففي الحديث أن النبي عليه الصلاة والسلام استعاذ بوجه الله عز وجل فيما ليس من أمر الجنة. لكنه في أمر عظيم.

فهذه البراهين والأدلة تدل على ما ذُكر سابقا ؛ أنه قد وُجدت أدلة تدلل على أنه قد يُسأل الله عز وجل بوجهه غير الجنة، ولكن لا بأس أن يرجع ذلك فيما يقرب إلى الجنة ؛ أي في أمر الجنة أو ما قرب إليها.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ Σ

الشرح :

وذكر مسألتين، فكيف يقال في هذا ؟!

هنا ذكر أهل العلم أمرين :

- الأمر الأول : أنه ذكر ذلك ؛ من أجل أن تتفق عبارته المطردة في جميع الأبواب، مع قصده المثنى. فإن العرب تُطلق لفظ الجمع، وتريد به المثنى ؛ ومن ذلك قوله سبحانه وتعالى ﴿ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ ؛ والمراد اثنان، ولم يقل " قلباكما ".
- الأمر الثاني : أن هذا يجري على قول من يجعل أقل الجمع اثنين ؛ كما حمل بعض الصحابة قوله تعالى ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ ﴾، ﴿ إِخْوَةٌ ﴾ : أطلقها على الأخوين فأكثر.

******

المتن :

Γ الأُولَى : النَّهْيُ عَنْ أَنْ يُسْأَلَ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا غَايَةُ المَطَالِبِ. Σ

الشرح :

أي الجنة غاية المطالب، وأعظم المقاصد. وما يقرب إليها، ويباعد من النار ؛ وذلك تعظيما لوجه الله سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : إِثْبَاتُ صِفَةِ الوَجْهِ. Σ

الشرح :

أي لله عز وجل، على ما يليق بجلاله وعظمته وكماله، من غير تحريف ولا تمثيل، ومن غير تكييف ولا تعطيل. وإثبات صفة الوجه لله عز وجل ؛ قد دل عليها الكتاب، والسنة، وإجماع السلف.

فمن الكتاب : قوله سبحانه وتعالى ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾. وقال سبحانه ﴿ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾. وقال سبحانه ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾. وهكذا...

ومن السنة : أحاديث كثيرة وردت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، منها ما سبق ذكره : « أَعُوذُ بِوَجْهِكَ » في الحديث المتقدم، حديث جابر رضي الله عنه. وهكذا الأدلة التي سبق ذكرها.

وإجماع السلف قائم على إثبات صفة الوجه، صفة حقيقية، ثابتة لله عز وجل على ما يليق بجلاله، من غير أن يسلك فيها مسلك أهل التعطيل وأهل التمثيل. فإن أهل التعطيل وأهل التمثيل قد رد الله عز وجل عليهم بقوله ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾. وأهل التعطيل قد فسروا هذه الصفة بعدة تفاسير باطلة ؛ فمنهم من قال : الوجه عبارة عن الذات !. ومنهم من قال : الوجه عبارة عن الثواب !. ومنهم من قال

: الوجه عبارة عن الجهة !. وفي كل هذه المعاني إفساد لما دلت عليه الأدلة من إثبات صفة الوجه لله سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ **بَابُ مَا جَاءَ فِي الـ (لَو)** Σ

الشرح :

هذا الباب له مناسبات لما قبله، ولكتاب التوحيد :

فمن مناسبته لما قبله : أنه عُقد عقب أبواب ذكر فيها النهي عن ألفاظ قد تقع في الربوبية أو الألوهية أو الأسماء والصفات ؛ وذلك أن " لو " قد تستعمل فيما يحرم استعماله.

ثانيا : أن هذا الباب مندرج تحت الباب الذي شمل الأبواب قبله ؛ وهو التعظيم لله عز وجل، واحترام أسماء الله عز وجل، وصفاته.

وأما مناسبته للتوحيد : فقد دل على أن من كمال التوحيد الاستسلام للقضاء والقدر، وأن قول " لو " لا يجدي شيئا ؛ فهو يشعر بعدم الرضا بالقدر. وهذا أمر يخل بالتوحيد.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد أمورا منها :

- بيان حكم هذه الكلمة : هل تجوز أو لا تجوز.
- بيان أن المسلم ما ينبغي له إذا أصابه شيء من المصائب أن يقول : " لو فعلت كذا ؛ لكان كذا ".
- الموقف الشرعي تجاه القضاء والقدر : وذلك بالاستسلام لما قدّره الله عز وجل وقضاه، دون الاعتراض على ذلك.

" ما جاء في الـ (لو) " : أي ما جاء في نصوص الكتاب والسنة في الـ " لو ". أدخل المصنف أداة التعريف " أل " على كلمة " لو " وهي في هذا المقام لا تفيد تعريفا كنظائرها ؛ لأن المراد ـ هاهنا ـ هو اللفظ نفسه ؛ كما قال الشاعر :

*رأيت الوليد بن اليزيد مباركا *** شديدا بأعباء الخلافة كاهل*

ومعلوم أن " أل " لا تدخل إلا على الأسماء ؛ لكن لما كان المقصود من " لو " هو اللفظ ؛ دخلت عليه.

لم يجزم المصنف في هذه الترجمة بحكم " لو "، هل هي محمودة في استعمالها أم مذمومة ؟ وذلك لأن " لو " تستعمل مذمومة، ومحمودة كما سيأتي إن شاء الله.

مقدمة لهذه الترجمة :

ما هي معاني " لو " في اللغة العربية ؟

" لو " : حرف يأتي لخمسة معانٍ :

- ❖ المعنى الأول : **التقليل**، ولا جواب له : مثل " تصدق ولو بشق ثمرة " ؛ أي ولو كان المُتصدَّق به قليلا.
- ❖ الثاني : **التمني** : كقولك : " لو تحضر فنأنس بك ". ومنه قوله تعالى ﴿ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ ﴾.
- ❖ المعنى الثالث : **الشرطية** أو ما يسمى بـ " **الامتناعية** " : كما وردت في القرآن، في مواضع كثيرة ؛ كقوله تعالى ﴿ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ ﴾، وقوله ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ﴾، وقوله ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا ﴾، وقوله ﴿ لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا ﴾.
- ❖ الرابع : بمعنى **العرض** : مثل " لو تنزل عندنا ؛ فتصيب خيرا ". ولا جواب له في هذا.
- ❖ الخامس : **المصدرية**، وهي ترادف " أن ". وتكون مصدرية غالبا بعد التمني : مثل " وَدَّ "، " يَودُّ " كما هو مذهب الفراء والفارسي. ومن أمثلة ذلك : قوله تعالى ﴿ وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾. وقوله تعالى ﴿ يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾.

هذه هي معاني " لو " في اللغة العربية. والذي سيمر معنا مما يحتاج إلى حكم شرعي من حيث الحكم بالمدح والذم ؛ هو الثاني والثالث : التمني، والشرطية.

المسألة الثانية : ما هي أوجه استعمال " لو "، وما حكم كل وجه من استعمالاتها ؟

الجواب : " لو " تستعمل في عدة أوجه، هذه الأوجه ذكرها أهل العلم مجملة، وفصل فيها العلامة العثيمين رحمه الله :

- ❖ الوجه الأول : أن تستعمل في الاعتراض على الشرع : وهذا محرم، ومثاله قوله تعالى ﴿ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا ﴾، ذكروا أمر الطاعة، ولا شك أن الجهاد أمر شرعي. فلما قتل يوم أُحد من قتل من المسلمين، وتخلف من تخلف من المنافقين عن هذه الغزوة ؛ قال المنافقون ﴿ لَوْ أَطَاعُونَا ﴾ ـ أي الذين قتلوا من المسلمين ـ ما قتلوا، لو أطاعونا في القعود. فيكون فيه اعتراض على شرع الله عز وجل ؛ لأن الله عز وجل قد أمر بالجهاد في سبيله. بل هذا الأمر قد يصل إلى حد الكفر بالله عز وجل ؛ كأنهم يدعون أن رأيهم في القعود خير من شرع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- ❖ الوجه الثاني : أن تستعمل " لو " في الاعتراض على القدر : وهذا يُعدّ محرما، ومثاله قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًّى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا ﴾. فهذا اعتراض على قدر الله ؛ كأنهم يقولون : لو أنهم بقوا ما حصل لهم موت، ولا قتل.
- ❖ الوجه الثالث : أن تستعمل في الاحتجاج بالقدر على المعصية : مثاله : ما ذكر الله عز وجل عن المشركين : ﴿ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا ﴾ ؛ فاحتجوا بالقدر على المعصية، على الوقوع في الشرك. ومثل قولهم : ﴿ لَوْ

شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ ﴾. وهذا محرم، الاحتجاج بقدر الله عز وجل على المعاصي والذنوب ؛ محرم.

❖ الوجه الرابع : أن تستعمل " لو " في الندم والتحسر : وهذا محرم أيضا ؛ لأن كل شيء يفتح الندم على المرء فإنه منهي عنه. ولذا جاء في الحديث الآتي في الباب : « **احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ** ». فكل ما يفتح على النفس الندم والحسرة والحزن والانقباض ينبغي إغلاقه ؛ لأن المطلوب أن يكون المؤمن في انشراح وانبساط، وعدم ندم وتحسر على ما فات.

❖ الوجه الخامس : أن تستعمل في التمني : وحكمه حسب المتمني : إن كان خيرا ؛ فخير. وإن كان شرا ؛ فشر.

ولذا ثبت من حديث أبي كبشة الأنماري، عمرو بن سعد ، في [السنن] و[المسند] : **أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ** « **إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ** »، ثم ذكر هؤلاء الأربعة، وأن أحدهم قال : « **لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ** » ؛ فهذا تمنى خيرا. ويقول الآخر : « **لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ** » ؛ الذي هو قد عمل الشر.

فالنبي عليه الصلاة والسلام قال للذي تمنى الخير « **فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ** ». وقال للذي تمنى الشر « **فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ** ».

❖ الوجه السادس : أن تستعمل " لو " في الخبر المحض : وهذا جائز، ومثاله : قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لأم المؤمنين عائشة « **بَلْ أَنَا وَارَأْسَاهْ ! مَا ضَرَّكِ لَوْ مِتِّ قَبْلِي، فَغَسَّلْتُكِ وَكَفَّنْتُكِ، ثُمَّ صَلَّيْتُ عَلَيْكِ، وَدَفَنْتُكِ ؟** ». ومنه ـ أيضا ـ قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ وَجَعَلْتُهَا عَمْرَةً** ». وبعضهم ذكر أن " لو " هنا من باب التمني : أي أن النبي عليه الصلاة والسلام تمنى أنه لم يسق الهدي ؛ من أجل أن يحج، حج تمتع. والذي يظهر أنه خبر ؛ لما رأى من أصحابه. ومثله ـ أيضا ـ قول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : « **لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا غَسَّلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا نِسَاؤُهُ** ». وهذا محمول على أنه من الخبر المحض، وأنه من تمني الخير.

هذه الأوجه التي ذكرها أهل العلم، يمكن تقسيمها إلى قسمين : مذموم، ومحمود.

❖ فالمذموم : أن يقع عليه أمر لايحبه ؛ فيقول : " لو أني فعلت كذا ؛ لكان كذا " ؛ فهذا من عمل الشيطان.

❖ ومحمود : كأن يقولها العبد تمنيا للخير ؛ كما مرّ ذكر أمثلة في ذلك، ومنها : « **لَوْ صَبَرَ أَخِي مُوسَى لَقَصَّ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنْ نَبَإِهِمَا** ».

******

المتن :

Γ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا ﴾. Σ

الشرح :

هذه الآية لها مناسبات :

فمناسبتها للباب : أنها دلت على تحريم الاعتراض على القدر، وأن قول " لو " في المقدّر لا يجوز.

وأما مناسبتها للتوحيد : فقد دلت على وجوب الاستسلام للقضاء والقدر ؛ لأن ذلك من كمال التوحيد.

ومن المراد بهذه الآية ؟

الجواب : المراد بذلك المنافقون.

ولهذه الآية سبب نزول ؛ فما هو ؟

روى الإمام الترمذي، من حديث أنس، عن أبي طلحة قال : « **رَفَعْتُ رَأْسِي يَوْمَ أُحُدٍ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ، وَمَا مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلَّا يَمِيدُ تَحْتَ حَجَفَتِهِ مِنَ النُّعَاسِ ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :** ﴿ **ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا** ﴾ ». وروى ابن راهويه ـ كما في [المطالب العالية] ـ ، من حديث ابن الزبير : « **قَالَ الزُّبَيْرُ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ حِينَ اشْتَدَّ الْخَوْفُ عَلَيْنَا وَأُرْسِلَ عَلَيْنَا النَّوْمَ، فَمَا مِنَّا أَحَدٌ إِلاَّ وَذَقْنُهُ ـ أو قال ذِقْنه ـ فِي صَدْرِهِ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْمَعُ ـ كَالْحُلُمِ ـ قَوْلَ مُعَتِّبِ بْنِ قُشَيْرٍ، يَقُولُ** ﴿ **لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا** ﴾. **قَالَ الزُّبَيْرُ : فَحَفِظْتُهَا فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي ذَلِكَ :** ﴿ **ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا** ﴾ **إِلَى قَوْلِهِ** ﴿ **مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا** ﴾ **؛ لِقَوْلِ مُعَتِّبِ بْنِ قُشَيْرٍ، قَالَ** ﴿ **قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ** ﴾ ».

قوله ﴿ **يَقُولُونَ** ﴾ : هذا القول من بعض المنافقين يوم أحد ؛ لخوفهم وجزعهم وخورهم. وقد ذُكر في حديث الزبير ؛ أنه مُعتّب بن قشير.

﴿ **يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ** ﴾ : استعمل هنا كلمة " لو " في الاعتراض على قدر الله عز وجل. ﴿ **لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ** ﴾ : هذه تحتمل أمرين :

❖ تحتمل أن تكون من الاعتراض على قدر الله عز وجل : وكأنهم قالوا : لو كان لنا من حسن التدبير والرأي شيء ؛ ما خرجنا فنُقتل.

❖ ويحتمل : أن يكون من الاعتراض على شرع الله : لأنهم عتبوا على الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، حيث خرج بدون موافقتهم ؛ فقالوا ﴿ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا ﴾ ؛ أي ما قُتل بعضنا، وليس المراد أنهم قُتلوا جميعا ؛ لأن المقتول لا يقول شيئا، ولكن يقولون ﴿ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا ﴾ : أي ما قُتل منا من قتل في هذا المكان ؛ أي في " أحد "، ﴿ هَاهُنَا ﴾ ؛ المراد به " أُحد ".

وفي هذه الآية فوائد :

◆ أن الاعتراض على قدر الله تعالى من علامات النفاق الاعتقادي ؛ الذي كان عند المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ومن ذلك : أن الله عز وجل ذكر ثلاث صفات من صفات المنافقين :

ـ الصفة الأولى : ﴿ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ : أي لو كان محمد على حق ؛ لما هزم هاهنا.

ـ والثانية : ﴿ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ ؛ أنهم يطلبون أن يكون لهم شيئا من الأمر ؛ ليستجيب لهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه.

ـ والثالثة : أنهم قالوا : ﴿ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا ﴾. فردّ الله عز وجل عليهم بثلاث، أمر نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم بثلاث :

الأولى : ﴿ قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ ﴾ : ليس لكم مفرّ من الموت، ولا من القتل ؛ إذا قضاه الله وقدّره.

والثانية : ﴿ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ ﴾.

والثالثة : ﴿ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾.

ومن فوائد الآية :

- أن الخير والشر مقدر من عند الله عز وجل، ولا ينسب الشر إلى الله عز وجل ؛ لأن الله عز وجل يقدره لحكمة.
- أن الشدائد تظهر الحقائق ؛ ولذا ظهرت حقيقة المنافقين عند قراع الأسنة.
- أن الأسباب لا تمنع الأقدار، فقد يعمل المرء السبب ؛ لكن يأتي قدر الله عز وجل. فلا يمنعه السبب.
- وجوب الاستسلام لقضاء الله وقدره، وعدم التسخط في ذلك.
- النهي عن قول " لو " في الأمور المقدرة ؛ لأنها تدل على التسخط على القدر، وتجدد الأحزان في النفوس.
- أن من كُتب عليه الموت أو القتل في محل ؛ فلابد أن يذهب إليه، ولو فرّ منه أينما كان ؛ قال الله تعالى ﴿ قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمُ الْفِرارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذاً لَا تُمَتَّعُونَ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾، ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ

دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ ﴾، وقال سبحانه ﴿ قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلاقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلى عالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ ﴾.

- أن الحذر لا ينجي من القدر.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِهِ ﴿ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا ﴾ Σ

الشرح :

لهذه الآية مناسبات :

فمناسبتها للباب : أن قول " لو " في الأمور المقدرة ؛ هي من صفات المنافقين.

وأما مناسبة الآية للتوحيد : فقد دلت على وجوب الاستسلام للقضاء والقدر ؛ لأن ذلك من كمال التوحيد.

﴿ الَّذِينَ قَالُوا ﴾ : المراد بهم المنافقون. وقد ذُكر في حديث لم يثبت ؛ أن القائل لهذا القول هو عبد الله بن أبي.

﴿ لِإِخْوَانِهِمْ ﴾ : قيل الإخوان هنا أضافوهم إلى أنفسهم ؛ لأحد أمرين :

- إما لكونهم إخوانا لهم في النسب لا في الدين.
- والثاني : لكونهم إخوانا لهم في الدين ظاهرا ؛ باعتبار أنهم يظهرون الإسلام.

والصواب أنه يحتمل الأمرين : ﴿ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ ﴾ : سواء في النسب، أو في الدين ظاهرا.

﴿ وَقَعَدُوا ﴾ : وهذا وصف لهم ؛ أي قعدوا في بيوتهم ولم يذهبوا للجهاد في سبيل الله مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وهذا وصف لهم بأمرين يأتي ذكرهما.

﴿ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا ﴾ : ﴿ لَوْ أَطَاعُونَا ﴾ : أي في القعود، وعدم الذهاب مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. ﴿ مَا قُتِلُوا ﴾ : أي ما حصل لهم القتل. وقد رد الله سبحانه وتعالى على هؤلاء المنافقين الذين يعترضون على شرع الله : ﴿ قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾.

﴿ ادْرَءُوا ﴾ : أي ادفعوا.

﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ : إن كنتم مدعين أن الموت لن يصل إليكم إذا ضللتم في بيوتكم.

وفي هذه الآية فوائد :

- التحذير من قول " لو " على وجه الاعتراض على شرع الله، وعلى قدر الله، والتأسف على المصائب.
- أن الله وصف هؤلاء المنافقين بوصفين، جمعوا بين أمرين :

الأول : الاعتراض على شرع الله عز وجل، وقدره ؛ بقولهم : ﴿ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا ﴾.

والثاني : الجبن الذي يكاد يخلع قلوبهم ؛ فلا ينفدون بسببه ما فرض الله عز وجل عليهم من الجهاد في سبيله.

- أن الحذر لا ينجي من القدر.

يستفاد من هذه الآية فوائد ؛ فمن ذلك :

- مشروعية الجهاد في سبيل الله، وأن ذلك أمر قد شرعه الله عز وجل.
- بيان خطر المنافقين على المسلمين ؛ وذلك بما يأتون به من شبهات تؤثر في النفوس.
- التحذير من قول " لو " على وجه الاعتراض لقدر الله عز وجل، والتأسف على المصائب.
- أن مقتضى الإيمان هو الاستسلام لقضاء الله، وقدره. وأن عدم الاستسلام لقضاء الله وقدره ؛ من صفات المنافقين.
- مشروعية مجادلة المنافقين وغيرعم من أهل الباطل ؛ لإبطال شبههم ودحض أباطيلهم.

وهذه الآيات التي ذُكرت في هذا الباب ؛ تدل على تحريم القعود عن الجهاد في سبيل الله إلا من عذر شرعي. وأن الإقدام ؛ لا يقدم الأجل، والخوف والهرب ؛ لا يؤخر الأجل.

******

المتن :

Γ وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاَللَّهِ وَلَا تَعْجِزَنْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ ؛ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا ؛ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ ؛ فَإِنَّ - لَوْ - تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ ». Σ

الشرح :

توثيق الحديث : هذا الحديث أخرجه الإمام مسلم، وفي بعض ألفاظه ما ذُكر بالمعنى. فالذي ذُكر في [صحيح الإمام مسلم] قوله : « فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا » وهنا قال : « لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا ؛ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا ». و[في صحيح الإمام مسلم] أيضا : « وَلَا تَعْجِزْ »، وهنا الإتيان بنون التوكيد : « وَلاَ تَعْجِزَنْ ».

ولهذا الحديث مناسبات :

فمناسبته للباب : أن فيه دليلا عن النهي عن قول " لو " عند نزول المصائب، وبيان ما يترتب عليها من مفسدة.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فقد دل على وجوب الاستسلام لقضاء الله وقدره ؛ لأن ذلك من تمام التوحيد، والتفريط فيه ؛ يُعدّ خللا في التوحيد.

قوله « **الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ** » : هذه الجملة لم يذكرها المصنف رحمه الله في هذا الحديث ؛ بل ذكر ذلك باختصار، وهذه هي أول فقرة في الحديث.

ومعنى « **الْقَوِيُّ** » ـ كما ذكر أهل العلم ـ : القوي في إيمانه، وفيما يقتضيه إيمانه. ففي إيمانه : يعني ما يحل في قلبه من اليقين الصادق ؛ الذي لا يعتريه شك. وفيما يقتضيه إيمانه : يعني العمل الصالح ؛ من الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والقيام بالعبادات، والجهاد ، وغير ذلك...

وهل يدخل في ذلك قوة البدن ؟

الجواب : نعم ؛ إذا كان في قوة البدن ما يزيد الإيمان، أو يزيد ما يقتضيه. وقوة البدن تُعدّ نعمة : إن استعملت في الخير ؛ كانت خيرا. وإن استعملت في الشر ؛ كانت شرا.

وهل يدخل في ذلك القوي في الرأي والتدبير ؟

الجواب : نعم ؛ إذا كان ما يقتضيه الإيمان بحاجة إلى مثل ذلك. فتكون لفظة " القوي " تشتمل على ثلاثة معانٍ :

- القوي في إيمانه : وهذا هو الأصل ؛ لأنه ورد صفة للمؤمن.
- والثاني : القوي في بدنه : وهذا عند استعماله فيما يقتضيه الإيمان.

❖ والثالث : القوي في رأيه وتدبيره.

« **خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ** » : « **خَيْرٌ** » : أي أفضل، أفضل في تأثيره، وأفضل في آثاره ؛ لكون النفع حصل من جهتين : للنفس، وللغير ؛ فهو ينتفع، وينفع، ويقتدى به. « **وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ** » : الضعيف في إيمانه، وفيما يقتضيه إيمانه.

وقوله « **وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ** » : « **كُلٍّ** » هنا : وردت منونة، حذف المضاف إليه. والمراد : في كل من القوي، والضعيف خير، والقدر المشترك في ذلك ؛ هو الإيمان. وأتى بها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ لئلا يتوهم النقص، أو الذم للمؤمن الضعيف. وهذا يسمى عند البلاعيين بـ " **الاحتراز** " ؛ يحترز، أو يحترس عن ما يوهمه اللفظ، ومثله قوله تعالى ﴿ **لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى** ﴾.

« **احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ** » : الحرص لغة هو : **بذل الجهد، واستفراغ الوسع**. واصطلاحا هو : **بذل الجهد ؛ لنيل ما ينفع من أمر الدين أو الدنيا**. وقوله « **عَلَى مَا يَنْفَعُكَ** » : أي في دينك، ودنياك، وآخرتك. وأفعال العباد لا تخلو من أربع حالات :

1- أن تكون نافعة : وهذه مأمور بها.
2- وأن تكون ضارة : وهذه محذر منها.

3- وأن يكون فيها نفع، وضرر : فيجتنب ما فيه الضرر، ويفعل ما فيه النفع.
4- والرابعة : لا نفع فيها، ولا ضرر : وهذه لا يتعلق بها أمر، ولا نهي ؛ لكن الغالب ألا تقع إلا وسيلة إلى ما فيه أمر، أو نهي ؛ فيكون لها حكم الغايات، كما هو مقرر عند الفقهاء : " **أن الوسائل لها أحكام المقاصد** ".

والنافع في أمور الدين يجتمع في أمرين : العلم النافع، والعمل الصالح.

- العلم النافع : وهو علم القرآن والسنة.
- والعمل الصالح : وهو ما كان خالصا، صوابا ؛ فهذا هو الذي ينفع في الدين، وهو نافع ـ أيضا ـ ؛ يترتب عليه النفع في الدنيا والآخرة.

وفي قوله « **مَا يَنْفَعُكَ** » : « **مَا** » هنا : إسم موصول ؛ بمعنى " الذي "، وهو يفيد العموم ؛ أي أن النفع عام.

وفي قوله « **وَاسْتَعِنْ بِاَللَّهِ** » : من " الاستعانة " ؛ وهي **طلب العون**. والمراد بذلك : طلب العون في جميع الأمور من الله عز وجل، لا من غيره. والاستعانة مقرونة هنا بالحرص : مع الحرص على ما ينفع، الاستعانة بالله عز وجل. ولا شك أن الحرص سابق على الفعل.

والاستعانة تكون بأحد أمرين :

- إما بطالب العون بلسان المقال : كقولك : " اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك "، وكقولك " لا حول ولا قوة إلا بالله ".
- وإما أن تكون بلسان الحال : وذلك بما يقوم به العبد، مستشعرا بقلبه أنه محتاج إلى الله عز وجل، وإلى عونه.

وقوله « وَلَا تَعْجِزَنْ » : وردت بكسر الجيم، وفتحها : « تَعْجِزْ » و« تَعْجَزْ ». والمراد : لا تفرط في طلب ما ينفعك ؛ متكلا على القدر، ومستسلما للعجز والكسل. وهذا النهي يقتضي التحريم ؛ أي لا يجوز فعل العجر. وما المراد بالعجز المنهي عنه ؟ : العجز ـ هنا ـ هو التعاجز والتكاسل، وعدم الحزم والعزيمة. وليس المراد ما كان خارج طاقة الإنسان، واستطاعته ؛ فإن هذا يكون معذورا فيه، ولا يتوجه إليه النهي ؛ كما في حديث عمران : « صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ ». فإذاً لابد مع الحرص، والاستعانة بالله ؛ عدم العجز في ذلك.

« وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ » : « شَيْءٌ » هنا : نكرة في سياق الشرط ؛ تفيد العموم : أي إن غلبك أمر، ولم يحصل المقصود ـ بعد بذل الجهد، والاستطاعة، وفعل الأسباب ـ : « فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا ؛ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا ». « فَلَا تَقُلْ » : هنا النهي للتحريم ؛ وذلك لأنه سوء ظن بالله، ولأنه فتح لعمل الشيطان.

« لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا » : هذا القول لا يجدي على صاحبه خيرا، أو شيئا. وقد ذكر النبي عليه الصلاة والسلام مراتب في هذا الباب ؛ ينبغي مراعاتها :

- ❖ المرتبة الأولى : الحرص على ما ينفع.

- ❖ والمرتبة الثانية : الاستعانة بالله.
- ❖ والثالثة : المضي في الأمر، والاستمرار فيه، وعدم العجز. هذه كلها مراتب إذا حصل المقصود.
- ❖ والمرتبة الأخيرة : إذا لم حصل المقصود ـ بعد بذل الجهد والاستعانة بالله، وعدم العجز ـ ،لم يحصل المقصود : فهنا يكون الأمر بالاستسلام لقدر الله عز وجل، وتفويض الأمر إلى الله تبارك وتعالى.

وفي قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **لَكَانَ كَذَا وَكَذَا** » : كلمة « **كَذَا** » هي كناية عن أمر مبهم.

« **وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ** » : « **قَدَرُ اللهُ** » : هذا هو الأصل في ضبط هذه اللفظة، وضُبطت بـ « **قَدَّرَ اللهُ** »، والأولى هي الأشهر : « **قَدَرُ اللهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ** » : لأن ما قدره الله لابد أن يكون ؛ فالواجب التسليم لما قدره الله عز وجل. والقدر : بمعنى المقدور في هذا الموضع ؛ لأن القدر يأتي بمعنى : التقدير ؛ الذي هو فعل الله. ويأتي بمعنى : المقدور ؛ الذي وقع بتقدير الله عز وجل.

« **وَمَا شَاءَ فَعَلَ** » : وهذا ـ أيضا ـ فيه ذكر للمشيئة، والمراد بها : الإرادة الكونية التي لابد من وقوعها، فما شاء أن يفعله ؛ فعله ؛ لأنه لا راد لقضائه، ولا معقب لحكمه.

وقوله « **فَإِنَّ ـ لَوْ ـ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ** » : هذه الكلمة إذا استعملت في موضع التأسف والندم والتضجر والتحسر واللوم ـ لوم القدر ـ : فهذا من عمل الشيطان. وعمل الشيطان : هو ما يلقيه الشيطان في قلب الإنسان من الحسرة والندم والحزن.

فالشيطان يحب أن يحزن ابن آدم ـ بل المؤمن ـ ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ إِنَّمَا النَّجْوى مِنَ الشَّيْطانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضارِّهِمْ شَيْئاً إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾.

في هذا الحديث فوائد :

- الأخذ بالأسباب لا ينافي التوكل على الله عز وجل.
- أن الإسلام يحث على العمل.
- تحريم الاستعانة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله.
- تحريم الاعتراض على قدر الله.
- أن الخير والشر مقدر من عند الله عز وجل، وله في ذلك حكمة.
- إثبات المشيئة لله على وجه يليق به سبحانه.
- إثبات الفعل لله عز وجل.
- أن الإيمان بالقدر دواء القلوب، واستقرار النفوس.
- الحث على الاجتهاد في طلب النفع العاجل والآجل ببذل أسبابه.
- وجوب الاستعانة بالله في القيام بالأعمال النافعة، والنهي عن الاعتماد على الحول والقوة من غير الله عز وجل ؛ إذ لا حول ولا قوة إلا بالله. وفي هذا يقول النبي عليه الصلاة والسلام « وَاسْتَعِنْ بِاَللَّهِ ».
- النهي عن العجز والبطالة، وتعطيل الأسباب.
- إثبات القضاء والقدر، وأنه لا ينافي بذل الأسباب، والسعي في طلب الخيرات.
- وجوب الصبر عند نزول المصائب.

- النهي عن قول " لو " على وجه التسخط عند نزول المصيبة.
- التحذير من كيد الشيطان.
- بيان فضل المؤمن عموما، وأن المؤمن القوي أفضل من المؤمن الضعيف.
- إثبات محبة الله للمؤمنين، وأنها تتفاضل بحسب قوتهم وضعفهم في الإيمان.
- إثبات صفة المحبة لله سبحانه وتعالى، وأنها متعلقة بمحبوباته، وبمن قام بها. ويدل على أن صفة المحبة تتعلق بمشيئة الله وإرادته، وأنها تتفاضل ؛ لقوله « خَيْرٌ وَأَحَبُّ ». فمحبته للمؤمن القوي، أعظم من محبته للمؤمن الضعيف.
- أن الحديث يدل على أن الإيمان يشمل العقائد القلبية، والأقوال، والأفعال.
- أن الإيمان يزيد وينقص ؛ وذلك بحسب علوم الإيمان ومعارفه، وبحسب أعماله.
- أن على من فاضل بين الأشخاص أو الأجناس أو الأعمال ؛ أن يذكر وجه التفضيل، وجهة التفضيل، ويحترز بذكر الفضل المشترك بين الفاضل المفضول ؛ لئلا يتطرق القدح في المفضول. وكذلك في الجانب الآخر، إذا ذُكرت مراتب الشر والأشرار، وذُكر التفاوت بينها ؛ فينبغي بعد ذلك أن يذكر القدر المشترك بينها.

- أن المؤمنين يتفاوتون في الخيرية، وفي محبة الله، وفي القيام بدينه، وأنهم في ذلك درجات ؛ كما قال سبحانه ﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا ﴾. ويجمعهم ثلاثة أقسام : السابقون إلى الخيرات، والمقتصدون، والظالمون لأنفسهم.
- عرضت مسألة : **أي المكاسب أولى وأفضل ؟**

في ذلك خلاف : فمنهم من فضّل الزراعة والحراثة على غيرها من الأعمال والمكاسب. ومن أهل العلم من فضّل التجارة على غيرها من المكاسب. ومنهم من فضّل الصناعة والحرفة على غيرها من المكاسب. وهذا الحديث هو الفاصل : أن الأفضل في ذلك ؛ هو الأنفع : « **احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ** ». وإن كانت أفضلية المكاسب ـ عموما ـ هي المكاسب التي اختارها الله عز وجل لنبيه عليه الصلاة والسلام ؛ وهي ما كان عليه من الجهاد في سبيل الله، من غنيمة، وفيء ونحو ذلك. فهذا أطيبه وأفضله ؛ لأنه الرزق الذي أعطاه الله نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ كما قال عليه الصلاة والسلام « **وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي** »، ولا يختار الله عز وجل لنبيه من الأرزاق إلا أطيبها. ولكن هذا من حيث التفاضل في عمل ـ سوى ذلك الأمر أو المكسب ـ ؛ يقال : **أيما أفضل الزراعة أم التجارة أم الصناعة ؟**

يقال : الأفضل هو الأنفع ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام أشار إلى ذلك في الحديث.

- أن الإيمان يزيد وينقص، يقوى ويضعف، كما هو المقرر عند أهل السنة. وهي العقيدة الصحيحة ؛ لأدلة

كثيرة في الباب، من كتاب الله، ومن سنة نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

- أن الشريعة جاءت بتكميل المصالح وتحقيقها.
- أنه لا ينبغي للعاقل أن يضيع وقته، وأن يمضي جهده فيما لا ينفع.
- أن ما لا قدرة للإنسان فيه ؛ فله أن يحتج عليه بالقدر. وأما الذي يمكنه ؛ فليس له أن يحتج بالقدر.

وأما محاجة آدم وموسى ؛ حيث لام موسى آدم، وقال له : لماذا فعلت وفعلت ؟ فقال : « أَتَلُومُنِي عَلَى شَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيَّ » ؛ فهذا احتجاج بالقدر على المصيبة، وليس على المعصية.

- حسن تعليم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ حيث ذكر الحكم الشرعي مبينا بعلته. والحكم الشرعي : في النهي عن " لو ". وبيان علته : أنها تفتح عمل الشيطان. والحكم يدور مع علته، وجودا وعدما.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ فِي آلِ عِمْرَانَ. Σ

الشرح :

والمراد بهما قوله تعالى ﴿ **يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا** ﴾، وقوله تعالى ﴿ **الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا** ﴾، وقد مضى تفسيرهما.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : النَّهْيُ الصَّرِيحُ عَنْ قَوْلِ (لَوْ) إِذَا أَصَابَكَ شَيْءٌ. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ ؛ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا ؛ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا** ».
والنهي هنا : نهي صريح ؛ يقتضي التحريم كما مرّ معنا. ففي حال المصيبة ـ بعد وقوع المصيبة، وعند نزول المصيبة ـ ؛ لا يجوز الاعتراض على ذلك على سبيل التندم والتحسر.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : تَعْلِيلُ المَسْأَلَةِ بِأَنَّ ذَلِكَ يَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ. Σ

الشرح :

أي أن النهي عن " لو " ؛ لكونه يفتح عمل الشيطان. ولا فائدة فيه، لا يستطيع الشخص أن يرد ما قدره الله عز وجل، أو أن يدفع ما كتب الله عز وجل وقوعه. فهنا النبي عليه الصلاة والسلام ذكرا تعليلا للحكم الشرعي، وإذا علم العبد المسلم بالعلة والحكمة ؛ ازداد طمأنينة ويقينا.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : الإِرْشَادُ إِلَى الكَلَامِ الحَسَنِ. Σ

الشرح :

وذلك لأن النبي عليه الصلاة والسلام أرشد إلى قول « **قَدَرُ اللهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ** »، أرشد إلى ذلك. وهذا حسن تعليم منه

عليه الصلاة والسلام ؛ أن ينهى عن لفظ، ويدل على ما هو خير.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : الأَمْرُ بِالحِرْصِ عَلَى مَا يَنْفَعُ مَعَ الِاسْتِعَانَةِ بِاَللَّهِ. Σ

الشرح :

وهذا كما دل على ذلك الحديث. وهذا هو عين الكمال : الجمع بين الحرص على ما ينفع، والاستعانة بالله عز وجل. والناس في ذلك أجناس :

- ❖ الصنف الأول : منهم من يحرص على ما ينفعه، ويستعين بالله.
- ❖ الصنف الثاني : منهم من لم يحرص على الخير، وعلى ما ينفع.
- ❖ والثالث : من يحرص على ما ينفعه، ولكنه لا يستعين بالله.
- ❖ والرابع : من يحرص على ما لا ينفعه.

فهنا نبّه النبي عليه الصلاة والسلام على هذه الأصناف كلها.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : النَّهْيُ عَنْ ضِدِّ ذَلِكَ ؛ وَهُوَ العَجْزُ. Σ

الشرح :

لقوله عليه الصلاة والسلام « وَلَا تَعْجِزْ »، ولأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يستعيذ بالله من العجز والكسل، كان ينهى عن ذلك، ويستعيذ بالله من ذلك. وقد علمنا أن العجز المراد به : التكاسل، والتعاجز عن فعل ما هو مقدور عليه. أما العجز الذي هو بمعنى عدم القدرة والاستطاعة ؛ فإن الله عز وجل قد رفع الحرج عن ذلك لقوله سبحانه وتعالى ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا ﴾.

******

مسائل :

المسألة الأولى : استعمال " لو " للإخبار عن المستقبل :

إذا استعملت في هذا ؛ فإنها لاتدخل في النهي ؛ لأنه لا يوجد فيها اعتراض على قدر الله عز وجل ؛ لأنه إخبار فقط ؛ كما ورد في قول أبي بكر رضي الله عنه وهو في الغار « **لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا** »، وكما ورد في حديث « **لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا بِغَيْرِ بَيِّنَة ؛ لَرَجَمْتُ هَذِهِ** ». فهذا الإخبار عن أمر مستقبل لا يكون داخلا في هذا الباب.

المسألة الثانية : أن للعبد حالات إذا فاته المقدور :

ذكر ابن القيم حالتين :

- الحالة الأولى : حالة عجز : وهي عمل الشيطان، فيلقيه العجز إلى " لو "، ولا فائدة فيها ؛ بل هي مفتاح اللوم والعجز والسخط والحزن، وهذا من عمل الشيطان. فنهاه عن افتتاح عمله بهذا الافتتاح.
- الثانية : النظر إلى القدر وملاحظته : وقد أُمر بذلك المسلم ؛ لأنه لابد أن يرضى ويسلم.

المسألة الثالثة : الحكمة من النهي عن قول " لو أني فعلت كذا لكان كذا وكذا " :

أن في هذا القول محاذير منها :

- أنه يفتح عليه باب الندم والحزن، الذي ينبغي له إغلاقه، وليس في ذلك نفع.
- أن في ذلك سوء أدب مع الله سبحانه وتعالى ؛ فهو الذي يدبر الأمور ويصرفها.
- الثالث : أن في ذلك اعتراضا على قدر الله عز وجل، والأمور كلها، والحوادث ـ دقيقها وجليلها ـ ؛ يكون بقضاء الله وقدره. وما وقع من الأمور ؛ فلابد من وقوعه، ولا يمكن رده.
- أنه سبب لضعف الإيمان.

******

المتن :

Γ بَابُ النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيح Σ

الشرح :

هذا الباب له مناسبات :

فمناسبته للأبواب قبله : أنه نظير الباب الذي سبق في النهي عن سب الدهر ؛ إلا أن ذلك الباب عام في سب جميع حوادث الدهر، وهذا خاص بالريح.

الثاني : أنه ذُكر في الباب قبله ما يكون سببا للاعتراض على قدر الله عز وجل، وعدم الرضى به، والتسخط ؛ ناسب أن يأتي بعد ذلك بباب النهي عن سب الريح ؛ لأن فيه عدم رضا بقدر الله عز وجل.

وأما مناسبة الباب للتوحيد : فهي ظاهرة ؛ وذلك أن الريح في تدبير مدبر ؛ وهو الله عز وجل : أي أن الريح مُصرَّفة، ومُدبرَّة بتدبير الله عز وجل، وتسخيره، فسبها اعتراض عليه ؛ وذلك قدح في التوحيد.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد المصنف بهذا الباب :

- التحذير من سب الريح ؛ وذلك لكونه قد صار مشتهرا عند الناس.
- بيان ما يجب تعظيمه في حق الله عز وجل، وعدم الاعتراض على قدره سبحانه وتعالى.

مقدمة لهذه الترجمة :

أولا : أن الريح معناها : الهواء المتحرك، الذي يُصرِّفه الله عز وجل كيف شاء.

ثانيا : أن هناك فرقا بين " الريح " و " الرياح " من حيث الاستعمال ؛ وإلا فجمع " ريح " : " رياح " : وذلك أن استعمال " الرياح " تكون في سياق الرحمة ـ تدل على الرحمة ـ ؛ كما ذكر الله عز وجل في كتابه ﴿ وَأَرْسَلْنَا الرِّيَاحَ لَوَاقِحَ ﴾، وكل موضع ذُكرت الريح بلفظ الجمع " رياح " ؛ فهي عبارة عن الرحمة. وأما " الريح " ؛ فالغالب أنها تستعمل في سياق العذاب، والنقمة. وعامة المواضع التي ذكر الله فيها إرسال الريح بلفظ الواحد ؛ فهي عبارة عن العذاب ؛ إلا في موضع واحد ذُكرت لفظة " الريح " لتدل على الرحمة ؛ وذلك في قوله سبحانه وتعالى ﴿ هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ ﴾. ففي قوله ﴿ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ ﴾ : ذكر ريح الرحمة الطيبة بلفظ الإفراد ؛ وذلك ـ كما قال أهل العلم ـ لأن تمام الرحمة هناك، إنما تحصل بوحدة الرياح، لا باختلافها ؛ فإن السفينة لا تسير إلا بريح واحدة، من وجه واحد، فإذا اختلفت عليها الرياح، وتصادمت، وتقابلت ؛ فذاك سبب الهلاك. فالمطلوب هناك ريح واحدة، لا رياح ؛ ولذا أتى ـ هنا ـ بلفظ " الريح الطيبة " وأفردها. وقد أكد هذا المعنى ؛ حين وصفها الله عز وجل بـ " الطيِّب " ؛ دفعا لتوهم أن تكون ريح عاصفة ؛ بل هي مما يُفرح بها لطيبها.

ثالثا : الريح التي تذكر في البحر:

ذكر الله عز وجل ثلاثة أوصاف لها :

❖ الوصف الأول : الريح الطيبة : وهذه ساكنة، هادئة ؛ كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا ﴾، مع السكون والدعة والراحة والهدوء ؛ يكون الفرح.

❖ الوصف الثاني : الريح العاصفة : وهي التي يوشك صاحبها على الهلاك، لكنها لا تُهلك ؛ كما ذكر الله سبحانه وتعالى ﴿ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ ﴾ ولم يذكر الله عز وجل إهلاكا.

❖ الثالثة : الريح القاصفة : وهذه هي التي يكون فيها الهلاك، يتحقق فيها الهلاك : ﴿ فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِنَ الرِّيحِ فَيُغْرِقَكُمْ ﴾ ؛ هذه يكون فيها الإغراق.

رابعا : ذكر ما للريح من منافع :

الرياح نعمة عظيمة، فيها منافع كثيرة ؛ فمنها :

◆ أن فيها حياة هذه الأبدان، والممسك لها من داخل بما تسنشق منه، ومن خارج بما تباشر به ؛ فتتغدى بالرياح ظاهرا وباطنا.

◆ الثاني : أنها سبب للنصر، وسبب للهلاك والعذاب : ولذا جاء في [الصحيحين]، من حديث ابن عباس : « نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ ». والصبا : ريح شرقية. والدبور : ريح غربية. وأما حديث : « نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَكَانَتْ عَذَابًا عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلِي » ؛ فهو ضعيف جدا.

- أن بالرياح تطرد بالأصوات، فتحملها وتؤديها إلى القريب والبعيد ـ إلى مسامع الناس ـ ؛ فينتفعون به في حوائجهم ومعاملاتهم، بالليل والنهار. ولو بقيت الأصوات في الهواء ؛ كما يبقى الكتاب في القرطاس ؛ لامتلأ العالم منه، ولعظم الضرر به، واشتددت مؤونته، واحتاج الناس إلى محوه من الهواء.
- أنها تحمل الروائح على اختلافها، تنقلها الريح من موضع إلى موضع ؛ فتأتي العبد الرائحة من حيث تهب الريح.
- أنها تحمل الحر والبرد ؛ اللذين بهما صلاح الحيوان، وصلاح النبات.
- تلقيح الشجر والنبات : ولولا تسخير الله عز وجل ذلك ؛ لكانت عقيما لا تنتج.
- أنها تُسيّر السفن : ولولا تسخير الله عز وجل لها ؛ لوقفت على ظهر البر ؛ فلا تتحرك، لا جنوبا ولا شمالا، ولا إلى أي اتجاه.
- أنها تبرد الماء، وتضرم النار التي يراد إضرامها، وتجفف الأشياء التي يحتاج إلى جفافها. وهذه من منافعها.
- أنها تبشر بقدوم المطر، وتثير السحاب وتحمله، وتؤلف بينه.

فهي ذات منافع كثيرة، وبالجملة : فحياة ما على الأرض من نبات وحيوان ؛ يكون بالرياح، فلولا تسخير الله عز وجل

لعباده ؛ لضعف النبات وهزل، ومات الحيوان، وفسدت المطاعم، وأنتن العالم وفسد. ألا ترى إذا ركضت الرياح، كيف يحدث الكرب والغم، الذي لو استمر أو دام ؛ لأتلف النفوس، وأسقم الحيوان.

خامسا : أن جهات الرياح أربع :

- الأولى : الصبا : وهي من الجهة الشرقية.
- والثانية : الدبور : وهي من الجهة الغربية.
- والثالثة : الجنوب : وهي التي تهب عن يمينها، وهي حارة رطبة.
- الرابعة الشمال : وهي التي تهب من شمالها، وهي باردة يابسة.

سادسا : أن الرياح التي ذكرت ثمان : أربع منها عذاب، وأربع منها رحمة :

- أما العذاب : فالقاصف، والعاصف، والصرصر، والعقيم.
- وأما الرحمة : فالناشرات، والمبشرات، والمرسلات، والذاريات.

سابعا : في بيان حكم سب الريح :

حكم سب الريح ؛ كحكم سب الدهر : فقد يكون سب الريح كفرا ؛ إذا نسب الفعل إلى الريح ـ خيرا أو شرا ـ ، أو قصد بسبها من يدبرها ويصرفها ؛ وهو الله عز وجل. وقد يكون محرما، وهو ما عدا ذلك.

ثامنا : هل يُعدّ وصفها بالشدة ـ أو بالأوصاف التي يكون فيها شر، على ما أتت عليه ـ هل يُعدّ من سبها، إذا وصفت بأنها : شديدة، باردة، حارة، قوية، متغيرة، إلى غير ذلك ؟

الجواب : لا. فقد قال الله سبحانه وتعالى ﴿ **وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ (6) سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا** ﴾، وقال عز وجل ﴿ **مَا تَذَرُ مِنْ شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلَتْهُ كَالرَّمِيمِ** ﴾. وقد وصفت الريح بأنها عاصف، وقاصف، وعقيم، وصرصر ؛ فلم يُعدّ ذلك من سب الريح.

******

المتن :

Γ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ ؛ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ. وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ ». صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام الترمذي، والنسائي في [عمل اليوم والليلة] ـ وكذا ـ عبد الله بن أحمد في [زوائده] على المسند، والطحاوي في [المشكل]، وابن السني بإسناد

صحيح. وهذا السياق الذي ذكره المصنف رحمه الله هو للإمام الترمذي، وقد قال الترمذي عقب ذلك : ((هذا حديث حسن صحيح)). وقد صحح هذا الحديث العلامة الألباني، والعلامة الوادعي رحمة الله عليهما.

وأما مناسبة الحديث للباب : ففيه النهي عن سب الريح ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : « **لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ** ».

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فقد دل على النهي عن سب الريح ؛ لأن سبها، سب لمدبرها ؛ وذلك ينافي التوحيد.

" عن أُبي بن كعب " : **أُبي بن كعب** هو : ابن قيس الأنصاري، كنيته " أبو المنذر "، الخزرجي، " سيد القراء ". شهد العقبة، وبدرا، والمشاهد كلها. جمع القرآن في حياة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وقد أمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بأخذ القرآن عن أربعة، منهم أُبي. وعرض على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وحفظ منه علما مباركا. قيل مات في خلافة عمر، وقيل في خلافة عثمان سنة 30 من الهجرة، وذلك بمدينة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

« **لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ** » : « **لَا** » هنا : ناهية. والسب معناه : الشتم والعيب والقدح واللعن، وما أشبه ذلك. والحكمة من النهي ـ الذي ورد هاهنا عن سب الريح ـ ؛ كون سبها، سب لخالقها، فهي ريح مخلوقة، مدبرة، مسخرة على ما تقتضيه حكمة الله عز وجل. ولكن إذا كانت الريح مزعجة ؛ فقد أرشد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى ما ينبغي قوله ؛ وهو قول : « **اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا**

أُرْسِلَتْ بِهِ » كما أرشد إلى ذلك في هذا الحديث. فقوله « لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ » : أي لا تشتموها، ولا تلعنوها للحوق ضرر بسببها.

« فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُوْنَ » : الرؤيا هنا : رؤية بصرية : إذا رأيتم بأبصاركم ما تكرهون ؛ أي من الريح، إما شدة حرها، أو بردها، أو قوتها : « فَقُوْلُوا » : وهذا القول فيه رجوع إلى الله عز وجل، إلى خالقها ومدبرها ؛ بسؤاله خيرها : « اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ ». فالريح فيها خير، وفيها شر. وقد مرّ ذكر الخير، والمنافع التي تكون مع الريح ؛ إن أتت بخير.

« وَخَيْرِ مَا فِيهَا » : أي ما تحمله. الأولى : من خير الريح نفسها ؛ فقد تكون عاصفة : تقلع الأشحار، وتهدم الديار، وتفيض البحار. وقد تكون هادئة : تبرد الجو، وتلطفه، وتكسب النشاط. « وَخَيْرِ مَا فِيهَا » : أي ما تحمله ؛ لأنها قد تحمل خيرا : مثل تلقيح الثمار. وقد تحمل شرا : كإزالة لقاح الثمار، وأمراض تضر الإنسان والبهائم. إذاً، إذا حملت الخير : مثل تلقيح الثمار، وحمل الرائحة الطيبة هنا وهناك ؛ فأنت تطلب ذلك الخير.

« وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ » : مثل إثارة السحاب، وسوقه إلى حيث شاء الله : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ﴾، ﴿ اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا ﴾.

« مَا أُمِرَتْ بِهِ » : أي الذي أمرت به من المنافع والفوائد.

« وَنَعُوذُ بِكَ » : « نَعُوذُ » : أي نعتصم ونلتجئ.

« مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ » : من شرها، من نفسها : كقلعها للأشجار، وهدمها للبيوت، ودفنها للزروع، وذهابها بالأموال، وأخذها للناس...

« وَشَرِّ مَا فِيهَا » : أي ما تحمله من الأشياء الضارة ؛ كالروائح الكريهة، وكالقاذورورات، والأوبئة، ونحو هذا.

« وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ » : مثل الإهلاك والتدمير، وتيبيس الأرض من الأمطار، وطمس الآثار والطرق. فقد تؤمر بشر ؛ لحكمة بالغة يعلمها الله عز وجل. وقد ذكر الله عز وجل ريح عاد ؛ قال الله سبحانه وتعالى عنها ﴿ تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا ﴾. وهذا الأمر الذي ذكر لها، أمر حقيقي، يأمرها الله عز وجل أن تهب، ويأمرها أن تتوقف، إلى آخر ذلك.

في هذا الحديث فوائد :

- تحريم سب الريح : لأن الريح خلق مُدبّر ؛ فسيرجع السب إلى خالقها ومدبرها.
- الثاني : استحباب استعمال الدعاء المذكور في هذا الحديث، إذا رأى من الريح ما يكره. وما الحكمة من هذا الدعاء المأثور ؟ الحكمة من ذلك تظهر في أمور :
  - أولا العبودية لله عز وجل : وذلك بتضرع وتخشع العبد، ودعائه ربه تبارك وتعالى.
  - الثاني : طاعة لله ورسوله : حيث يُعدّ هذا الدعاء من الطاعات لله وللرسول : لله : لكون النبي عليه الصلاة والسلام قد دل عليه. وللرسول : لأن الرسول عليه الصلاة والسلام أمر به.

- الثالث : استدفاع الشرور : ففيه استدفاع للشرور بهذه الدعوات الصالحة.
- الرابع : التعرض لفضل الله عز وجل ورحمته ؛ بأن يصيب من هذه الريح خيرا لا شرا.

- مشروعية الدعاء، وإثبات نفعه ؛ أنه ينفع ـ بإذن الله عز وجل ـ في تقليل الأخطار، واكتساب المنافع.
- الرجوع إلى الله، والاستعاذة بالله عز وجل من شر ما خلق.
- أن الريح قد تكون مأمورة بالخير، وقد تكون مأمورة بالشر ؛ لحكمة يعلمها الله عز وجل ويريدها.
- الإرشاد إلى الكلام النافع، إذا رأى الإنسان ما يكره ؛ للسلامة من شره.
- أن كل شيء من المخلوقات فيه إدراك بالنسبة إلى أمر الله عز وجل، بالنسبة لأمر الله : يدرك أمر الله عز وجل كل مخلوق ـ جمادا كان أوحيا ـ ؛ قال الله عز وجل للأرض والسماء ﴿ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴾، وقال للقلم « اكْتُبْ قَالَ : رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ ؟ قَالَ : اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ». ومن ذلك هذه الريح التي تؤمر بأمر الله عز وجل ؛ أن تدمر أو أن تفيد، وتأتي بالخير.

مما يتعلق بهذا الباب :

ما ينبغي قوله وفعله عند هبوب الرياح :

- الدعاء : والدعاء ورد بصيغتين :

ـ الصيغة الأولى : ما ذُكر في هذا الحديث.

ـ والصيغة الثانية : ما ثبت في [الأدب المفرد] للإمام البخاري، من حديث سلمة بن الأكوع : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال لما هبت ريح « **اللَّهُمَّ لَاقِحًا، لَا عَقِيمًا** » ؛ أي اجعل هذه الريح طيبة نافعة، لا ضارة. والريح العقيم : **الريح التي تأتي بسحاب لا ماء فيه**.

- الخوف والاستعداد والمراقبة : وذلك لحديث : « **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ** ».
- عدم سب الريح : لهذا الحديث، ولحديث أبي هريرة عند أبي داود : **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ** « **الرِّيحُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسُبُّوهَا، وَسَلُوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَاسْتَعِيذُوا بِهِ مِنْ شَرِّهَا** ».

ومن المسائل :

كيف تكون الريح من روح الله، ومن رحمته مع أنها تجيء بالعذاب ؟! **الجواب** : إذا كان عذابا للظلمة ؛ فإنه يكون رحمة للمؤمنين.

******

المتن :

Γ **فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ.** Σ

الشرح :

وذلك لقول النبي عليه الصلاة والسلام « لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ ».
وهذا النهي ؛ نهي تحريم، لا كراهة.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : الإِرْشَادُ إِلَى الكَلَامِ النَّافِعِ إِذَا رَأَى الإِنْسَانُ مَا يَكْرَهُ. Σ

الشرح :

وذلك الكلام النافع ؛ هو قوله عليه الصلاة والسلام « فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُوْنَ ؛ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا » إلى آخره. والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا يدل، ولا يرشد ؛ إلا إلى ما فيه نفع للمسلم : كما ثبت في [صحيح الإمام مسلم] : « إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ ».

وهل للشخص أن يتقي الريح، أم ليس له إلا الدعاء ؟

الجواب : له أن يتقي الريح ـ يتقي شرها ـ بالجدار، بالجبال، بالأشجار، بالبيوت، وغير ذلك مما يكون سببا حسيا في الاتقاء.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : الإِرْشَادُ إِلَى أَنَّهَا مَأْمُورَةٌ. Σ

الشرح :

وذلك لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **مَا أُمِرَتْ بِهِ** ». فهي تؤمر بالخير، وتؤمر بالشر ؛ فهي مأمورة. وإذا كانت مأمورة ؛ فإنه يدل على أنه يجب على المسلم أن يكون عبدا ممتثلا لأوامر الله عز وجل.

******

المتن :

Γ **الرَّابِعَةُ : أَنَّهَا قَدْ تُؤْمَرُ بِخَيْرٍ وَقَدْ تُؤْمَرُ بِشَرٍّ.** Σ

الشرح :

كما في الحديث : « **نَسْأَلُكَ خَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ. وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ** ».

والخلاصة في هذا الباب : أنه يجب على الإنسان ألا يعترض على أمر الله عز وجل، وقضائه وقدره، وألا يسب أمرا من الأمور الكونية التي ينبغي أن يكون العبد مستسلما لأمر الله

عز وجل الكوني، كما أنه يجب عليه أن يكون مستسلما لأمر الله الشرعي.

******

المتن :

Γ **بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الحَقِّ ظَنَّ الجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ ﴾** Σ

الشرح :

هذا الباب من الأبواب المهمة في كتاب التوحيد ؛ حيث أنه يتعلق بأمر حسن الظن وسوءه.

هذا الباب له مناسبات لما قبله وبالتوحيد أيضا :

فمناسبته لما سبقه من الأبواب : أن له تعلقا من حيث عدم الرضى بقدر الله عز وجل، وعدم التسليم لحكم الله سبحانه وتعالى. وقد سبق في سب الريح أن ذلك ناتج عن عدم

الرضى بقدر الله عز وجل، وأنه من الاعتراض على الله سبحانه وتعالى.

ومناسبته للتوحيد : أن سوء الظن بالله عز وجل ؛ ينافي كمال التوحيد، وينافي الإيمان بالأسماء والصفات ؛ لأن الله قال في الأسماء ﴿ **وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا** ﴾، فإذا ظن بالله ظن السوء ؛ لم تكن له الأسماء الحسنى. وقال عز وجل في الصفات ﴿ **وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى** ﴾، وإذا ظن بالله ظن السوء ؛ لم يكن له المثل الأعلى.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد أمورا منها :

- أن يبين أن كثيرا من الناس صار لا يسلم لحكم الله ولا قدره، ويظن ظن سوء بربه تبارك وتعالى.
- بيان وجوب حسن الظن بالله عز وجل، وأنه يجب على المؤمن أن يحسن الظن بالله تبارك وتعالى.
- التحذير من سوء الظن بالله ؛ لأن له آثارا سيئة تترتب عليه، كما سيأتي ـ إن شاء الله تعالى ـ في هذا الباب.

مقدمات لهذا الباب :

أولا : مفهوم الظن :

الظن لغة : مصدر قولهم : " ظن، يظن ظنا "، ومادته تدل على معنيين : أحدهما : **اليقين**، والآخر : **الشك**. وقال الراغب الأصبهاني : ((الظن : اسم لما يحصل عن أمارة، ومتى قويت ؛ أدت إلى العلم. ومتى ضعفت جدا ؛ لم تتجاوز حد التوهم)).

وأما تعريف الظن في الاصطلاح : فقد قال ابن العربي ((الظن : **تجويز أمرين في النفس لأحدهما ترجيح على الآخر**)).

ثانيا : أن الظن ورد في القرآن على معانٍ منها :

- اليقين : كما في قوله تعالى ﴿ **وَظَنَّ أَنَّهُ الْفِرَاقُ** ﴾، ﴿ **إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلاقٍ حِسابِيَهْ** ﴾.
- والثاني : بمعنى الشك، والتهمة : ﴿ **وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا** ﴾، ﴿ **وَظَنَنْتُمْ ظَنَّ السَّوْءِ** ﴾.
- الثالث : بمعنى الحسبان : ﴿ **وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ** ﴾.

ثالثا : أن الظن في كثير من الأمور مذموم :

ولهذا قال الله تعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ** ﴾، ﴿ **وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا** ﴾.

رابعا : ذكر بعض أهل العلم ضابطا لمعنى الظن في القرآن : الظن الذي يأتي بمعنى اليقين، والظن الذي يأتي بمعنى الشك :

فقد قال الزركشي رحمه الله : ((للفرق بينهما ضابطان :

الأول : أنه حيث وُجد الظن محمودا، مثابا عليه ؛ فهو اليقين. وحيث وُجد مذموما، متوعدا عليه بالعذاب ؛ فهو الشك.

الثاني : أن كل ظن يتصل به " أن " المخففة ؛ فهو شك، نحو قوله تعالى ﴿ **بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ** ﴾ ؛ فهنا " أن "

مخففة. وكل ظن يتصل به " أنّ " المشددة ؛ فهو يقين، كقوله ﴿ إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلاقٍ حِسابِيَهْ ﴾، ﴿ وَظَنَّ أَنَّهُ الْفِرَاقُ ﴾.
والمعنى في ذلك : أن كلمة " أنّ " المشددة تفيد التأكيد ؛ فدخلت في اليقين. والمخففة بخلافها ؛ فدخلت في الشك)).
وفي هذين الضابطين استدراك عليهما ؛ لكن يقال هذا في الغالب، هذان الضابطان في الغالب.

خامسا : أن الظن على قسمين : سيء وحسن، أو محمود ومذموم.

سادسا : معرفة أقسام الظن بالله عز وجل :

الظن بالله عز وجل على نوعين، كما ذكر العثيمين رحمه الله وغيره :

الأول : أن يظن بالله خيرا.

والثاني : أن يظن بالله شرا.

فالأول ـ الذي يظن بالله خيرا ـ له متعلقان :

ـ الأول : متعلق بالنسبة لما يفعله في هذا الكون : فهذا يجب عليك أن تحسن الظن بالله فيما يعفله في هذا الكون، وأن تعتقد أنما فعله إنما لحكمة بالغة قد تصل العقول إليها، وقد لا تصل. وبهذا تتبين عظمة الله عز وجل وحكمته في تقديره ؛ فلا يظن أن الله إذا فعل شيئا في الكون فعله لإرادة سيئة، حتى الحوادث والنكبات لم يحدثها الله عز وجل لإرادة السوء المتعلق بفعله. أما المتعلق بغيره بأن يحدث ما يريد به، أن يسوء هذا الغير فهذا واقع ؛ كما قال تعالى ﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرادَ بِكُمْ سُوءاً أَوْ أَرادَ بِكُمْ رَحْمَةً ﴾.

الثاني : متعلق بالنسبة لما يفعله بك : فهذا يجب ـ أيضا ـ أن تظن بالله أحسن الظن، بشرط أن يوجد لديك سبب يوجب حسن الظن : وذلك أن تعبد الله على مقتضى شريعته، مع الإخلاص، فإذا فعلت ذلك ؛ لزمت العمل الصالح، كنت مخلصا، متابعا للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في عملك ؛ فعليك أن تظن أن الله يقبل منك، ولا تسئ الظن بالله ؛ بأن تعتقد أنه لن يقبل منك. وكذلك إذا تاب الإنسان من الذنب ؛ فيجب أن يحسن الظن بالله، أنه يقبل منه. أما مع وجود التفريط في الواجبات، والوقوع في المحرمات ؛ ثم يقول : " أنا أحسن الظن بالله ! " ؛ فهذا ظن المتهاون، المتهالك في الأماني الباطلة ؛ بل هو من سوء الظن بالله، يفرط في الواجبات، يرتكب المحرمات ؛ ثم يقول : " ظني بالله حسن ! ". هذا غرور، وأماني باطلة ؛ وهو من سوء الظن بالله عز وجل.

أما القسم الثاني من أقسام الظن بالله ـ وهو أن يظن بالله شرا أو سوءا ـ ؛ فستأتي أوصاف كثيرة، وحالات يقع فيها كثير من الناس من الظن السيء بالله عز وجل، وخلاصته : أن يظن في فعل الله عز وجل سفها، أو ظلما، أو نحو ذلك ؛ كما ظن المنافقون والمشركون، ظنوا بالله ظن السوء، ظنوا بالله ظن الجاهلية، ظنوا بالله غير الحق.

ومن المقدمات :

سابعا : أن سوء الظن على قسمين، وكلاهما من الكبائر، وبعضها أشد من بعض :

❖ فالأول : سوء الظن بالله : وهذا أبلغ في الذنب من اليأس والقنوط ؛ وذلك لأنه يأس وقنوط وزيادة ؛ لتجويره على الله أشياء لا تليق بكرمه وجوده.

❖ الثاني : سوء الظن بالمسلمين : وهو ـ أيضا ـ من الكبائر ؛ وذلك أن من حكم بشر على غيره بمجرد الظن ؛ حمله الشيطان على احتقاره، وعدم القيام بحقوقه، والتواني في إكرامه، وإطالة اللسان في عرضه. وكل هذا من المهلكات.

ثامنا : مفهوم حسن الظن بالله :

حسن الظن بالله : هو ظن ما يليق بالله، واعتقاد ما يحق بجلاله، وما تقتضيه أسماءه الحسنى وصفاته العليا ؛ مما يؤثر في حياة المؤمن على الوجه الذي يرضي الله سبحانه وتعالى.

تاسعا : الفرق بين حسن الظن والغرور :

ذكر ابن القيم رحمه الله فرقا بينهما، خلاصة ذلك : أن حسن الظن إن حمل على العمل، وحث عليه، وساعده، وساق إليه ؛ فهو صحيح. وإن دعى إلى البطالة، وإلى الانغماس في المعاصي ؛ فهو غرور، كما قال بعض السلف : ((لو أحسن هؤلاء الظن بالله ؛ لأحسنوا العمل)).

عاشرا : ذكر بعض الحالات التي هي من سوء الظن بالله عز وجل :

وهذه الحالات ذكرها ابن القيم رحمه الله ـ وهي كثيرة ـ في كتابه [الزاد]، وأخذ جزءا من الكلام في هذا الموضوع، المصنف في هذا الباب. فمن هذه :

- ❖ الحالة الأولى : أن من ظن بالله عز وجل أنه لا ينصر رسله، ولا يتم أمره، ولا يؤيده ويؤيد حزبه، ويعليهم ويظفرهم بأعدائهم ، وأنه لا ينصر دينه كتابه، وأنه يديل الشرك على التوحيد إدالة مستقرة، يضمحل معها التوحيد والحق، اضمحلالا لا يقوم بعده أبدا ؛ فقد ظن بالله السوء، ونسب إلى الله عز وجل خلاف ما يليق بجلاله وكماله وصفاته. فبعض الناس يظن أن الله عز وجل يديل الشرك على التوحيد إدالة مستمرة ومستقرة، ينتهي فيها أمر التوحيد. وهذا ـ من ظن بالله عز وجل هذا الظن ـ يكون غير عارف بأسماء الله، ولا بصفات الله عز وجل، ولا كماله.
- ❖ من قنط من رحمة، وأيس من روح الله ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.
- ❖ من جوّز على الله عز وجل أن يعذب أولياءه ـ مع إحسانهم وإخلاصهم ـ ، ويسوي بينهم وبين أعدائهم ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.
- ❖ من ظن أن الله عز وجل يترك خلقه سدى، معطلين عن الأمر والنهي، لا يرسل إليهم رسلا، ولا ينزل عليهم كتبا، بل يتركهم هملا كالأنعام ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.
- ❖ من ظن أنه سبحانه وتعالى لن يجمعهم بعد موتهم للثواب والعقاب، في دار يجازي المحسن فيها بإحسانه، والمسيء بإساءته، ويبين لخلقه حقيقة ما اختلفوا فيه،

ويظهر للعالمين كلهم صدقه، وصدق رسله، وأن أعداءه كانوا هم الكاذبين ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.

- من ظن أن الله عز وجل يضيع عليه عمله الصالح، ويبطله عليه بلا سبب من العبد، وأنه يعاقب بما لا صنع له فيه ولا اختيار له ولا قدرة ولا إرادة ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.
- من ظن بالله عز وجل أنه يجوز عليه أن يؤيد أعداءه الكاذبين عليه بالمعجزات، التي يؤيد بها أنبياءه ورسله، ويجريها على أيديهم ليضلوا بها عباده ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.
- من ظن أن الله عز وجل أخبر عن نفسه وصفاته وأفعاله، بما ظاهره باطل وتشبيه وتمثيل، وترك الحق، لم يخبر به، وإنما رمز إليه رموزا بعيدة، ولم يصرح به، وأراد من خلقه أن يتعبوا أذهانهم وقواهم وأفكارهم في تحريف كلامه عن مواضعه، وتأويله على غير تأويله، ويتطلب له وجوه الاحتمالات المستكرهة والتأويلات التي هي بالألغاز أشبه منها بالكشف والبيان ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.
- من ظن أن الله عز وجل لم يصرح بالحق، وأن كلام مشايخه أصرح وأوضح من كلام الله عز وجل، وكلام رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فقد أساء الظن بالله.

- أن من ظن بالله أنه يكون في ملكه ما لا يشاء، ولا يقدر على إيجاده وتكوينه ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.
- من ظن أن الله عز وجل كان معطلا من الأزل إلى الأبد عن أن يفعل، ولا يوصف ـ حينئذٍ ـ بالقدرة على الفعل، ثم صار قادرا عليه بعد أن لم يكن قادرا ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.
- من ظن أن الله عز وجل لا يسمع ولا يبصر، ولا يعلم الموجودات ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.
- من ظن بالله عز وجل أنه لا سمع له ولا بصر ولا علم ولا إرادة ولا كلام يقوم به، وأنه لا يكلم أحدا من خلقه، ولا يتكلم أبدا، ولا قال ولا يقول، ولا له أمر ولا نهي ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.
- من ظن بالله عز وجل أنه ليس فوق سماواته على عرشه، بائن من خلقه ؛ فقد ظن بالله عز وجل ظن السوء.
- من ظن أن الله عز وجل يحب الكفر والفسوق والعصيان، ويحب الفساد كما يحب الإيمان والبر والطاعة والإصلاح ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.
- من ظن بالله عز وجل أنه لا يحب ولا يرضى، ولا يغضب ولا يسخط، ولا يوالي ولا يعادي، ولا يقرب من أحد من خلقه، ولا يقرب منه أحد ؛ فقد ظن بالله عز وجل ظن السوء.

- من ظن بالله عز وجل أنه يسوي بين المتضادين، أو يفرق بين المتساويين من كل وجه، أو يحبط طاعات العمر المديد الخالصة، الصواب بكبيرة واحدة تكون بعدها ؛ ثم يخلد فاعل تلك الطاعات في الجحيم أبد الآبدين بتلك الكبيرة، ويحبط بها جميع طاعاته، ويخلده في العذاب كما يخلد الكفار ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.
- من ظن بالله عز وجل أن له ولدا أو شريكا، أو أن أحدا يشفع عنده بدون إذنه، أو أن بينه وبين خلقه وسائط يرفعون حوائجهم إليه، وأنه نصب لعباده أولياء من دونه يتقربون بهم إليه، ويتوسلون بهم إليه، ويجعلونهم وسائط بينه وبينهم ؛ فيدعونهم ويخافونهم ويرجونهم ؛ فقد ظن بالله أقبح الظن وأسوأه.
- من ظن بالله أنه يُنال ما عنده بمعصيته ومخالفته، كما يُنال بطاعته والتقرب إليه ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.
- من ظن بالله أنه إذا ترك شيئا لأجله ؛ لم يعوضه خيرا منه، أو من فعل شيئا لأجل الله ؛ لم يعطه أفضل منه ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.
- من ظن بالله عز وجل أنه يغضب على عبده، ويعاقبه، ويحرمه بغير جرم ولا سبب من العبد ؛ إلا بمجرد المشيئة، ومحض الإرادة ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.
- من ظن بالله عز وجل أنه إذا صدقه في الرغبة والرهبة، وتضرع إليه وسأله، واستعان به، وتوكل عليه

؛ أنه يخيبه، ولا يعطيه ما سأله ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.

❖ من ظن بالله عز وجل أنه يثيبه إذا عصاه، كما يثيبه إذا أطاعه، وسأله ذلك في دعائه ؛ فقد ظن بالله عز وجل خلاف ما تقتضيه حكمته وحمده.

❖ من ظن بالله عز وجل أنه إذا أغضبه وأسخطه، وأوضع في معاصيه ؛ ثم اتخذ من دونه أولياء، ودعا من دونه ملكا أو بشرا، حيا، ميتا ؛ يرجو بذلك أن ينفعه عند ربه، وأن يخلصه من عذابه ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.

******

المتن :

Γ ﴿ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الحَقِّ ظَنَّ الجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ ﴾ Σ

الشرح :

هذه الآية لها مناسبات :

فمناسبتها للباب : أنها دلت على تحريم سوء الظن بالله عز وجل، وأن ذلك سمة من سمات المنافقين.

ومناسبتها للتوحيد : أنها دلت على وجوب حسن الظن بالله عز وجل ؛ لأن ذلك من واجبات التوحيد. وأن من أساء الظن بالله عز وجل ؛ فقد أخل بتوحيده.

﴿ **يَظُنُّونَ** ﴾ : الظن في الأصل : **خلاف اليقين**، وقد يطلق على اليقين كما مرّ معنا بيانه. والضمير في قوله ﴿ **يَظُنُّونَ** ﴾ عائد على المنافقين ؛ أي أن الذين يظنون هم المنافقون.

﴿ **يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الحَقِّ** ﴾ : وفي هذا أربعة أقوال ذكرها أهل التفسير :

1- الأول : أنهم ظنوا أن الله لا ينصر محمدا صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه.
2- أنهم ظنوا أن محمدا صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد قُتل.
3- أنهم كذبوا بالقدر.
4- أنهم ظنوا أن أمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم مضمحل ومنتهي وزائل.

وهذه معانٍ محتملة، وبعضها أوجه من بعض، كما سيأتي ذكر هذه التفاسير، وغيرها عن ابن القيم رحمه الله.

﴿ **ظَنَّ الجَاهِلِيَّة** ﴾ : الجاهلية : **هي ما قبل الإسلام**. وهنا أضاف الظن إلى الجاهلية ؛ لذمه ولبيان بطلانه، وأنه ظن مبني على الجهل ؛ حيث اعتقدوا أن الله عز وجل لا ينصر رسوله ودينه وأولياءه، وأن أمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم سيضمحل ،ويقوم مقامه الشرك بالله عز وجل. وقد ورد في القرآن ذكر أربعة من الأمور أضيفت إلى الجاهلية، تُذكر في هذا الموطن :

الأول : الظن : كما في هذه الآية.

والثاني: الحمية: كما في قوله تعالى ﴿ إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾.

والثالث: التبرج: كما في قوله ﴿ وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾.

والرابع: الحكم: كما في قوله تعالى ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾.

﴿ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ ﴾: ﴿ يَقُولُونَ ﴾: أي المنافقون. ﴿ هَلْ لَنَا مِنَ الأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ ﴾: الاستفهام هنا؛ بمعنى النفي: أي ما لنا من النصر والظفر نصيب قط، أو قد مُنعنا من تدبير أنفسنا؛ فلم يبق لنا من الأمر شيء. ومرادهم بهذا القول أمران:

الأول: رفع اللوم عن أنفسهم.

والثاني: الاعتراض على قدر الله عز وجل.

﴿ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ ﴾: أي ليس لكم، ولا لغيركم من الأمر شيء؛ بل الأمر كله لله. فهو الذي لا راد لما شاءه ولما قضاه وقدره؛ لأنه يفعل ما يشاء، ﴿ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ ﴾، ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾.

والأمر في قوله ﴿ إِنَّ الْأَمْرَ ﴾: واحد " الأمور "، وهو ليس واحد " الأوامر "؛ والمراد به: الشأن؛ أي الشأن كل الشأن - الذي يتعلق بأفعال الله عز وجل، وأفعال المخلوقين - كله لله؛ فهو الذي يقدر الذل والعز، والخير والشر؛ لكن الشر في مفعولاته، وليس في فعله؛ فأفعاله كلها خير، ومبنية على الحكمة.

﴿ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لا يُبْدُونَ لَكَ ﴾ : ﴿ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ : أي من الإنكار والتكذيب. ﴿ مَا لا يُبْدُونَ لَكَ ﴾ : أي غير الذي يظهرون لك من الإيمان، وطلب الاسترشاد. فمن شأن المنافقين الكذب، والنفاق، وإبطان ما لا يظهرون.

﴿ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ما قُتِلْنَا هَاهُنَا ﴾ : وهذه مرّ بيانها في باب سبق، في " باب ما جاء في اللو ".

﴿ قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ ﴾ : هذا رد على زعمهم وقولهم : ﴿ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ما قُتِلْنَا هَاهُنَا ﴾ ؛ لأنه إذا كُتب على أحد القتل لا ينفعه تحصنه، ولا فراره، ولا هروبه. والكتابة التي ترد في النصوص الشرعية ـ ﴿ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ ﴾ ـ على قسمين : كتابة شرعية، وكتابة كونية.

- فالكتابة الشرعية : كقوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾، وكقوله ﴿ إِنَّ الصَّلاةَ كانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتاباً مَوْقُوتاً ﴾.
- وأما الكتابة الكونية : فكقوله سبحانه وتعالى ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾.

﴿ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ ﴾ : أي يختبر ما في صدوركم من الإيمان بقضاء الله وقدره، والإيمان بحكمته ؛ وذلك بما يُقدّره من الأمور المكروهة.

﴿ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ : أي إذا حصل الابتلاء، فقابله المسلم بالصبر ؛ صار في ذلك تمحيص للقلب، ولما فيه.

والتمحيص معناه : **الإزالة والتطهير : إزالة الخبث، والتطهير من النجس**. وقد حصل للمسلمين ابتلاء عظيم، وتمحيص كبير في غزوة " بدر " ؛ بدليل أن الصحابة لما ندبهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أي خرجوا إلى حمراء الأسد ـ ؛ قال الله عز وجل ﴿ **الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (173) فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ** ﴾ إلى آخر الآية.

﴿ **وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ** ﴾ : فيه إثبات أن الله عز وجل عليم بما تخفيه النفوس، عليم بالأسرار، وبما هو أخفى منها : ﴿ **يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى** ﴾. وقوله ﴿ **بِذَاتِ الصُّدُورِ** ﴾ : أي بصاحبة الصدور، وصاحبة الصدور هي : القلوب ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ** ﴾.

فوائد هذه الآية :

- بيان خبث طوية المنافقين، وأنهم عند الشدائد يظهر ما عندهم من النفاق.
- إثبات قضاء الله عز وجل وقدره.
- تحريم سوء الظن بالله عز وجل، ووجوب حسن الظن به سبحانه وتعالى.
- وجوب تنزيه الله عما لا يليق به.
- إثبات الحكمة فيما يجريه الله عز وجل من ظهور الباطل أحيانا ؛ لأن الباطل لا يثبت، ولا يستقر ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا** ﴾. فعند وجود

الحق ؛ يُزهق الباطل : ﴿ **بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ** ﴾.

- أن من ظن أن الله عز وجل يديل الباطل على الحق، إدالة مستمرة ؛ بحيث يضمحل معها الحق، اضمحلالا لا يقوم بعده ؛ فقد ظن بالله غير الحق، ظن الجاهلية.
- بيان أن هناك ظنا بحق، وظنا بغير حق.
- ذم الجاهلية الأولى. وإذا ورد لفظ " الجاهلية " في النصوص الشرعية ؛ فإن ذلك على سبيل الذم والقدح، وأن الفعل المنسوب إليها ؛ فعل مذموم.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِهِ ﴿ **الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ** ﴾ Σ

الشرح :

هذه الآية لها مناسبات :

فمناسبتها للباب : أن فيها : أن من ظن أن الله لا ينصر حزبه على أعدائه ؛ فقد ظن بالله عز وجل ظن الجاهلية، وظن السوء.

ومناسبة الآية للتوحيد : أنها دلت على أن سوء الظن بالله سبحانه وتعالى ؛ ينافي التوحيد.

وألفاظ هذه الآية :

تمامها : قوله تعالى ﴿ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾.

قوله ﴿ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ ﴾ : أي يحصل لهم من الهم والغم ؛ إذا رأوا ظهور الإسلام، واندحار الكفر. وقدّم هنا ذكر المنافقين على المشركين ؛ لأن خطرهم على الإسلام أعظم وأشد. فالمنافقون يظهرون بأنهم مسلمون، ويبطنون الكفر بالله عز وجل وبدينه. وقدّم ذكر الرجال على النساء ؛ وذلك لأن الخطر في هذا الجنس من الرجال أعظم وأشد، وهو الذي يقود النساء إلى مثل هذا الشر.

﴿ الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ ﴾ : أي المسيئين الظن بالله. وقد مرّ بأن هذه صفة لمن تقدّم : للمنافقين وللمشركين. ﴿ ظَنَّ السَّوْءِ ﴾ : بفتح السين، وبضمها : أي ظن الأمر السوء، ظن العيب، ظن الجاهلية. وهذا الظن هو أن الله عز وجل لا ينصر رسوله والمؤمنين، وأن أمرهم سيمضحل ويزول.

﴿ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ ﴾ : أي أن دائرة العذاب والذلة لازمة لهم، لا تتخطاهم ؛ فالسوء محيط بهم من كل جانب، كما تحيط الدائرة بما في جوفها، وهؤلاء تدور عليهم دوائر السوء. فإن ظنوا هذا الظن ـ أن الله عز وجل لا ينصر رسوله والمؤمنين، وأن أمر النبي عليه الصلاة والسلام سينتهي ويزول ـ ؛ فالواقع خلاف ظنهم، ودائرة السوء راجعة، وعائدة عليهم.

﴿ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ : الغضب من صفات الله عز وجل الفعلية، التي تتعلق بمشيئته. ويترتب عليه الانتقام ؛ وهي صفة تليق بالله سبحانه وتعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾. ولا تلتفت إلى تأويلات وتحريفات المعطلين للصفات.

﴿ وَلَعَنَهُمْ ﴾ : أي أبعدهم من رحمته ؛ لأن اللعن : هو **الطرد والإبعاد عن رحمة الله تبارك وتعالى.**

﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ ﴾ : أي هيأ لهم في الدار الآخرة جهنم ؛ وهي النار الشديدة العذاب، جعلها مأوى لهم، ومستقر.

﴿ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ : أي ساءت النار مصيرا ؛ أي منزلا يصيرون إليه يوم القيامة.

وفي هذه الآية فوائد :

- التحذير من سوء الظن بالله، ووجوب حسن الظن به.
- أن سوء الظن بالله من علامات المنافقين والمشركين، المنافقين نفاقا اعتقاديا.
- أن من ظن أن الله أن لا ينصر رسوله ودينه ؛ فقد ظن بالله ظن السوء.
- إثبات صفة الغضب لله عز وجل وغيرها ـ كاللعنة ـ على وجه يليق بجلاله سبحانه وتعالى ؛ فهو يغضب على أعدائه، ويلعنهم إلى آخر ذلك بما يقتضيه جلاله وكماله.
- أن الله توعد من أساء الظن بعدة عقوبات :

الأولى : أن دائرة العذاب تلحق به، وأن دائرة الذلة تلازمه وتحيط به.

الثانية : غضب الله عز وجل عليه : ويترتب على ذلك انتقامه منه سبحانه وتعالى ؛ كما قال ﴿ فَلَمَّا آسَفُونَا ﴾ ؛ أي أغضبونا ﴿ انْتَقَمْنا مِنْهُمْ ﴾. فجعل الانتقام مرتبا على الغضب.

الثالثة : الإبعاد عن رحمة الله باللعنة : لقوله ﴿ وَلَعَنَهُمْ ﴾.

الرابعة : تهيئة النار لتكون مسكنا لهم ومستقرا.

- بيان عاقبة المنافقين والمشركين.
- أن المنافقين أشد خطرا على المسلمين من المشركين أو من الكفار ؛ ولذا قدمهم في الذكر.
- أن من أسلوب القرآن : تقديم الرجل على المرأة في الخطاب.
- جواز لعن الكفار على سبيل العموم.
- إثبات أن النار موجودة الآن.
- أن عذاب جهنم هو العذاب الأكبر ؛ لقوله ﴿ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾.

******

المتن :

Γ قَالَ ابْنُ القَيِّمِ فِي الآيَةِ الأُولَى : ((فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَحِلُّ، وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدَرِ اللهِ وَحِكْمَتِهِ ؛ فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الحِكْمَةِ، وَإِنْكَارِ القَدَرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنْ يُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ. وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوْءِ الَّذِي ظَنَّهُ المُنَافِقُونَ وَالمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الفَتْحِ.

وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنَّ السَّوْءِ ؛ لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرِ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ. فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ البَاطِلَ عَلَى الحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقِرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدَرُهُ لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الحَمْدَ ـ بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ ـ ؛ فَذَلِكَ ظَنُّ الَّذِيْنَ كَفَرُوا ﴿ فَوَيْلٌ لِلَّذِيْنَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ ﴾.

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ، وَمُوجِبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ. فَلْيَعْتَنِ اللَّبِيبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتُبْ إِلَى اللهِ، وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوْءِ.وَلَوْ فَتَّشْتَ مَنْ فَتَّشْتَ لَرَأَيْتُ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَى القَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا، فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْثِرٌ، وَفَتِّشْ نَفْسَكَ هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ ؟ فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا ؛ تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ، وَإِلَّا فَإِنِّي لَا أَخَالُكَ نَاجِيًا)). Σ

الشرح :

هذا القول لابن القيم في تفسير الآية الأولى التي ذُكرت في الباب، وهو موجود في كتابه [زاد المعاد] في الكلام على ما تضمنته وقعة " أُحد ".

ومناسبة ذكره لهذا الكلام هاهنا : هو توضيح وتفسير معنى الآية التي سبق ذكرها. و[زاد المعاد] : كتاب من أنفس كتب ابن القيم رحمه الله، ومن أجمعها لأبواب الدين، وأحكامه، وأخباره. وفيه فائدة عظيمة، قد صار اسما على مسمى ؛ فهو زاد لمن أراد الزاد يوم المعاد ؛ بمعرفة حدود ما أنزل الله على رسوله عليه الصلاة والسلام.

و**ابن القيم :** هو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حُريز الزرعي الدمشقي، شمس الدين " أبو عبد الله "، المعروف بـ " ابن قيم الجوزية " ؛ المدرسة التي كانت تسمى بـ " الجوزية "، كان أبوه قيّما عليها، وقد خلف والده فيها. وكان إماما متضلعا جِهبذا، وهو أكبر تلامذة ابن تيمية، وأجلّ أصحابه ـ بلا مدافعة ـ إلا ما ذُكر في شأن الحافظ المزي ؛ فإنه قد ذُكر في ذلك كلام ؛ وإلا فهو أجلّ أصحاب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى. وقد صحبه منذ سنة 712، إلى أن توفي شيخ الإسلام بسجن القلعة، وكان موجودا إلا أنه في سجن منفرد عنه، وما أُخرج ابن القيم إلا بعد أن مات شيخ الإسلام ابن تيمية في سجن القلعة بدمشق. وله مصنفات عظيمة ونافعة ومفيدة، هي التي أبرزت اجتهادات شيخ الإسلام ابن تيمية وترجيحاته واختياراته، وزادت على ذلك خيرا كثيرا، وعلما وفيرا. وقد كان له من المصنفات العديد في أبواب شتى من العلوم، فما ألف مؤلفا، ولا صنّف مصنفا ؛ إلا أتى ذلك المصنف من أنفس ما كُتب في ذلك الباب، وهذا أحد مصنفاته الذي ينقل فيه هذا الكلام. وقد مرّ معنا ذكر أنواع سوء الظن بالله عز وجل ؛ أنه ذكر قريبا من أربعة وعشرين نوعا، ذكرها ابن القيم رحمه الله في هذا الكتاب،

وخلال هذا السياق. وقد توفي سنة 751 من الهجرة ؛ فرحمه الله.

" قال ابن القيم في الآية الأولى " : والمراد بها قوله تعالى ﴿ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الحَقِّ ظَنَّ الجَاهِلِيَّةِ ﴾.

((**فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ**)) : أي المذكور في هذه الآية.

((**وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَحِلُّ**)) : من " الاضمحلال " ؛ وهو **ذهاب الشيء.** والمعنى : أي يذهب ويتلاشى ؛ حتى لا يبقى له أثر. هذا التفسير الأول.

((**وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدَرِ اللهِ وَحِكْمَتِهِ ؛ فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الحِكْمَةِ**)) : أي هناك تفاسير ذكرها ابن القيم في تفسير ظن السوء :

- الأول : أن يظن أن الله عز وجل يديل الباطل على الحق، إدالة مستمرة يضمحل معها الحق : فهذا هو ظن المشركين والمنافقين ؛ كما ذكر الله عز وجل في سورة الفتح : ﴿ بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ أَبَدًا ﴾.
- الثاني من التفاسير : أن ينكر أن يكون ما جرى بقضاء الله وقدره : لأنه يتضمن أن يكون في ملك الله عز وجل ما لا يريد، مع أن كل ما يكون في ملكه ؛ فهو بإرادته سبحانه وتعالى.
- الثالث : أن ينكر أن يكون قدره لحكمة بالغة، يستحق عليها الحمد : لأن هذا يتضمن أن تكون تقديراته لعبا وسفها، ونحن نعلم علم اليقين أن الله عز وجل لا يُقدّر شيئا، أو يشرعه ؛ إلا لحكمة قد تكون معلومة لنا، وقد تقصر عقولنا عن إدراكها.

وهناك مسألة اختلف فيها الناس ؛ في علل الأحكام الشرعية :

ـ فكان رأي الجهمية والجبرية أن الله يُقدّر الأشياء لمجرد مشيئته ؛ أنه شاء أن تكون، لا لحكمة فيها، قالوا : لأنه ﴿ **لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ** ﴾. وهذا من أعظم سوء الظن بالله عز وجل ؛ لأن المخلوق إذا تصرف لغير حكمة ؛ سمي " سفيها "، فما بالك بالخالق الحكيم، وقد ذكر الله عز وجل أنه ما خلق السماوات والأرض باطلا ؛ قال سبحانه وتعالى ﴿ **وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا** ﴾، وقال سبحانه ﴿ **وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ (38) مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ** ﴾.

ـ وأما المعتزلة ـ وهم الطرف الثاني ـ : فعلى العكس من ذلك : يقولون إن الله عز وجل لا يُقدّر إلا لحكمة، ويفرضون على الله عز وجل ما يشاؤون. والله عز وجل لا يوجب عليه أحد من خلقه ؛ بل إن أوجب على نفسه شيئا وكتبها عليه ؛ كقوله سبحانه وتعالى ﴿ **كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ** ﴾ ؛ فذلك منه تفضلا، ومنة. فيكون هذا من باب أن الإنسان ينظر إلى حكمة الله عز وجل.

ـ الثالث : أن ما ذهب إليه أهل الحق من أن الله عز وجل لا يفعل شيئا، ولا يُقدّره على عبده، ولا يشرع شيئا ؛ إلا لحكمة بالغة، يستحق عليها الحمد والشكر. وهذا هو الذي صار عليه السلف الكرام ومن بعدهم، وهي العقيدة الصحيحة في علل الأحكام الشرعية.

((**فَفُسِّرَ**)) : أي بثلاثة تفاسير .

((**بِإِنْكَارِ الحِكْمَةِ**)) : أن الله عز وجل لا يُقدّر لحكمة، ولا يشرع لحكمة.

((وَإِنْكَارِ القَدرِ)) : أن الله عز وجل لا يُقدّر شيئا، إلا وليس لله فيه حكمة.

((وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنْ يُظْهِرَهُ عَلَى الدِّيْنِ كُلِّهِ)) : وهذا خلاف ما ذكر الله عز وجل ؛ فقد ذكر الله جلا وعلا قوله ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾، ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾. فالله عز وجل أراد إتمام النور، إتمام الأمر الذي أوحاه إلى نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

((وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوْءِ الَّذِي ظَنَّهُ المُنَافِقُونَ وَالمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الفَتْحِ)) : أي الظن الذي ذكره في قوله ﴿ الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ ﴾.

((وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنَّ السَّوءَ ؛ لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرِ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ)) : نعم، هذا خلاف ما يليق بالله عز وجل ؛ فالذي يليق بالله سبحانه وتعالى ؛ أن الله جلا وعلا يؤيد رسله، ويظهرهم على أعدائه وأعدائهم.

((وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ)) : لأن الحكيم سبحانه وتعالى يجعل الإدالة لأهل الحق، وإنما قد يبتلي أهل الحق بجولة باطل ساعة ؛ ثم يزول أثره، ويزهق ـ بإذن الله عز وجل ـ.

((وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ)) : لأن الله عز وجل قال ﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْباطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذا هُوَ زاهِقٌ ﴾.

((**فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ البَاطِلَ عَلَى الحَقِّ**)) : ((**يُدِيلُ**)) : بمعنى يجعل له الدولة، والغلبة.

((**إِدَالَةً مُسْتَقِرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الحَقُّ**)) : يعني أن الله عز وجل قد سنّ أن المداولة بين الناس ستكون : ﴿ **وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ** ﴾، لكن إدالة الباطل ليست ثابتة ومستقرة ؛ بل منتهية وزائلة مع وجود الحق.

((**أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يكون مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ**)) : ينكر أن ما يجري على المؤمنين بقضاء الله وقدره.

((**أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدَرُهُ لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الحَمْدَ**)) : والله عز وجل حكيم خبير ؛ حيث إنه لا يقدر الشيء إلا ومن ورائه حكم عظيمة، ومقاصد كريمة ؛ يستحق عليها الحمد سبحانه وتعالى.

((**بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ ؛ فَذَلِكَ ظَنُّ الَّذِيْنَ كَفَرُوا**)) : وهذه عقيدة الجهمية.

((**وَأَكْثَرُ النَّاسِ**)) : أي من بني آدم.

((**يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ**)) : ((**يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ**)) : أي العيب . ((**فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ**)) : كما دعوا الله على الوجه المشروع ؛ يظنون أنه لا يجيبهم. أو إذا تعبدوا الله عز وجل بمقتضى شريعته ؛ يظنون أن الله عز وجل لا يقبل منهم. وهذا ظن السوء فيما يختص بهم.

((**وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ**)) : وذلك إذا رأوا أن الكفار انتصروا على المسليمين بمعركة أو بزمن ؛ ظنوا أن الله عز وجل يديل

هؤلاء الكفار على هؤلاء المسلمين باستمرار ؛ وهذا من الظن السيء بالله عز وجل.

((**وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ**)) : أي من ظن السوء.

((**إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ، وَمُوجَبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ**)) : وهذا كلام مفيد ونفيس ؛ يبين لك كيف يحسن العبد الظن بالله عز وجل، وما هي البواعث التي تبعث، وتدعو إلى حسن الظن بالله، وترك الإساءة به سبحانه وتعالى.

وفي قوله ((**وَمُوجَبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ**)) : كلمة ((**مُوجَب**)) : تأتي بفتح الجيم ؛ بمعنى : المسبب الناتج عن السبب ؛ بمعنى المقتضى. وبالكسر ((**مُوجِبَ**)) معناه : السبب الذي يقتضي الشيء. والذي يعرف موجَب حكمة الله، أو ما تقتضيه الحكمة ؛ فإنه لا يمكن أن يظن بالله عز وجل ظن السوء أبدا. ولاحظ الحكمة التي حصلت للمسلمين في هزيمتهم في يوم " أُحد "، وفي يوم " حنين " ـ في أول أمرها ـ ؛ فإن لله عز وجل في ذلك حكم عظيمة وكبيرة وجليلة.

((**فَلْيَعْتَنِ اللَّبِيبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا**)) : ((**يَعْتَنِ اللَّبِيبُ**))، واللبيب هو : **العاقل**، من " اللب " ؛ وهو العقل . ((**النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ**)) : الذي يسعى لنصح نفسه، إلى خلاص نفسه .

((**وَلْيَتُبْ إِلَى اللهِ**)) : أي يرجع ؛ لأن التوبة معناها : **الرجوع من المعصية إلى الطاعة**.

((**وَلْيَسْتَغْفِرْهُ**)) : أي يطلب منه المغفرة. واللام في قوله ((**وَلْيَتُبْ**))، و ((**وَلْيَسْتَغْفِرْ**)) كلها للأمر.

((وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوْءِ)) : إذاً، يحتاج المسلم إذا أصيب بمثل هذا الأمر، أو وقع في شيء من ذلك :

أولا : أن يتوب إلى الله عز وجل.

ثانيا : يستغفر من ذلك الذنب.

ثالثا : أن يعتني بهذا الأمر، وأن يبحث عن الأسباب التي يكون بها حسن الظن بالله عز وجل.

((وَلَوْ فَتَّشْتَ مَنْ فَتَّشْتَ)) : بحثت بحثا دقيقا.

((لَرَأَيْتُ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَى الْقَدَرِ)) : **((تَعَنُّتًا))** : أي اعتراضا على قدر الله عز وجل، وافتراضا على قدر الله سبحانه وتعالى.

((وَمَلَامَةً لَهُ)) : إذا جاءه أمر، قدّر الله عليه أمرا لا يلائمه ؛ قال : " ما هذا ؟! كان الأولى أن ننتصر، كان الأولى أن نكون كذا، كان الأولى..." ؛ يعني يعترض على قدر الله سبحانه وتعالى. وإذا ضُيّق عليه في الرزق ؛ يقول : " ماذا أعمل ؟ أنا أصلي، أنا أعبد الله، لماذا يضيق علي في الرزق ؟! الأولى أن يوسع عليّ في الرزق ؛ لأني أبذل أسبابه ! ". وكذا ـ أيضا ـ في حق طالب العلم : طالب العلم يطلب العلم، ثم يرقب ذلك المال، فإن حصله ؛ استقر على ذلك، وإلا سخط وتجزّع على قدر الله سبحانه وتعالى.

((وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا، فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْثِرٌ)) : أي مستقل من هذا الاعتراض على القدر، ومستكثر منه.
الناس على قسمين في الاعتراض على القدر : منهم من يكون

اعتراضه كبيرا وواسعا، ومنهم من يكون اعتراضه قليلا ونادرا.

((**وَفَتِّشْ نَفْسَكَ**)) : فتّش نفسك ما دام أن المسألة خطرة، وأنه قد وقع فيها فئام كثيرة من الناس. ((**فَتِّشْ نَفْسَكَ هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ ؟**)) : أي من مرض سوء الظن بالله عز وجل، ومن الاعتراض على قدر الله جلا وعلا، هل أنت سالم من هذا ؟.

((**فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا**)) : هذا بيت من الشعر وهو حكمة. ((**فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا**)) : أي من هذه الخصلة ؛ من الاعتراض على قدر الله، من سوء الظن بالله.

((**تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيْمَةٍ**)) : أي من أمر ذي مصيبة عظيمة. ((**وَإِلَّا**)) : إذا لم تنجو من هذه . ((**فَإِنِّي لَا أَخَالُكَ نَاجِيًا**)) : لا أظنك أنك ستنجو من هذا الداء، وهذا الخطر ؛ وهو الاعتراض على القدر.

أما إذا نظرت ـ أيها الأخ الكريم ـ إلى ما ينبغي أن تقوم به كي تحسن الظن بالله عز وجل ؛ فهناك بواعث تدعو إلى إحسان الظن بالله جلا وعلا :

- أولها : أن يعلم أن في امتثاله لهذا الأمر ـ إحسان الظن بالله ـ ؛ امتثال لأمر الله، استجابة لأمر الله وأمر رسوله ؛ وقد تعالى ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾. فإذا استجبت إلى إحسان الظن بالله ؛ رُجيت لك الحياة الطيبة، حياة القلوب ﴿ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾، وكفى بهذا الأمر باعثا لكل مؤمن إلى

امتثال كل ما أمر الله، وما أمر رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

- إدراك أهمية التعلق بحسن الظن بالله عز وجل : أن تدرك أهمية هذا الأمر ؛ كي تحسن الظن بالله عز وجل، وأن تعرف مدى أثر سلوك النفس عند أن يأتيها حسن الظن بالله عز وجل في حياتها، وبعد مماتها.
- معرفة حال السلف وعظيم تمسكهم بهذا الأمر : فقد كانوا يحسنون الظن بالله عز وجل، ولا يعترضون على أقدار الله تبارك وتعالى. ولذا ورد في الآثار عن السلف ما يدل على اهتمامهم بهذا الأمر، وعنايتهم الشديدة به : قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : (والله الذي لا إله غيره، ما أُعطي عبد مؤمن شيئا خيرا من حسن الظن بالله). وقال سعيد بن جبير : ((اللهم إني أسألك صدق التوكل عليك، وحسن الظن بك)). كان السلف يجتهدون في هذا الأمر، ويهتمون به، اهتماما بالغا.
- التدبر والتفكر في أسماء الله وصفاته، وما تقتضيه من معاني العبودية والإخلاص.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةَ آلِ عِمْرَانَ. Σ

الشرح :

والمراد بها قوله تعالى ﴿ **يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ** ﴾ ؛ أي خلاف ما ورد به الشرع.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ آيَةَ الْفَتْحِ. Σ

الشرح :

والمراد بذلك قوله سبحانه وتعالى ﴿ **الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ** ﴾، والضمير فيها يعود إلى المنافقين والمشركين.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : الْإِخْبَارُ بِأَنَّ ذَلِكَ أَنْوَاعٌ لاَ تُحْصَرُ. Σ

الشرح :

أي ظن السوء بالله عز وجل أنواعه كثيرة، وصوره عديدة لا تحصر. وقد ذكرنا لكم نحواً من أربعة وعشرين نوعا وصورة، من صور سوء الظن بالله، ذكرها ابن القيم رحمه الله في مواضع من كتبه، من أشهرها كتاب [الزاد]. ومجمع

هذه الصور، وهذه الأنواع ؛ مجمعها هو : **أن يظن العبد بالله ما لا يليق به سبحانه وتعالى.**

******

المتن :

Γ **الرَّابِعَةُ : أَنَّهُ لاَ يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلاَّ مَنْ عَرَفَ الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ، وَعَرَفَ نَفْسَهُ.** Σ

الشرح :

" لا يسلم " : أي من الظن السيء بالله عز وجل. إلا من عرف أسماء الله عز وجل وصفاته، وأنه المنزه عن السوء، الموصوف بكل خير، وكمال وجمال، وجلال. وعرف نفسه ـ أيضا ـ ، وأنها مأوى كل سوء ؛ فظن بها ذلك، دون أن يظن بالله عز وجل. يعني الأولى أن يظن الإنسان بنفسه، لا أن يظن بالله عز وجل ؛ أن يُرجع السوء إلى نفسه، لا إلى الله سبحانه وتعالى : « **أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي** ».

هذه المسألة من أهمّ المسائل، تتخلص من سوء الظن بأمرين :

- الأمر الأول : معرفة الأسماء والصفات : تتعرف على معانيها ودلالتها.
- والثاني معرفة النفس، وأنها إذا حصل شيء ؛ الأولى أن يرجعه الإنسان إلى نفسه ؛ لأنه صاحب النقص والعيب والسوء. أما الله عز وجل ؛ فتعالى عن ذلك ؛ فهو

صاحب الكمال والجلال والعظمة ؛ فأنى يكون نقص في أفعاله وحكمته.

ولا تَظْنُنْ بربك ظن سوء *** فإن الله أولى بالجميل

نسأل الله عز وجل أن يوفقنا وإياكم لحسن الظن بالله عز وجل.

******

المتن :

Γ **بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكِرِي القَدَرِ** Σ

الشرح :

لهذا الباب مناسبات لما قبله، وللتوحيد :

فمناسبته الباب لما قبله : أنه قد سبق في الباب قبله ذكر الظن السيء بالله عز وجل، وأن هذا الظن السيء فيه تكذيب بالقدر، وإنكار له ؛ فناسب أن يذكر في هذا الباب جزاء من أنكر، ومن اعترض على القدر.

أما مناسبة هذا الباب للتوحيد : فإنه لما كان توحيد الربوبية لا يتم إلا بإثبات القدر، والإيمان به ؛ ذكر المصنف ما جاء في الوعيد في إنكاره ؛ تنبيها على وجوب الإيمان به. فإذاً هذا الباب مما يحصل به التوحيد بالإيمان بالقدر، وينتفي به الشرك والكفر بالله عز وجل.

ماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد أمورا منها :

- بيان الوعيد الشديد لمنكري القدر، وأن المنكرين للقدر رُتِّب على إنكارهم الوعيد الشديد الذي سيأتي بعضه، فيما ذكر المصنف من أدلة.
- التحذير من خطر الإنكار للقدر، وعدم الإيمان به : لأن ذلك مفضٍ إلى الكفر بالله عز وجل، وقد أخبر النبي

صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن الإيمان يقوم على أركان، منها الإيمان بالقدر.

مقدمة لهذا الباب :

ما هو القدر ؟

القدر لغة : **يدل أصله الصحيح على مبلغ الشيء، وكنهه، ونهايته.** وهو بتسكين الدال، وفتحها : " قَدْر "، و " قَدَر ". وقد نقل الصغاني عن الفرّاء أنه قد يأتي بضم القاف : " قُدُر ". و "القَدَر " بفتح الدال هو الاسم، وبسكون الدال هو المصدر. وله إطلاقات، ومعانٍ أخرى في اللغة العربية :
فيطلق على **الحكم والقضاء** : كما في حديث الاستخارة، وفيه « **فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي** ». ومنها أنه يطلق على **الطاقة** ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ** ﴾ ؛ طاقته. ويطلق ـ أيضا ـ على **التضييق** ؛ كما في قوله عز وجل ﴿ **وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ** ﴾ ؛ أي ضيق. وقوله تعالى ﴿ **فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ** ﴾.

وأما في الشرع ؛ فمعناه هو : **تقدير الله الأشياء في القدم، وعلمه أنها ستقع في أوقات معلومة عنده، وعلى صفات مخصوصة، وكتابته لذلك، ومشيئته له، ووقوعها على حسب ما قدرها، وخلقه لها.** وعرّف بعضهم القدر في الشرع ؛ فقال : هو **ما قدره الله في الأزل، أن يكون في خلقه ؛ بناءً على علمه السابق بذلك**)).

ثانيا : معنى القضاء :

القضاء، قد مرّ معنا ذكر معانيه في اللغة ؛ وأنه يدل على **الحكم والفصل**، وبقي أن نذكر معانيه في الشرع. القضاء شرعا هو : **ما قضى الله في خلقه من إيجاد أو إعدام أو تغيير**. وقد يطلق أحدهما على الآخر.

ثالثا : هل هناك فرق بين القضاء والقدر ؟

في ذلك قولان لأهل العلم :

القول الأول : أنه لا فرق بين القضاء والقدر، وهذا يطلق على هذا، وذاك يطلق على الآخر.

ومن أهل العلم من فرّق بين القضاء والقدر. وهذا ـ ذكر فرق بين القضاء والقدر ـ تعددت فيه الأقوال، أقربها إلى الصواب : أن القدر هو تقدير لشيء قبل قضائه. والقضاء : هو الفراغ من الشيء. فتقدير الشيء قبل قضائه ؛ هذا يسمى " قدرا ". وإذا فُرغ من ذلك الشيء ؛ سمي " قضاء ". ومن الشواهد التي ذكرها أبو حاتم في التفريق بين القضاء والقدر ؛ أن القدر بمنزلة تقدير الخياط للثوب، فهو قبل أن يفصله ؛ يقدره، فيزيد وينقص، فإذا فصّله ؛ فقد قضاه، وفرغ منه وفاته التقدير. وعلى هذا يكون القدر سابقا للقضاء.

وقد ذكر ابن الأثير : ((أن القضاء والقدر أمران متلازمان، لا ينفك أحدهما عن الآخر ؛ لأن أحدهما بمنزلة الأساس ؛ وهو القدر. والآخر بمنزلة البناء ؛ وهو القضاء. فمن رام الفصل بينهما ؛ فقد رام هدم البناء ونقضه)). والقضاء والقدر إذا اجتمعا في الذكر افترقا في المعنى ؛ فأصبح لكل منهما معنى يخصه. وإذا افترقا في الذكر ؛ دخل أحدهما في معنى الآخر. ذكر هذا بعض أهل العلم.

الأدلة على إثبات القدر :

يقال : الإيمان بالقدر ركن من أركان الإيمان ؛ كما دلت الأدلة من كتاب الله عز وجل، و من سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ومن الإجماع ما يدل على إثباته وتقريره.

- ❖ فمن القرآن : قول الله تعالى ﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا ﴾، وقال سبحانه ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾، وقال عز وجل ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾.
- ❖ وأما من السنة : فقد دلت أدلة كثيرة، من أشهرها : حديث جبريل عليه السلام، وسؤاله للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن أركان الإيمان، وذكر منها : « أَنْ تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ ». ومن ذلك : ما ثبت في [صحيح الإمام مسلم]، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ »، قَالَ : « وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ».
- ❖ وأما الإجماع : فقد أجمع الصحابة ومن بعدهم على هذا الأمر : يقول طاووس رحمه الله، كما ثبت في [صحيح الإمام مسلم] : ((أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُونَ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ)).

معرفة مراتب القدر :

هذه المراتب ذكرها أهل العلم، يجب الإيمان بها كلها :

❖ المرتبة الأولى : العلم : علم الله عز وجل بكل شيء من الموجودات والمعدومات والممكنات والمستحيلات، وإحاطته بذلك علما. فقد علم كل شيء جملة وتفصيلا، علم ما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون.
وقد دلت أدلة كثيرة من كتاب الله عز وجل، ومن سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على هذه المرتبة.
منها :

➢ قوله تعالى ﴿ **وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ** ﴾.
➢ وقال عز وجل ﴿ **لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا** ﴾.
➢ وفي [الصحيحين]، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قال : « **سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ ؛ فَقَالَ :** « **اللَّهُ إِذْ خَلَقَهُمْ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ** ».

❖ المرتبة الثانية : الكتابة : وذلك بمعرفة أن الله عز وجل كتب كل شيء عنده في اللوح المحفوظ، مما هو كائن إلى قيام الساعة ؛ كما دلت على ذلك الأدلة الكثيرة من كتاب الله عز وجل، ومن سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. ومن ذلك :

➢ قوله تعالى ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾.

➢ وقال سبحانه وتعالى ﴿ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ ﴾.

➢ وثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أنه قال « كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ».

❖ والمرتبة الثالثة : المشيئة، مشيئة الله عز وجل : وهي أن تعلم بأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن. وهي عامة : ما من شيء في السماوات وفي الأرض، وكل ما هو كائن في الأرض وفي السماوات هو بمشيئته وإرادته ؛ فلا يكون في ملك الله عز وجل إلا ما يريد وما يشاء.

ومن الأدلة على ذلك :

➢ قوله سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّما أَمْرُهُ إذا أَرادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾.

➢ وقال سبحانه وتعالى ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾.

➢ وثبت في [الصحيحين]، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ ؛ فَإِنَّهُ لاَ مُكْرِهَ لَهُ ».

❖ والمرتبة الرابعة : الخلق : خلق الله عز وجل للأشياء، وإيجادها، وقدرته الكاملة على ذلك. فهو سبحانه خالق

لكل عامل وعمله، وكل متحرك وحركته، وكل ساكن وسكونه. ودليل ذلك :

- قوله سبحانه وتعالى ﴿ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾.
- وقال سبحانه ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾.
- وثبت في [صحيح الإمام البخاري]، من حديث عمران بن حصين، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلَّ شَيْءٍ، وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ ».

❖ المرتبة الأخيرة : مرتبة الخلق : أن الله عز وجل خلق الأشياء. وفعل الله عز وجل، وخلق الله سبحانه وتعالى لفعل المخلوق ؛ هذا بالنظر إلى أن فعل المخلوق ينتج عن أمرين : إرادة، وقدرة. والذي خلق هذه الإرادة، وخلق هذه القدرة، وخلق هذا العامل ؛ هو الله عز وجل. فخالق السبب ؛ خالق للمسبب.

والعبد يتعلق بفعله شيئان :

ـ خلق : وهذا يتعلق بالله عز وجل.

ـ ومباشرة : وهذا يتعلق بالعبد وينسب إليه ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾، ﴿ وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾، وغير ذلك مما ورد.

هذه المراتب الأربع يجب الإيمان بها ؛ من أجل أن يتحقق الإيمان بالقدر على الوجه الذي يرضاه الله عز وجل. فمن

أنكر شيئا منها، مرتبة واحدة منها ؛ فقد أنكر، أو لم يحقق الإيمان بالقدر. فلابد من أن تحقيق هذه المراتب الأربع. وقد جمعها بعضهم في بيت واحد فقال :

علم كتابة مولانا مشيئته *** وخلقه وهو إيجاده وتكوين

مسألة : أصناف الناس في القدر :

الناس في القدر ثلاث طوائف :

- الطائفة الأولى : الجبرية، الجهمية : أثبتوا قدر الله عز وجل، وغلوا في إثباته ؛ حتى سلبوا العبد اختياره ؛ فقالوا : ليس للعبد اختيار، ولا إرادة، ولا مشيئة، ولا قدرة له في أن يفعل شيئا، أو أن يترك شيئا. فإذا فعل فعلا ؛ قالوا : هذا ليس من فعله لأنه بغير اختياره، هو مجبر عليه : أكل أو شرب أو قام أو قعد، عمل أيّ حركة ؛ قالوا : هذا ليس من اختياره.
- الطائفة الثانية : القدرية، المعتزلة : أثبتوا للعبد اختيارا وقدرة في العمل، وغلوا في ذلك ؛ حتى نفوا أن يكون لله عز وجل في عمل العبد مشيئة أو خلق. بل نفى غلاتهم علم الله عز وجل به قبل وقوعه.

القدرية على قسمين : غلاة، وغير غلاة. الغلاة : قالوا أن الله عز وجل لا يعلم الشيء إلا بعد وقوعه. هؤلاء غلاة. وأما من عداهم ؛ فيقولون : ليس لله عز وجل في عمل العبد مشيئة ولا خلق.

❖ وأما الطائفة الثالثة : فهي الوسط بين هؤلاء وهؤلاء ؛ وهم أهل السنة والجماعة : وهم وسط بين القدرية المعتزلة، والجبرية الجهمية. فقد جمعوا بين الأدلة، وسلكوا فيها مسلكا هو مسلك السلف الصالح : فقد آمنوا بقضاء الله عز وجل وقدره، وآمنوا بأن للعبد مشيئة وإرادة وقدرة واختيارا ؛ لأن الله عز وجل قال ﴿ لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ﴾، وقال سبحانه ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ العَالَمِينَ ﴾.

أما الطائفة الأولى فقد أتوا بكلام، حين قالوا : إن العبد ليس له إرادة ولا اختيار ولا قدرة ولا مشيئة. قالوا : لأن الله عز وجل قال ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾. إذاً لم يعمل ؛ لأن العمل من خلق الله عز وجل. وكذا في قوله ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى ﴾، وفي غيرها من الأدلة. وقد بيّن أهل العلم أن استدلالاتهم في غير موضعها :

فقول الله عز وجل ﴿ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ : هذا معارضة لما ورد في النصوص ؛ أن الله عز وجل أثبت إرادة للعبد، وأضاف العمل إليه، وبيّن أنه يجزيه على ذلك العمل، أو يكرمه، أو يهينه، وكلها من عند الله. ولو كان مجبرا عليها ؛ ما كان لإضافة العمل إليه فائدة : كيف يقول الله عز وجل ﴿ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾، يضيف العمل إليه ؟! لو كانوا مجبرين لما أضاف العمل إليهم.

وهكذا ـ أيضا ـ في قوله سبحانه وتعالى ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ حجة على هؤلاء الجبرية ؛ لأنه أضاف العمل

إليهم. وأما كون الله عز وجل خلقه ؛ فلأن عمل العبد حاصل بإرادته وقدرته، والإرادة والقدرة مخلوقان لله عز وجل.

وأما قوله سبحانه وتعالى ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ : فهو ـ أيضا ـ دليل على إثبات ما ذهب إليه أهل السنة، وليس فيه حجة لأولئك الذين يقولون إن العبد مجبور على أفعاله ؛ لأن الله عز وجل أضاف الرمي إلى نبيه، لكن الرمي له معنيان :

الأول : خذف المرمي : وهو فعل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، الذي أضافه الله إليه﴿ إِذْ رَمَيْتَ ﴾.

والثاني : إيصال المرمي إلى أعين الكفار ؛ الذين رماهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالتراب، وهكذا.

فالأدلة تبطل القول بالجبر ؛ بنص الكتاب والسنة والعقل والإجماع والحس. بل لا يقول بأن العبد مجبور على أفعاله ؛ إلا من لا يُقدّر الله عز وجل حق قدره، ولم يعرف مقتضى حكمته ورحمته ؛ فقد قال الله عز وجل ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ﴾، وقال سبحانه ﴿ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ﴾. فأثبت الله عز وجل للعبد إرادة، وأثبت له مشيئة، وأثبت له عملا ؛ كما في قوله « وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ».

وأما من السنة : فقد دلت الأدلة على أن للعبد عملا وإرادة واختيارا وقصدا ومشيئة ؛ يثاب ويؤجر عليها : قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم« مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ». وغير ذلك كثير...

وأما الإجماع : فهو قائم على بطلان هذا القول : أن العبد مجبور على الفعل، بل ينقل عن أحد من السلف القول بذلك ؛ دل على بطلانه. وأما العقل : فقد دل على بطلان الجبر، فلو كان العبد مجبرا على عمله ؛ لكان عقوبة العاصي ظلما، وعقوبة الطائع عبثا، والله عز وجل منزه عن هذا كله. ولو كان العبد مجبرا ـ أيضا ـ على عمله ؛ لم تقم الحجة بإرسال الرسل. وهناك أيضا من الأدلة من الحس : وذلك أن الإنسان يدرك أن هناك اختيارا له، فهو لو عُرض له بين فريقين ليختار أحدهما ؛ لوجد عنده قدرة على الاختيار والإرادة والمشيئة. فلا قبول ـ حينئذٍ ـ للجبر، وأن العبد مجبور ؛ بل هو مخير، وقد جعل الله عز وجل له الاختيار والإرادة والمشيئة والقدرة، ونحوه.

أما القدرية ؛ أولئك الذين يزعمون أن للعبد إرادة وقدرة في عمله، وليس لله عز وجل في ذلك شيء، وأن الله لم يخلق عمل الإنسان.

وهنا تنبيه على قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ : كيف ﴿ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾، هل العمل خلقه الله عز وجل، وكيف ؟!

يجاب عن ذلك بجوابين :

- الأول : أن الله عز وجل هو خالق الفاعل لهذا العمل، وخالق الفاعل ؛ خالق للفعل.
- الثاني : يقال إن العبد لا يمكن أن يأتي بهذا الفعل أو بهذا بالعمل المعين ؛ إلا بإرادة وقدرة، والذي خلق فيه

الإرادة والقدرة ؛ هو الله، فالخالق للسبب ؛ خالق للمسبب.

أما القدرية : فهؤلاء يُردّ عليهم من أدلة كثيرة ؛ أثبت الله عز وجل فيها أن فعل العبد مخلوق، ولم يستقل العبد بفعله : قال الله سبحانه وتعالى ﴿ لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ﴾، وقال سبحانه ﴿ إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا ﴾، وهكذا غيرها من الآيات التي سبق ذكرها.

أيضا : لو أثبتنا أن العبد مستقل بفعله، مع كونه مملوكا ؛ يقتضي أن نثبت شيئا في ملك الله عز وجل لا يريده الله. وهذا نوع من من أنواع الإشراك بالله عز وجل ؛ ولهذا سمى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم القدرية : " مجوس هذه الأمة ".

أيضا : يناظر القدرية ـ كما قال الأئمة ـ يناظرون بالعلم، يقال لهم : هل تقرون بأن الله يعلم ما يفعله العباد، أو ما سيكون من أفعال العباد ؟ فسيقولون : نعم، نقر بذلك. إذا قالوا : نعم ؛ خُصموا. وإن قالوا : لا ؛ كفروا، أنكروا علم الله. إذا كان الله عز وجل يعلم ذلك ؛ فمعنى هذا أن العبد ليس مستقلا بفعله.

بيان الفوائد والثمار التي يجتنيها من آمن بالقدر :

- الاعتماد على الله عز وجل عند فعل الأسباب ؛ لأنه مقدر الأسباب والمسببات.
- راحة النفس وطمأنينة القلب.
- طرد الإعجاب بالنفس عند حصول المراد ؛ لأن حصول ذلك نعمة من الله عز وجل ؛ بما قدره من أسباب ذلك

الخير. فيُشكر الله، ويترك ذلك العبد العجب أو الإعجاب ؛ لأن من منّ عليه بذلك الشيء، أو بتلك النعمة ؛ هو الله سبحانه وتعالى، وقد قال عز وجل ﴿ لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ ﴾.

- طرد القلق والضجر عند فوات المراد أو وقوع المكروه ؛ لأن ذلك بقضاء الله وقدره، لا يمكن أن يدفع ذلك المقدور. فيصبر المؤمن على ذلك ـ حينئذٍ ـ ويحتسب.
- أن الإنسان إذا آمن بالقدر ؛ فقد أتى بما يتمم توحيده.
- أن الإنسان لابد أن يفعل الأسباب ؛ لأنه يؤمن بأن الله عز وجل لا يقدر الأشياء إلا مربوطة بأسبابها، أو أنه سبحانه وتعالى ـ لحكمته ـ يقدر الأشياء مربوطة بأسبابها. فهو يأتي بالسبب، ويطمئن قلبه لذلك.

******

المتن :

Γ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : « وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ ؛ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ ». ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الإِيمَانُ : أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام مسلم في أول " كتاب الإيمان "، من [صحيحه]. **وله سبب :** وذلك ما جاء عن يحيى بن يعمر قال : « كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدَرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ حَاجَّيْنِ ـ أَوْ مُعْتَمِرَيْنِ ـ فَقُلْنَا : لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدَرِ، فَوُفِّقَ لَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ، فَاكْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ : أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أُنُفٌ[39]. قَالَ : فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ لَوْ أَنَّ

---

39 « أَنَّ الْأَمْرَ أُنُفٌ » : بمعنى مستأنف ؛ أي أن الله عز وجل لا يعلم الشيء إلا بعد حدوثه.

لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ. ثُمَّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ... »، وساق الحديث الطويل المشهور بـ " حديث جبريل ".

هذا الحديث الذي اختصره المصنف رحمه الله، وذكر منه إشارات له مناسبات :

فمناسبته للباب : أنه فيه بيان حكم منكري القدر، وفيه ما يدل على كفر من أنكر القدر.

وأما مناسبته للتوحيد : فقد دل على كفر من أنكر القدر ؛ وذلك لأن إنكار القدر شرك مع الله عز وجل في ربوبيته.

" وقال ابن عمر " : أي عبد الله، أحد " العبادلة الأربعة "، وقد مرّت ترجمته.

« **وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ** » : هذا اللفظ يدل على القسم، وهذا استفادة من قسم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فقد كان قسم النبي عليه الصلاة والسلام « **وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ** »، « **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ** ». وفي هذا القسم إشارات إلى معانٍ عظيمة ومهمة :

- الدعوة إلى الإخلاص لله عز وجل في أي عمل، وفي أي قول.
- التضرع إلى الله عز وجل بالسؤال، سؤال الثبات ؛ لأن الأنفس بيده سبحانه وتعالى، وكما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام: أن « **الْقُلُوبُ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ** ».

- حمل النفس على تزكيتها بطاعة الله عز وجل ؛ حتى تفلح وتفوز.

وفي قوله « **لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ** » : « **أُحُدٌ** » بضمتين : وهو جبل بقرب المدينة من جهة الشام، وبه يضرب المثل في العظم ؛ كما جاء عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، في بيان ما يتحصل عليه المؤمن من أجور في شهود الجنازة مثل الجبل ؛ يكون لأحدهم القيراط، والقيراط مثل جبل " أُحد " ؛ فهو من أعظم الجبال هناك.

« **لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ** » : أي في مرضاته، وفي سبل طاعته. والإنفاق : هو **بذل المال.**

« **مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ** » : لأن الله عز وجل لا يقبل إلا المتقين ؛ قال سبحانه وتعالى ﴿ **إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ** ﴾، وهذه ﴿ **إِنَّمَا** ﴾ ؛ تفيد الحصر : أي لا يتقبل إلا منهم. وأما من لم يكن متقيا ـ كأن يكون كافرا ـ ؛ فإن الله عز وجل لا يقبل منه بسبب كفره ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ** ﴾.

وهنا لم يذكر شيئا سوى عدم قبول العمل : ففي ذلك حسن قول من عبد الله بن عمر ؛ ليبين خطر هؤلاء، وخطر ما هم عليه من الإنكار للقدر، وأن من لازم عدم قبول أعمالهم أن يكونوا كفارا ؛ لأن الله عز وجل لا يرد العمل كله، ولا يحبطه إلا إذا كان على الكفر والشرك بالله سبحانه وتعالى. ثم استدل بقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، استدل : أي عبد الله بن عمر، استدل على هذا القول الذي ذكره : أن الله لا يقبل من أحد شيئا، ولو بذل ما بذل، ولو أنفق ما أنفق في سبيل الله

؛ حتى يؤمن بالقدر، ساق حديث النبي عليه الصلاة والسلام في بيان أركان الإيمان الستة. واستدلاله له وجه ؛ وذلك أن هذه أركان، والأركان يقوم بها البنيان، فإذا سقط ركن من هذه الأركان ؛ سقط البنيان.

ثم قال ـ أي قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ « **الإِيمَانُ : أَنْ تُؤْمِنَ بِاَللَّهِ** » : والإيمان لغة : هو **الإقرار**، ويتضمن الإقرار مع التصديق. واصطلاحا : هو **قول باللسان** ـ كما عرّفه أهل السنة ـ : **قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالجوارح، يزيد بطاعة الله عز وجل، وينقص بمعصية الله.**

« **أَنْ تُؤْمِنَ بِاَللَّهِ** » : **والإيمان بالله يتضمن أربعة أمور :** الإيمان بوجوده، وبربوبيته، وبألوهيته، وبأسمائه وصفاته. فمن أنكر هذه الأربعة الأمور في الإيمان بالله عز وجل، أو واحدة منها ؛ كفر.

« **وَمَلَائِكَتِهِ** » : الملائكة : هم جمع " ملك "، والملك والملائكة : إسم مأخوذ من " ألك "، من " الألوكة " ؛ وهي : **الرسالة**. وذلك أن الله عز وجل جعلهم رسلا إلى خلقه، ووكل إليهم وظائف يقومون بها.

وهم في الاصطلاح، وفي الشرع : **عالم غيبي مخلوق من نور، سخرهم الله عز وجل في طاعته** ؛ فهم ﴿ **لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ** ﴾.

والإيمان بهم يتضمن أربعة أمور :

أ- إيمان بوجودهم.

2- إيمان بأفعالهم.
3- إيمان بأسماء من علمنا منهم ومن لم نعلم.
4- وإيمان بصفاتهم ووظائفهم.

هذه الأمور تجتمع في أمرين : أن تؤمن بالملائكة جملة وتفصيلا، إيمان إجمالي وإيمان تفصيلي.

« وَكُتُبِهِ » : الكتب جمع " كتاب "، والمراد بها : الكتب التي أنزلها الله سبحانه وتعالى على رسله.

والإيمان بها يكون بأمور :

ـ أولا : الإيمان بأنها من عند الله حق.

ـ ثانيا : تصديق أخبارها، أن يُصدّق ما ورد فيها.

ـ ثالثا : التزام أحكامها ما لم تنسخ، كما هو حال الكتب السابقة منسوخة بالقرآن الكريم.

ـ رابعا : الإيمان بما علمنا من أسماء هذه الكتب، وما لم نعلم.

ـ خامسا : الإيمان بأن كل رسول أرسله الله معه كتاب ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ** ﴾.

أما الكتب التي بأيدي النصارى، وبأيدي اليهود ؛ فهذه لا يعتمد عليها ؛ لأنه دخل فيها التحريف، وحصل فيها ما حصل من هؤلاء اليهود والنصارى.

« وَرُسُلِهِ » : والرسل جمع " رسول " ؛ وهو **من أوحي إليه بشريعة جديدة إلى قوم مخالفين له في الغالب، يقوم بتبليغ**

هذه الشريعة التي كلفه الله عز وجل بها. وإذا أطلقت كلمة " رسول " يدخل فيهم الأنبياء : كل رسول نبي، ولا عكس.

والإيمان بهم يكون بأمور منها :

ـ أن نؤمن بأنهم صادقون مُصدّقون.

ـ أن نؤمن بما صح عنهم من أخبار.

ـ أن نؤمن بما ثبت عنهم من أحكام، وأن نلتزم بالقيام بما أمروا به ما لم تنسخ تلك الأحكام.

ـ أن نؤمن بما علمنا منهم، وما لم نعلم إجمالا وتفصيلا ؛ لأن الله عز وجل جعل في كل أمة رسولا، كما ذكر الله سبحانه وتعالى ﴿ **وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلاَّ خَلا فِيها نَذِيرٌ** ﴾، ﴿ **وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ** ﴾ وهكذا.

والحكمة من إرسالهم : إقامة الحجة على الناس ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ** ﴾.

وأما الآية التي ذكر الله سبحانه وتعالى فيها " الفترة " : ﴿ **عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ** ﴾ ؛ فهذه الفترة، **هل تدل هذه الآية على أنه توجد فترة ليس فيها رسول ؟!**

الجواب : وُجدت فترات، فترة بين بعض الأنبياء والبعض الآخر ؛ لكن قد أقيمت الحجة ؛ كما في الفترة بين النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وبين عيسى عليه السلام، لكن الحجة قائمة ؛ لأنه وجدت بقايا من دين إبراهيم الحنيف. ودليل ذلك : ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في [صحيح الإمام مسلم] : « **إِنَّ اللهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَمَقَتَهُمْ**

عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ». فهناك بقايا في التوحيد.

« وَالْيَوْمِ الآخِرِ » : اليوم الآخر : هو يوم القيامة، وسمي " الآخر " ؛ لأنه لا يوم بعده.

والإيمان باليوم الآخر يتضمن أمورا :

ـ الإيمان بفتنة القبر، وعذابه ونعيمه.

ـ الإيمان بأشراط الساعة ما وقع منها، وما لم يقع.

ـ الإيمان بيوم القيامة، بالحشر والنشر.

ـ الإيمان بالجزاء والحساب.

ـ الإيمان بدخول الجنة أو النار.

« وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ » : في هذا أعاد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لفظة الفعل في « تُؤْمِنَ » ؛ لكون الإيمان بالقدر صار مهما، ولأنه قد حصل التفريط فيه أو في بعضه. وقد مرّ معنا بيان ما يتعلق بهذا الموضوع من مقدمة، لكن بقي مسألة ما ذُكر من الخير والشر :

الخير : هو ما يلائم الإنسان. والشر : ما لا يلائمه. ومعلوم أن المقدورات فيها خير، وفيها شر. فالطاعات ـ مثلا ـ خير. والمعاصي فيها شر. والغنى خير، والفقر شر، وهكذا.

فهل في قوله « خَيْرِهِ وَشَرِّهِ »، هل معنى ذلك أن الشر منسوب إلى الله عز وجل ؟ وكيف يُجمع بينه وبين قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ » ؟

والجواب عن ذلك : أن الله إذا قدر على الإنسان شرا ؛ فإنما هو شر بالنسبة إلى الإنسان نفسه ؛ لأن ذلك عقوبة له بسبب ذنوبه وجهله. أما بالنسبة إلى الله فإنه خير ؛ لأن ذلك جارٍ على مقتضى حكمته، وعلمه، وعدله. إذاً لا ينسب إلى الله عز وجل الشر، لا فعلا، ولا نحو ذلك، بل الشر يكون في مفعولاته ؛ لأن الله عز وجل إذا قدر الشر في أمر، أو في شيء ؛ فله في ذلك حكمة ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ ظَهَرَ الْفَسادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِما كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾. إذاً هناك خير بالنسبة إلى ما يذوق الناس من الشر ؛ وهي الرجوع إلى الله عز وجل. وقد ذكر العلامة العثيمين رحمه الله أمثلة في الفرق بين الفعل، والمفعول في شرحه رحمه الله.

من فوائد هذا الأثر والحديث :

- أن الخير والشر مقدر من الله عز وجل بالتفصيل الذي ذكرناه.
- أن للإيمان ستة أركان، لا يصح إيمان العبد إلا إذا آمن بها مجتمعة. وقد عددها في الحديث.
- جواز الحلف من غير استحلاف.
- استحباب تأكيد الفتوى المهمة بالقسم.
- إثبات صفة اليد لله سبحانه وتعالى.
- بيان أن النفوس بيد الله عز وجل، والواجب تزكيتها، والحفاظ عليها من الشرك بالله عز وجل، وغير ذلك من الآفات والذنوب.

- بيان أن الأعمال الصالحة لا تقبل إلا من المؤمن والمتقي ؛ كما قال تعالى ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾.
- أن الكفر سبب من الأسباب التي يحبط بها العمل، ويرد ولا يقبل.
- أن إنكار القدر يُعدّ كفرا ؛ لأن فيه هدما للإسلام والدين وللإيمان.
- الاستدلال على الأحكام من الكتاب والسنة.

******

المتن :

Γ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ : يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ، فَقَالَ لَهُ : أُكْتُبْ. فَقَالَ : رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ ؟ قَالَ : أُكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ». يَا بُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ : « إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ تَعَالَى القَلَمَ ؛ فَقَالَ لَهُ : أُكْتُبْ. فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ؛ أَحْرَقَهُ اللهُ بِالنَّارِ ».

Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام أبو داود، ومن طريقه البيهقي وغيره، وأبو نعيم في [الحلية]، من حديث عبادة. وفيه أبو حفصة حبيش بن شريح، قال الحافظ : ((مقبول))، ومعنى عبارة الحافظ : أي أنه مقبول عند المتابعة ؛ وإلا فليّن. وهناك شواهد يصحح الحديث بها ؛ لكثرتها، يطول الوقت بسردها. وقد صحح هذا الحديث العلامة الألباني ـ وكذا ـ الوادعي رحمهما الله. وأما الرواية التي هي عند أحمد ؛ فهي أيضا صحيحة بشواهدها، أخرجها أحمد، وابن أبي عاصم في [السنة]، وفيها أيوب بن زياد الحمصي : مجهول الحال. ولكن بشواهد الحديث ؛ تصح الرواية.

وأما الرواية الثالثة : فقد رواها ابن وهب في كتابه [القدر]، وذلك بإسناد فيه انقطاع : الأعمش لم يسمع من عبادة، ولا من أحد من الصحابة. وأخرج هذه الرواية ابن أبي عاصم في [السنة]، والآجري في [الشريعة]، وفيه عثمان بن أبي عاتكة : ضعيف. لكن بشواهد الراوية، بما ورد لها من شواهد ؛ تصحح.

وأما مناسبات هذا الحديث :

فمناسبة الحديث للباب : أنه دل على خطر وكفر من أنكر بالقدر.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فقد دل على إنكار القدر شرك مع الله عز وجل في ربوبيته ؛ وذلك كفر، ينافي ويناقض التوحيد.

" أنه قال لابنه " : والمراد به : **الوليد بن عبادة**، كما صرّح به الترمذي. وكنيته " أبو عبادة ". وُلد في زمن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وفي حياته. وهو ثقة، من كبار التابعين. مات بعد السبعين من الهجرة.

" **قَالَ لِابْنِهِ :** « **يَا بُنَيَّ** » " : هذا خطاب فيه لطف، وجدب للقلب من الأب لابنه.

« **إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ** » : أي حلاوته. والإيمان له حلاوة وطعم، من ذاقهما ؛ تسلى بالإيمان ـ بذلك الطعم وبتلك الحلاوة ـ عن الدنيا وما عليها.

« **حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ** » : أي ما قُدّر عليك من الخير والشر ؛ فلن يتجاوزك. فوطن نفسك على الإيمان بقدر الله عز وجل، والصبر على ذلك.

« **وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ** » : أي ما لم يُقدّر عليك ؛ فلن يصيبك، ولن يصل إليك.

وقد ذكر أهل العلم في هذه الجملة : « **أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ** »، أنها تحمل معنيين :

❖ المعنى الأول : أن معنى قوله « **مَا أَصَابَكَ** » : أي ما قدّر الله أن يصيبك. فعبّر عن التقدير بـ " الإصابة " ؛ لأن ما قدّر الله سوف يقع، مهما عملت من أسباب.

❖ الثاني : ما أصابك فلا تفكر أن يكون مخطئا لك ؛ فلا تقل : " لو أنني فعلت كذا ؛ ما حصل كذا " ؛ لأن الذي أصابك، لا يمكن أن يخطئك.

وهذان المعنيان صحيحان.

ثم استدل بقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ** »، وهذا الاستدلال ؛ استدلال على ما سبق.

ولفظة " القلم " رويت بالرفع، ورويت بالنصب.

فعلى رواية الرفع : « **إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمُ** »، يكون المعنى : أن أول ما خلق الله هو القلم ؛ لكن ليس من كل المخلوقات، كما سيبين ـ إن شاء الله ـ.

وأما على رواية النصب : « **إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ** » يكون المعنى : أن الله عز وجل أمر القلم أن يكتب عند أول خلقه له ؛ يعني خلقه، ثم أمره أن يكتب. وعلى هذا المعنى لا إشكال ؛ لأنها أولية بالنسبة إلى الكتابة. لكن على المعنى الأول : **هل المراد أن أول المخلوقات كلها هو القلم ؟**

الجواب : لا. يقول العثيمين رحمه الله : ((لأننا لو قلنا إن القلم أول المخلوقات، وإنه أمر بالكتابة عندما خلق، لكننا نعلم ابتداء خلق الله للأشياء، وأن أول بدء خلق الله كان قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة. ونحن نعلم أن الله خلق أشياء قبل هذه المدة، بأزمنة لا يعلمها إلا الله ؛ لأن الله لم يزل

ولا يزال خالقا. وعلى هذا فيكون « **إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ** » يحتاج إلى تأويل ؛ ليطابق ما عُلم بالضرورة من أن الله عز وجل له مخلوقات قبل هذا الزمن. قال أهل العلم : وتأويله : إن المعنى : « **إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ** » ؛ بالنسبة إلى ما نشاهده فقط من المخلوقات : كالسماوات والأرض ؛ فهي أولية نسبية.

وهنا تعرض مسألة، وهي : **أيما خُلق أول العرش أم القلم ؟**

ذُكر في هذه المسألة قولان شهيران، أشار إليهما ابن القيم في [نونيته] ؛ حيث قال :

والناس مختلفون في القلم الذي *** كُتب القضاء به من الديان

هل كان قبل العرش أو هو بعده *** قولان عند أبي العلا الهمداني

قال :

والحق[40] أن العرش قبل لأنه *** قبل الكتابة كان ذا الأركان)).

لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما ذكر أن الله عز وجل كتب مقادير الخلق قبل أن يخلق السماوات بخمسين ألف سنة ؛ قال « **وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ** »، ونحن نعلم أن أول ما خلق الله القلم، أمره الله عز وجل بالكتابة. وهنا قال النبي

---

[40] هذا ترجيح ابن القيم رحمه الله، وهو ترجيح ـ أيضا ـ شيخه ابن تيمية رحمه الله ـ وهو الصحيح ـ أن العرش خلق قبل القلم.

عليه الصلاة والسلام « قَبْلَ الْكِتَابَةِ »، قبل ذلك ؛ كان العرش مخلوقا، كان عرشه على الماء.

ذُكر هناك أقلام، هذه الأقلام جاءت في النصوص الشرعية بصيغة الإفراد، وبصيغة الجمع ؛ وهذا يدل على أن للمقادير أقلاما غير القلم الأول الذي تقدّم ذكره مع اللوح المحفوظ ؛ فالقلم الأول مع اللوح المحفوظ. والذي دلت عليه الأدلة أن الأقلام أربعة :

- ❖ الأول : العام الشامل لجميع المخلوقات : وهو الذي خلقه الله، وأمره بالكتابة في اللوح المحفوظ. فهذا القلم هو أول الأقلام، وأفضلها وأجلها. وقد قال غير واحد من أهل التفسير : إنه القلم الذي أقسم الله به في قوله تعالى تعالى ﴿ ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴾.
- ❖ الثاني : قلم عام، لكن لبني آدم : ورد في هذا آيات ؛ تدل على أن الله عز وجل قدّر أعمال بني آدم وأرزاقهم وآجالهم وسعادتهم، عقب خلق أبيهم.
- ❖ الثالث : القلم الذي يكتب به الملك حين يرسل إلى الجنين في بطن أمه، وينفخ فيه الروح ؛ يؤمر بأربع كلمات : بكتب رزقه، وعمله، وشقي، أو سعيد.

ومن هذه الأقلام :

- ❖ قلب التكليف : وهو الموضوع على العبد عند بلوغه ؛ الذي بأيدي الملك الكرام، الكاتبين ؛ الذين يكتبون ما يفعله بنو آدم ؛ كما ورد ذلك في الكتاب والسنة : قال الله تعالى ﴿ بَلى وَرُسُلُنا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴾، ﴿ كِرَامًا كَاتِبِينَ

(11) يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ (12) ﴾، وحديث « **رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ** ».

هذه أقلام ؛ لكن أعظمها وأفضلها هو القلم الأول.

ثم قال : « **أُكْتُبْ** » : الذي أمره بذلك ؛ هو الله سبحانه وتعالى. والخطاب للقلم، والقلم جماد ؛ لكن كما سبق أن نُبّه على هذا غير مرة ؛ بأن كل جماد بالنسبة لله عز وجل، أو أمام الله تبارك وتعالى يكون مدركا وعاقلا ومريدا ؛ كما ذكر الله سبحانه وتعالى في أمره للسموات والأرض : ﴿ **ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ** ﴾. وهذا يدل على أن هذه الجمادات تصير مدركة أمام الله عز وجل.

« **قَالَ : رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ ؟** » : « **مَاذَا ؟** » : اسم استفهام ؛ أي ما الذي أكتبه. وفي هذا دليل على أن القلم مدرك لكلام الله عز وجل وأمره، وهو بالنسبة لأمر الله عز وجل يصير من العقلاء. لكن يبقى بالنسبة لهذا القول : أن القلم، **هل يعلم الغيب أم لا ؟**

الجواب : لا. لكن الله عز وجل أمره، ولا بد أن يمتثل لأمر الله سبحانه وتعالى ؛ فتكون كتابته على حسب مراد الله سبحانه وتعالى، مع كونه جمادا.

« **قَالَ : أُكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ** » : ومعلوم أن المقادير - « **مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ** » - : عامة وشاملة لجميع المخلوقات.

« حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » : والساعة هي : القيامة. وسميت بذلك ؛ لأن أمرها يأتي فجأة، في ساعة. وقيل : لأن كل شيء عظيم له ساعة.

« يَا بُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا » : أي الإيمان بأن الله عز وجل كتب مقادير كل شيء، من مات على غير الإيمان بالقدر ـ أيضا ـ : « فَلَيْسَ مِنِّي » : أي أنا بريء منه ؛ لأنه منكر لعلم الله عز وجل بأفعال العباد، ومن كان كذلك ؛ فهو كافر، تبرأ منه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، والرسول بريء من كل كافر.

" وفي رواية لأحمد " : مرّت شيء من ترجمة الإمام أحمد.

« إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ تَعَالَى الْقَلَمَ ؛ فَقَالَ لَهُ : اُكْتُبْ. فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ » : « فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ » : دليل على امتثال القلم لأمر الله عز وجل، وأنه لم يكن هناك وقت طويل بين خلق القلم والكتابة ؛ قال « فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ ».

« بِمَا هُوَ كَائِنٌ » : أي كاتبا لما هو كائن، وواقع. الكائن : هو الحاصل، والواقع.

« إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » : والمراد به اليوم الآخر، وسمي بذلك ؛ لقيام الناس فيه لله عز وجل من قبورهم. وقيل : لقيام الحجة. وقيل : لقيام العدل، ولقيام الأشهاد ؛ الذين يشهدون للرسل، وعلى الأمم.

وأما الرواية الثالثة لابن وهب : **وابن وهب :** هو عبد الله بن وهب بن مسلم المصري. ثقة، ثبت، فقيه. كان صاحب مالك، ونظيره ببلاد مصر. دُعي إلى القضاء ؛ فامتنع، فهرب إلى

مصر. وكان ذا علم وفير ؛ حتى لقب بـ " ديوان العلم ". وله مصنفات كثيرة، منها : كتاب [القدر] كما ورد ـ هاهنا ـ ، ذِكر هذا الحديث من طريقه.

" **قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ؛ أَحْرَقَهُ اللهُ بِالنَّارِ »** " : أي لكفره وبدعته ؛ لأنه جحد قدرة الله عز وجل التامة ومشيئته وخلقه، وكذب بكتبه ورسله ؛ فأحرقه الله بالنار. وفي قوله « **مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ** » : إشارة إلى أن الناس في ذلك أصناف :

- ❖ الصنف الأول : من يؤمن بالقدر خيره وشره : وهذا هو المؤمن الحقيقي، ويقابل ما جاءه من خير بالشكر والرضى وغير ذلك ، والعمل. ويقابل ما جاء من شر بالصبر والرضى، وغير ذلك.
- ❖ الصنف الثاني : من لا يؤمن بالقدر لا خيره ولا شره : وهذا كافر بالله عز وجل.
- ❖ الصنف الثالث : من يؤمن بالقدر خيره وشره، لكن في حاله لا يظهر عنده إلا الجزع عند وقوع المصائب : فهذا يكون قد آمن بالقدر خيره، أما شره ؛ فإنه لم يقم بذلك. هذا على خطر عظيم : التسخط على أقدار الله عز وجل، وعلى المصائب يُعدّ خطرا عظيما ؛ لأن الصبر على المصائب واجب.

في هذا الحديث فوائد :

- ◆ وجوب الإيمان بالقدر.

- الوعيد الشديد المترتب على إنكار القدر : فقد ذكر في هذا الحديث وعيدا شديدا على من لم يؤمن بالقدر، من هذه العقوبات، ومن هذا الوعيد الشديد :

ـ أولا : عدم وجود طعم الإيمان، ولذته وحلاوته.

ـ ثانيا : تبرأ الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم منه.

ـ ثالثا : الوعيد بإحراقه بالنار. وهذا يدل على أن عذاب النار محرق كما سيأتي.

- أن للإيمان طعما : وطعم الإيمان ليس كطعم الأشياء المحسوسة ؛ لأن طعم الأشياء المحسوسة إذا أتى بعدها طعام آخر ؛ أزالها. بخلاف طعم الإيمان ؛ فإنه يبقى، ويظل مدة طويلة يفعل العبد العبادة في صفاء، وحضور قلب، وخشوع.
- أنه ينبغي للأب أن يسدي النصائح لأبنائه ولأهله ؛ فيشرع نصحهم وتعليمهم.
- أن يختار الأب في نصحه لأبنائه العبارات الرقيقة التي تلين القلب ؛ كقول " يابني ". هذا فيه جدب القلب كما هو واضح، وفيه لطف.
- أن هناك علامة على وَجْدِ طعم الإيمان ؛ وهي أن يستقر في قلب العبد نفسه : بأن ما أصابه لم يكن ليخطأه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه ؛ أن يرضى بالقدر خيره وشره.
- إثبات القلم، وكتابة المقادير الماضية والمستقبلة إلى قيام الساعة. وقد سبق ذكر أقلام أخرى، غير القلم الأول.

- فهم الصحابة لحقيقة القدر وإيمانهم به.
- إثبات صفة القول لله عز وجل على ما يليق بجلاله.
- أن كل جماد أمام الله مدرك وعاقل ومريد ؛ والدليل على ذلك ما سبق ذكره في شأن السماوات والأرض ـ وكذا ـ في القلم.
- كفر من أنكر بالقدر خيره وشره.
- أن التربية الحسنة تنفع الأبناء ؛ وذلك من حيث اتباع الأدلة، وتربيته على محبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ للاستدلال بالآيات، أو بالأحاديث القدسية والنبوية.

******

المتن :

Γ وَفِي [المُسْنَدِ]، و[اَلسُّنَنِ]، عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيّ، قَالَ: ((أَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ القَدَرِ ؛ فَحَدِّثْنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي، فَقَالَ : « لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ؛ مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ». قَالَ : فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُوْدٍ وَحُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ؛ فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)). حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ الحَاكِمُ فِي [صَحِيحِهِ]. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث، وتوثيق ما ذكره المصنف فيه : أخرجه الإمام أبو داود وابن ماجة وأحمد وعبد بن حميد وعبد الله بن أحمد في [السنة]، وابن حبان والطبراني وابن أبي عاصم في [السنة]، وغيرهم. وهو حديث فيه آثار، وحديث مرفوع.

في هذا الحديث تنبيهات ـ مع كونه صحيحا، حسن الإسناد ـ :

- التنبيه الأول : أن السياق الذي ذكره المصنف فيه تصرف، وأقرب ما يكون هذا السياق لأبي داود.
- التنبيه الثاني : أن السياق يوهم أن الحديث جاء مرفوعا عن عبد الله بن مسعود، وعن حذيفة، وزيد بن ثابت ـ وكذا ـ أبي بن كعب ؛ وليس الأمر كذلك ؛ بل المرفوع ورد عن زيد بن ثابت، والموقوف ورد عن الآخرين.
جاء عن زيد بن ثابت مرفوعا بإسناد حسن، وجاء عن أبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود، وحذيفة بن اليمان موقوفا ؛ لأن في قوله ((**فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**)) ؛ يشير إلى أنه مرفوع، وليس كذلك كما سبق.
- التنبيه الثالث : قوله " رواه الحاكم " : الحاكم لم يخرج هذا الحديث في [مستدركه].
- التنبيه الرابع : قوله " رواه الحاكم في [صحيحه] " : إطلاق لفظة " الصحيح " على [المستدرك] ليس بصحيح ؛ بل يقال : " مستدرك الحاكم "، ولا يقال " صحيح " ؛ لما في هذا الكتاب ـ كما ذكر العلامة الألباني، وغيره من أهل العلم ـ من كثرة الأحاديث

الضعيفة، والمنكرة ؛ بل والموضوعة. ولذا صار عند المحققين من أهل الحديث لا يطلقون لفظة " الصحيح " على [المستدرك] ؛ وإنما يقولون " المستدرك ".

ولهذا الحديث مناسبات :

فمناسبة الحديث للباب : أنه دل على كفر من أنكر بالقدر.

وأما مناسبته للتوحيد : فهو يدل على أن إنكار القدر من الكفر بالله عز وجل، المناقض للتوحيد.

" وفي [المسند] " : أي [مسند] أحمد .

" و [السنن] " : أي [سنن] أبي داود، وابن ماجة. وهذا فيه دليل على جواز إطلاق لفظة " السنن " على بعضها : يعني يقول : وفي [السنن] على بعض السنن ؛ كأنه قال : " وفي بعض [السنن] كذا..." ؛ فهو من العبارات التي يُتجوّز فيها.

" عن ابن الديلمي " : **ابن الديلمي :** هو الضّحاك بن فيروز الديلمي، الأبناوي، ويقال الفلسطيني ، مقبول. وبنو فيروز الديلمي ثلاثة : عبد الله : ويكنى بـ " أبي بسر "، والضحاك، وعياش. وأبوهم فيروز الديلمي، ويقال فيروز بن الديلمي : كنيته " أبو عبد الله "، وهو صحابي. ويقال " أبو عبد الرحمن "، ويقال " أبو الضحاك اليماني "، ويقال له " الحميري " ؛ لنزوله في " حيمير ". وفد على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أي فيروز ـ ، وكان قاتل الأسود العنسي، قتله في آخر حياة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وكان فيروز

عاقلا حازما. توفي زمن عثمان، وقيل سنة 53 من الهجرة باليمن.

قال ابن الديلمي ((**أَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ**)) : وهو **أبي بن كعب**، بن قيس الأنصاري الخزرجي، " أبو المنذر "، " سيد القراء ". مرّت ترجمته.

((**فَقُلْتُ فِي نَفْسِي**)) : أي بحكم قوله عز وجل ﴿ **فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ** ﴾.

قوله ((**فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ**)) : جاء في بعضها : ((**وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ**)) ؛ أي حزازة، واضطراب عظيم من جهة أمر القضاء والقدر : أي من بعض شبه القدر، التي ربما تؤدي إلى الشك فيه ؛ كاعتقاد أن الإنسان يخلق فعل نفسه، كما قالته المعتزلة. أو أنه مجبور على الفعل، كما قالته الجبرية. فكيف يُعذّب. وأنا أريد الخلاص منه : أريد الخلاص من هذه الشبه التي تعرض للقلب في شأن القدر. أتى بهذا الكلام ولم يفصح عن مراده، لم يقل : " الشبهة كذا، وكذا " أو " الأمر كذا، وكذا " بما حصل له. قال ((**فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ**)) ؛ يعني أخشى من الشك أو الاضطراب ؛ أن يؤدي بي ذلك إلى الجحد وإنكار القدر، والعياذ بالله. وقد كان الناس قبل هذا في مأمن من البدع، إلى أن حدثت هذه البدعة ـ بدعة القدر ـ ، وكانت من أوائل البدع حدوثا ؛ حتى صار الناس يتشككون فيها، ويتكلمون فيها.

((**فَحَدِّثْنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يُذْهِبَهُ مِنْ قَلْبِي**)) : ((**حَدِّثْنِي**)) : أي بحديث. ((**لَعَلَّ اللهَ أَنْ يُذْهِبَهُ مِنْ قَلْبِي**)) : أي رجاء أن يزيل ذلك مني. ولاحظ قوله : أولا قال : ((**فِي نَفْسِي**)).

والثاني : ((**أَنْ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي**)) ؛ إشعارا منه بأن ذلك تمكن منه، وأخذ بمجامعه من ذاته وقلبه. ((**أَنْ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي**)) : أن يذهب هذا الشيء الذي يؤدي إلى الشك أو الجحد أو الإنكار.

« **لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ** » : هذا على سبيل التمثيل لا التحديد.

« **مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ** » : وهذا قد سبق بيانه.

« **وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ** » : وهذا الكلام قد سبق بيانه ـ أيضا ـ في الحديث قبله.

« **وَلَوْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ** » : « **عَلَى غَيْرِ هَذَا** » : أي على غير الإيمان بالقدر. « **لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ** » : لأن الكفار ينكرون هذا وأمثاله ؛ فتكون مع الكفار الذين هم مخلدون في النار. وقد أعطاه كلاما مفيدا، جاء في بعضها : « **لَوْ أَنَّ اللهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ ؛ لَعَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ ؛ كَانَتْ رَحْمَتُهُ لَهُمْ خَيْرًا مِنْ أَعْمَالِهِمْ** ». هذا مما ذكّره به. وهذا القول مفيد جدا ؛ لأن الخلق، خلقه سبحانه وتعالى ؛ يفعل ما يشاء : « **وَلَوْ رَحِمَهُمْ ؛ كَانَتْ رَحْمَتُهُ لَهُمْ خَيْرًا مِنْ أَعْمَالِهِمْ** ». فلا اعتراض على قدر الله عز وجل، معنى ذلك. هذه الفائدة الأولى، وهو دواء نافع.

إذاً، بماذا لو أن شخصا وجد في نفسه شيئا من القدر كيف يعالج ؟

هنا يذكر العلاج :

ـ العلاج الأول : « **لَوْ أَنَّ اللهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ، لَعَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ، كَانَتْ رَحْمَتُهُ لَهُمْ خَيْرًا مِنْ أَعْمَالِهِمْ** ».

ـ العلاج الثاني : « **أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ** ». بهذين الدوائين يزول ـ بإذن الله عز وجل ـ ما وقع في القلب من حزازة أو اضطراب، أو شك في القدر.

((**فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُوْدٍ وَحُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ؛ فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**)) : هذا نبهنا عليه. وهؤلاء مرّ تراجمهم.

في الحديث فوائد :

- الوعيد الشديد على من لم يؤمن بالقدر.
- سؤال أهل العلم عما أشكل : لأن الله عز وجل بذلك أمر ؛ قال تعالى ﴿ **فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ** ﴾.
- أن من وظيفة العلماء : كشف الشبهات، ونشر العلم بين الناس ؛ كما حصل لأُبي مع ابن الديلمي.
- أن فقه الصحابة وعلمهم كان واسعا ونافعا.
- بيان أهمية العلم وشرفه ؛ لكونه يزيل الشبهات والشكوك. يقول السعدي رحمه الله :

*اعلم هديت أن أفضل المنن *** علم يزيل الشك عنك والدرن*

فبالعلم تزول الشبهات والشكوك، وتزول الشهوات.

- طلب دفع الشكوك وكشف الشبهات، والحرص على ذلك.
- أن موضع الشبهات والشكوك : القلب. ولذا يجب علاج القلب والاعتناء به ؛ لأن به صلاح الجسد أو فساده.
- أن الاستسلام للشكوك ؛ يوقع في الكفر بالله عز وجل.
- أن القليل من الشبهات ؛ سبب لزيغ القلوب. فالقلوب ضعيفة، والشبه خطافة.
- أن بيان الحجة وزوال الشبهة من الله عز وجل. والبيان إنما هو سبب ؛ لقوله في الأثر : ((**لَعَلَّ اللهَ أَنْ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي**)).
- جواز استعمال " لو " لغير الاعتراض على قدر الله عز وجل، ولغير التحسر والتندم. فإذا لم يكن كذلك ؛ ساغ استعمالها.
- نفي صفة النقص عن الله سبحانه وتعالى.
- تسلية العبد عند حصول المصيبة وفوات المحبوب، على أحد المعنيين في الجملة، في قوله : « **وَاعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ** ».
- أن للمؤمن درجتين في الإيمان بالقضاء والقدر عند المصائب :

ـ الأولى : أن يرضى بذلك : وهي درجة عالية، رفيعة جدا ؛ قال الله عز وجل ﴿ **مَا أَصابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ** ﴾، قال علقمة : ((هي المصيبة تصيب

الرجل، فيعلم أنها من عند الله ؛ فيسلم لها، ويرضى)). فمن وصل إلى هذه الدرجة ؛ كان عيشه كله في نعيم وسرور.

ـ الثانية : أن يصبر على البلاء : وهذه لمن لم يستطع الرضى بالقضاء ؛ فالرضى فضل مندوب ومستحب، والصبر واجب على المؤمن، حتم ؛ كما قال الحسن : ((الرضى عزيز، ولكن الصبر مُعوّل المؤمن)). نسأل الله عز وجل أن يوفقنا إلى ما يحب ويرضى.

******

المتن :

Γ **فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : بَيَانُ فَرْضِ الإِيمَانِ بِالقَدَرِ.** Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله « **لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ ؛ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ** ».
هذا من الأدلة على فرضية الإيمان بالقدر. الثاني : قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاَللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ** ».
هذان دليلان ؛ يدلان على فرض الإيمان بالقدر.

******

المتن :

Γ **الثَّانِيَةُ : بَيَانُ كَيْفِيَّةِ الإِيمَانِ.** Σ

الشرح :

" كيفية الإيمان " : أي بالقدر. وهذا إشارة إلى قوله « **أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ** ». ولم يشر المصنف إلى مراتب القدر، بل ولم يذكرها في هذه المسائل. وقد سبق بيانها وذكرها.

******

المتن :

Γ **الثَّالِثَةُ : إِحْبَاطُ عَمَلِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ.** Σ

الشرح :

وإحباط العمل : إما أن يكون إحباطا كليا، وإما أن يكون إحباطا جزئيا. والإحباط الكلي للعمل هو المراد ـ هاهنا ـ ؛ وذلك لكونه لم يؤمن بالله عز وجل، ولم يؤمن بالقدر، وأنه قال : « **لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ؛ مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ** ».

أما الإحباط الجزئي : فأن يكون في عمل من الأعمال التي هي من الذنوب والمعاصي.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : الإِخْبَارُ أَنَّ أَحَدًا لَا يَجِدُ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ. Σ

الشرح :

أي يؤمن بالقدر ؛ وذلك لقوله « **يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ** ». كذا قال عبادة بن الصامت لولده[41]. وفي ذلك إشارة ما للإيمان بالقدر من فوائد وثمار : وذلك أن الإيمان بالقدر ؛ يوجب طمأنينة الإنسان بما قضاه الله عز وجل ؛ لأنه يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطأه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : ذِكْرُ أَوَّلِ مَا خَلَقَ اللهُ. Σ

[41] نعم كذا في المتن، لكن في الصوتية كأن الشيخ ـ الشارح ـ عبد الباسط حفظه الله وَهِمَ ـ والله أعلم ـ ، حيث قال في الصوتية (في حدود د.03 من الشريط 198) : وذلك لقوله « **يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ** ». (المفرّغ ستر الله ذنبه).

الشرح :

وكأن المصنف رحمه الله يميل إلى القول الثاني ؛ أن القلم سابق للعرش في الخلق، وأنه تقدمه في ذلك. وهذا خلاف الصواب كما مرّ معنا تقرير ذلك في حديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ أن النبي عليه الصلاة والسلام لما ذكر كتابة مقادير الخلائق، كل ما هو كائن، قال بعدها : « وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ » : « كَانَ عَرْشُهُ » ؛ أي قبل الكتابة، ومعلوم أن القلم أول ما خلق أمر بالكتابة ؛ كما جاء في الحديث « فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » : « فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ » ؛ لمبادرته إلى ذلك. وفي المسألة قولان مرّ ذكرهما، وأن الراجح والصحيح : أن العرش قبل القلم في الخلق.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : أَنَّهُ جَرَى بِالمَقَادِيرِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ. Σ

الشرح :

وذلك لقوله في الحديث «فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ». وهذه المسألة تبيّن لك ألا فترة طويلة بين خلق القلم، وأمره بالكتابة ؛ لقوله « فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ ». ويدل ـ أيضا ـ على سرعة الامتثال من القلم، مع كونه جمادا.

الثالثة من الدلائل : أن الله عز وجل وجّه الخطاب إلى الجماد، وهو ممن يعقل.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ: بَرَاءَتُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ. Σ

الشرح :

أي بالقدر. يقول عليه الصلاة والسلام متبرءا ممن مات على غير الإيمان بالقدر : « مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي ». وهذه البراءة مطلقة، وليست مقيدة ؛ لأن البراءة التي ترد في النصوص عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على قسمين :

- براءة مطلقة ـ كما في هذا ـ : لأن من لم يؤمن بالقدر ؛ فهو كافر، كفرا مخرجا عن الملة.
- أما البراءة المقيدة : فلعمل ما، أو لأمر من الأمور فيما لم يصل صاحبه إلى الكفر الأكبر، الناقل عن الملة ؛ كما في قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا »، وكما في قوله « لَيْسَ مِنَّا مَن ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ ».

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ : عَادَةُ السَّلَفِ فِي إِزَالَةِ الشُّبْهَةِ بِسُؤَالِ العُلَمَاءِ. Σ

الشرح :

وذلك لقول ابن الديلمي « **أَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ القَدَرِ** ».[42] ولاحظ هذه ـ في إزالة الشبهة ـ ، يسألون أهل العلم ؛ وذلك امتثالا لقوله تعالى ﴿ **فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ** ﴾، ولأن العالم بالقرآن وبحديث النبي عليه الصلاة والسلام، يظهر له من إزالة الشبه ما لا يظهر

[42] كذا متن الحديث، أما في الصوتية فقد قال الشيخ عبد الباسط (د.08:19 من نفس الشريط السابق) : « **وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ القَدَرِ، فَأَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ** ». وهذا ـ والله أعلم ـ وَهم من الشيخ أيضا، أو أنه ذكر الحديث بالمعنى. (المفرّغ ستر الله ذنبه).

للجاهل ؛ قال الله عز وجل ﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾ ؛ لإزالة الشبه، وإقامة الحجة، ونحو ذلك. وأن من فوائد ملازمة أهل العلم : زوال تلك الشبهات التي تخطف القلوب، وتأخذها إلى مهاوي الردى والعياذ بالله.

ومن المسائل في هذه المسألة الثامنة : **هل يجوز سؤال أكثر من عالم ؟** **الجواب :** إذا كان للتثبت ؛ فإن ذلك سائغ، أو لزيادة في العلم ؛ ذلك سائغ ؛ لأن ابن الديلمي سأل عدة علماء من الصحابة. وإن كان سؤاله تتبعا للرخصة ؛ فذلك غير جائز، أن يسأل أكثر من عالم. وهو معلوم أنه من شأن اليهود.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةُ : أَنَّ العُلَمَاءَ أَجَابُوهُ بِمَا يُزِيلُ شُبْهَتَهُ ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ نَسَبُوا الكَلَامَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَطْ. Σ

الشرح :

وقد مرّ معنا أن الذي صح عنه مرفوعا هو حديث زيد بن ثابت، وما سوى ذلك ؛ فهو موقوف. وفي هذه المسألة : أنه لما سأل أبي بن كعب وابن مسعود وحذيفة وزيد ؛ حدثوه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ولم يفتوه بالرأي والتكلف، أجابوه بما يزيل الشبهة ؛ لأن إظهار الدليل، وتبيين الحجة سبب لكشف الشبهة. **ومن هو الذي تزول عنه الشبهة ؟**

الناس في ذلك أجناس، هم صنفان :

- الصنف الأول : من يمكن إزالة الشبهة من قلبه : وهذا في حق من كان مؤمنا، سليم القلب، صحيحا في معتقده. فيحتاج إلى تبيين ؛ لتزول عنه الشبهة.
- الصنف الثاني : من لم يكن مؤمنا، أو كان متكبرا معاندا : فإن هذا لا تنفعه الحجج ولا الأدلة ولا البراهين : ﴿ وَلَوْ جاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوُا الْعَذابَ الْأَلِيمَ ﴾، وكما قال الله سبحانه وتعالى ﴿ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾. ولأن الله عز وجل قال عن المتكبرين ﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾، ﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ ﴾ : فلا يفهمون ولا يعقلون ولا يفقهون.

وإذا أردت أن تزيل الشبهة ؛ فكيف يكون ذلك ؟

يكون ذلك بإقامة الأدلة، وتبيين البراهين. والأدلة ـ كما ذكر أهل العلم ـ أربعة : الدليل الشرعي، الدليل العقلي، الدليل الحسي، الدليل الفطري. وهذه إذا وُجدت ؛ كان السبب قويا في إزالة الشبهة، وفي إقناع من وقع في ذلك.

******

مسائل متعلقة بالباب :

هل الإيمان بالقدر متعلق بتوحيد الربوبية أو بالألوهية أو بالأسماء والصفات ؟

الجواب : تعلقه بالربوبية أكثر من تعلقه بالألوهية والأسماء والصفات. ثم تعلقه بالأسماء والصفات أكثر من تعلقه بالألوهية. وتعلقه بالألوهية ظاهر ؛ لأن الألوهية بالنسبة لله تعالى يسمى " توحيد الألوهية "، وبالنسبة للعبد يسمى " توحيد العبادة "، والعبادة : فعل العبد، ولها تعلق بالقدر. فالإيمان بالقدر له مساس بأقسام التوحيد الثلاثة.

أن المقادير خمسة، والإيمان بكتابة المقادير يدخل فيه هذه الخمسة :

ـ الأول : التقدير الأزلي قبل خلق السماوات والأرض، عندما خلق الله القلم : كما قال ﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا ﴾، وقال ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا ﴾. وروى الإمام البخاري، من حديث عمران بن حصين وفيه : « وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلَّ شَيْءٍ، وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ ».

ـ الثاني : كتابة الميثاق يوم القيامة : قال سبحانه ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى ﴾، وقوله تعالى ﴿ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ ﴾.

ـ الثالث : التقدير العمري عند تخليق النطفة في الرحم : فيكتب حين ذاك ذكورية هذا الجنين وأنوثته، وأجله وعمله، وشقي أو سعيد، ورزقه، وجميع ما هو لاقٍ. فلا يزاد فيه ولا ينقص منه ؛ قال سبحانه وتعالى ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا

بِعِلْمِهِ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾.

ـ الرابع : التقدير الحولي : يعني في عام كامل، في ليلة القدر ؛ يُقدَّر فيها كل ما يكون في السنة إلى مثله. قال تعالى ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ (3) فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ (4) ﴾ ؛ من حيث الآجال والأرزاق والأموات والحياة والمطر والأعمال، وغيرها.

ـ الخامس : التقدير اليومي : وهو سوق المقادير إلى المواقيت التي قُدِّرت لها وفيما سبق : قال الله تعالى ﴿ يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ ؛ يغني فقيرا، يفقر غنيا. يمرض صحيحا، يشفي سقيما. يؤمّن خائفا، يخوف آمنا. ثم هذا التقدير اليومي تفصيل من التقدير الحولي، والتقدير الحولي تفصيل من التقدير العمري عند تخليق النطفة.
والعمري تفصيل من التقدير العمري الأول ؛ لأن الثاني يسميه أهل العلم " التقدير العمري الأول " حين كان الناس ـ أو بنوا آدم ـ في صلب ظهر أبيهم آدم. والثالث : " التقدير العمري الثاني "، تقدير عمري آخر. والتقدير العمري الثاني تفصيل من التقدير العمري الأول، يوم الميثاق. وهو ـ أي التقدير العمري الأول ـ تفصيل من التقدير الأزلي الذي خطه القلم في الإمام المبين كما هو معلوم.

هل للعبد قدرة ومشيئة في أفعاله الاختيارية ؟

الجواب : نعم. والإيمان بالقدر لا ينافي أن يكون للعبد مشيئة في أفعاله الاختيارية، وقدرة عليها ؛ لأن الشرع والواقع دالان على إثبات ذلك له.

أما الشرع : فقد قال عز وجل ﴿ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ مَآبًا ﴾، ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾، ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ إلى آخر الأدلة.

أما الواقع : فإن كل إنسان يعلم أن له مشيئة وقدرة، بهما يفعل، وبهما يترك ويُفرق بين ما يقع بمشيئته، وبين ما لا يقع بمشيئته. ولكن مشيئته وإرادته واقعتان بمشيئة الله عز وجل وقدرته : ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾.
ولأن الكون كله لله عز وجل، ملك له ؛ فلا يكون في ملكه شيء بدون علمه، وبدون مشيئته.

هل يجوز الاحتجاج بالقدر على فعل المحرم، وترك الواجب ؟

الجواب : لا يجوز ؛ بل الاحتجاج بالقدر على ترك الواجب، وفعل المحرم باطل من وجوه عدة، ذكرها أهل العلم :

- قوله تعالى عن المشركين : ﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ شَيْءٍ ﴾ : هؤلاء احتجوا بالقدر على شركهم، على معصيتهم لله. لكن الله عز وجل لو قبل منهم الحجة ؛ لما قال عنهم ﴿ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا ﴾ : لو كان لهم حجة في القدر ؛ لما أذاقهم الله بأسه.
- الثاني : قوله ﴿ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ : لو كان القدر حجة للمخالفين ؛ لم تنتف بإرسال الرسل ؛ لأن المخالفة بعد إرسالهم واقعة بقدر الله.

- الثالث : ما ثبت في [الصحيحين]، من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ الجَنَّةِ** ». **قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلاَ نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا، وَنَدَعُ العَمَلَ ؟ قَالَ** « **اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَيُيَسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ** »، **ثُمَّ قَرَأَ** : ﴿ **فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى** ﴾ » إلى آخرها.
- رابعا : أن الله تعالى أمر العبد ونهاه، ولم يكلفه إلا ما يستطيع، ولو كان العبد مجبرا على الفعل ؛ لكان مكلفا بما لا يستطيع. وهذا يناقض الآيات.
- خامسا : أن قدر الله عز وجل سر من أسرار الله عز وجل، سر مكتوم، لا يُعلم به إلا الله بعد وقوع المقدور : أي لا يعلم العبد وقوعه. وإذا كان الأمر كذلك ؛ فكيف يدعي ما لا علم له به : يدعي أنه من الأشياق، ولم يطلع على ما في اللوح المحفوظ، هل اطلعت على ما في اللوح المحفوظ ؛ حتى تقول ما قلت ؟! قال الله عز وجل ﴿ **وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ** ﴾. لا تقل : " أنا شقي، أنا لو شاء الله لهداني، لو كذا... " ؛ تتحيل على فعل المحرم، وترك الواجب بمثل هذا الإعتذار.
- سادسا : أن الإنسان يحرص على ما يلائمه ثم يحتج على تركه بالقدر. فلماذا يعدل عما ينفعه في أمور دينه

إلى ما يضره ؛ ثم يحتج بالقدر ؟! الإنسان في أمر الدنيا يحرص على ما يفيد ؛ ثم لا يسلك سبيل الضرر، ويحتج بالقدر. لو سلك سبيل الضرر، مثلا : عرضت عليه تجارتان : تجارة خاسرة، وتجارة رابحة ؛ قال : " أختار التجارة الخاسرة ؛ ثم أحتج بالقدر ! ". لو قلت له هكذا ؛ لقال : أنت مجنون !. كيف إذاً في أمور الدين : ترك الواجب، فعل المحرم ؛ كيف تفعل المحرم، وتحتج بالقدر ؟! وأنت في أمور دنياك لو عرض عليك هذا ـ ما فيه ربح، وما فيه خسارة ـ ؛ لا يمكن أن تختار ما فيه خسارة، ثم تحتج بالقدر ! لو قلت لك : " اختر هذا ثم احتج بالقدر ! " : ينفي العقل ممن يدعوه إلى ذلك.

- سابعا : أن المحتج بالقدر على ما تركه من الواجبات، أو فعله من المعاصي، لو اعتدى عليه شخص فأخذ ماله أو انتهك حرمته ؛ ثم احتج بالقدر، وقال : " لا تلمني ؛ فإن اعتدائي كان بقدر الله ! "، هل سيقبل منه ؟ لن يقبل حجته. فكيف لا يقبل الاحتجاج في القدر في اعتداء غيره عليه، ويحتج به لنفسه في اعتدائه على الغير ؟! وقد ذُكرت قصة لعمر بن الخطاب مع سارق سرق ؛ فقال : مهلا يا أمير المؤمنين إنما سرقت بقضاء وقدر ! قال : ونحن نقطع بقضاء الله وقدره.

هل ما ورد من احتجاج آدم بالقدر، هل هو احتجاج بالقدر على المعصية أم ؟

في ذلك جوابان : عند أن حاج آدم موسى : موسى لام آدم، وآدم رد عليه : كيف تلومني على ذنب قد قدره الله علي قبل كذا وكذا ؟!

أجاب أهل العلم بجوابين، ذكرهما ابن القيم في [شفاء العليل] :

- الأول : أنه لم يحتج بالقدر على المعصية ؛ وإنما احتج بالقدر على المصيبة لكون الذي حصل عليه مصيبة ؛ في خروجه من الجنة. والقدر يحتج به عند المصائب، لا عند المعاصي والخطايا.
- الأمر الثاني : أن الاحتجاج بالقدر على المعصية سائغ ؛ بشرط أن يكون بعد وقوع ذلك الأمر. إذا احتج به بعد وقوعه، وبعد التوبة منه وترك معاودته ـ كما فعل آدم ـ ؛ فيُسوَّغ ذلك.

هل ينهى عن الحديث والكلام في القدر مطلقا أم لا ؟

الجواب : ليس فيما ذُكر من الأدلة دلالة على النهي عن الحديث والكلام في القدر مطلقا ؛ وإنما النهي يرد وينصب على أمور معينة :

- أولا : الخوض في القدر بالباطل : إذا خاض في القدر بلا علم ولا دليل ؛ فهذا منهي عنه ؛ لقوله تعالى ﴿**وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ**﴾، وقوله عن المجرمين ﴿ **مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ (42) قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ (43) وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ (44) وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ** ﴾.

- ثانيا : الاعتماد في معرفة القدر على العقل البشري القاصر، بعيدا عن هدي الكتاب والسنة : ذلك أن العقل البشري لا يستقل بمعرفة ذلك على وجه التفصيل ؛ لأن له حدودا وطاقات محددة يجب أن يقف عندها.
- ثالثا : ترك التسليم والإذعان لله عز وجل في قدره : لأن القدر غيب، والغيب مبناه على التسليم. فإذا ترك العبد التسليم والإذعان، وبقي يتحدث في القدر، وهو لا يسلم ولا يذعن لأمر الله عز وجل وقدره ؛ فإنه يُعدّ منهيا عنه.
- رابعا : البحث عن الجانب الخفي في القدر الذي هو سر الله في خلقه، والذي لم يطلع عليه ملك مقرب، ولا نبي مرسل : فإذا بحث في الجوانب الخفية في القدر ؛ ضل وزل، وهو منهي عنه.
- خامسا : الأسئلة الاعتراضية التي لا يجوز إيرادها : كمن يقول متعنتا : " لماذا هدى الله فلانا ؟! "، " ولماذا أضل الله فلانا ؟! "، " ولماذا أغنى الله فلانا، وأفقر فلانا ؟! "، " ولماذا كلف الله الإنسان من بين سائر المخلوقات ؟! " ؛ من باب التعنت، يسأل سؤال تعنت. أما من سأل سؤال تفهم واستبصار ؛ فلا بأس ؛ فسؤال العي السؤال.
- سادسا : التنازع في القدر ـ هذا مما ينهى عنه ـ الذي يؤدي إلى اختلاف الناس فيه، وافتراقهم : يؤيد ذلك : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم خرج على من تنازع في القدر، وأنكر، وعاتبهم على ذلك.

أما القول بأنه لا ينبغي الحديث في مسائل القدر مطلقا ؛ بحجة أن ذلك يبعث على الشك والحيرة ؛ فهو غير صحيح لعدة أسباب :

- لأن الإيمان بالقدر ركن من أركان الإيمان، ولا يتم إيمان العبد إلا به. فكيف يُعرف إذا لم يتحدث عنه، وإذا لم يُبين للناس أمره ؟!.
- أن القرآن الكريم مليء بذكر القدر وتفاصيله، والله أمرنا بتدبر القرآن، وتفهم معانيه : ﴿ **كِتابٌ أَنْزَلْناهُ إِلَيْكَ مُبارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آياتِهِ** ﴾، وقوله تعالى ﴿ **أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ** ﴾.
- أن الإيمان بالقدر ورد في أعظم حديث في الإسلام، وهو حديث جبريل، وكان ذلك في آخر حياة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. فمعرفة الإيمان بالقدر ومسائله ؛ من الدين، وهي واجبة ولو على سبيل الإجمال.
- أن الصحابة سألوا النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن أدق الأمور في القدر ؛ كما جاء في حديث جابر عند مسلم، عندما جاء سراقة بن مالك ؛ فقال : **فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ ؟ أَفِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ، وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ ؟ قَالَ :** « **لَا، بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ** ». **قَالَ : فَفِيمَ الْعَمَلُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ :** « **اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ** ».
- أن الصحابة علموا تلاميذهم من التابعين، وسألوهم ليختبروهم وينظروا في فهمهم ؛ كما جاء في [صحيح

الإمام مسلم] : أن أبا الأسود الدؤلي قال : « **قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ : أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ، أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرِ مَا سَبَقَ ؟ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ، وَثَبَتَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ ؟** ». هذا يدل على أنهم كانوا يعتنون بمسائل القدر.

إذاً القول بأن الكلام في القدر مطلقا باطل ؛ هذا باطل، ليس بصحيح. وأنه يبعث على الشك والحيرة ؛ هذا ليس بصحيح. ولكن إنما ينهى عن الكلام في القدر في أمور محددة معينة، ذكرها أهل العلم ؛ وهي ستة أمور.

******

المتن :

Γ **بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ** Σ

الشرح :

هذا الباب له مناسبات مع ما قبله من أبواب، ومع كتاب التوحيد :

أما مناسبته لما قبله من أبواب : فقد ذكر العلامة السعدي رحمه الله أنه يعد من فروع الباب السابق ؛ أنه لا يحل أن

يُجعل لله ندا في النيات والأقوال والأفعال. والنّد : **المشابه، ولو بوجه بعيد.** واتخاذ الصور الحيوانية تشبه بخلق الله، وكذب على ما خلق الله، وتمويه وتزوير. لذلك زجر الشرع عنه.

وأما ما ذكر قبله من باب " ما جاء في منكري القدر " ؛ **فالمناسبة بينه وبينه :** كون المصور فيه نوع معاندة للقدر ؛ الذي هو قدرة الله على الخلق ـ من باب أن القدر هو قدرة الرحمن على خلقه ـ ؛ فلهذا ناسب أن يأتي بهذا الباب بعد إنكار القدر.

وأما مناسبة الباب للتوحيد : فإنه لما كان التصوير وسيلة إلى الشرك المضاد للتوحيد ؛ ناسب أن يعقد المؤلف هذا الباب من أجل التبيين في هذه المسألة.

وأيضا من المناسبات للتوحيد : أن في التصوير خلقا وإبداعا ؛ يكون به المصور مشاركا لله في ذلك الخلق والإبداع.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب :

- بيان أن التصوير من جملة الكبائر التي تقدح في التوحيد، وتُعرّض فاعله لغضب الله وللنار.
- بيان الوعيد الشديد لمن كانت هذه صفته، من كان مصورا.
- الحذر والتحذير من هذه الفتنة العمياء التي عمّت وطمّت.

مقدمات لهذا الباب :

لماذا ذكر المؤلف باب التصوير في كتاب التوحيد ؟

ذلك راجع إلى أمور منها :

- كونه مضاهاة لخلق الله، وإذا قصد به أنه يستطيع أن يخلق كما يخلق الله ؛ فهذا شرك في ربوبية الله.
- كونه ذريعة للوقوع في الشرك ؛ كما وقع الشرك في قوم نوح بذريعة التصوير.

ذكر حالات في التصوير :

- ❖ الحالة الأولى : التماثيل المجسمة : فهذه محرمة، تحريما مؤكدا.
- ❖ الصور المرسومة غير المجسمة : وهذه ـ أيضا ـ محرمة، وهذا عند عامة أهل العلم.
- ❖ الصور الممتهنة : فهذه على خلاف بين أهل العلم، والصحيح من القولين أن الصور الممتهنة محرمة.

ودليل ذلك : حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير، فسأل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عنها ؛ فقالت : **يَا رَسُولَ اللهِ، اشْتَرَيْتُهَا لَكَ ؛ تَقْعُدَ عَلَيْهَا , وَتَتَوَسَّدَهَا.** فقال « **إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** ». ومعلوم أنه إذا جلس عليها، وتوسد عليها أنها تكون ممتهنة ؛ لكن مع ذلك أنكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هذه الصور ولو كانت ممتهنة.

وأما حديث أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمرها أن تهتك الستر، وتجعل منه وسادة أو وسادتين ؛ فليست فيه

صراحة أن الصور كانت باقية، ويجمع بين الحديثين ؛ أنها قطعت رؤوس الصور، أو أنها قطعت الصور نفسها بحيث لا تتميز بكونها صورة.

- ❖ التصوير بالآلات الحديثة ؛ كالكاميرات وغيرها : فهذه وقع خلاف عند العلماء المعاصرين : هل تدخل في التحريم أم لا ؟ فبعضهم رأى أنها لا تدخل في التحريم إلا إذا عُلّقت على الجدران، أو نحو ذلك. وهذا ما أشار إليه العثيمين رحمه الله.

بينما ذهب جماعة من أهل العلم كالعلامة الألباني، والعلامة الوادعي وغيرهما، وهو أصل قول اللجنة الدائمة إلا أنها ذكرت أن التصوير الذي في التلفزيونات وما أشبهها مستثنى. والصحيح هو المنع مطلقا لأمور :

- ▪ كونها تدخل في عموم الحديث ؛ فهي صور، والصور من جملتها هذه الصور الحديثة.
- ▪ لأن هذه الآلات الحديثة لا يمكن أن تعمل إلا بواسطة إنسان ؛ فلابد أن يزاول عملا، وسواء كان العمل قليلا أو كثيرا، أهم شيء أنها نتجت هذه الصور من يد إنسان، من عمل إنسان ؛ كما هو الحال بالنسبة للصور المرسومة، والتماثيل المنحوتة.
- ▪ أنه يلزم من يقول ليست محرمة أنه يُجوّز تعليقها، ويُجوّز أن تُتخذ ذكريات، ويُجوّز تصوير العلماء والعظماء، وهم يمنعون من ذلك يقولون : لا للذكريات، لا للتعليق على الجدران، لا لتصوير العلماء والعظماء ؛

حتى لا تعبد من دون الله. إذاً فكيف تقولون بأن ذلك سائغ ؟! لأن ما سوغتم به جزءا ؛ جاز الجزء الثاني.

- أن هذا التفريق بين ما يكون بث أو نحوه ليس عليه دليل ؛ لأن كل داخل في هذا الإسم.

******

المتن :

Γ عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَالَ اللهُ تَعَالَى : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي ؛ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً ». أَخْرَجَاهُ. Σ

الشرح :

هذا الحديث، **مناسبته للباب :** أنه دل على تحريم التصوير، وأنه من أظلم الظلم.

وأما مناسبته للتوحيد : فقد دل على تحريم التصوير ؛ لأن فيه مشابهة لخلق الله، وذلك شرك مع الله في ربوبيته.

« **قَالَ اللهُ تَعَالَى** » : هذا دليل على أن الحديث قدسي ؛ لأن ما رواه النبي عليه الصلاة والسلام عن ربه تبارك وتعالى فهذا حديث قدسي.

« **وَمَنْ أَظْلَمُ** » : « **مَنْ** » هنا : استفهامية، والمراد بهذا الاستفهام : النفي ؛ أي لا أحد أظلم منه. وإذا ورد النفي بصيغة الاستفهام ؛ كان أبلغ من النفي المحض ؛ لأنه يتضمن معنى التحدي والتعجيز.

« **وَمَنْ أَظْلَمُ** » : الظلم ثلاثة أنواع مشهورة : ظلم العبد في عبادة الله عز وجل ـ وهو الشرك ـ ، وظلم الناس، وظلم النفس. هذه ثلاثة، والتصوير من أشدها وأعظمها خطرا.

« **مِمَّنْ ذَهَبَ** » : أي قصد.

« **يَخْلُقُ** » : الخلق في اللغة : بمعنى **التقدير** ؛ كما قال الشاعر :

ولأنت تفري ما خلقت وبعض *** الناس يخلق ثم لا يفري

" ولأنت تفري " : أي تفعل. " ما خلقت " : أي ما قدرت.
ويطلق الخلق على الفعل بعد التقدير، وهذا هو الغالب.
والخلق بالنسبة للإنسان يكون بعد تأمل ونظر وتقدير. وأما بالنسبة للخالق ؛ فإنه لا يحتاج إلى تأمل ونظر لكمال علمه.

والخلق بالنسبة للمصور يكون بمعنى **الصنع**، بعد النظر والتأمل. فسمي هذا التصوير " خلقا " من هذا المعنى.

« **يَخْلُقُ كَخَلْقِي** » : التشبيه في فعل الصورة وحدها، لا من كل الوجوه ؛ أنه يخلق كخلق الله عز وجل من جميع الوجوه.

« **فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً** » : « **فَلْيَخْلُقُوا** » : اللام : لام الأمر، والمراد به التحدي والتعجيز. وهذا تحدٍّ في الأمور الكونية. والتحدي الذي ذُكر في النصوص الشرعية عن الله عز وجل على قسمين :

❖ الأول : تحدٍّ في أمور كونية : كما ورد في هذا الحديث : « **فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً** »، والذرة من الأمور الكونية. « **أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً** »، وهي ـ أيضا ـ من الأمور الكونية.

❖ الثاني : تحدٍّ في الأمور الشرعية : كقوله سبحانه وتعالى ﴿ فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ ﴾، ﴿ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرَيَاتٍ ﴾.

وقوله « فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً » : الذرة هي : واحدة " الذر " ؛ وهي النملة الصغيرة، تسمى " ذرة ". وأما من قال بأن الذرة هي ما تتكون منها القنبلة الذرية ؛ فهذا خطأ ! لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يخاطب الصحابة بلغة العرب، وهم لا يعرفون القنبلة الذرية. وذكر الله عز وجل في هذا الحديث القدسي الذرة ؛ لأن فيها روحا، وهو الذي يقال له : " أحي ما خلقت "، وهي من أصغر الحيوانات.

« أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً » : « أَوْ » : للتنويع ؛ ينتقل من التحدي بخلق الحيوان للروح، إلى خلق الحبة التي ليس لها روح. وما المراد بالحبة هنا ؟

الحبة هي : حبة القمح، ومادة نبات وإنتاج. وقيل عنها أنها حبة القمح دون غيرها ؛ لأنه ذكر الشعيرة، وهي النوع الآخر من الحبوب.

« لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً » : يحتمل أن المراد شجرة الشعير ؛ فيكون في الأول ذكر التحدي بأصل الزرع وهي الحبة. ويحتمل أن المراد الحبة من الشعير، ويكون هذا من باب ذكر العام بعد الخاص ؛ لأن حبة الشعير أخص من الحب.

والغرض من هذا كله تعجيزهم : تارة بتكليفهم خلق حيوان ؛ وهذا أشد. وتارة بتكليفهم خلق جماد ؛ وهو أهون، ومع ذلك لا قدرة لهم عليه. ويحتمل أن تكون " أو " في قوله « أَوْ » :

هي للشك من الرواي، وكأن المعنى أن الله تحدى الخلق أن يخلقوا ذرة، ويخلقوا حبة، ويخلقوا شعيرة.

في هذا الحديث فوائد :

- تحريم التصوير بأي وسيلة وُجد، وأن المصور يُعدّ من أظلم الظالمين.
- وصف الله عز وجل أنه " يقول " ؛ ففيه إثبات صفة القول لله سبحانه وتعالى.
- أن التصوير مضاهاة لخلق الله، ومحاولة لمشاركته في الخلق.
- أن القدرة على الخلق من خصائص الله سبحانه وتعالى.

إشكال مع جوابه : كيف يجمع بين هذا الحديث، وبين قوله تعالى ﴿ **وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ** ﴾، وقوله ﴿ **وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِبًا** ﴾، وغير ذلك من النصوص ؟!

فالجواب عن ذلك من وجهين :

الأول : أن هذه النصوص التي في عدة أبواب من الظلم، قد اشتركت في الأظلمية ؛ أي أنها في مستوى واحد في الظلم : فأظلم الناس من منع مساجد الله، ومن افترى على الله كذبا، ومن ذهب يخلق كخلق الله ويصور.

الوجه الثاني : أن الأظلمية نسبية ؛ يعني كلٌّ في نوعه، كلٌّ في بابه وموضوعه : فلا أحد أظلم في منع حق ممن منع مساجد الله، ولا أحد أظلم في افتراء الكذب ممن افترى على الله، ولا أحد أظلم في مشابهة أحد في صنعه ممن ذهب يخلق كخلق الله.

******

المتن :

Γ وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللهِ ». Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام البخاري ومسلم، والسياق للإمام البخاري. وفي [الصحيحين] بدل من « يُضَاهِئُونَ » : « يُضَاهُونَ » ؛ أي يشابهون.

لهذا الحديث مناسبات :

فمناسبته للباب : أنه دل على شدة عقوبة المصورين ؛ مما يدل على أن التصوير جريمة كبرى.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فقد دل على تحريم التصوير ؛ لأنه مشابهة لخلق الله. وذلك شرك مع الله في ربوبيته.

« أَشَدُّ النَّاسِ » : كلمة « أَشَدُّ » : إسم تفضيل ؛ بمعنى أعظم وأقوى. « أَشَدُّ النَّاسِ » : وكلمة « النَّاسِ » ؛ تفيد العموم. والمراد بهم : الذين يعذبون. « أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا » : أي من الذين يعذبون. والعذاب يطلق على العقاب، ويطلق على ما يؤلم ويؤذي، وإن لم يكن عقابا.

فمن الأول : قوله تعالى ﴿ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾ : يعني أشد العقوبة والنكال ؛ لأنه يدخل النار، وقد قال الله عز

وجل ﴿ يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَبِئْسَ الْوِرْدُ الْمَوْرُودُ ﴾.

وأما من الثاني : فقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ ».

وقوله « يَوْمَ الْقِيَامَةِ » : أي اليوم الآخر، وقد سبق بيانه.

« الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ » : أي يشابهون ؛ يشابهون بما يصنعونه ما يصنعه الله.

« يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللهِ » : أي بمخلوقات الله. ومن هم هؤلاء الذين يضاهئون بخلق الله : هؤلاء هم المصورون، سواء كانت هذه المضاهاة جسمية أو وصفية. فالجسمية : أن يصنع صورة بجسمها. والوصفية : أن يصنع صورة ملونة ؛ لأن التلوين والتخطيط باليد وصف للخلق، وإن لم يكن الإنسان خلق الورقة أو صنعها ؛ لكن صنع فيها هذا التلوين الذي يكون وصفا لخلق الله.

في هذا الحديث فوائد :

- تحريم التصوير بجميع وسائله وأشكاله، وأنه مضاهاة لخلق الله.
- وجوب احترام جانب الربوبية، وأن لا يطمع أحد في أن يخلق كخلق الله ؛ لأن الله عز وجل لما ذكر خلقه تحدى أن يأتي الناس بمثل خلقه : ﴿ هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ ﴾. ومن أجل هذا حرّم الله عز وجل الكبر ؛ لأن فيه منازعة لله عز وجل، وحرّم التعاظم على الخلق ؛ لأن فيه منازعة لله سبحانه وتعالى، وحرّم

ما يصنعه الإنسان الإنسان من التصوير ليضاهي به خلق الله عز وجل ؛ وهو منازعة لله تبارك وتعالى.

- أن العذاب يوم القيامة يتفاوت بحسب الجرائم ؛ فبعضه أعظم من بعض كما ورد هاهنا : « أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا ».
- أن التصوير يُعدّ من كبائر الذنوب ؛ لأنه رتبت عليه عقوبات شديدة.
- بيان علة تحريم التصوير : لماذا حرّم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم التصوير ؟ لما فيه من المضاهاة بخلق الله عز وجل.

إشكال وجوابه : قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا »، فيهم من هم أشد من المصورين ذنبا ـ كالمشركين والكفار ـ ؛ فيلزم أن يكون هؤلاء أشد عذابا ؟!

وفي ذلك أجوبة ذكرها أهل العلم، وممن ذكر ذلك العلامة العثيمين رحمه الله :

- أن الحديث على تقدير " مِنْ "، التقدير : " مِنْ أشد الناس عذابا "، وإذا كان كذلك ؛ فإنه ينتفي حينئذٍ الإشكال. وقد ورد في رواية : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ ».
- الثاني : أن الأشدّية لا تعني أن غيرهم لا يشاركهم ؛ بل يشاركهم غيرهم.
- الثالث : أن الأشدّية نسبية : يعني أن الذين يصنعون الأشياء ويبدعونها أشدهم عذابا من هذا الصنف الذي

عنده الإبداع والاختراع والصنع، أشدهم عذابا الذين يضاهئون بخلق الله.

- الرابع : أن هذا من باب الوعيد الذي يطلق لتنفير النفوس عنه.

******

المتن :

Γ وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ ». Σ

الشرح :

توثيق الحديث : هذا الحديث قال المصنف : " ولهما " ؛ أي للبخاري ومسلم. والصحيح أنه مما انفرد به الإمام مسلم ؛ فالسياق له، واللفظ له، لا للبخاري « كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ ».

لهذا الحديث مناسبات :

فناسبته للباب : أنه دل على تحريم التصوير، ووعيد المصورين.

ومناسبته للتوحيد : أنه دل على تحريمه الذي يكون به منافاة التوحيد.

« كُلُّ مُصَوِّرٍ » : « كُلُّ » : من ألفاظ العموم ؛ بل هي من أعظمها، وأُمُّ الباب. قيل إن أصلها من الإكليل ؛ **وهو ما يحيط بالشيء**، ومنه الكلالة في الميراث للحواشي التي تحيط بالإنسان ؛ فيشمل من صور الإنسان أو الحيوان أو غير ذلك.

لكن قوله « يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ » ؛ هذا يدل على أن المراد بالنهي والتحريم : لتصوير ذوات الأرواح .

قوله « كُلُّ مُصَوِّرٍ » : أي لذوات الأرواح.

« فِي النَّارِ » : لتعاطيه ما يشبه ما انفرد الله به من الخلق والإبداع.

« يُجْعَلُ لَهُ » : جاءت بالبناء للفاعل : « يَجْعَلُ لَهُ...نفسٌ »، وجاءت بالبناء للمفعول « يُجْعَلُ لَهُ...نَفْسٌ ».

قوله « بِكُلِّ » : الباء بمعنى " في " : يجعل له **في** كل صورة صورها.

« نَفْسٌ » : روح تعذبه ؛ نفس الصورة التي جعل فيها الروح. وهذا لون من ألوان العذاب.

« يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ » : وقد جاء بيان كيفية هذا التعذيب ؛ أنه يكلف « أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ ». و« جَهَنَّمَ » : إسم من أسماء النار.

في هذا الحديث فوائد :

- تحريم التصوير، وأنه من الكبائر.
- تحريم التصوير : تماثيل أو نقوش، سواء كان رسما باليد أو التقاطا بآلة التصوير ؛ إذا كان التصوير لذوات الأرواح، إلا ما دعت إليه الضرورة.
- تحريم التصوير لأي غرض كان ؛ إلا لدفع ضرورة.
- ما يدل على تعذيب الله عز وجل للمصورين.

******

المتن :

Γ وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوعًا : « مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا ؛ كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ ». Σ

الشرح :

توثيق الحديث : أخرجه الإمام البخاري ومسلم في [صحيحيهما]، من حديث عبد الله بن عباس، والسياق لمسلم.

ومناسبة هذا الحديث للباب : أنه دل على تحريم التصوير، ووعيد المصورين.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فإنه قد دل على تحريم الصور، وأن اتخاذها واقتناءها واستعمالها ؛ يُعدّ ذريعة للخلل في التوحيد.

« مَنْ صَوَّرَ » : و« مَنْ » : هنا شرطية ؛ تقتضي العموم، رجلا كان المصور أو امرأة.

« صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا » : أي مما فيه روح.

« كُلِّفَ » : أي ألزم. والمكلف له هو الله عز وجل.

« أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ » : بمعنى أنه كُلّف بأمر لا يتمكن منه ؛ زيادة في تعذيبه. وقد عُذّب بهذا العذاب ؛ ليذوق جزاء ما عمل. عُذّب بما كان في الدنيا يراه راحة له ؛ إما باكتساب لمعيشة، أو إرضاء لصاحب، أو إبداع في صنعة. وأياً كان التصوير لأي غرض من الأغراض.

في هذا الحديث فوائد :

- تحريم التصوير، وأن الحكم شامل للرجل والمرأة.
- أن كل ما له روح تطلق عليه " صورة "، فإذا ثبت إطلاق الصورة عليه ؛ فهو محرم لدلالة قوله عليه الصلاة والسلام « **مَنْ صَوَّرَ صُورَةً** ».
- أن الشخص إذا صور أية صورة : واحدة، أو أكثر من واحدة ؛ فإنه يعظم إثمه بحسب الزيادة في ذلك. إذا كان صور واحدة ؛ كلف أن ينفخ فيها الروح تعذيبا له ؛ فكيف إذا صور عشرة صور، أو مائة، أو ألف، أو أكثر من ذلك ؟!.
- أن فيه دليلا على طول تعذيبهم ـ المصورين ـ وإظهار عجزهم : فغذابهم يطول، وعجزهم يظهر ؛ لأنهم لا يطيقون النفخ ؛ أي النفخ الذي يبعث في الصورة الروح.
- أن الخلق ونفخ الروح لا يقدر عليهما إلا الله.
- أن الجزاء من جنس العمل : فكما أنه صور الصورة التي فيها روح ؛ جوزي يوم القيامة بأن يقال له : هذه هي الصورة ؛ فابعث فيها الروح !.
- تحريم كسب المصور ؛ لأن العمل إذا حُرِّم ؛ حَرُمَ كسبه.

وهناك فوائد أخرى، هذا مجملها.

******

المتن :

Γ وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الهَيَّاجِ، قَالَ : « قَالَ لِي عَلِيٌّ : أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ أَلَّا تَدَعَ صُورَةً ؛ إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا ؛ إِلَّا سَوَّيْتَهُ ». Σ

الشرح :

توثيق الحديث : أخرجه الإمام مسلم ـ كما علمت ـ ، وفي رواية له : « **وَأَلاَّ تَدَعَ تِمْثَالاً إِلاَّ طَمَسْتَهُ** ».

مناسبة الحديث للباب : أنه دل على وجوب طمس الصور وإتلافها.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فقد دل على تحريم الصور ؛ لأن فيها مشابهة لخلق الله عز وجل ؛ وذلك إشراك مع الله عز وجل في ربوبيته.

" ولمسلم عن أبي الهياح " : **أبو الهياج :** إسمه : حيّان بن حصين الأسدي، الكوفي. تابعي، ثقة.

« **قَالَ لِي عَلِيٌّ : أَلَا أَبْعَثُكَ** » : المراد بـ « **عَلِيٌّ** » : علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقد مرّت ترجمته في الأبواب الأولى من هذا الكتاب.

« **أَلَا أَبَعَثُكَ** » : « **أَلَا** » : أداة تنبيه وعرض. « **أَبْعَثُكَ** » : أي أوجهك، وأرسلك بأمر مهم ؛ لأن البعث هو **الإرسال بأمر**

مهم : كالدعوة إلى الله، ومنه قوله تعالى ﴿ **وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً** ﴾، وهذا البعث ؛ هو الإرسال بأمر مهم.

« **عَلَى مَا بَعَثَنِي** » : « **عَلَى** » : يحتمل فيها احتمالان :

- الأول : أن تكون بمعنى الاستعلاء ؛ لأن المبعوث يمشي على ما بُعث عليه ؛ كأنه طريق له. وهذا هو الأولى.
- والثاني : أن « **عَلَى** » : بمعنى " الباء " أي : بما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وقد بعث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عليّاً إلى اليمن بعد حنين، وقدم على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهو في مكة، في حجة الوداع.

« **أَلَّا تَدَعَ** » : هذا من جملة ما بعث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى اليمن. والأمور التي بعثه بها كانت كثيرة منها ما ذُكر هاهنا.

« **أَلَّا تَدَعَ** » : يعني لا تترك.

« **صُورَةً** » : أيّ صورة كانت. وذكر النكرة في سياق النفي ؛ تفيد العموم.

« **إِلَّا طَمَسْتَهَا** » : أي أزلتها ومحوتها. وقد قال بعض أهل العلم إن الطمس للصورة يكون بحسبها : إن كانت تمثالا ؛ بقطع رأسه. وإن كانت محفورة ؛ بتغيير ملامحه. وإن كانت ملونة ؛ بوضع لون يزيل معالم تلك الصورة. فالطمس يتنوع بحسب حال الصورة.

« **وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا** » : أي مرتفعا.

« **إِلَّا سَوَّيْتَهُ** » : أي جعلته مساويا للأرض. وقد ذكر أهل العلم أن الإشراف في قوله « **وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا** » له وجوه منها :

- ❖ أن يكون مشرفا لكبر الأعلام التي توضع عليه.
- ❖ أن يبنى عليه.
- ❖ أن يوضع على أعلامها ألوان مزينة للقبر.
- ❖ أن يرفع القبر حتى يكون مشرفا على ما سواه من القبور.

وأما تسوية القبر المشرف ؛ فله معنيان متقاربان :

- ❖ الأول : تسويته بما حوله من القبور.
- ❖ والثاني : جعله حسنا على ما يوافق الشرع ؛ لأن التسوية تأتي بمعنى التحسين.

وفي الحديث فوائد ومسائل :

- ◆ المسألة الأولى : تحريم التصوير، ووجوب إزالة الصور ومحوها بجميع أنواعها.
- ◆ الاهتمام بوصية النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، والعمل بها.
- ◆ التواصي بالحق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتبليغ العلم ؛ كما حصل مع علي أبي طالب رضي الله عنه مع أبي الهيّاج الأسدي.

- أن في ذكر القبر المشرف مع الصور مناسبة ؛ وهي : أن كل منهما قد يتخذ وسيلة إلى الشرك بالله عز وجل ؛ فإن القبور المشرفة يحصل فيها من الفتنة والغلو ما يجعلها آلهة تعبد من دون الله عز وجل ـ لا سيما ـ بتقادم العهد، وظهور وتفشي الجهل. وكذلك الصور ؛ فقد فتن قوم نوح بهذه الصور : صوروا صورا للصالحين، ثم مرّت عهود ؛ فعبدت من دون الله عز وجل : " ود "، و " سواع "، و " يغوث "، و " يعوق "، و " نسر " ؛ كما ذكر الله عز وجل في كتابه.

إذاً فقد اشتركت هاتان الصورتان : القبور المشرفة، والصور المعلقة والغير المعلقة ؛ ذريعة إلى الشرك بالله عز وجل.

- أن الواجب تجاه أي صورة هو طمسها إن أمكن الطمس، أو محوها إن كانت مما يمحى، أو قطعها إن كانت تحتاج إلى قطع، أو إزالتها إن احتاجت إلى ذلك.
- تحريم رفع القبور ببناء أو غيره ؛ لأن ذلك من وسائل الشرك. فلا يجوز أن يبنى على القبر، ولا أن يُلوّن ويُشيد ويُجصص، ولا أن توضع فيه أعلام. كل ذلك لا يجوز ؛ لما له من الأثر في الوصول إلى الشرك بالله عز وجل.
- وجوب هدم القباب المبنية على القبور ؛ لأن وجودها وظهورها سبب لصرف العبادة لأصحابها، وسبب لوقوع الناس في الشرك والعياذ بالله !.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : التَّغْلِيظُ الشَّدِيدُ فِي المُصَوِّرِينَ. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى « وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي »، وكذا في قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللهِ »، وما بعدها من الأحاديث ؛ كلها فيها تغليظ شديد. وهذا التعليظ لم يأت مثله في كثير من الكبائر، ويظهر غلظ العقوبة في أمور :

- ❖ أن المصور يُعدّ من أظلم الظلمة : كما في الحديث القدسي « وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي ».
- ❖ كون المصور عاجزا عن فعل أي شيء، أو إيجاد أي شيء من ذرة أو حبة أو شعيرة.
- ❖ كونه من أشد الناس عذابا يوم القيامة.
- ❖ كونه يجعل له بكل صورة صورها نفس يعذب بها في جهنم ؛ بمعنى أن يجعل له في كل صورة روح تعذبه نفس الصورة التي جعلت فيها الروح، يعذب بها في جهنم.
- ❖ تكليفه أن ينفخ فيها الروح.
- ❖ أنه في النار.

❖ أنه ملعون على لسان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : التَّنْبِيهُ عَلَى العِلَّةِ، وَهِيَ تَرْكُ الأَدَبِ مَعَ اللهِ ؛ لِقَوْلِهِ « وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي ». Σ

الشرح :

والمراد أن المصور قد ترك الأدب مع الله ؛ لأن الله عز وجل هو الخالق البارئ المصور، فلا يليق بغيره أن يفعل مثل ذلك، فإذا فعل مثل ذلك ؛ فقد أساء الأدب مع الله ؛ لمحاولته أن يخلق مثل خلق الله. والمراد بـ " العلة " في قوله " العلة " : هي السبب والحكمة ؛ لأنه في قوله « **وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي** » ينبّه على أنه قد تآلى على الله، وضاده فيما خلق.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : التَّنْبِيهُ عَلَى قُدْرَتِهِ وَعَجْزِهِمْ ؛ لِقَوْلِهِ « فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً ». Σ

الشرح :

وذلك لما تحداهم أن يخلقوا مثل هذا وعجزوا عنه، وقد قَدِر سبحانه وتعالى على خلق كل شيء ؛ دل ذلك على قدرته سبحانه التامة الكاملة، التي لا يلحقها عجز ولا نقص ولا ضعف. ودال على عجزهم، وأن هؤلاء يعجزون عن خلق أصغر المخلوقات ؛ كالذرة من الحيوانات، أو الشعيرة من الجمادات.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا. Σ

الشرح :

وذلك لقوله عليه الصلاة والسلام « أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللهِ ». فإذا صور ما يعبد من دون الله، قاصدا أن يعبد من دون الله ؛ فهذا كفر، فيكون أشد الناس عذابا. وإذا كان غير ذلك : أي أنه من أشد الناس عذابا يوم القيامة. وقد مرّ توجيه ذلك بأكثر من وجه.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : أَنَّ اللهَ يَخْلُقُ بِعَدَدِ كُلِّ صُورَةٍ نَفْسًا يُعَذَّبُ بِهَا المُصَوِّرُ فِي جَهَنَّمَ. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله عليه الصلاة والسلام « يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ »، وهو دليل على شدة العذاب.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : أَنَّهُ يُكَلَّفُ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله عليه الصلاة والسلام « كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ ». وهذا ـ كما سبق ذكره ـ ؛ يدل على تغليظ شديد في عقوبة الله عز وجل للمصورين،
ويقتضي أن المراد : إذا صور الجسم، سواء كان إنسانا أو

حيوانا أو ما له روح مطلقا. أما ما ليس له روح ؛ فإنه لا يدخل في هذا ؛ لقوله « **كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ** » ؛ أي فيما له روح.

******

المتن :

Γ **السَّابِعَةُ: الأَمْرُ بِطَمْسِهَا إِذَا وُجِدَتْ.** Σ

الشرح :

وذلك كما في حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه : « **أَلَّا تَدَعَ صُورَةً ؛ إِلَّا طَمَسْتَهَا** ».

وهناك تتمة من المسائل تتعلق بهذا الباب :

لماذا عُظِّمت عقوبة المصور إلى هذا الحال الذي ذكر في الأحاديث ؟

الجواب :

- أولا : لأن الصور كانت تعبد من دون الله.
- ثانيا : لأن النظر إليها يفتن، وبعض النفوس إليها تميل.
- ثالثا : لما له من المضاهاة، والمشابهة لله عز وجل في ربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته. فلما كان هذا الأمر مشتركا في أقسام توحيد الله الثلاثة ؛ دل على خطورته الشديدة، ورتب عليه عذاب شديد.

ما الحكمة من تحريم التصوير ؟

الجواب :

تظهر هذه الحكمة في عدة أمور :

- البعد عن مظاهر الوثنية ؛ حتى لا يكون متشبها بالمشركين الذين كانوا يصورون الصور، ومن ثَمَّ يعبدونها.
- حماية العقيدة من الشرك بالله عز وجل ؛ حتى لا يقع المسلم في عبادة غير الله سبحانه وتعالى.
- لكون التصوير ذريعة موصلة إلى الشرك بالله تبارك وتعالى.
- لعظم الافتتان بها.

ذكر بعض حالات التصوير :

- ❖ الحالة الأولى : أن يصور الإنسان ما له ظل ـ أي ما له جسم ـ على هيكل إنسان أو حيوان : فهذا قد أجمع أهل العلم على تحريمه.
- ❖ الحالة الثانية : أن يصور صورة ليس لها جسم ؛ بل بالتلوين والتخطيط والرسم : فهذا محرم ؛ لعموم الأحاديث، وحديث " النُّمْرُقة "، حين أقبل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فدخل البيت فرأى نمرقة فيها تصاوير. وهذا كما ذكر بعض أهل العلم أنه محرم باتفاق.
- ❖ الحالة الثالثة : التقاط الصور بأشعة معينة، كما يحصل بالآلات الحديثة : وهذا قد مرّ بيانه ؛ أنه محرم مطلقا ؛ لدخوله في الأحاديث.

❖ الرابعة : **هل إذا صور صورة، ولم يقصد أن يضاهي خلق الله ؛ وإنما كان قصده العبث، أو تهدأة صبي، أو نحو ذلك ؟**

فالجواب : هذا الفعل ـ أيضا ـ محرم ؛ لأنه داخل في الحديث « **أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللهِ** »، لأنه خلق كخلق الله، ولأن المضاهاة لا يشترط فيها القصد، بل إذا وُجدت المضاهاة ؛ ثبت حمكها، والحكم الشرعي يدور مع علته وجودا وعدما، كما يقال في التشبه بالكفار : لو أن شخصا لبس لباس الكفار متشبها، ثم قال : " أنا ما أقصد التشبه " ؛ فإنه يدخل في النهي، قصد أو لم يقصد، أراد أو لم يرد.

التصوير لما لا روح فيه :

هذا على قسمين :

❖ الأول : أن يكون مما يصنعه الآدمي : كصنعه للباب : يصور الباب، صنعه للسيارة : يصنع السيارة، ويصور السيارة، وهكذا... : فهذا جائز باتفاق ؛ لأنه إذا جاز الأصل ؛ جازت الصورة.

❖ الثاني : ما لا يصنعه الآدمي، وإنما يخلقه الله لكن ليس فيه روح : فهذا على قسمين : القسم الأول : ما يكون ناميا. والثاني : ما لا يكون ناميا.

ـ فأما الذي لا يكون ناميا : مثل الشعاب والجبال والبحار ؛ فهذا لا بأس بتصويرها بالاتفاق.

ـ وأما ما كان ناميا من خلق الله، وليس فيه روح : ففيه خلاف : هل يجوز تصويره أما لا ؟ والجمهور على جواز تصويره. واستدل بعض من منع تصويره بالحديث القدسي « وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؛ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً ». قالوا : والحبة والشعيرة نامية، كما ذُكر ذلك عن مجاهد وغيره ؛ فقال : ((إذا كان شجرا أو نباتا ينمو ؛ فهذا لا يجوز)).

والصواب ما عليه الجمهور من الجواز، وليس المراد بقوله في الحديث « لِيَخْلُقُوا حَبَّةً » : تصويرها ؛ وإنما المراد : إيجاد حبة على الحقيقة ـ فليتنبه لهذا المعنى ـ لا تصويرها ؛ لأنه ذكر الخلق. وأيضا يقال : هو على سبيل التحدي ؛ أي أن أولئك المصورين عاجزون عن خلق حتى ما لا روح فيه. ويضاف إلى ذلك أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذكر أن المصور يُكلّف أن ينفخ فيها الروح، وهل في الشجر روح ؟!. وهذا مما يؤيد قول الجمهور.

هل يجوز اقتناء الصور أم لا يجوز ؟

ذكر أهل العلم أن اقتناء الصور على أقسام :

القسم الأول : أن يقتينها لتعظيم المُصوَّر : وذلك بأن يكون ملكا أو سلطانا أو عالما أو عابدا أو أبا أو جدا ؛ مما يحصل فيه تعظيم ذلك المُصوَّر. فاقتناء ذلك محرم ؛ لأنه سبب في الإخلال بتوحيد الربوبية، وبتوحيد الألوهية. فتعظيم ذوي السلطة باقتناء صورهم ؛ ثلم في جانب الربوبية. وتعظيم ذوي العبادة والعلم ؛ ثلم في جانب الألوهية. والملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة.

ومن هذه الحالات :

❖ اقتناء الصور للتمتع بالنظر إليها، أو التلذذ بها : فهذا محرم باتفاق ؛ لما فيه من الفتنة العظيمة المؤدية إلى سفاسف الأخلاق. ومن الأقسام ـ أقسام اقتناء الصور ـ :

❖ أن يقتينها للذكريات ـ حنانا أو تلطفا ـ : كالذي يصور أولاده ليتذكرهم حال الكبر ؛ فهذا محرم أيضا، وداخل في الوعيد، وفيه حديث النبي صلى الله عليه وعلى آله سلم ـ المتفق عليه ـ : « **إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ** ».

ومن أقسام اقتناء الصور :

❖ أن يقتينها على وجه تكون ممتهنة : كأن تكون مفترشة أو موطوءة. وقد مرّ معنا حكم ما كان ممتهنا، وأن فيه خلاف، والصحيح أن ذلك محرم كما مرّ.

ومن أقسام اقتناء الصور :

❖ اقتناء مجلات وصحف وغيرها : فهذا محرم أيضا، وينبغي طمسها.

ومن أقسام اقتناء الصور :

❖ أن يلجأ إلى اقتنائها، ويضطر إلى ذلك : كالصور التي تكون في بطاقة إثبات الشخصية، أو في النقود والدراهم. فهذا لا إثم فيه للضرورة الحاصلة فيه ؛ وقد قال الله تعالى ﴿ **وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ** ﴾، وقال ﴿ **إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ** ﴾، وغير ذلك من الأدلة. ولا يحمل

صاحبها الإثم في ذلك ؛ لعدم إمكان التحرز من هذا الأمر.

ومن المسائل :

قوله تعالى في شأن سليمان ﴿ **يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِيبَ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ** ﴾، في قوله ﴿ **وَتَمَاثِيلَ** ﴾ : **هل هذه الآية تدل على جواز اتخاذ التماثيل، أم ماذا يقال عنها ؟ وقد مرّ معنا أن التماثيل المجسمة محرمة ؟!**

الجواب : التماثيل جمع " تمثال " ؛ **وهو كل شيء مثلته بشيء ؛ أي صورته بصورته**، من نحاس أو زجاج أو رخام أو غير ذلك. وقد ورد في القرآن أن الجن يعملون لسليمان التماثيل ؛ **فما الجواب عن ذلك ؟!**

أجاب أهل العلم بجوابين :

- الأول : أن هذا التصوير كان مباحا في شرع من قبلنا ـ في شرع سليمان عليه السلام ـ ، ونسخت إباحته، ونسخ جوازه في شرع نبينا صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وعلة النسخ هو سد الذريعة، ومحاربة ما كان عليه أهل الجاهلية من عبادة الأصنام. وأيضا باعتبار أن التعظيم لا يكون إلا لله تعالى. وقد ورد في القرآن ذكر نوعين من التماثيل :
  - الأول : تماثيل تُعبد من دون الله : وهذه تسمى " أصناما ".
  - والثاني : تماثيل لا تُعبد من دون الله.

فأي النوعين المراد في قوله ﴿مِنْ مَحَارِيبَ وَتَمَاثِيلَ ﴾ ؟ هل كانوا يصنعون تماثيل لتعبد من دون الله، أم تماثيل للزينة وعدم العبادة من دون الله ؟

الجواب : المراد بالتماثيل في عمل الجن لسليمان هي التماثيل التي لا تعبد من دون الله ؛ لأن جميع الأنبياء دعوا إلى التوحيد، ونبذوا الشرك، ونهوا أقوامهم عن ذلك.

إذاً : إذا جاز صنع التماثيل في شرع سليمان ؛ فقد جاء ما يخالفه في شرعنا، وشرع من قبلنا ليس شرعا لنا إذا وُجد في شرعنا ما يبطله. وهذا أمر متفق عليه : أن الواجب الأخذ بما جاء في شرعنا، وقد جاء في شرعنا تحريم صنع التماثيل، وتحريم التصوير بأي نوع : مجسما أو غير مجسم، له ظل أو ليس له ظل ؛ كما في السجود لغير الله. فمثلا : كان السجود في شرع من كان قبلنا ـ في شرع يوسف عليه السلام، ويعقوب ـ أنه من باب التعظيم للغير ؛ كما سجد إخوة يوسف وأبوه وأمه، سجدوا له. وهذا السجود لغير الله محرم في شرعنا.

والجواب الثاني عن الآية :

- أن التماثيل التي كانت على عهد سليمان لم تكن تماثيل لذي روح من إنسان أو طير أو حيوان ؛ وإنما كانت تماثيل لما لا روح له كالأشجار، ونحوها. وهذا محتمل.

من مسائل التصوير، ومن الإشكالات فيه :

ذكر حديث أخرجه الإمام البخاري ومسلم، من حديث أبي طلحة صاحب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : أن النبي

صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ** ». قال بسر بن سعيد[43] : « **ثُمَّ اشْتَكَى زَيْدٌ بْنُ خَالِدٍ**[44]**، قَالَ : فَعُدْنَاهُ**[45]**، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ ؛ فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ ـ رَبِيبِ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ : أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّوَرِ يَوْمَ الأَوَّلِ ؟ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : أَلَمْ تَسْمَعْهُ حِينَ قَالَ** « **إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ** ». هنا حصل الخلاف عند أهل العلم فيما لا ظل له. يعني الملوَّن هذا ؛ الذي يرسم باليد، وينقش أو يرسم رسما، ويُلوّن، قالوا : هذا إذا كان ليس له ظل، الذي له ظل: يعني المجسم. وما لا ظل له : هذا ملوَّن ؛ مثلما يحصل في النمارق، ويحصل ـ أيضا ـ في الوسائد وفي الستائر، يحصل رسم : إنسان حيوان أيا كان. هنا وقع الخلاف : **هل اتخاذ الصور التي هي عبارة عن الرقم ؛ كالرقم في الثياب جائز أم لا ؟**

ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني كلاما في هذه المسألة، قال : ((حاصل ما في اتخاذ الصور : أنها إن كانت ذات أجسام ؛ حرّم بالإجماع. وإذا كانت رقما في ثوب[46] فأربعة أقوال :

- ❖ الأول : يجوز مطلقا ؛ عملا بحديث : « **إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ** ».
- ❖ الثاني : المنع مطلقا ؛ عملا بالعموم.

[43] وهو الراوي عن الراوي عن الصحابي.
[44] وزيد بن خالد هو الراوي عن طلحة.
[45] بعد أن ذكر الحديث « **لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ** ».
[46] يعني ملونة.

❖ الثالث : إن كانت الصورة باقية بالهيئة، قائمة الشكل ؛ حَرُم. وإن كانت مقطوعة الرأس، أو تفرقت الأجزاء ؛ جاز.

❖ الرابع : إن كانت مما يمتهن ؛ جاز، وإلا لم يجز)).

هذه أربعة أقوال في هذه المسألة. والصحيح أن الرقم في الثوب، أو التلوين، أو الرسم، أو ما لا ظل مما فيه روح ؛ تصويره محرم.

والجواب عن هذا الحديث : « إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ » ؛ أجاب عنه أهل العلم بعدة أجوبة :

- الأول : أنه استثناء من الصور المانعة من دخول الملائكة، لا من التصوير ؛ كما في سياق الحديث. وهذا فيه بُعدٌ.
- الثاني : أن المراد بالاستثناء « إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ » : أي مما يحل تصويره من الأشجار، ونحوها.
- الثالث : « إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ » : إذا كان مقطوع الرأس، وإذا قُطع الرأس وصارت الصورة كهيئة الشجرة ؛ فلا حرج.
- الرابع : إذا كان الرقم في ثوب ونحوه، وهو ممتهن ؛ فذلك سائغ. هذا عند جماعة من أهل العلم، وقد مرّ أن في هذا بُعدٌ.

➢ الخامس : لعل زيدا [47] لم يعلم بالستر المذكور[48]، أو لم تبلغه الأحاديث الدالة على تحريم تعليق الستور التي فيها الصور ؛ فأخذ بظاهر قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ ». وقد جاء ما يدل على تحريم كل التصوير مطلقا ؛ فيكون معذورا لعدم علمه بذلك.

المسألة الأخيرة : بعد أن ذكرنا أنه يحرم التصوير بكل حال ـ إلا ما كان من ضرورة، هذه الضرورة يعذر فيها صاحبها ـ ، وأن كل ما كان صورة، سواء كان له ظل أو ليس له ظل، بآلات فوتوغرافية حديثة أو قديمة، برسم أو نقش أو نحو ذلك ؛ أنه داخل في التحريم ؛ بقي معنا مسألة وهي :

اتخاذ اللعب المصورة :

ورد في حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم رآها تلعب بالبنات[49]، وإذا في وسط شيء ؛ فقال « مَا هَذَا ؟ » قالت : هذا فرس. قال « فَرَسٌ لَهُ جَنَاحَانِ ؟! ». فقالت : أما علمت أن سليمان كان له فرس فيه جناحان. فضحك النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. على القول بصحة هذا الحديث ؛ **فهل يجوز اتخاذ اللعب المصورة ؟**

---

[47] زيد بن خالد الذي عاده الناس.
[48] الذي ذُكر في القصة.
[49] يعني باللعب.

أقلُّ ما يقال في أحوال اللعب المصورة : أنها شبهة ؛ وإلا فالأصل هو تحريمها، وأن حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها محمول على أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أقرّ عائشة قبل أن يأمر بطمس الصور، ولما حصل النهي عن التصوير وعن الصور، والأمر بالطمس ؛ حصل ما حصل : « أَمِيطِي عَنِّي قِرَامَكِ هَذَا »، وهكذا حين هتك الستر، وغيرها من أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام.

الثاني : أن هذه اللعب لم تظهر عليها صورة وإنما هي هيئة ؛ ولذا قال النبي عليه الصلاة والسلام « مَا هَذَا ؟ ». فقالت : فرس. قال « فَرَسٌ لَهُ جَنَاحَانِ ؟! »، إلى آخر ما ورد.

أيضا يقال : أجاب بعض من قال بجواز اتخاذ الصور الممتهنة : أن هذا مخصوص من النهي ؛ لأن في هذه اللعب نوع امتهان.

والجواب الأول هو أعدلها وأقربها.

******

المتن :

Γ بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الحَلِفِ Σ

الشرح :

هذا الباب له مناسبات :

الأولى : مناسبته لما قبله : ووجه التناسب بين المُصوّر، ومن كثر حلفه بالله ؛ أن كليهما مستخف بجناب الله عز وجل،

غير معظم لله تبارك وتعالى. فناسب أن يأتيا على نسق واحد، وبترتيب جيّد.

المناسبة الثانية : للتوحيد : وذلك أن من كمال التوحيد احترام أسماء الله، وعدم امتهانها بكثرة الحلف ؛ لأن كثرة الحلف يدل على عدم تعظيم لله عز وجل ؛ وذلك مخل بالتوحيد.

وما أراد المصنف بهذا الباب ؟ : أراد المصنف بهذا الباب ما يلي :

- بيان إثم كثرة الحلف، وعقوبة من كثر حلفه.
- بيان أن كثرة الحلف نقص في الإيمان، وفي التوحيد ؛ لأن كثرة الحلف تفضي إلى أمور سيئة.
- التحذير من كثرة الحلف في البيع والشراء، وغيرها من مسائل وأمور الحياة.

وقد أورد المصنف ـ هاهنا ـ عدة أدلة على ذم كثرة الحلف.

وهنا مسألة نقدّمها بين يدي الباب :

لماذا ذُمّ كثرة الحلف ؟

الجواب : لعدة أسباب :

- أنه يدل أنه ليس في قلب الحالف من تعظيم الله ما يقتضي هيبة الحلف بالله.
- أن كثرة الحلف تدل على الاستخفاف والامتهان لعظمة الله عز وجل، ولأسمائه.
- كون كثرة الحلف تفضي إلى الكذب.

- كون الحالف بكثرة يُظن به الكذب. وغيرها من الأسباب.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾. Σ

الشرح :

هذه الآية ذكرها الله عز وجل في سياق كفارة اليمين، قال الله سبحانه وتعالى ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾، فبعد أن ذكر الله عز وجل اليمين والكفارة والحنث ؛ قال بعدها ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾.

ولهذه الآية مناسبات :

فمناسبتها للباب : أنها دلت على النهي عن الإكثار من الحلف لغير سبب.

ومناسبتها للتوحيد : أنها دلت على النهي من الإكثار من الحلف ؛ لأن ذلك تنقص لتعظيم الله، منافٍ للتوحيد.

وفي هذه الفقرة من الآية ﴿ **وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ** ﴾ : أمر الله عز وجل فيها بحفظ اليمين، وكل يمين له ابتداء وانتهاء ووسط : فالابتداء : هوالحلف. والانتهاء : الكفارة. والوسط هو : الحِنث.

والحِنث : **أن يفعل ما حلف على تركه أو يترك ما حلف على فعله.** وهذا الحِنث لا يكون إلا إذا حلف الحالف على أمر مستقبل، أما إذا حلف على أمر ماضٍ ؛ فإنه لا يكون فيه الحنث. وإذا لم يكن فيه الحنث ؛ فلا تلزم فيه الكفارة ؛ لأن الكفارة لا تكون إلا على شيء مستقبل خالف فيه يمينه. ولما أتت هذه الفقرة بعد أن ذكر الله عز وجل اليمين والكفارة والحنث ؛ قال :

﴿ **وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ** ﴾ : المراد احفظوا أيمانكم في الابتداء، وفي الانتهاء، وفي الوسط. ففي الابتداء : لا تكثروا الحلف بالله. وفي الوسط : إذا حلفتم ؛ فلا تحنثوا، لا تخالفوا اليمين. وفي الانتهاء : إذا حلفتم، فحنثم ؛ فلا تتركوا الكفارة. إذاً هذا هو معنى الحفظ، وأوله : أن يحفظ اليمين ابتداء ؛ وذلك بعدم كثرة الحلف، وأن يكون الحلف بالله لا بغيره، وأن يكون الحالف صادقا فيما حلف فيه. إذاً هذه ثلاثة أمور لتُحفظ اليمين في الابتداء.

أما حفظ اليمين في الوسط : فذلك بعدم الحنث فيها، بألا يخالف يمينه. وهذا فيه تفصيل : يقال : إذا كان الأفضل هو

الاستمرار على اليمين، إذا كان خيرا من الرجوع عن اليمين ـ الاستمرار فيه ـ ؛ فالأفضل حفظ اليمين، وعدم الحنث فيه.

والثاني : إذا كان الذي حلف عليه، حلف ألا يأتيه، خيرا من عدمه ؛ فهنا يأتي الذي هو خير، ويكفر عن يمينه ؛ يعني يحنث في اليمين. وذلك لما ثبت في [الصحيحين]، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ ».

الثالث : إذا كان الأمر متساويا، والحنث وعدمه سواء : فالأفضل حفظ اليمين.

أما في الانتهاء : فحفظه بالكفارة، إذا حنث في يمينه ؛ لزمته الكفارة. والكفارة كما ذكر الله عز وجل ﴿ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ ؛ فهو مخير بين ثلاث : في أول الأمر : إما الإطعام لعشرة أو كسوتهم أو تحرير رقبة، يتخير من هذه الثلاث ما يشاء. فإن لم يجد شيئا من هذه الثلاث، أو واحدا من هؤلاء الثلاث ؛ فكما قال الله عز وجل ﴿ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ﴾.

وفي هذه الآية ـ بمجموعها ـ فوائد :

- وجوب حفظ اليمين عن الكذب وعن غيره.
- تحريم الإكثار من الحلف.
- دعوة الإسلام إلى تحرير العبيد.
- وجوب الكفارة في اليمين التي حنث فيها. وغيرها من الفوائد.

******

المتن :

Γ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقةٌ لِلْكَسْبِ ». أَخْرَجَاهُ. Σ

الشرح :

توثيق الحديث : الحديث أخرجه الإمام البخاري ومسلم. وعند البخاري « مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ »، وعند مسلم « مَمْحَقَةٌ لِلرِّبْحِ ». وأما رواية « مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ » فقد ذكرها الحافظ في [الفتح]، من طريق الليث عند الإسماعيلي، وتابعه ابن وهب عند النسائي، ومال الإسماعيلي إلى ترجيح هذه الرواية. إذاً لفظة « لِلْكَسْبِ » ليست في [الصحيحين].

هذا الحديث له مناسبات :

فمناسبته للباب : أن فيه التحذير من استعمال الحلف من أجل ترويج السلع، وبيان ما يترتب على ذلك من ضرر.

وأما مناسبته للتوحيد : فإنه دل على أن الإكثار من الحلف ؛ امتهانا لاسم الله، واستخفافا بالله عز وجل، وذلك منافٍ للتوحيد أو لكمال التوحيد.

« الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ » : ما المراد بالحلف هنا ؟ : المراد بالحلف هنا : الحلف الكاذب ؛ كما ورد عند الإمام أحمد بلفظ « الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ ». أما اليمين -

أو الحلف الصادق ـ ؛ فليس في ذلك عقوبة، لكن ينهى عن الإكثار منه.

« مَنْفَقَةٌ » : كلمة « مَنْفَقَةٌ » مأخوذة من " النَّفاق " ؛ وهو **الرواج أو مضي الشيء ونفاذه**. وهذا الحلف للسلعة، والمراد بـ " السلعة " : **المتاع الذي هو محل البيع والشراء**. والحلف على السلعة قد يكون حلفا على ذاتها : كأن يحلف أنها من المصنع المعروف بالجودة. أو نوعها : كأن يحلف أنها من الحديد أو كذا، وهي ليست كذلك. أو وصفها : كأن يحلف أنها طيبة وهي رديئة. أو قيمتها : كأن يحلف أن قيمتها بكذا، وهي دون ذلك.

« مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ » : « مَمْحَقَةٌ » : من " المحق " ؛ وهو النقص والمحو، وقيل : الإتلاف. وهذا الإتلاف أو المحق على قسمين :

- محق حسي : وذلك بأن يسلط الله على ماله شيء يتلفه، من حريق أو مرض أو نحو ذلك.
- الثاني : المحق المعنوي : وذلك بأن ينزع الله عز وجل البركة من ماله ؛ فلا ينتفع به لا في دين، ولا في دنيا. وهذا الأمر خطر ؛ فهو يشمل إذا حلف كاذبا في بيعه، أو شرائه، أو أكثر من حلفه ؛ يخشى عليه أن يمحق كسبه.

وفي هذا الحديث فوائد :

- التحذير من استعمال الحلف لأجل ترويج السلع ؛ لأن ذلك امتهان لاسم الله، وهو ينقص التوحيد.

- بيان ما يترتب على الأيمان الكاذبة من المضار، والضرر هنا ضرر حسي ومعنوي.
- أن الكذب في البيع والشراء سبب لزوال البركة.
- أن الكسب الحرام وإن كثرت كميته ؛ فإنه منزوع البركة، لا خير فيه.
- تحريم ترويج السلع بالحرام.

وما أكثر ما يقع فيه الناس في هذه الأيام في البيع والشراء من كثرة الحلف.

******

المتن :

Γ وَعَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : أُشَيْمِطٌ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهَ بِضَاعَتَهُ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ ». رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الطبراني في [معاجمه] الثلاثة : الكبير، والأوسط، والصغير، بإسناد صحيح، رجاله ثقات.

وله مناسبات :

فمناسبة هذا الحديث للباب : أن فيه التحذير من كثرة الحلف في البيع والشراء.

وأما مناسبته للتوحيد : فقد دل على النهي عن الإكثار من الحلف ؛ لكونه امتهانا، واستخفافا بالله عز وجل، وهو مخل بالتوحيد.

" عن سلمان " : **سلمان** : هو " سلمان الخير "، الفارسي، " أبو عبد الله "، ابن الإسلام. أصله من أصبهان، يُعدّ سابق الفرس إلى الإسلام. وأول مشاهده مع النبي عليه الصلاة والسلام : الخندق، وشهد مع النبي عليه الصلاة والسلام المشاهد بعدها. وشهد فتوح العراق، وكان واليا على المدائن. وقد صحب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وخدمه. كانت وفاته سنة 34 من الهجرة. وأكثر الأخبار عن عمره أنه بلغ 350 عاما، حتى قال الحافظ : ((كاد أن يكون الاتفاق من الإخباريين بأن أقل أحواله 250)). لكن اسمع كلام الذهبي، وهو أوجه ما يكون : قال الحافظ الذهبي : ((وجدت الأقول في سنه كلها دالة على أنه جاوز المئتين والخمسين، والاختلاف إنما هو في الزائد[50]. قال : ثم رجعت عن ذلك، وظهر لي أنه ما زاد على الثمانين)). ولو حصل أنه عُمّر طويلا، فقد يعطي الله عز وجل من شاء من العمر ؛ لكن هذا بعيد، ولو كان هذا صحيحا لشاع وذاع، ولأخبر عنه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ولأخبر عنه الصحابة، وتمنوا عمرا في الإسلام طويلا ؛ لأن خير الناس من طال عمره وحسن عمله ؛ لكن لم يشع ذلك، ولم يكن ذائعا ؛ إنما اشتهر عند أهل التاريخ. فقول الذهبي وجيه، وهو الأعدل.

---

[50] يعني هل هو أكثر من مائتين وخمسين أو لا.

« **ثَلَاثَةٌ** » : هذا العدد لم يُرَد به الحصر ؛ وإنما ورد به شيء من العلم ؛ لأن ذكر العدد قد يكون لجمع شيء من العلم، وقد يكون للحصر. وهنا المراد به الأول ـ لجمع شيء من العلم ـ ؛ لأنه هناك أمورا أخرى غير هذه ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه لا يُكلّم أصحابها، ولا ينظر الله إليهم، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم، هناك أكثر من هذا العدد.

« **لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ** » : التكليم : هو **إسماع القول**. وأما ما يقدّره الإنسان في نفسه ؛ فلا يسمى كلاما على سبيل الإطلاق، وإن كان يسمى قولا ؛ لكن بشرط التقييد بالنفس ؛ كقوله تعالى ﴿ **وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ** ﴾، وكما قال عمر في قصة السقيفة (وزورت في نفسي كلاما) ؛ أي قدرته. فإذا أطلق الكلام ؛ فالمراد به : **ما كان بحرف وصوت مسموع.**
وفي قوله « **لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ** » : وعيد شديد في حقهم ؛ أن الله عز وجل لا يكلمهم. فإذا قيل : **إن الله يكلم من هو أعظم منهم جرما، وهم أهل النار ؟!**

فالجواب : أن المراد بنفي الكلام هنا ؛ نفي كلام الرضى، أما كلام الغضب والتوبيخ ؛ فإن هذا الحديث لا يدل على نفيه.

« **وَلَا يُزَكِّيهِمْ** » : من " التزكية "، والتزكية : تأتي بمعنى **التطهير**، وتأتي بمعنى **التعديل والتوثيق**. ويوم القيامة لا يثنى عليهم، ولا يطهرون من دنس الذنوب، ولا يعدلون، ولا يشهد عليهم بالإيمان ؛ لجرم ما فعلوه، لأن أفعالهم شنيعة، وخصالهم فظيعة ؛ لذا قال « **وَلَا يُزَكِّيهِمْ** » : أي لا يثني عليهم، ولا يطهرهم من دنس الذنوب، ولا يعدلهم يوم القيامة. إذا فالجرم عظيم.

« وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » : « عَذَابٌ » : أي عقوبة. « أَلِيمٌ » : أي موجع ؛ لأنه لما عظم ذنبهم ؛ عظمت عقوبتهم، وبقدر الذنب تكون العقوبة. ثم ذكر هؤلاء الثلاثة :

« أُشَيْمِطٌ زَانٍ » : « أُشَيْمِطٌ » : تصغير أشمط ؛ وهو الذي في شعره شمط : أي شيب. بمعنى أنه اختلط سواد شعره ببياضه ؛ لكبر سنه. وصغّره هنا أتى بـ « أُشَيْمِطٌ »، ما قال " أشمط "، وصُغّر هنا ؛ تحقيرا له ؛ لأنه زنا، وداعي الزنا عنده ضعيف، الأصل أنه ضعيف. فإذا فعل هذه الجريمة مع كبر سنه، وضعف الشهوة لديه ؛ هذا يدل على أن هذه المعصية كانت طبعا فيه، وجبلة معه ؛ وهذا يدل على خبث في نيته، وفي إرادته، وفي طويته وقصده.

« زَانٍ » : هذه صفة لـ « أُشَيْمِطٌ » : أي مرتكب لفاحشة الزنا مع كبر سنه. والزنا : **فعل الفاحشة في قبل أو دبر**، وقد نهى الله عز وجل عنه، وبيّن أنه فاحشة : ﴿ وَلا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً ﴾.

« وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ » : العائل : هو الفقير ذو عيال، وقد لا يكون معه عيال، يكون فقيرا ؛ قال الله تعالى ﴿ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ ؛ أي فقيرا فأغناك. هذا العائل الفقير وربما معه عيال كثير، مستكبر، فيه كبر. والكبر كما عرّفه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في حديثه : « بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ » : الأولى : تجاه الحق ؛ فهو مستكبر عن الحق، يرده ويترفع عن القيام به، وعن قبوله. والثاني : يستكبر ؛ استكباره على الخلق : وذلك باحتقارهم، والاستهزاء بهم، واستذلالهم، ونحو ذلك.

فالفقير، داعي الاستكبار في نفسه ضعيف ؛ لكن لما حصل منه الكبر ـ مع أن الداعي في نفسه للكبر ضعيف ـ ؛ دل على خبث نيته وطويته، وكأن طبع الكبر مجبول عليه.

« وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهَ بِضَاعَتَهُ » : « رَجُلٌ » : هنا ذكر الرجل على سبيل التغليب ؛ وإلا فالمرأة لو جعلت الله بضاعتها، لا تشتري إلا باليمين، ولا تبيع إلا باليمين ؛ داخلة في الوعيد. فقوله « جَعَلَ اللهَ بِضَاعَتَهُ » : أي جعل الحلف بالله بضاعة له ؛ لكثرة استعماله في البيع والشراء. ولذا جاء تفسيرها في الحديث نفسه ؛ قال عليه الصلاة والسلام :

« لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ » : أي كلما اشترى ؛ حلف.

« وَلَا يَبِيْعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ » : أي كلما باع ؛ حلف. كل ذلك طلبا للكسب، وزيادة في الدخل. وهذا يُعدّ مخالفا لقول الله عز وجل ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمانَكُمْ ﴾. وهذا الذي لا يشتري إلا باليمين، ولا يبيع إلا باليمين على حالين : إما أن يكون صادقا، وإما أن يكون كاذبا.

فإذا كان صادقا : فكثرة أيمانه تشعر باستخفافه واستهانته باليمين. هذا شيء. الشيء الثاني : مخالفته لقول الله عز وجل ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمانَكُمْ ﴾.

أما إذا كان كاذبا : فقد جمع محاذير عدة، منها : كذبه، أنه كذّاب. ومنها : استهانته باليمين، ومخالفته لأمر الله عز وجل بحفظه. ومنها : أن أكله للمال يكون بالباطل. ومنها : أن يمينه، يمين غموس ـ على أحد القولين في بيان حقيقة اليمين الغموس ـ.

" رواه الطبراني بسند صحيح " : **الطبراني** هو : " أبو القاسم "، سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي، الشامي. أصله من " طبرية " الشام ؛ لذا يقال الطبراني، وإليها نسبته، انتسب إليها. وُلد بـ " عكّة "، و " عكّة " هي في فلسطين. ورحل إلى الحجاز واليمن ومصر والعراق وفارس والجزيرة، وكان رحالة جوالا. لقبه الذهبي بـ " محدث الإسلام "، وهو صاحب المعاجم الثلاثة :

ـ [المعجم الكبير] : جعله في مسانيد الصحابة ـ ما عدا أبا هريرة ـ ، ولم يكثر للمكثرين.

ـ والثاني : [المعجم الأوسط] : وجعله لمشايخه، وفي الغرائب أيضا، غرائب ما عنده. وهو الذي قال عن هذا الكتاب : ((روحي))، كان أنفس ما لديه ؛ يعني جمع وتعب فيه، وبذل جهدا.

ـ و[المعجم الصغير] : جعل لكل شيخ من مشايخه حديثا.

توفي بـ " أصبهان "، وكان ذلك سنة 360 من الهجرة.

وفي هذا الحديث فوائد :

- التحذير من كثرة استعمال الحلف في البيع والشراء.
- الحث على توقير اليمين، واحترام أسماء الله الحسنى.
- إثبات الكلام لله عز وجل، وأنه يكلم من أطاعه ويكرمه، كلام رضى. ولا يكلم من عصاه وأغضبه وأسخطه، وإن كلمه ؛ يكلمه بكلام الغضب والتوبيخ.
- أن التزكية من الله عز وجل : ﴿ **وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ**

يَشَاءُ ﴾ ؛ فهذه التزكية من الله عز وجل. والتزكية نوعان :

ـ تزكية من الله عز وجل : وذلك بالتوفيق والتسديد والإلهام لما يحبه ويرضاه.

ـ وتزكية من قبل العبد نفسه : وذلك بفعل الطاعات، واجتناب المحرمات ؛ قال الله تعالى ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا (9) وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا ﴾.

- بيان غلظ العقوبة على كل من هؤلاء الثلاثة.
- التحذير من جريمة الزنا، وأن الزنا يتفاوت من حيث العظم ؛ فمن أشنع الزنا : الزنا بحليلة الجار. وأعظم من ذلك : الزنا بالمحارم. ومن أشنع صور الزنا : أن يزني مع كبر سنه. ومن أشنع صور الزنا : نكاح زوجات الآباء : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾.
- أن الفقر لا يضر إذا وُجد معه الصلاح، ويضر إذا وجدت معه المعاصي.
- التحذير من الكبر ـ لاسيما ـ من الفقير، وأن الكبر يتفاوت من حيث الحكم ؛ فمن أعظمه : التكبر على الله سبحانه وتعالى. ومن أعظمه وأشنعه : التكبر على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. ومن أعظمه وأشنعه : التكبر من جهة الفقير، من جهة شخص لا يدعوه حاله إلى الكبر.

- تحريم الاستهانة بالله عز وجل في الحلف وغيره ؛ كما دلت عليه الفقرة الأخيرة من الحديث.

******

المتن :

Γ وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ـ قَالَ عِمْرَانُ : فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ؟ ـ ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ ». Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام البخاري ومسلم، والسياق للإمام البخاري. ولهذا الحديث مناسبات :

فمناسبته للباب : أن فيه الذم لأولئك الذين يتساهلون بالشهادة، وهي نوع من اليمين.

ومناسبة الحديث للتوحيد : أنه دل على تحريم عدم الوفاء بالنذر، وعلى التساهل بالشهادة ؛ وذلك استخفاف أو تنقص لعظمة الله، وهو منافٍ للتوحيد.

" وفي الصحيح " : أي في [الصحيحين]. وهذه العبارة يستعملها المصنف لأحدهما أو لكليهما.

« خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي » : جاء في بعضها « خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ». وأما لفظة « خَيْر الْقُرُون قَرْنِي » ؛ فهذه اللفظة لم ترد في [الصحيحين]. والمراد بالخيرية هنا : الخيرية المضافة إلى الناس عموما، وليست للأمة فقط ؛ ولهذا قال الله عز وجل ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾، وثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ كما في حديث أبي هريرة ـ : « بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ ». فتكون الخيرية : خيرية عامة على جميع الناس، وليس على هذه الأمة فقط. وهذا التفضيل ؛ تفضيل على بقية الأمم.

وأما قوله « قَرْنِي » : القرن مأخوذ من " الاقتران " ؛ والمراد : الطائفة المقترنون بشيء من الأشياء ؛ كالملة أو السن، أو ما أشبه ذلك. ولذا اختلف في معنى " القرن " : فقيل هم الطبقة من الناس، المقترنون في زمن واحد، المتقاربون في السن. وعلى هذا القول ؛ أن المراد بقرن النبي عليه الصلاة والسلام : أي الصحابة. ومنهم من حدّه بزمن معين ؛ فحدّه بعضهم بثمانين، وبعضهم بستين، وبعضهم بمائة. والمائة في هذا التحديد أصح ؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال لعبد الله بن بسر « لِتَعِشْ قَرْناً » ؛ فعاش مائة سنة.

وعل كلٍّ يكون قول النبي عليه الصلاة والسلام « خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي » : الصحابة، سواء بلغوا مائة سنة أم لا، حتى ولو جاوز المدة. ومعلوم أن آخر من مات من الصحابة، مات سنة 110 أو 120. أما التابعون، فآخرهم مات سنة 180، وتابعوا التابعين آخرهم مات سنة 220. هذا باعتبار النظر إلى أن المراد بـ " القرن " هو : الطائفة، أو الطبقة من الناس.
والقرن ـ كما ذكر أهل العلم ـ معتبر بمعظم الناس، فإذا كان معظم الناس الصحابة ؛ فالقرن قرنهم. وإذا كان معظم الناس التابعين ؛ فكذلك.

« أُمَّتِي » : المراد بذلك أمة الإجابة ؛ لأن أمة النبي عليه الصلاة والسلام على قسمين : أمة إجابة، وأمة دعوة. وقيل ثلاثة أقسام : أمة إجابة، وأمة دعوة، وأمة اتباع.

« ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » : « يَلُونَهُمْ » : يأتون بعدهم في الزمان. والمراد بهم : التابعون، طبقة التابعين. والتابعي هو : **من لقي الصحابي، مؤمنا بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ومات على ذلك**. وهم على قسمين : كبار، وصغار. فالكبار جُلّ رواياتهم عن الصحابة. والصغار رواياتهم عن الصحابة قليلة.

قوله « ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » : المراد بهم : تابعوا التابعين.

« قَالَ عِمْرَانُ : فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ؟ » : أي ذكر بعد قرنه : « ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » مرتين أو ثلاثة.
وهذا الذي شك فيه عمران قد ورد تحقيقه في أحاديث أخرى ؛ بأنه ذكر ذلك بعد قرنه مرتين. وأما ما أورده المصنف بعده،

من حديث ابن مسعود أنه ذكر ثلاث مرات ؛ فهذا ليس في [الصحيحين] ذكر الثالثة ؛ بل الجزم بأنها مرتان.

« **ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمٌ** » : اختلف في رفع قوم ؛ لأن " بعد " خبر " إنّ " مقدم، وقوم اسمها مؤخر، وكان الموافق للمشهور هو نصب قوم : " قوماً ". وقد سوغ مجيء اسم " إنّ " مرفوعا ؛ كون ذلك وارد في لغة ربيعة ؛ لكونهم كانوا لا يقفون على المنصوب بالألف. وهناك أقوال، إذا ثبت أنها وردت مرفوعة، ذكرها العثيمين رحمه الله في شرحه حتى لا يطول ذكر ذلك.

« **يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ** » : من " الشهادة " ؛ وهي الإخبار بالشيء عن علم ومعرفة بما شاهدوه أو سمعوه، أو غير ذلك. فالشهادة : **إخبار عن علم** ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ** ﴾. **وهل يشترط أن تكون الشهادة بلفظ " أشهد " ؟**

الجواب : لا يشترط ذلك، وقد قيل للإمام أحمد : إن فلانا يقول : إن العشرة في الجنة ولا أشهد. فقال : ((إن قاله ؛ فقد شهد)). وإثبات الشهادة - « **يَشْهَدُونَ** » - تحتمل معنيين :

- الأول : يشهدون شهادة الزور.
- والثاني : يؤدون الشهادة قبل أن تطلب منهم، لاستخفافهم بأمرها أدوها قبل أن تطلب منهم.

« **وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ** » : فيها معنيان :

- الأول : لا يطلب منهم تحمل الشهادة. وهذا فيه دلالة على أنهم شهدوا بغير علم ؛ فهم شهداء زور.

❖ الثاني : لا يطلب منهم أداء الشهادة. والمراد أنهم يؤدونها قبل أن يُدعوا إليها ؛ لعدم اهتمامهم بها، ولاستخفافهم بأمرها.

وهنا **إشكال وجوابه :** هؤلاء الذين ذُكروا في الحديث أنهم « **يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ** » ؛ يعني يأتون بالشهادة قبل أن تطلب منهم، جاء حديث آخر ظاهره التعارض : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا** » أخرجه مسلم. ففي هذا ترغيب في أداء الشهادة قبل أن تطلب منه، وفي حديث الباب ذم لمن يأتي بالشهادة قبل أن تطلب منه. **فما الجمع بين هذين الحديثين ؟!**

الجواب : ذكر أهل العلم عدة أوجه في الجمع بين الحديثين منها :

- أنه يجوز للشاهد أن يدلي بشهادته قبل طلبها ؛ إذا جهلها صاحب الحق ـ يعني إذا لم يكن صاحب الحق عارفا بأن لديه شهادة ؛ فأتى بها قبل أن تُطلب منه ـ ؛ هذا جائز. ويحرم عليه الإدلاء بها قبل طلبها ؛ إذا علمها صاحب الحق.
- أن المراد بذلك ـ بحديث « **خَيْرُ الشُّهَدَاءِ** » ـ : من يشهد بشيء من حقوق الله ؛ لأن حقوق الله ليس لها مطالب ؛ فيؤدي الشهادة من غير أن يسألها. فعلى هذا يكون المراد بهم : من يقوم بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

➢ أن المراد بحديث « خَيْرُ الشُّهَدَاءِ » : الكناية عن السرعة بأداء الشهادة ؛ فكأنه لشدة إسراعه يؤديها قبل أن يسألها، وفي الواقع قد طُلب منه وسئل الشهادة.

وهناك أوجه أخرى غير ما ذكر، وفي الأول صورة واضحة.

« وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ » : هذا هو الوصف الثاني.
والخيانة هي : **الغدر في موضع الإئتمان**. وهي من صفات المذمومة بكل حال، بخلاف المكر والخديعة ؛ فإنها تكون محمودة، وتكون مذمومة :

تكون محمودة : إذا كانت في مقابل عدو ماكر خادع ؛ لأنها تدل على القوة بالعدو من حيث لا يشعر. ولهذا وصف الله نفسه بالمكر والخداع في الحال التي يكون فيها مدحا ؛ قال الله تعالى ﴿ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴾، وقال تعالى ﴿ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾. بخلاف الخيانة ؛ فإنه لم يصف الله نفسه بها ؛ لأنها مذمومة في كل الأحوال.

وبهذا نعرف خطأ من يقول : " خان الله من خان ! " ؛ لأن فيه وصفا لله عز وجل بما لا يجوز أن يوصف به ؛ فقد قال الله تعالى ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ ﴾، ولم يقل " فخانهم ".

فقوله هنا « وَيَخُونُونَ » : أي من ائتمنهم. « وَلَا يُؤْتَمَنُونَ » : أي لا يأتمنهم الناس ؛ لظهور خيانتهم. ونفي الائتمان يكون على الدماء، وعلى الأعراض، وعلى الأموال.

« وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ » : هذا وصف ثالث من أوصاف الذين جاءوا بعد الثلاثة القرون المفضلة. وهنا ذمهم الله عز

وجل ـ مع أن النذر في الأصل أنه مكروه ـ ذمهم الله عز وجل ؛ لكونهم إذا وقع منهم النذر لا يوفون به. وهذا من صفات المنافقين.

والمراد بالنذر هنا : نذر الطاعة والعبادة ؛ لأنه هو الذي يجب الوفاء به ؛ لحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ ». إذاً قوله « وَلَا يُوفُونَ » : أي ولا يؤدون ما وجب عليهم بالنذر.

« وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ » : هذا وصف رابع لمن جاء بعد القرون المفضلة ؛ أنهم يظهر فيهم السّمن. والسّمن : كثرة اللحم ؛ وذلك لتنعمهم وغفلتهم عن الآخرة، يحبون التوسع في المآكل والمشارب ؛ وهي أسباب السّمن. وما حكم ذلك، هل يُعدّ السّمن ذما أم مدحا ؟

فيه تفصيل : يقال : من كان همه تسمين بدنه وإصلاحه بالمأكل والمشرب، مع غفلة عن الآخرة، وعن الطاعة ؛ فذلك مذموم. وأما إذا طرأ السّمن من غير قصد، ولا طلب ؛ فهذا ليس بمذموم، كما أن الإنسان لا يذم على كونه طويلا أو قصيرا.

في هذا الحديث فوائد، نشير إلى بعضها :

- تفضيل القرون الثلاثة : قرن الصحابة، والتابعين، وتابعي التابعين، وأنهم أفضل هذه الأمة. والنصوص على أفضليتهم كثيرة، منها هذا الحديث الصريح في الباب، ومثله الحديث الذي بعده، وكذا حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في [صحيح الإمام مسلم] : « وَإِنَّ

أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا ». إلى آخر ما ورد في المسألة.

- أن منهج السلف ـ أهل القرون الثلاثة المفضلة ـ أسلم وأعلم وأحكم، خلافا لما يدعيه بعض الخلفيين ؛ حيث يقول : " طريقة السلف أسلم، وطريقة الخلف أعلم وأحكم ! ". فهذا ليس بصحيح.
- ذم التسرع في الشهادة إذا كان صاحب الحق يعلم ذلك، أو إذا شهد بالزور.
- ذم الخيانة والحث على الأمانة.
- ذم التهاون بالنذور ووجوب الوفاء بها.
- ذم التنعم بما يورث السّمن، مع الغفلة أو الإعراض عن الآخرة.
- تحريم الاشتغال بالدنيا وملذاتها عن الآخرة.
- أن الحديث يُعدّ دليلا من دلائل نبوة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ حيث أخبر النبي عليه الصلاة والسلام بالشيء قبل وقوعه ؛ فوقع كما أخبر عليه الصلاة والسلام.

******

المتن :

Γ وَفِيْهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَـهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَـهُمْ، ثُمَّ**

الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ ». Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام البخاري ومسلم، والسياق للإمام البخاري. ولم يرد في الحديث زيادة : « ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » ثلاث مرات ؛ بل جاءت في [الصحيحين] مرتين.

ومناسبة الحديث للباب : أن فيه التحذير من التساهل في اليمين والشهادة.

ومناسبته للتوحيد : أنه حرّم المسارعة في الحلف ؛ لأن ذلك استخفاف بالله، وتنقص لتعظيمه، وهو منافٍ للتوحيد.

" وفيه " : الضمير يعود على قوله " في الصحيح "، ولقد علمت أن الحديث في [الصحيحين].

« خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي » : وقد مرّ ذكر معناها.

« ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ » : أي بعد القرون المفضلة الثلاثة.

« تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ » : هذه الصفة تحتمل معنيين :

- المعنى الأول : أنه لقلة الثقة بهم لا يشهدون إلا بيمين ؛ فتارة تسبق الشهادة، وتارة تسبق اليمين.
- الثاني : أنه كناية عن كون هؤلاء لا يبالون بالشهادة ولا باليمين ؛ حتى تكون الشهادة واليمين في حقهم كأنهما متسابقتان.

وفي هذا الحديث فوائد :

- أن القرون الثلاثة هي المفضلة، وأنها خير هذه الأمة.
- أن فيه تفسيرا لقول الله عز وجل ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾.
- ذم التسرع في الشهادة واليمين.
- وجوب حفظ اليمين وعدم الاستخفاف به.
- يدل على أنه ليس كل أصحاب القرن على هذا الوصف في قوله « ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ » ؛ ليس كل القرن، مثلا : القرن الرابع ؛ أن يكون الجميع على هذا الوصف ؛ لأنه لم يقل : " ثم يكون الناس " ؛ بل قال « ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ ».

******

المتن :

Γ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : ((كَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ)). Σ

الشرح :

توثيق الأثر : الأثر أخرجه الإمام البخاري ـ واللفظ له ـ ، ومسلم بلفظ ((كانوا ينهوننا ونحن غلمان عن العهد والشهادات)).

و**إبراهيم** المراد به : إبراهيم النخعي، وهو من التابعين، وقد مرّت ترجمته.

((**كَانُوا يَضْرِبُونَنَا**)) : قيل المراد بهم أولياء أمورهم. وقيل أصحاب عبد الله بن مسعود. وهم المؤدبون المعلمون.

وقوله ((**كَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ**)) : يحتمل عدة أمور :

- ❖ الأول : أنهم يضربونهم إن شهدوا زورا.
- ❖ الثاني : يضربونهم إن شهدوا ولم يقوموا بأدائها.
- ❖ والثالث : يضربونهم إن تسرعوا وبادروا بها.

((**وَنَحْنُ صِغَارٌ**)) : إشارة إلى أن الضرب كان للتأديب وللتعليم.

وفي أثر إبراهيم فوائد :

- ◆ أن الصبي تقبل منه الشهادة : لأن قوله ((**وَنَحْنُ صِغَارٌ**)) ؛ أي لم يبلغوا. وهذا محل خلاف بين أهل العلم : فقد قال بعضهم : يشترط البلوغ، ولا تقبل منه الشهادة حتى يبلغ. وقال بعضهم : شهادة الصغار بعضهم على بعض مقبولة ـ تحملا وأداء ـ ؛ لأن البالغ يندر أن يوجد بين الصغار. وقال آخرون : تقبل شهادة الصغار بعضهم على بعض إن شهدوا في الحال ؛ لأنه بعد التفرق يحتمل النسيان أو التلقين. قال العثيمين رحمه الله : ((ولا يسع العمل إلا بهذا ؛ وإلا لضاعت حقوق كثيرة بين الصبيان)).
- ◆ عناية السلف بتربية الصغار، وتأديبهم على الأخلاق والآداب.
- ◆ بيان أهمية الشهادة والعهد، وأنه لا ينبغي التساهل فيها.
- ◆ أنه ينبغي تنشأة الأولاد على الصلاح ؛ بإبعادهم عن المحرم، وأمرهم بالواجب، وإن لم يكونوا مكلفين.

- أن الضرب وسيلة من وسائل التربية، وهو جائز إذا لم يتأدب الولد إلا بالضرب. وهذا فيه رد على من يمنع الضرب، ويقول إنه وسيلة فاشلة ! وهذا سلكه بعض الناس اتباعا للغرب وغيرهم. فقد قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في حال ترك الأولاد للواجب « **مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعٍ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرٍ** ». فإذا لم يستجب الولد للواجب، وحاول معه ؛ ضربه تأديبا له. أو على مكارم الأخلاق ؛ يضربه تأديبا له. إنما الخطأ في الضرب ؛ أن يضربه انتقاما لنفسه، أو لخطأ يسوغ احتماله لم يقصده ذلك الولد. أما في القيام في أمور الدين والواجبات ؛ فهذا مطلوب، وهو من هدي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ أي مما أرشد إليه.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : الوَصِيَّةُ بِحِفْظِ الأَيْمَانِ. Σ

الشرح :

وهذه مأخوذة من قوله تعالى ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾، والأمر هنا يُعدّ وصية. وعبّر عنها بـ " الوصية " من أجل الاهتمام بها ؛ لأن الوصية هي **العهد بأمر مهم**. وقد سبق ذكر أن معنى حفظ اليمين في قوله ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾ : أي لا تحلفوا، أو لا تحنثوا، أو لا تتركوها بغير أن تُكفّروا.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : الإِخْبَارُ بِأَنَّ الحَلِفَ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ. Σ

الشرح :

في قوله " ممحقة للبركة " : إشارة إلى الرواية الثابتة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ لأن في الحديث الذي ساقه، ذكر قوله « مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ »، وعند البخاري « مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ ». وهذا كما دل عليه حديث أبي هريرة، فإنه إذا حصل منه الحلف، وربما أخذت منه السلعة وبيعت ؛ ولكن تمحق بركتها، وحينئذٍ لا خير فيها.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : الوَعِيدُ الشَّدِيدُ فِيمَنْ لَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ وَلَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ. Σ

الشرح :

أي أنه إذا كان كذلك ؛ يكون من الثلاثة الذين لا يكلمهم الله، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم. فالوعيد شديد في ثلاث جمل : أن الله لا يكلمهم، وأن الله لا يزكيهم، وأن الله أعد لهم عذابا أليما.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ الذَّنْبَ يَعْظُمُ مَعَ قِلَّةِ الدَّاعِي. Σ

الشرح :

وذلك مأخوذ من قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « أُشَيْمِطٌ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ » ؛ فإنهما لا داعي لهما إلى المعصية، فلما فقد الأصل ـ فقد الداعي ـ ، ثم فعلت المعصية ؛ عظمت

عقوبتهما. بخلاف الشاب إذا زنى، والغني إذا تكبر ؛ فإن لهما دواعي إلى فعل المعصية. أما أن يكون الفقير متكبرا، وأن يكون كبير السن زانيا ؛ فهذا يدل على خبث، وسوء نية. وإذا كان التنبيه على أن الذنب يعظم مع قلة الداعي ؛ فإن منع النفس وضبطها عند وجود الدواعي إلى المعصية ؛ يعظم الأجر فيها كما في قصة يوسف عليه السلام : وُجدت دواعي كثيرة تدعو إلى هذه الفاحشة ؛ كما ذكر الله عز وجل عن امرأة العزيز أنها غلقت الأبواب، ودعته إلى نفسها، وهي فيما هي فيه من المنصب والجمال، وهو عنده قوة الشباب، وغير ذلك، ومع ذلك منع نفسه ؛ فعظم مقامه وأجره. وفي هذا يقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ كما في [الصحيحين]، في سبعة يظلهم الله يوم لا ظل إلا ظله ـ قال « **وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ** »، المنصب : تحافظ عليه من سمعته السيئة. وجمال : توفير رغبته، وتتمة شهوته. « **فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ** ».

******

المتن :

Γ **الخَامِسَةُ : ذَمُّ الَّذِينَ يَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلَفُونَ.** Σ

الشرح :

أشار إلى قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ** ». ولكن هذا ليس على إطلاقه : أنهم يحلفون ولا يستحلفون ؛ لأن الحلف إذا دعت الحاجة إليه، أو اقتضته المصلحة ؛ جائز، بل يكون مستحبا من غير

أن يُستحلف. وكم من النصوص الشرعية، من أدلة كثيرة حلف فيها النبي عليه الصلاة والسلام من غير أن يطلب منه الحلف ؛ كما في قوله تعالى ﴿ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ﴾، ﴿ وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقٌّ هُوَ قُلْ إِي وَرَبِّي ﴾، ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَبِّي ﴾. وثبت في الحديث عن النبي عليه الصلاة « وَالَّذِي نَفْسِي مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ». وغير ذلك من النصوص التي تدل على أن الحلف من غير استحلاف، إذا دعت الحاجة إليه ؛ أنه جائز، بل يكون مستحبا كما ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام. أما إذا كان في ذلك تفريط ؛ فكما ورد في الحديث عن قوم يحملون أوصافا سيئة ؛ أنه « تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ ».

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : ثَنَاؤُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ أَوِ الْأَرْبَعَةِ، وَذِكْرُ مَا يَحْدُثُ بَعْدَهُمْ. Σ

الشرح :

" أو الأربعة " : كأن النسخة التي وردت ـ وفي حديث عبد الله بن مسعود على وجه الخصوص ـ أنه كرر « ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » ثلاث مرات. وإذا كان كذلك ؛ فمعناها : أربعة قرون. وقد ذكرنا أن الزيادة « ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » ثلاث مرات بعد قرن النبي عليه الصلاة والسلام ليست واردة في حديث

عبد الله بن مسعود، وليست واردة في [الصحيحين]، ولعله من بعض النسخ، أو نحو ذلك.

" وذكر ما يحدث بعدهم " : أي مما يخالف الشرع. والثناء من النبي عليه الصلاة والسلام على القرون الثلاثة ؛ هذا بالخيرية والأفضلية، وأنهم أفضل الناس بعد الأنبياء.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ : ذَمُّ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ. Σ

الشرح :

وهذا إذا لم يحتج إلى شهادتهم ؛ وإلا قد ورد مدح ذلك.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةُ : كَوْنُ السَّلَفِ يَضْرِبُونَ الصِّغَارَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالعَهْدِ. Σ

الشرح :

أي لئلا يتساهلوا بها ؛ كما قال إبراهيم النخعي رحمه الله. وقد ذكر أهل العلم لجواز الضرب أمورا وشروطا :

ـ الأول : أن يكون التأديب ممن له ولاية عليه ؛ كالأب أو المعلم.

ـ الثاني : أن لا يسرف في ذلك، لا كما ولا كيفا.

ـ الثالث : أن يقع من الولد الصغير ما يستحق التأديب عليه.

ـ الرابع : أن يقصد تأديبه لا الانتقام لنفسه، فإن قصد الانتقام ؛ لم يكن مؤدبا، بل منتصرا لنفسه.

ـ الخامس : أن يكون الصغير قابلا للتأديب بالسن الذي ذكره النبي عليه الصلاة والسلام، أو يعرف لماذا يضرب. أما إذا كان دون هذا السن ؛ فلا.

هذه الشروط ذكرها أهل العلم، وقد بيّنها العلامة العثيمين رحمه الله.

******

بعض المسائل التي يحتاج إليها :

ما حكم اليمين ؟

اليمين تجري عليها الأحكام الخمسة : الوجوب، والاستحباب، والحرمة، والكراهة، والإباحة.

- فتكون واجبة : إذا كانت سببا في نجاة شخص من هلكة، أو دفاع عنه وعن عرضه أو ماله، أو دفاعا عن نفسه ؛ كأن يدعى عليه القتل وهو بريء ؛ وجبت عليه ـ حينئذٍ ـ اليمين، أن يحلف.
- وقد تكون مستحبة : وهي ما يتعلق باليمين من مصالح ليست واجبة.
- وقد تكون محرمة : إذا كانت في ترك واجب أو فعل محرم أو في شيء هو كاذب فيه.

❖ وتكون مكروهة : إذا كانت في ترك مستحب، أو فعل مكروه : كما قال تعالى ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ ﴾.

❖ وقد تكون مباحة : كالحلف على شيء مباح فعلا أو تركا، أو الحلف على الإخبار بشيء هو صادق فيه، أو يظن أنه صادق فيه.

حكم الإكثار من الحلف :

الوارد عن أهل العلم في ذلك : أن هذا الفعل مكروه إذا كان لغير حاجة، وقد يصل إلى المحرم ؛ لأن الله عز وجل نهى نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن طاعة الحلاّف الذي يكثر الحلف : ﴿ وَلا تُطِعْ كُلَّ حَلاَّفٍ مَهِينٍ ﴾. فالإكثار من الحلف مذموم بنص هذه الآية، وكذا بقوله تعالى ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمانَكُمْ ﴾.

لغو اليمين :

لغو اليمين هي أحد أقسام اليمين، وأقسام اليمين ثلاثة : يمين منعقدة، ويمين غموس، ويمين لغو.

فيمين اللغو : هي التي لا يؤاخذ عليها، ولا إثم عليه فيها، ولا كفارة عليه إذا حنث. ولها عدة صور نذكر بعضاً منها :

❖ أن يجري على لسانه اليمين بدون قصد : كأن يقول : " لا والله "، جرى هذا على لسانه. فقد نُقل في هذه الصورة عدم الخلاف أنها من لغو اليمين. وثبت في [صحيح الإمام البخاري]، عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في قول الله عز وجل ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ

فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾، قالت : (هو قول الرجل : لا والله، وبلى والله).

❖ الحلف على الظن، على ما في ظنه ؛ فيتبين له الأمر على خلافه : في هذه المسألة قولان لأهل العلم مشهوران، أصحهما ما ذهب إليه أكثر أهل العلم : أنه لغو لا كفارة فيه ؛ واستدلوا بقول الله تعالى ﴿ **لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ** ﴾، وبقوله تعالى ﴿ **وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ** ﴾، وبقوله تعالى ﴿ **رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا** ﴾. ولأنها يمين غير منعقدة، لأنه غير قاصد بالمخالفة ؛ فأشبه ما لو كان ناسيا فحنث.

وهنا تتفرع من هذه الصورة مسألة : **هل يجوز للشخص أن يحلف على ما في ظنه ؟**

الجواب : نعم، ولذلك أدلة كثيرة منها : ما ثبت في قول الرجل الذي جامع أهله في نهار رمضان، قال : « **وَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنِّي** » ؛ فحلف على ما في ظنه.

❖ الحلف في الغضب الذي لا يشعر صاحبه به، ولا يقصده : فهذا ليس عليه شيء، وهو من لغو اليمين ؛ كما صح ذلك عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

******

المتن :

Γ بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ Σ

الشرح :

هذا الباب له مناسبات لما قبله، ومناسبة للتوحيد.

أما مناسبة الباب لما قبله : فتظهر هذه المناسبة في عدة أمور :

ـ أن كثرة الحلف بالله ؛ يدل على عدم تعظيم الله. وكذلك العهد بالله وعدم الوفاء به ؛ يدل على عدم تعظيم الله.

ـ أن الباب الذي قبله فيه الأمر بحفظ اليمين، وهذا الباب في النهي عن نقض اليمين.

ـ كون كل من الحلف والعهد ـ أو الذمة ـ يفيدان التأكيد، إلا أن العهد يزيد على الحلف بالالتزام بذلك.

وأما مناسبة الباب للتوحيد : أن نقض العهد دليل على عدم تعظيم الله ؛ فهو قادح في التوحيد.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد عدة أمور :

- وجوب حفظ العهد والوفاء به.
- بيان أجر من حفظ ذمة الله وذمة رسوله، وكبر إثم من خفر ذمة الله وذمة رسوله من الكتاب والسنة.
- البعد والحذر من التعرض للأحوال التي يخشى منها نقض العهود والإخلال بها، بعد أن يجعل للأعداء المعاهدين ذمة الله وذمة نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

قوله " **بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ** " : أي من النصوص الواردة في الكتاب والسنة على إيجاب حفظ ذلك، والنهي عن نقض ذلك. والذمة المراد بها : العهد. وسمي العهد ذمة ؛ لأنه يلتزم به كما يلتزم صاحب الدين بدينه في ذمته.

مقدمة :

المسألة الأولى : ما هو عهد الله، وعهد نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟

الجواب : أما عهد الله عز وجل : فهو عبادته سبحانه وتعالى، وعدم الإشراك به ؛ كما ورد في حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، كما في [الصحيحين] : « **حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا** »، وقال تعالى ﴿ **أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ** ﴾، وقال سبحانه ﴿ **وَإِذْ أَخَذَ**

رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى ﴾.

وأما عهد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الأمة : فهو أن يتبعوه ويطيعوه، فما أتاهم بشيء أخذوه، وما نهاهم عن شيء انتهوا عنه. ويمكن جمع ذلك فيما قاله بعض أهل العلم : طاعته فيما أمر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وتصديقه فيما أخبر، وألا يعبد الله إلا بما شرع.

المسألة الثانية : هل للعباد عهد على الله ؟ وهل للأمة على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عهد ؟

ذكر بعض أهل العلم أن للعباد عهدا على الله عز وجل أوجبه على نفسه، يقال هو حق تفضل الله به على العباد، وهو ألا يعذب من لا يشرك به شيئا ؛ كما في حديث معاذ : « **وَحَقَّ العِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لاَ يُعَذِّبَ مَنْ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا** »، وكما في قوله سبحانه وتعالى ﴿ **كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ** ﴾، وقوله ﴿ **وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ** ﴾.

وأما الذي للأمة على النبي عليه الصلاة والسلام : فهو أن يبلغهم ولا يكتمهم شيئا، وأن يدلهم على الخير ويحذرهم من الشر ؛ كما في حديث عبد الله بن عمرو عند الإمام مسلم : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « **إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ**

قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ».

المسألة الثالثة : احترام العهود :

احترام العهود مطلوب وواجب، أمر الله عز وجل بالوفاء بها ـ أي بالعهود ـ ، سواء أكانت مع الله أو مع الناس : قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾، وأن أي تقصير بالوفاء بهذا الأمر يُعدّ إثما كبيرا، يستوجب المقت والغضب ؛ قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ (2) كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾، والذي يفي ويتعهد، ثم ينقض ؛ فقد قال ما لا يفعل. وكل ما يقطعه الإنسان على نفسه من عهد ؛ فهو مسؤول عنه ومحاسب عليه : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولًا ﴾. بل إن أمره مشدد ومقدم ؛ فحق العهد مقدم على حق نصر من استنصر في الدين ؛ لقول الله عز وجل ﴿ وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾، والمعنى : إن استنصروكم هؤلاء الأعراب الذين لم يهاجروا في قتال ديني على عدو لهم ؛ فانصروهم، فإنه واجب عليكم نصرهم ؛ لأنهم إخوانكم في الدين، إلا أن يستنصروكم على قوم من الكفار بينكم وبينهم ميثاق ـ أي مهادنة إلى مدة ـ ؛ فلا تخفروا ذمتكم، ولا تنقضوا أيمانكم مع الذين عاهدتم. وهذا مروي عن ابن عباس. بل إن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذكر أن الوفاء بالعهد من الإيمان ؛ كما في حديث عائشة عند الحاكم وغيره، وصححه العلامة الألباني : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « إِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ »، وحسن العهد هو الوفاء به.

وليس للوفاء جزاء إلا الجنة : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ

رَاعُونَ ﴾ إلى قوله ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ (10) الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ ﴾.

المسألة الرابعة : ما هي شروط العهود التي يجب احترامها والوفاء بها ؟

ذكر أهل العلم عدة شروط :

ـ ألا تخالف حكما من الأحكام الشرعية المتفق عليها : لما في [الصحيحين]، من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت : **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** « **مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ** ». فأولئك الذين يضعون بيعات وعهود لحزب أو جماعة، يقال لهم : هذه العهود تخالف حكم الشرع.

ـ أن تكون العهود قائمة على الرضى والاختيار ؛ لأن الإكراه يسلب الإرادة. ولا احترام لعهد لم تتوفر فيه هذه المسألة، وهي الرضى والاختيار.

ـ أن تكون العهود بيّنة واضحة، لا لبس فيها ولا غموض.

المسألة الخامسة : هل تنقض العهود في بعض الحالات، وما هي ؟

الجواب : نعم تنقض العهود في حالات معينة :

❖ إذا كانت مؤقتة أو محددة بظرف أو مدة، وانتهت مدتها أو ظرفها ؛ فحينئذ تصير العهود منقوضة : وذلك لقول الله سبحانه وتعالى ﴿ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ ﴾، ولاحظ قوله ﴿ فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ ﴾ : يدل على أن المدة إذا انتهت ؛ نُقض

العهد. ولما ثبت في [السنن]، من طريق سليم بن عامر ـ رجل من حمير ـ قال : « **كَانَ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ وَبَيْنَ الرُّومِ عَهْدٌ وَكَانَ يَسِيرُ نَحْوَ بِلَادِهِمْ حَتَّى إِذَا انْقَضَى الْعَهْدُ غَزَاهُمْ، فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَى فَرَسٍ أَوْ بِرْذَوْنٍ وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ وَفَاءٌ لَا غَدَرَ، فَنَظَرُوا فَإِذَا عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلَا يَشُدُّ عُقْدَةً وَلَا يَحُلُّهَا حَتَّى يَنْقَضِيَ أَمَدُهَا أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ ». فَرَجَعَ مُعَاوِيَةُ**[51] ». هذا الحديث يدل على أن العهود متى تنقض في هذه الحالة : إذا انقضت مدتها ؛ انقضى ظرفها المحدد لها.

❖ إذا أخلّ العدو بالعهد ؛ فحينئذ ينقض : قال الله تعالى ﴿ **فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ** ﴾، وقال سبحانه ﴿ **وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ** ﴾، لا حظ قوله ﴿ **وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ** ﴾ ثم قال بعدها ﴿ **أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ** ﴾.

❖ إذا ظهرت بوادر الغدر ودلائل الخيانة : كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ** ﴾، ﴿ **انْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ** ﴾ : أي أعلمهم بأنك قد نقضت عهدهم، حتى يبقى علمك وعلمهم بأنك حرب لهم وهم حرب لك، وأنه لا

---

51 أي رجع بالناس.

عهد بينك وبينهم على السواء ؛ أي تستوي أنت وهم في ذلك.

******

المتن :

Γ وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾. Σ

الشرح :

هذه الآية لها مناسبات :

فمناسبتها للباب : أنها دلت على وجوب الوفاء بالعهود، وتحريم نقضها.

ومناسبتها للتوحيد : أنها دلت على تحريم نقض العهد ؛ لأن نقض العهد دليل على عدم تعظيم الله، وذلك منافٍ للتوحيد وقادح فيه.

﴿ **وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللهِ** ﴾ : هذا أمر بالإيفاء، والإيفاء هو : **إعطاء الشيء تاما**، ومنه إيفاء المكيال والميزان. وقوله ﴿ **وَأَوْفُوا** ﴾ : أي بالالتزام بموجب العهد، من البيعة والأيمان.

وفيمن نزلت هذه الآية ؟

في ذلك قولان :

- ❖ قيل نزلت في الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ ألا ينقضوا البيعة.
- ❖ الثاني : في حلف أهل الجاهلية، كما قال ذلك مجاهد وقتادة.

والمراد بعهد الله في قوله ﴿ بِعَهْدِ اللهِ ﴾، في ذلك خمسة أقوال :

- ❖ الأول : البيعة للرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الإسلام.
- ❖ الثاني : كل عهد يلتزمه الإنسان باختياره.
- ❖ الثالث : الجهاد، وما فرض الله في الأموال من حق.
- ❖ الرابع : اليمين بالله.
- ❖ الخامس : كل أمر يجب الوفاء بمقتضاه.

وهذه الأقوال كلها محتملة ؛ فهي أمور كثيرة، أو أفراد تدل على أمر واحد يشمله لفظة " العهد ".

وقوله ﴿ إِذَا عَاهَدْتُمْ ﴾ : هذه أُتي بها لفائدة ؛ وهي التوكيد والتنبيه على وجوب الوفاء : أي إذا صدر منكم العهد ؛ فإنه لا يليق بكم أن تدعوا الوفاء. ثم أكد ذلك بقوله :

﴿ وَلَا تَنْقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا ﴾ : ﴿ وَلَا تَنْقُضُوا ﴾ : نقض الشيء : من " النقض "، ونقض الشيء هو : **حل إحكامه**.
وشبه العهد بالعقدة ؛ لأنه عقد بين متعاهدين. و﴿ الأَيْمَانَ ﴾ : قيل أيمان البيعة، وقيل مطلق الأيمان. ﴿ وَلَا تَنْقُضُوا الأَيْمَانَ

بَعْدَ تَوْكِيدِهَا ﴾ : أي تثبيتها. وأكد يؤكد توكيدا وتأكيدا، ومجيء التأكيد بالواو : " توكيد " أفصح من مجيئها بالهمزة.

﴿ **وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا** ﴾ : وهذه لها فائدة ؛ فائدتها وهي قوة التوبيخ على نقض العهد واليمين. و﴿ **جَعَلْتُمُ** ﴾ : بمعنى صيرتم. و﴿ **كَفِيلًا** ﴾ : بمعنى شاهدا عليكم، أو رقيبا. ووجه جعل الله كفيلا : أن الإنسان إذا عاهد غيره ؛ قال : " أعاهدك بالله " ؛ أي أنه جعل الله عليه كفيلا.

﴿ **إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ** ﴾ : أي من نقض الأيمان والعهود. وهذا على سبيل التهديد، ختم الله عز وجل الآية بالعلم ؛ تهديدا عن نقض العهد، لأن الإنسان إذا علم أن الله عز وجل يعلم كل ما يفعل ؛ فإنه لا يجرئ على نقض العهد.

وفي الآية فوائد :

- وجوب الوفاء بالعهود.
- تحريم نقض العهود، والأيمان الداخلة في العهود.
- إثبات العلم لله عز وجل، وأنه لا يخفى عليه شيء.
- وعيد من نقض العهود والمواثيق.
- تحريم الحنث في اليمين لغير مصلحة، وكلما كانت اليمين آكد ؛ كان التحريم أغلظ.
- التوفيق بين قوله ﴿ **وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا** ﴾، وبين حديث « **مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ** » : **ما الجمع بين الآية والحديث ؟!**

هناك جوابان :

الأول : أن الآية عامة، والحديث مخصص للعموم، مجيز لنقض اليمين إذا رأى غيرها خيرا منها. لكن تجب عليه الكفارة.

الثاني : أن المراد بها في النهي عن الأيمان الداخلة في العهود والمواثيق، لا الأيمان التي هي واردة على حث أو منع.
ويفرّق بين أيمان تكون في العهود، وأيمان ليست فيها عهود ؛ لأن التي فيها العهود واجب الوفاء بها، لكونها عهدا.

◆ بيان أن الحلف ينبغي مراعاته، **فهل هناك حلف في الإسلام ؟**

الجواب : لا ؛ لحديث جبير بن مطعم : **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ** « **لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً** ». ومعنى هذا : أن الإسلام لا يحتاج معه إلى الحلف الذي كان أهل الجاهلية يفعلونه ؛ فإن التمسك بالدين كفاية عما كانوا فيه : « **الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ** »، ﴿ **وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ** ﴾.

وأما ما ورد في [الصحيحين]، من حديث أنس رضي الله عنه، قال : « **حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِنَا** » ؛ فالمراد به أنه آخى بينهم، فكانوا يتوارثون به حتى نسخ الله ذلك.

◆ التغليظ الشديد في نقض العهود ؛ وذلك لعدة أمور منها :

ـ أمر الله عز وجل بالوفاء بالعهد.

ـ وثانيا : نهي الله عز وجل عن نقضه.

ـ ثالثا : جعل الله عز وجل كفيلا.

ـ رابعا : علمه سبحانه وتعالى بما يفعله الإنسان.

******

المتن :

Γ عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ ؛ أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ المُسْلِمِينَ خَيْرًا ؛ فَقَالَ : « أُغْزُوَا بِسْمِ اللهِ، فِي سَبِيلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاَللَّهِ. أُغْزُوَا، وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيْتَ عَدُوَّكَ مِنَ المُشْرِكِينَ؛ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ ـ أَوْ خِلَالٍ ـ، فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ ؛ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ اُدْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ اُدْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ المُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى المُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا ؛ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُوْنُونَ كَأَعْرَابِ المُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ تَعَالَى وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الغَنِيمَةِ وَالفَيْءِ شَيْءٌ ؛ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ المُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا ؛ فَاسْأَلْهُمُ الجِزْيَةَ، فَإِنْ

هُمْ أَجَابُوكَ ؛ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكَفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا؛ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ. وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ؛ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ؛ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ ؛ فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللهِ أَمْ لَا ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. Σ

الشرح :

توثيق الحديث : أخرجه الإمام مسلم، كما أشار إلى ذلك المصنف رحمه الله. وللحديث مناسبات :

فمناسبته للباب : أن فيه النهي عن إعطاء ذمة الله وذمة رسوله الكفار ؛ خشية عدم الوفاء بذلك، فتكون الجريمة عظيمة.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فقد دل على وجوب حفظ ذمة الله، وذمة رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن النقض ؛ لأن نقض ذمة الله وذمة رسوله استخفاف بذلك ؛ وهذا منافٍ للتوحيد.

« **كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** » : هذه الصيغة تفيد الدوام والاستمرار ؛ إذا دلت الدلالة على ذلك أو القرينة.

« **إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا** » : « **إِذَا أَمَّرَ** » : أي إذا جعل شخصا أميرا. والأمير : هو **الذي يتولى التنفيذ والحكم ونحو ذلك، حتى الفتيا والإمامة.** هذا ما كان عليه الأمير في صدر الإسلام.

« **عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ** » : الجيش : **الجنود الكثيرة، وهي التي تزيد على أربعمائة رجل أو خيالة**. أما السرية فهي : **القطعة من الجيش، تخرج منه، وتُغير، وترجع إليه**، حدّدها بعضهم في أربعمائة من الخيل. سميت " السرية " بذلك ؛ لأنها تسري في الليل، ويخفى ذهابها. وفي قوله : « **أَوْ سَرِيَّةٍ** »، « **أَوْ** » هذه : للتنويع، وليست للشك. والسرايا ثلاثة أقسام :

- ❖ القسم الأول : قسم ينفذ من البلد : وهذا ظاهر، ويقسم ما غنم كقسمة ما غنم الجيش.
- ❖ الثاني : قسم يُنفذ في ابتداء سفر الجهاد : وذلك بأن يخرج الجيش بكامله، ثم يبعث الأمير سرية تكون أمام الجيش.
- ❖ الثالث : ينفذ في الرجعة : وذلك بعد رجوع الجيش.

وقد فرّق العلماء بينهما من حيث الغنيمة : فلسرية الابتداء : الربع بعد الخمس ؛ لأن الجيش وراءها، فهو رِدءٌ لها، وسيلحق بها.

ولسرية الرجعة : الثلث بعد الخمس ؛ لأن الجيش قد ذهب عنها، فالخطر عليها أشد.

وهذا الذي تعطاه السريتان راجع إلى اجتهاد الإمام : إن شاء أعطى، وإن شاء منع ؛ حسب ما تقتضيه المصلحة.

« **أَوْصَاهُ** » : الوصية هي : **العهد بالشيء إلى غيره على وجه الاهتمام**.

وقوله : « **بِتَقْوَى اللهِ** » : تقوى الله هي : **امتثال أوامر الله، واجتناب نواهيه**، وهي مأخوذة من " الوقاية ". والمراد : اتخاذ وقاية من عذاب الله ؛ وذلك لا يكون إلا بفعل أوامر الله، واجتناب نواهيه. وقد أتى أهل العلم بعدة تفاسير وتعاريف لها، كلها تؤدي إلى معنى واحد. فمن ذلك ما قاله عبد الله بن مسعود : (أن يعبد فلا يعصى، وأن يذكر فلا ينسى، وأن يشكر فلا يكفر). وعرّفها طلق بن حبيب : ((أن تعمل بطاعة الله، على نور من الله ؛ ترجو ثواب الله. وأن تجتنب معصية الله، على نور من الله ؛ تخشى عقاب الله)). والوصية بالتقوى لأمير الجيش ؛ لأن الغالب أن الأمير يخشى عليه من مجانبة الصواب، لما يقع في قلبه من الترفع، أو نحو ذلك. ولأن تقوى الأمير سبب لتقوى من تحت ولايته.

« **وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا** » : أي أوصاه أن يعمل بهم خيرا في أمور الدنيا والآخرة ؛ من الرفق بهم، والإحسان إليهم، وسلوك الأسهل بهم، والامتناع عن ظلمهم، وخفض الجناح لهم، وترك التعاظم عليهم، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر.

« **أُغْزُوَا بِسْمِ اللهِ** » : يحتمل أنه أراد أن يعلمهم أن يكونوا دائما مستعنين بالله. ومعنى الكلام : أي اشرعوا في فعل الغزو. والباء في قوله « **بِسْمِ اللهِ** » : للاستعانة ؛ أي حال كونكم مستعنين بالله في الغزو. ويحتمل أنه أراد أن يفتتح الغزو باسم الله. وكلا الأمرين محتمل.

قوله « **فِي سَبِيلِ اللهِ** » : أي في طاعته ومن أجله. وهذا تنبيه من الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم على حسن النية

والقصد، لا أن يغزو الشخص من أجل الشجاعة ونحوها ؛ لأن الغزو على قسمين : غزو نافع، وغزو ضار.

❖ فالغزو النافع : الذي تحصل به إحدى الحسنيين، وما كان خالصا لله عز وجل ؛ وذلك بأن يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا. وقد سئل النبي عليه الصلاة والسلام أيّ ذلك في سبيل الله ؛ فقال « **مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ** ».

❖ وأما الغزو الضار : فهو القتال لحمية، أو لشجاعة أو ليرى مكانه، أو لطلب دنيا أو للوطنية أو للقومية.

والقتال لأجل الوطن : إن كان لكونه وطنا إسلاميا، تجب حمايته وحماية المسلمين فيه ؛ فهذا صحيح. وإن كان للقومية أو الحمية الوطنية العرقية الجاهلية ؛ فليس ذلك في سبيل الله.

وقوله « **فِي سَبِيلِ اللهِ** » : تشمل النية والعمل. فالنية : سبقت. والعمل : أن يكون الغزو، أن يكون في إطار دينه وشريعته ؛ فلا يعمل إلا ما شرع له.

قوله « **قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاَللَّهِ** » : « **قَاتِلُوا** » : فعل أمر، وهو للوجوب : أي واجب عليكم قتال من كفر بالله. وهذا شامل لكل من كفر بالله ؛ لكنه مخصص، خُصّص منهم من كان له عهد، وكذا النساء والصبيان إذا لم يكن منهم قتال أو تدبير. والأمر بقتال الكفار قد أمر الله عز وجل به : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً** ﴾. وإذا قاتل المسلمون الذين يلونهم فأسلموا ؛ تابعوا من وراءهم، وهكذا إلى مشارق الأرض ومغاربها.

ولاحظ قوله « **مَنْ كَفَرَ بِاَللَّهِ** » : يبين العلة، أن سبب قتاله ؛ هو كونه كافرا، فهو لا يقاتل عصبية ولا قومية ولا وطنية ؛ بل يقاتل لكون أولئك كفروا بالله، وقتالهم مصلحة للكفار ؛ وهي إنقاذهم من النار. والكفر مداره على أمرين : الجحود، والاستكبار : الاستكبار عن طاعة الله، أو الجحود لما يجب قبوله وتصديقه.

ثم قال « **اُغْزُوَا** » : هذا تأكيد لما سبق ؛ للتأكيد ولبيان الجد في ذلك.

قوله « **وَلَا تَغُلُّوا** » : من " الغلول " : وهو **الأخذ من الغنيمة قبل قسمتها**، وهو من كبائر الذنوب : قال الله تعالى ﴿ **وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** ﴾، وقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في صاحب الشملة إنها « **لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَاراً** ».

وقوله « **وَلَا تَغْدِرُوا** » : من " الغدر " ؛ وهو **نقض العهد**. والغدر مع الكفار على حالين :

- الغدر مع وجود العهد : هذا محرم.
- والثاني : غدر بلا عهد : وهي الحيلة في الحرب. وهذا جائز ومطلوب ؛ لقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **الْحَرْبُ خُدْعَةٌ** ».

وما هي حالات المسلمين مع المشركين، في مسألة قتالهم والوفاء بعهودهم ؟

هناك ثلاث حالات :

❖ الحالة الأولى : ألا يكون بين المسلمين وبين المشركين عهد : فهؤلاء يجب قتالهم بعد دعوتهم إلى الإسلام، فإن أبوا ؛ فإلى الجزية.

❖ الحالة الثانية : أن يكون بين المسلمين وبين المشركين عهد محفوظ : فهذا يجب الوفاء لهم بعهدهم ؛ لقوله تعالى ﴿ فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ ﴾، وقوله تعالى ﴿ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ ﴾.

❖ الثالثة : أن يكون بين المسلمين وبين المشركين عهد، يخاف خيانتهم فيه : فهنا يجب أن ننبذ إليهم العهد، ونخبرهم أنه لا عهد بيننا وبينهم ؛ لقوله تعالى ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ ﴾.

وقوله « وَلَا تُمَثِّلُوا » : التمثيل : بمعنى **التشويه** ؛ بقطع بعض الأعضاء، أو تشويه القتيل ؛ بقطع أعضائه، وذلك عند الأسر أو عند القتل. وهو انتقام في غير محله.

قوله « وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا » : أي صغيرا، من لم يبلغ سن التكليف ؛ لأنه لا يقاتل، ولأنه ربما يسلم. وقد جاء الاستثناء في غير الوليد : « لاَ تَقْتُلُوا شَيْخاً فَانِياً وَلاَ امْرَأَةً وَلاَ رَاهِباً » ؛ وذلك ما لم يقاتلوا، أو يكون لهم تدبير في القتال.

ثم قال « وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ » : أي قابلته أو وجدته. وذكر العداوة هنا : « عَدُوَّكَ » ؛ تهييجا لقتالهم، لأنك إذا علمت أنهم أعداء لك ؛ فإن ذلك يدعوهم إلى قتالهم : قال الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾.

« مِنَ الْمُشْرِكِينَ » : يدخل فيهم جميع الكفار، حتى اليهود والنصارى.

« فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ ـ أَوْ خِلَالٍ ـ » : « أَوْ » : هنا شك من الراوي. و« خِصَالٍ » و« خِلَالٍ » : بمعنى واحد.

« فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ » : « مَا » هنا : زائدة، وهي تأتي زائدة بعد الشرط ؛ تأكيدا للعموم، كما في قوله ﴿ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾.

قوله « فَاقْبَلْ مِنْهُمْ » : أي الإسلام أو الجزية.

« وَكُفَّ عَنْهُمْ » : أي القتال.

قوله « ثُمَّ اُدْعُهُمْ » : « ثُمَّ » هنا : زائدة ؛ كما ثبت ذلك في [سنن أبي داود]. وقد قيل إنها ليست من كلام الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بل من كلام الراوي ؛ لأنها في تفصيل الكلام، أو تفصيل الخصال الثلاث، وليست لترتيب الكلام مع الأول ؛ وإنما هي للتفصيل.

« إِلَى الإِسْلَامِ » : أي الإسلام الخاص الذي جاء به النبي صلى الله عليه على آله وسلم ؛ وهو المتضمن للإيمان، لأن الإيمان والإسلام إذا افترقا ؛ اجتمعا، وإذا اجتمعا ؛ افترقا.

« ثُمَّ اُدْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ » : دار المهاجرين : هي المدينة. وذلك من أجل أن يتعلموا دين الله ؛ لأن الإنسان إذا كان في باديته كان بعيدا عن تعلم العلم، كما ذكر الله عز وجل عن الأعراب : ﴿ الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْراً وَنِفَاقاً وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﴾. وقد قيل إن المراد بـ " دار المهاجرين " : المدينة. وقيل : جنس

دار المهاجرين ؛ يعني الدار التي تصلح أن يهاجر إليها ؛ لكونها بلد إسلام. وهذا أقرب، وإن كان كل منهما محتملا ؛ لأنه لو أريد دار المهاجرين فقط أنها المدينة ؛ لعبر النبي عليه الصلاة والسلام باسمها، ولأن دار المهاجرين الأولى هي المدينة. إذاً فيصلح الاحتمال الأول والثاني، وإن كان الثاني أظهر.

« **فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ** » : من استحقاق الفيء والغنيمة.

« **وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى المُهَاجِرِينَ** » : أي من الجهاد والنصرة.

« **فَإِنْ أَبَوْا** » : أي امتنعوا أن يتحولوا منها.

« **يَتَحَوَّلُوا** » : ينتقلوا.

« **فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ المُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ تَعَالَى وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الغَنِيمَةِ وَالفَيْءِ شَيْءٌ ؛ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ المُسْلِمِينَ** » : الأعراب : هم **السكانون في البادية من غير هجرة ولا غزو.**

« **يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ تَعَالَى** » : أي أحكام الشرع التي أنزلها الله على نبيه عليه الصلاة والسلام ؛ أي يقوم عليهم حكم الله، ويجب عليهم الخضوع لحكم الله.

« **وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الغَنِيمَةِ وَالفَيْءِ شَيْءٌ** » : هؤلاء الذين إذا أسلموا يقال لهم : تحولوا إلى دار المهاجرين، فإن أبوا إلا بلادهم ؛ فيقال : تجري عليكم أحكام الإسلام ما دمتم مسلمين، لكن ليس لكم في الغنيمة والفيء شيء. والغنيمة : **ما أصاب المسلمون من مال أهل الحرب بقتال أو ما ألحق به**. والفيء

: **ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد** ؛ كما يحصل في الجزية والخراج وغيرهما.

« إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ » : وهذا مفاده أنهم إن جاهدوا مع المسلمين ؛ استحقوا من الغنيمة ما يستحقه غيرهم. وأما الفيء ؛ ففيه خلاف : هل يكون لهم في الفيء ؟

ذكر الخلاف العلامة العثيمين :

القول الأول، أنهم لهم حقا في الفيء مطلقا، ولهم حقا في الغنيمة إن جاهدوا.

والثاني : أنه لا حق لهم في الفيء ؛ إنما الفيء يكون لأهل البلدان ؛ بدليل الاستثناء، فهو عائد على الغنيمة ؛ إذ ليس من البلد مستعدا للجهاد ويتعلم الدين وينشره ؛ كأعرابي عند إبله.

فإذا أسلموا ؛ فلهم ثلاث مراتب :

- المرتبة الأولى : التحول إلى دار المهاجرين : وحينئذ يكون لهم مال للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين.
- الثانية : البقاء في أماكنهم مع الجهاد : فلهم ما للمهاجرين من الغنيمة، وفي الفيء خلاف.
- الثالثة : البقاء في أماكنهم مع ترك الجهاد : فهؤلاء ليس لهم من الغنيمة والفيء شيء.

« فَإِنْ هُمْ أَبَوْا ؛ فَاسْأَلْهُمُ الْجِزْيَةَ » : الجزية : هي **مال يؤخذ من الكفار على وجه الصغار والذلة لهم**. واشتقاقها من " الجزاء " ؛ كأنها جزاء عن القتل. وقيل : هي ما يعطيه المعاهدون على عهدهم ؛ وذلك مقابل أمنهم وحمايتهم.

« فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ ؛ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكَفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا » : « فَإِنْ هُمْ أَبَوْا » : امتنعوا عن الدخول في الإسلام، ودفع الجزية.

« فَاسْتَعِنْ بِاَللَّهِ » : والاستعانة : **طلب العون**. « وَقَاتِلْهُمْ » : بدأ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بطلب العون من الله ؛ لأنه إذا لم يعنك الله على جهاد الأعداء فستخذل.

« وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ » : « حَاصَرْتَ » : من " الحصر " ؛ وهو التضييق : أي ضيقت عليهم وأحطت بهم وطوقتهم ؛ بحيث لا يخرجون من حصنهم ولا يدخل عليهم أحد. والحصن هو : **مكان محمي مُحْرِز، أو كل ما يتحصن به من قصور أو أسوار أو نحو ذلك**.

« فَطَلَبُوكَ » : أي أرادوك. وضمَّن الإرادة هنا معنى الطلب ؛ وإلا فالأصل أن تتعدى بـ " من " : أرادوك أن تجعل لهم ؛ فيقال : " أرادوا منك أن تجعل لهم " ؛ يتعدى بـ " من "، لكن ضُمِّن معنى الطلب.

« أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ » : أي عهد الله. « وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ » : وعهد نبيه. أي هؤلاء المحاصرين يريدون منك أن ينزلوا على عهد الله ورسوله ؛ فلا يجوز لك أن تنزلهم على عهد الله ورسوله.

« وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ » : اجعل لهم عهدك، وعهد أصحابك. وما السبب ألا ينزلوا على عهد الله ورسوله، وأن ينزلوا على عهد المسلمين ؟ قال :

« فَإِنَّكُمْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ » : « تَخْفِرُوا » : من " أخفر " ؛ بمعنى أجار، وهي تعني نقض العهد : « تَخْفِرُوا » : تنقضوا عهودكم. « ذِمَمَكُمْ » : عهودكم.

« وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ » : لأن الغدر بعهد الله وعهد نبيه أعظم، وإن كان الكل منهي عنه ؛ لكن بعضه أعظم من بعض.

« وَإِذَا حَاصَرْتَ » : أي ضربت حصارا يمنعهم من الخروج من أماكنهم.

« أَهْلَ حِصْنٍ » : يعني أهل بلد، أو مكان يتحصنون به.

« فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ ؛ فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ » : « عَلَى حُكْمِ اللهِ » : أي على شرعه.

« وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ » : يعني إذا طلبوا منك عهد الله وعهد رسوله ؛ فلا تعطهم، أعطهم عهدك.

الثانية : إذا طلبوا حكم الله ؛ فلا تنزلهم على حكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك، ولم يقل : " وحكم أصحابك " كما قال في الذمة ؛ لأن الحكم في الجيش أو السرية للأمير، وأما الذمة والعهد فهي من الجميع ؛ فلا يحل لواحد من الجيش أن ينقض العهد. هذا هو الفارق في أنه لم يقل : " وحكم أصحابك ".

« فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللهِ أَمْ لَا » : « لَا تَدْرِي » : لا تعلم. « أَتُصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللهِ أَمْ لَا » : وذلك لأن الإنسان قد يخطئ في حكم الله سبحانه وتعالى.

في هذا الحديث فوائد ومسائل :

- مشروعية بعث السرايا والجيوش للجهاد في سبيل الله.
- أنه يجب أن يكون القتال لإعلاء كلمة الله، ومحو آثار الكفر من الأرض، لا لنيل الملك وطلب الدنيا أو نيل الشهرة.
- مشروعية تنصيب الأمراء على الجيوش والسرايا.
- أنه يشرع لولي الأمر أن يوصي القواد، ويوضح لهم الخطة التي يسيرون عليها في جهادهم.
- أن الجهاد يكون بإذن ولي الأمر وتنفيذه.
- مشروعية الدعوة إلى الإسلام قبل القتال، لا يجوز القتال قبل الدعوة ؛ لأن القتال جُعل آخر مرحلة. وأما ما ورد في [الصحيحين] : « **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ** » ؛ فقد أجيب أن هؤلاء قد بلغتهم الدعوة، ودعوة من بلغتهم الدعوة سنة وليست بواجبة، ويرجع فيها للمصلحة.
- مشروعية أخذ الجزية من جميع الكفار.
- النهي عن قتل الصبيان.
- النهي عن التمثيل بالقتلى.
- النهي عن الغلول والخيانة في العهود.
- احترام ذمة الله وذمة نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم، والفرق بينها وبين ذمة المسلمين.
- طلب الاحتياط على الوقوع في المحذور.
- أن المجتهد يخطئ ويصيب. وهذا هو الفرق بين حكم الله، وحكم العلماء.

- الإرشاد إلى ارتكاب أقل الأمرين خطرا.
- مشروعية الاجتهاد عند الحاجة.
- أن الغنيمة والفيء خاصة بالمهاجرين، وليس للأعراب منها شيء إلا إذا جاهدوا.
- الإشارة إلى أن القتال ليس لإكراه الناس على أن يدخلوا في الإسلام، ولو كان كذلك ما شرعت الجزية ؛ لأنه على هذا التقدير يجب أن يدخلوا في الدين، أو يقاتلوا. وهذا هو الراجح الذي يؤيده القرآن والسنة. وأما قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ » الحديث ؛ فهو عام مخصوص بأدلة الجزية.
- عظم العهود ولاسيما إذا كانت عهدا لله ولرسوله.
- جوار نزول أهل الحصن على حكم أمير الجيش.
- أنه لا يجوز أن ينزلهم على حكم الله : إما في عهد الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أو مطلقا حسب الخلاف السابق.
- أن باب الاجتهاد باقٍ ؛ لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللهِ أَمْ لَا ». وبهذا يتبين ضعف قول من قال : إن باب الاجتهاد قد انسد، والواجب التقليد للأئمة ! وهذا يترتب عليه الإعراض عن الكتاب والسنة إلى آراء الرجال ؛ بل الواجب على من تمكن من أخذ الحكم من الكتاب والسنة، أن يأخذه منهما.

- إثبات الحكم لله عز وجل، وحكم الله جلا وعلا ينقسم إلى قسمين :

ـ حكم كوني : وهو ما يتعلق بالكون، ومنه قوله تعالى ﴿ فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي ﴾.

ـ وحكم شرعي : وهو ما يتعلق بالشرع، ومنه قوله تعالى ﴿ ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ﴾.

- الحث على الاستعانة بالله عز وجل ؛ لأنه لا حول للعبد ولا قوة له إلا بالله. وأن يكون الغازي مستعينا بالله من أول أمره إلى آخر غزوه.
- عند لقاء العدو يشرع دعوتهم إلى ثلاث خصال : إلى الإسلام. فإن أجابوا ؛ وإلا فإلى الجزية. فإن أجابوا ؛ وإلا فإلى القتال.
- فضيلة المهاجرين، وأنهم أسوة صالحة لمن وراءهم.
- أن الأعراب الأصل فيهم هو الجهل بدين الله عز وجل.

******

المتن :

Γ **فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : الفَرْقُ بَيْنَ ذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ، وَذِمَّةِ المُسْلِمِينَ.** Σ

الشرح :

أي أن ذمة المسلمين أهون، وخطرها أقل. فالفرق بين ذمة الله وذمة نبيه، وبين ذمة المسلمين، وليس الفرق بين ذمة الله،

وذمة نبيه ؛ إنما الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه، وبين ذمة المسلمين. وإن كان الكل محرما نقضه ؛ إلا أن بعضه أهون من بعض. فنقض ذمة المسلم أهون من نقض ذمة الله وجل.
وقد ذكر أهل العلم أن ذمة الله وذمة نبيه للمحاصرين محرمة، وذمة المحاصرين ـ وهم المسلمون ـ جائزة.

******

المتن :

Γ **الثَّانِيَةُ : الإِرْشَادُ إِلَى أَقَلِّ الأَمْرَيْنِ خَطَرًا.** Σ

الشرح :

أي أنه لما أرشدهم إلى إنزالهم على ذمته وذمة أصحابه، دون ذمة الله وذمة نبيه ؛ خوفا من خفر ذلك، مع أن الأول لا يجوز خفره ؛ لكنه أقل وأخف. وهناك قاعدة مهمة في هذا الباب ؛ وهي : " **عند تزاحم المفاسد يرتكب الأدنى منها** "، قال السعدي رحمه الله :

وضده تزاحم المفاسد *** يرتكب الأدنى من المفاسد

فإذا كان لا بد من ارتكاب أحدهما أو إحداها ؛ فهنا يقدم الأهون على الأخطر والأشد. ومثال ذلك : قوله تعالى ﴿ **وَلا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ** ﴾، فسب آلهة المشركين مطلوب ؛ لكن إذا تضمن سب الله عز وجل صار منهيا عنه.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : قَوْلُهُ « أُغْزُوَا بِسْمِ اللهِ فِي سَبِيلِ اللهِ ». Σ

الشرح :

أي مستعنين بالله. و هنا نبّه على أمرين مهمين ؛ ألا و هما : الاستعانة بالله، والإخلاص لله في هذه العبادة، في عبادة الجهاد والغزو، وفي غيرها ؛ يشرع هذان الأمران.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : قَوْلُهُ « قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاَللَّهِ ». Σ

الشرح :

أي من امتنع من الإيمان بالله.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : قَوْلُهُ « اسْتَعِنْ بِاَللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ ». Σ

الشرح :

أي لكونه لا طاقة له بقتالهم ؛ إلا بإعانة الله عز وجل إياه، فلا يعتمد على حوله و لا على قوته.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : الفَرْقُ بَيْنَ حُكْمِ اللهِ وَحُكْمِ العُلَمَاءِ. Σ

الشرح :

وفي ذلك فرقان :

- الأول : أن حكم الله فيه الصواب والحكمة، وأما حكمهم العلماء ففيه الخطأ وفيه الصواب.
- والثاني : أن إنزال أهل الحصن على حكم الله ممنوع ؛ لنهي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن ذلك. وأما على حكم العالم أو الأمير ؛ فجائز.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ : فِي كَوْنِ الصَّحَابِيِّ يَحْكُمُ عِنْدَ الحَاجَةِ بِحُكْمٍ لَا يَدْرِي أَيُوَافِقُ حُكْمَ اللهِ أَمْ لَا ؟ Σ

الشرح :

كما في الحديث. وهذا ليس مخصوصا بالصحابة ؛ بل يكون ـ أيضا ـ فيما بعدهم ؛ فإن له أن يحكم بما يرى أنه حكم الله عند الحاجة، ولكل مجتهد نصيب. وإذا أطلقت عبارة : " كل مجتهد مصيب " ؛ يقال : من حيث اجتهاده، أما من حيث موافقته للحق فإنه يخطئ ويصيب ؛ لقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَخْطَأَ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ، وَإِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ ».

******

من مسائل هذا الباب :

معرفة أقسام الجهاد :

الجهاد أربع مراتب : جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد الكفار، وجهاد المنافقين.

وجهاد النفس على أربع مراتب :

1- أن يجاهدها على تعلم الهدى ودين الحق.
2- وأن يجاهدها على العمل به بعد علمه.

3- وأن يجاهدها على الدعوة إليه وتعليمه من لا يعلمه.
4- وأن يجاهدها على الصبر على مشاق الدعوة.

وأما جهاد الشيطان ؛ فمرتبان :

- ❖ الأولى : جهاده على دفع ما يلقي إلى العبد من الشبهات والشكوك.
- ❖ والثانية : جهاده على ما يلقي من الإرادات الفاسدة والشهوات.

وأما جهاد الكفار والمنافقين ؛ فأربع مراتب : بالقلب، واللسان، والمال، والنفس.

وأما جهاد أرباب الظلم والبدع والمنكرات ؛ فثلاث مراتب : باليد ؛ إذا قدر، فإن عجز ؛ انتقل إلى اللسان، فإن عجز ؛ انتقل إلى قلبه.

وما حكم جهاد الكفار ؟

جهاد الكفار حكمه أنه من فروض الكفاية ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ** ﴾، وقال تعالى ﴿ **وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً** ﴾، وكان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يبعث البعوث والسرايا ويبقى.

ما هي الأحوال التي تجعل الجهاد فرض عين ؟

هناك أربع حالات :

- ❖ الأولى : إذا التقى الزحفان، وتقابل الصفان ؛ صار الجهاد فرض عين : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا ﴾.
- ❖ الثانية : إذا نزل الكفار ببلد ؛ تعين على أهله قتالهم للمحافظة على دينهم وأعراضهم وأموالهم.
- ❖ الثالثة : إذا استنفر الإمام قوما ؛ لزمهم النفير معه : لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا »، وقبل ذلك : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ ﴾.
- ❖ الرابعة : أن يحتاج إلى أناس معينين لخبرتهم ومعرفتهم ؛ فيصير فرض عين عليهم.

ما هي شروط وجوب الجهاد ؟

يشترط لوجوب الجهاد على الشخص : أن يكون مسلما، بالغا، عاقلا، حرا، ذكرا، سالما من الضرر، واجدا للنفقة.

كم مرة يجب الجهاد ؟

في ذلك أقوال : ذهب الجمهور إلى أن فرض الكفاية في الجهاد يتأدى بفعله في السنة مرة ؛ لأن الجزية تجب بدلا عنه، ولا تجب في السنة أكثر من مرة اتفاقا ؛ فيكون ذلك بدلا لها. وقيل : يجب كلما أمكن. وهذا قول قوي كما ذكر الحافظ رحمه الله.

ما حكم الدعوة قبل القتال ؟

في ذلك ثلاثة أقوال مشهورة، أرجحها ما ذهب إليه الجمهور : أنه يجب الدعوة قبل القتال ؛ إذا لم تبلغهم، وإذا بلغتهم ؛ لا تجب ولكن تستحب. وهذا هو قول أكثر أهل العلم، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على معناه، وفيه حديث قتل كعب بن الأشرف، وحديث قتل ابن أبي الحقيق، والحديث السابق : « **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ** »، ولأن الله عز وجل قال ﴿ **وَما كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا** ﴾، ولهذا الحديث الذي ذكر في الباب أيضا.

أن النووي رحمه الله ذكر فوائد في الحديث، مسائل مجمع عليها :

- الأولى : تحريم الغدر.
- والثانية : تحريم الغلول.
- والثالثة : تحريم قتل الصبيان إذا لم يقاتلوا.
- والرابعة : كراهة المثلة.
- والخامسة : استحباب وصية الإمام أمراءه وجيوشه بتقوى الله، والرفق، وتعريفه ما يحتاجون وما يجب عليهم، وما يحل لهم وما يحرم عليهم.

ما حكم أخذ الجزية من الكفار ؟

حكم أخذ الجزية من الكفار فيه تفصيل : إن كانوا أهل كتاب ـ وهم اليهود والنصارى ـ ؛ فإنها تقبل منهم بلا خلاف ؛ استدلالا بقوله تعالى ﴿ **قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ**

الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾.

وإن كانوا مجوسا ؛ فتقبل منهم الجزية عند أهل العلم ؛ لحديث عبد الرحمن بن عوف في [صحيح البخاري] : « « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ »، ونُقل في المسألة اتفاق.

وإن كانوا مشركين ـ عبدة أوثان ـ أو غيرهم ؛ ففي ذلك خلاف : هل تقبل منهم الجزية، أم لا تقبل ؟ والأقرب أنها مقبولة من جميع الكفار إلا من ارتد ؛ استدلالا بحديث بريدة الذي سبق في الباب، فإنه عام : « قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاَللَّهِ »، ثم ذكر الجزية في كل من كفر بالله. وهذا رجّحه ابن القيم ـ رحمه الله ـ والصنعاني والشوكاني والعثيمين، ولابن القيم كلام في هذا يطول ذكره.

ما حكم قتل النساء والصبيان ؟

ذلك لا يجوز ؛ لنهي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن ذلك. أما النساء فلضعفهن، وأما الولدان فلقصورهم عن فعل الكفر. ولما في استبقائهم جميعا من الانتفاع بهم إما بالرق أو بالفداء. **وهل يجوز قتل الشيخ الفاني والزَّمِن والأعمى ؟**

الجواب : لا.

وفي هذه المسائل التي ذكرت لا خلاف في أن من قاتل منهم ـ لو قاتلت المرأة أو الصبي ـ ؛ يقاتل ويقتل.

حكم الغُلول ؟

يُعدّ كبيرة من كبائر الذنوب ؛ لما ثبت في [الصحيحين]، من حديث أبي هريرة في رجل أخذ شملة غلولا : « إِنَّ الشّمْلَةَ لَتَلْتَهِبُ عَلَيْهِ نَارًا أَخَذَهَا مِنَ الْغَنَائِمِ يَوْمَ خَيْبَرَ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ ».

وما حكم إعادة الغُلول ؟

نقل الإجماع على أن على الغال أن يعيد ما غلّ قبل القسمة.

من المستحق للغنيمة ؟

المستحق للغنيمة كل من شهد الوقعة ؛ كما ثبت ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ونُقل عدم الخلاف في ذلك.

وكم يستحق من شهد الوقعة ؟

أما الراجل فيستخق سهما بلا خلاف. وأما الفارس فيستحق ثلاثة أسهم ـ على الصحيح ـ وهو قول الجمهور. وإن كن نساء ؛ فالمرأة لا يُسهم لها سهم كامل ؛ بل تعطى شيئا من الغنيمة بدون تقدير، ويرجع ذلك إلى اجتهاد الإمام.

أحكام الأمان :

ممن يصح الأمان ؟

يصح الأمان من كل مسلم بالغ عاقل مختار، ذكر كان أو أونثى ؛ كما دل عليه ما ثبت في [الصحيحين]، من حديث أم هانئ : « قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ ».

وماحكم التأمين للكافر ؟

فيه تفصيل : إن طالب الكافر الأمان ليسمع القرآن، ويتعرف على الإسلام ؛ وجب تأمينه بلا خلاف ؛ لقول الله تعالى ﴿ وَإِنْ

أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ﴾. وإن كان يريد الفساد ؛ فلا يجوز تأمينه. وإن كان يريد التجارة والنزهة ؛ فيشرع تأمينه إذا وجدت مصلحة وأُمِن ضرره.

ما مقدار الجزية التي تؤخذ ؟

في ذلك خلاف لدى أهل العلم، وأصح الأقوال : أنه ليس هناك تحديد للجزية في مقدارها ؛ بل ذلك راجع إلى اجتهاد الإمام، ويراعي فيه أحوال أهل الذمة وقدرتهم وحاجة المسلمين ؛ كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

ومتى تجب الجزية ؟

تجب الجزية في آخر الحول ؛ لأنه مال يتكرر بتكرر الحول ؛ فوجب أن يكون بآخره كالزكاة.

من الذي يتولى عقد الذمة والهدنة ؟

الذي يتولى ذلك هو الإمام أو نائبه، وهذا محل اتفاق ؛ لأن المسألة تتعلق بنظر الإمام، وما يراه من المصلحة.

وفرق بين عقد الذمة والهدنة : أن عقد الذمة : إقرار للكفار في البقاء في بلاد المسلمين، مقابل دفع الجزية للمسلمين وهم صاغرون. وأما الهدنة : فهو عقد بين المسلمين والكفار على ألا يقاتل أحدهما الآخر، وكلّ في بلده.

******

المتن :

Γ بَابُ مَا جَاءَ فِي الإِقْسَامِ عَلَى اللهِ Σ

الشرح :

هذا الباب من أبواب التوحيد له مناسبات لما قبله وللتوحيد :

فمناسبته لما قبله : أنه شابه ما قبله في كون الموضوع واحدا ؛ وهو الحلف : الأول : ما جاء في كثرة الحلف. والثاني : ما جاء في ذمة الله، وهو عهد فيه يمين. والثالث : ما جاء في الإقسام على الله.

وأما مناسبة الباب للتوحيد : فإنه لما كان الإقسام على الله، الحامل له هو الإعجاب بالنفس، أو تحجر فضل الله عز وجل، أو سوء الظن بالله تبارك وتعالى ؛ كان ذلك إخلالا بالتوحيد، وضعفا في الإيمان.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب :

- أراد بيان الإقسام على الله، حين ذكر الحديث ؛ ليبين كيف يكون الإقسام على الله : " والله لا يغفر الله لفلان " أو " والله لا يقام القصاص على فلان "، وهكذا...
- الثاني : أراد المصنف بيان إثم الإقسام على الله في صورة من صوره، وعقوبة ذلك : كما في قول النبي عليه الصلاة والسلام ـ كما في الحديث القدسي ـ أن الله قال : « وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ »، وكفى بذلك إثما وعقوبة.

- ثالثا : أراد المصنف التحذير مما قد يحصل الضرر في الدين والفساد فيه، بسبب كلمة يقولها. فهو يدعو إلى الحفاظ على القول والمنطق واللسان.

قوله " ما جاء في الإقسام على الله " : أي في بيانه، وبيان إثمه وعقوبته. والإقسام : مصدر " أقسم، يقسم " ؛ إذا حلف. والحلف له عدة أسماء : يسمى " يمينا "، ويسمى " حلفا " و " قسما "، و " أَلْيَةً "، وكلها تحمل معنى واحد. وفي القرآن أقسام كثيرة، قد صنف أهل العلم في ذلك مصنفات، فمن أشهرها كتاب ابن القيم : [التبيان في أقسام القرآن].

من مقدمات هذا الباب :

ما هو الإقسام على الله ؟ وما هي أقسامه ؟ وما حكم كل قسم منه ؟

الإقسام على الله : هو أن تحلف على الله أن يفعل، أو تحلف عليه ألا يفعل. مثل : " والله ليفعلن الله كذا " أو " والله لا يفعل الله كذا ". وأقسامه ـ باعتبار الحالات ـ ذكر أهل العلم أقساما فيه :

- القسم الأول : أن يقسم بما أخبر الله به ورسوله، من نفي أو إثبات : فهذا لا بأس به، وهو دليل على يقينه بما أخبر الله به رسوله، مثل : " والله ليشفعن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم للناس يوم القيامة "، وهذا حلف وقسم على الله عز وجل. ومن ذلك : " والله لا يغفر الله لمن أشرك به "، يقول ذلك على سبيل اليقين بما أخبر الله عز وجل به رسوله.

❖ الثاني : أن يقسم على ربه لقوة رجائه وحسن ظنه بالله تبارك وتعالى : فهذا جائز ؛ لإقرار النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذلك في قصة الرُّبيع بنت النضر ـ عمة أنس بن مالك ـ ، حينما كسرت ثنية جارية من الأنصار، فاحتكموا إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فأمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالقصاص.

فعرضوا عليهم الصلح، فأبوا، فقام أنس بن النضر ؛ فقال : « **أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللهِ لاَ تُكْسَرُ ثَنِيَّةَ الرُّبَيْعِ** »، وهو لا يريد بذلك أن يرد الحكم الشرعي. فقال له النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ** » ؛ يعني ﴿ **السِّنَّ بِالسِّنِّ** ﴾. فقال : « **وَاللَّهِ لاَ تُكْسَرُ ثَنِيَّةَ الرُّبَيْعِ** ». وقصده من هذا الإقسام على الله : أنه لقوة يقينه ورجائه بالله عز وجل، وحسن ظنه بالله تبارك وتعالى ؛ أن الله عز وجل سيلقي في قلوب أولئك العفو. وهذا هو الذي حصل : قذف الله في قلوب أولئك العفو ؛ فعفوا. فقال النبي عليه الصلاة والسلام « **إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ** ». فهذا قسم لقوة رجاء العبد بالله تبارك وتعالى، وحسن ظنه بالله عز وجل، وحصل له مراده وأثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. ولذلك جاء في الحديث « **رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَرَّهُ** ».

❖ القسم الثالث : أن يكون الحامل له هو الإعجاب بالنفس، أو تحجر فضل الله، أو سوء الظن بالله عز وجل : فهذا محرم، وهذا يوشك أن يحبط الله عمله ؛ كما أخبر بذلك

النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في قصة الرجل الذي قال لآخر : « **وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ ؟! إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ** ».

إذاً فافهم هذه الأقسام ؛ فإنها مهمة، لأن بفهمها تعرف طريقة الجمع بين الأحاديث التي فيها النهي عن الإقسام على الله، والأحاديث التي فيها الثناء على من أقسم على الله.

******

المتن :

Γ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَالَ رَجُلٌ : وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ ؟! إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. Σ

الشرح :

توثيق الحديث : نعم، أخرجه الإمام مسلم.

وأما مناسبة هذا الحديث للباب : فقد دل على تحريم الإقسام على الله ؛ التي فيها صورة التحجر على فضل الله عز وجل.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : فقد دل على تحريم هذا النوع ؛ لأن في ذلك هضما لحق الله عز وجل، وذلك في ربوبيته وألوهيته. وهو منافٍ للتوحيد.

قوله " عن جندب " : مرّت ترجمة جندب.

قال : « **قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :** « **قَالَ رَجُلٌ** » : هذا الرجل من بني إسرائيل ؛ كما جاء توضيحه في روايات أخرى. وهو الرجل الذي ذكره أبو هريرة في حديثه.

« « **قَالَ رَجُلٌ : وَاللَّهِ** » : هذا أسلوب قسم.

« **لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ** » : « **لَا يَغْفِرُ** » : والمغفرة هي : **ستر الذنب مع التجاوز عنه**، نفى عنه المغفرة. وهذا يدل على اليأس من روح الله، واحتقار عباده، وإعجابا بنفسه. قد يكون هذا هو العابد الذي ذكره أبو هريرة رضي الله عنه في حديثه، وغالبا أن العُبَّاد تعجبهم عباداتهم إلا من رحم الله.

قوله « **مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ** » : أي يحلف. « **مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى** » : يحلف متحجرا لفضلي ونعمتي ؛ ألا أغفر لمن أساء من عبادي. وهذا الاستفهام : استفهام إنكاري. وفي حديث أبي هريرة ذِكر هذا الرجل الذي ذُكر على لسان العابد ـ وهو صاحبه ـ أنه كان مسرفا في الذنوب، فكان يقول له : أقصر عن الذنب، ويعود : « **أَقْصِرْ، أَقْصِرْ** » ؛ حتى قال له : « **خَلِّنِي وَرَبِّي، أَبُعِثْتَ عَلَيَّ رَقِيبًا ؟!** ». فقال : « **وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ** ». ولعلّ هذا المسرف كان عنده حسن ظن بالله عز

وجل، ورجاء في الله سبحانه وتعالى. ولعله كان يفعل الذنب، ويتوب إلى الله جل وعلا فيما بينه وبين الله ؛ لأنه قال : « **خَلِّنِي وَرَبِّي** » ؛ ولهذا قال الله عز وجل « **إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ** ». وهذه المغفرة ؛ كانت لسبب من أسبابها، لوجود سبب من أسباب المغفرة. أو أن ذنبه هذا كان دون الشرك، والله عز وجل يتفضل على من يشاء بمغفرة الذنوب ـ ما عدا الشرك ـ : ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ** ﴾.

ثم قال « **وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ** » : « **أَحْبَطْتُ** » بمعنى : أهدرت، وأذهبت. « **عَمَلَكَ** » : يحتمل في العمل أمران :

- أن الله عز وجل أحبط عمله أجمع ؛ لأنه افتقد في كل عمله ركنا من أركان العبادة، وشرطا من شروطها وهو الإخلاص لله تعالى الثاني.
- والأمر الثاني : يحتمل أن يكون العمل الذي أنت تفتخر به على هذا الرجل. وهذا أهون ؛ لكن ظاهر الحديث يُحمل على الأول.

في هذا الحديث فوائد منها :

- جواز الحديث عن بني إسرائيل.
- إثبات صفة " القول " لله عز وجل على ما يليق بجلاله.
- تحريم الإقسام على الله على وجه التحجر لفضل الله عز وجل.
- وجوب التأدب مع الله في الأقوال والأحوال، وعدم الإساءة في حقه جل وعلا.

- بيان سعة فضل الله ورحمته ومغفرته ؛ وذلك أنه يغفر الذنوب جميعا.
- أن الأعمال بالخواتيم.
- أنه قد يغفر للشخص بسبب غيره، بسبب أنه تألى على الله عز وجل.
- أن العمل قد يحبط بسبب كلمة.
- تحريم حجر فضل الله ورحمته.
- عبادة الله عز وجل بالخوف والرجاء، أن يسير بهما المؤمن.
- حبوط عمل المانّ الذي يمنّ على الله بعمله ؛ لأن هذا الرجل كان يمنّ على الله بالطاعة، وليست الطاعة إلا من فضل الله عز وجل عليه.
- فضيلة العالم على العابد ؛ لأنه لو كان عالما لما قال ما قال.
- عظمة الله في أنه لا يُحلف عليه ؛ إلا على سبيل الرجاء والثقة وحسن الظن واليقين الصادق.
- أن الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر لابد أن يكون على علم بما يأمر وبما ينهى، لابد أن يكون على بصيرة وإلا زل وضل.
- شدة خطر اللسان ووجوب حفظه.

******

المتن :

Γ وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ القَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : (تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ، أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ). Σ

الشرح :

توثيق هذا الأثر : أخرجه الإمام أبو داود ـ وكذا ـ الإمام أحمد، وابن حبان وغيرهم بإسناد حسن، حسنه العلامة الألباني، والوادعي رحمة الله عليهما.

ومناسبته للباب وللتوحيد : كما مرّ في الحديث السابق.

في قوله " أن القائل رجل عابد " : أي من بني إسرائيل، وكثيرا ما يذكر النبي عليه الصلاة والسلام عن عبّاد بني إسرائيل. والعابد : هو **المنشغل بالعبادة، المنقطع إليها.**

قوله (**تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ**) : هذه الكلمة هي قوله : « **وَاللهُ لاَ يَغْفِرُ اللهُ لَكَ** ». والكلمة تطلق على الجمل المفيدة، وليس على القول المفرد كما عند النحاة ؛ فهو اصطلاح خاص. أما في اللغة والشرع ؛ فهي تطلق على الجمل المفيدة.

قوله (**أَوْبَقَتْ**) : يعني أهلكت، ومنه الحديث : « **اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ** » ؛ أي المهلكات.

(**أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ**) : لأن من حبط عمله ؛ فقد خسر الدنيا والآخرة. والدنيا سميت بذلك ؛ لدناءتها. وقيل : لقرب زوالها : من " الدنو "، وقيل : من " الدناءة ". (**وَآخِرَتَهُ**) : لأن الآخرة هي آخر مرحلة في أدوار حياة الإنسان والمكلف. أما كون هذه الكلمة أوبقت آخرته : فهذا ظاهر ؛ لأنه قد صار

من أهل النار. وأما كونها أوبقت دنياه : فلأن دنيا الإنسان حقيقة هي ما اكتسب فيها عملا صالحا، وإلا فهو في خسارة ؛ كما قال الله تعالى ﴿وَالْعَصْرِ (1) إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ (2) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ (3) ﴾. فخسر دنياه ؛ فلا يوفق للإيمان، وللعمل الصالح. وخسر آخرته ؛ فلا يهدى إلى الجنة بل إلى النار.

وفي هذا الأثر فوائد منها :

- بيان ما أشكل في حديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : كما بيّن أبو هريرة أن القائل رجل عابد من بني إسرائيل. وفيه أن حديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يحتاج إلى بيان وإيضاح وشرح وتفسير ؛ لأنه وحي، كما أن القرآن يُتطلب تفسيره وبيانه وإيضاحه.
- وجوب حفظ اللسان : فإن اللسان إذا زل ؛ زل زلة عظيمة، ربما يخسر دنياه وآخرته ؛ كما في هذا الحديث.
- الحذر مما يورثه اللسان من حصائد : فقد بيّن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه يتكلم العبد بالكلمة يزل بها أبعد مما بين المشرق والمغرب.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : التَّحْذِيرُ مِنَ التَّأَلِّي عَلَى اللهِ. Σ

الشرح :

وذلك لقوله « **مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ ؟!** »، ظهر التحذير من وجهين :

- ❖ الأول : من الاستفهام الإنكاري المذكور في الحديث.
- ❖ والثاني : من الجزاء والوعيد الشديد ؛ كونه أحبط عمله بسبب ذلك.

******

المتن :

Γ **الثَّانِيَةُ : كَوْنُ النَّارِ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِنَا مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ.**Σ **الثَّالِثَةُ : أَنَّ الْجَنَّةَ مِثْلُ ذَلِكَ.**

الشرح :

يعني الجنة والنار كل منهما قريب من الإنسان. وشراك النعل : هو **السير الذي يربط به النعل، يكون بين الإبهام والأصابع.** وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قوله « **الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ** » والنار مثل ذلك. وتفسير هذا القرب : أن كلمة واحدة تقربه من الجنة، وكلمة واحدة تقربه من النار ؛ كما دل على ذلك الحديث : « **إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ** »، وهكذا الكلمة من سخط الله.

والقرب هنا : قرب عمل، وليس كون الجنة قريبة حسا منه، إلا إذا كان على إثر الموت ؛ ولذا رغب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بقوله « **قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ** »، وقول أنس بن النضر « **إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ دُونَ أُحُدٍ** »، وغير ذلك.

******

المتن :

Γ **الرَّابِعَةُ : فِيهِ شَاهِدٌ لِقَوْلِهِ « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ » إِلَى آخِرِهِ.** Σ

الشرح :

يشير بذلك إلى الحديث، حديث أبي هريرة الذي ثبت في [الصحيحين]، ولفظه عند مسلم : « **إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ** ». ويزداد عظم زلة اللسان ؛ إذا كانت من رجل يقتدى به، كما هو الحال في دعاة الضلال.

******

المتن :

Γ **الخَامِسَةُ : أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يُغْفَرُ لَهُ بِسَبَبٍ هُوَ مِنْ أَكْرَهِ الأُمُورِ إِلَيْهِ.** Σ

الشرح :

فإنه قد غفر له بسبب هذا التأنيب. **وهل هناك شيء يغفر للشخص به وهو من أكره الأمور إليه ؟**

الجواب : نعم، من ذلك الجهاد في سبيل الله ؛ قال الله تعالى ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ ﴾.

******

المتن :

Γ بَابُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاَللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ Σ

الشرح :

هذا الباب له مناسبات لما قبله وللتوحيد :

فمناسبته للباب الذي قبله : أنهما اشتركا في أمر واحد ؛ وهو عدم تعظيم الله عز وجل. فالإقسام على الله على وجه التحجر فيه عدم تعظيم، والاستشفاع بالله على خلقه فيه عدم تعظيم.

وأما مناسبة الباب للتوحيد : فإنه دل على أن الاستشفاع بالله على خلقه في ذلك تنقص لله عز وجل ؛ لأنه يجعل مرتبة الله عز وجل أدنى من مرتبة المشفوع إليه، يُجعل الله عز وجل هو الشافع، والمشفوع إليه المخلوق ؛ إذ لو كان أعلى مرتبة ما احتاج أن يشفع عنده ؛ بل إن الله عز وجل يأمره أمرا. والله عز وجل لا يشفع لأحد من خلقه إلى أحد ؛ لأنه أجلّ وأعظم من أن يكون شافعا.

ولماذا ذكر المصنف هذا الباب ؟

ذكر هذا الباب ؛ ليبين ما هو وسيلة من وسائل الشرك بالله عز وجل ، ومما ينافي كمال التوحيد والإيمان بالله تبارك وتعالى.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أراد أمورا منها :

- بيان تعظيم الله عز وجل وعدم التنقص له بأي وجه من الوجوه، سواء كان في الأقوال أو في الأفعال.

- أراد التحذير من هذا اللفظ : " أستشفع بالله عليك " ؛ لأن فيه سوء أدب مع الله تبارك وتعالى.

ومعنى هذه الترجمة :

قوله " لا يستشفع " : لا يستشفع : من " استشفع بالشيء " ؛ أي جعله شافعا له. والشفاعة لغة : **جعل الفرد شفعا**. واصطلاحا : هي **التوسط للغير في جلب منفعة أو دفع مضرة.** وأما معنى الاستشفاع بالله على خلقه : أن يجعل واسطة بين الذي يطلب الشفاعة، وبين المشفوع إليه ؛ وهو المخلوق.

والاستشفاع على أقسام[52] :

- القسم الأول : الاستشفاع بالله على خلقه : بمعنى أن يجعل الله عز وجل شافعا لهذا الطالب للشفاعة إلى أحد من خلقه. وهذا لا يجوز ؛ لما فيه من التنقص لقدر الله عز وجل، وعدم تعظيمه.
- الثاني : الاستشفاع بالمخلوق على الله : أي تطلب الشفاعة من المخلوق، وهذا بالنسبة للرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بمعنى أن تطلب منه الشفاعة. وكأنه يطلب الدعاء من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم له ؛ أن يشفع له عند الله. والاستشفاع بالرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الله، فيه تفصيل :

إن كان في حياته : يطلب الشفاعة من النبي عليه الصلاة والسلام، ويطلب الدعاء له من النبي عليه الصلاة والسلام في

---

52 هذه كمقدمة للباب.

حياته ؛ فنعم. فقد كان الصحابة يدعون النبي عليه الصلاة والسلام، ويطلبونه أن يدعو لهم. وهذا له أمثلته الكثيرة.

وأما بعد مماته : فإن طلب الدعاء منه والشفاعة لا يجوز ؛ وذلك لأن الصحابة لم يفعلوا ذلك بعد موت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ولم يأمرهم النبي عليه الصلاة والسلام بذلك.

وأما قوله تعالى ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾، فليس فيه دليل على أن طلب الدعاء والشفاعة من النبي عليه الصلاة والسلام بعد مماته ؛ لأنه قال ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا ﴾، و ﴿ إِذْ ﴾ ظرف لما مضى من الزمان، ولم يقل الله عز وجل : " ولو أنهم إذا ظلموا أنفسهم " لما يستقبل من الزمان.

والتوسل بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، والاستشفاع به على أقسام :

ـ الأول : التوسل بإيمانه بالرسول عليه الصلاة والسلام، وباتباعه ومحبته للنبي عليه الصلاة والسلام : فهذا جائز ؛ كما ذكر الله عز وجل ﴿ رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴾، وكما قال سبحانه عن المؤمنين ﴿ رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴾.

ـ القسم الثاني : التوسل بدعائه : وهذا يكون في حياته.

ـ الثالث : التوسل بجاهه صلى الله عليه وعلى آله وسلم : وذلك لا يجوز، بل هو من المحدثات ؛ لعدم ورود ذلك عن النبي عليه الصلاة والسلام، وعدم فعل السلف لذلك.

هذا القسم ـ وهو الاستشفاع بالرسول على الله ـ من أقسام الاستشفاع.

- ❖ الثالث : الاستشفاع بالمخلوق على المخلوق، في غير الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم : فهذا بحسب الشفاعة ؛ فقد تكون جائزة، وقد تكون محرمة بحسب ما شفع فيه. هذه مقدمة لهذا الباب.

******

المتن :

Γ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! نُـهِكَتِ الأَنْفُسُ، وَجَاعَ العِيَالُ، وَهَلَكَتِ الأَمْوَالُ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ ؛ فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سُبْحَانَ اللهِ ! سُبْحَانَ اللهِ ! »، فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ. ثُمَّ قَالَ : « وَيْحَكَ ! أَتَدْرِي مَا اللهُ ؟ إِنَّ شَأْنَ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ »، وَذَكَرَ الحَدِيثَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : يقال : أخرجه الإمام أبو داود وابن خزيمة وابن أبي عاصم في [السنة]، والطبراني في [الكبير

]، والدارقطني في [الضعفاء]، والبيهقي في [الأسماء]، وفيه علتان :

الأولى : عنعنة ابن إسحاق، ومحمد ابن إسحاق صدوق مدلس، وقد عنعن في هذا الحديث.

العلة الثانية : جهالة جبير بن محمد ؛ فهو مجهول. وعلى هذا فالحديث ضعيف، وقد ضعفه العلامة الألباني رحمه الله في [الضعيفة]. وللحافظ ابن عساكر جزء في هذا الحديث سماه : [بيان وجه التخليط في حديث الأطيط]. وهذا الحديث يعرف بـ " حديث الأطيط " ؛ أطيط العرش. لكنه لم يثبت إسناده، ولم يصح.

ومناسبة هذا الحديث للباب : أولا : واضحة ؛ وذلك بأن فيه النهي والزجر عن الاستشفاع بالله على خلقه.

ومناسبة الحديث للتوحيد : أن فيه تحريم الاستشفاع بالله على خلقه ؛ لمنافاته للتوحيد، لكونه فيه التنقص، وسوء الأدب مع الله عز وجل.

قوله " عن جبير بن مطعم " : **جبير بن مطعم :** هو ابن عدي، بن مطعم، بن عدي، بن نوفل القرشي النوفلي، " أبو محمد " المدني. كان أبوه هو الذي قام في نقض " صحيفة القطيعة "، وهو الذي أجار النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حال عودته من الطائف، وهو الذي قال النبي عليه الصلاة والسلام في أسرى بدر « **لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى لتركتهم لَهُ** ». وجبير أسلم بين الحديبية والفتح، وكان هو الواسطة بين قريش، والنبي عليه الصلاة والسلام في فداء أسرى بدر. وقد سمع النبي عليه

الصلاة والسلام يقرأ بسورة الطور، وفيها ﴿ أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ﴾ ؛ فكان ذلك أول ما وقع في قلبه. وحسن إسلامه، وكان موصوفا بالحلم ونبل الرأي، ويُعدّ شيخ قريش في زمانه، وكان من أعلم الناس بالأنساب. وله قرابة من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فهو ابن عم النبي عليه الصلاة والسلام ؛ وذلك أن جدّ النبي عليه الصلاة والسلام هاشم، كان له إخوة : المطلب، ونوفل، وعبد شمس. نوفل هو جدّ جبير بن مطعم، وعبد شمس هو جدّ عثمان بن عفان ؛ فهناك قرابة. توفي جبير سنة 58 وقيل 59 من الهجرة، بمدينة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

" قال : « **جَاءَ أَعْرَابِيٌّ** » " : الأعرابي : واحد " الأعراب "، والأعراب : **هم سكان البادية**، ولهم صفتان : الجهل، والجفاء كما هو معلوم من النصوص الشرعية في شأنهم، إلا من خلصه الله عز وجل منهما. وهذا الأعرابي، يقول الحافظ بن حجر : ((لم أقف على تسميته))، بينما سماه آخرون ؛ فقد سماه بعضهم بأنه، قال : ((إنه كعب بن مرة))، وقال آخر : ((خارجة بن حصن))، وقال آخر غير ذلك. وقد رد الحافظ على هذا.

قوله « **نُهِكَتِ الأَنْفُسُ** »[53] : أي جهدت وضعفت ونقصت.

« **وَجَاعَ العِيَالُ** » : « **العِيَالُ** » : من يقوم بعولهم، والنفقة عليهم. وجوعهم هذا ؛ لقلة العيش.

---

[53] نحن نذكر هذه المعاني من باب المعرفة بالألفاظ ؛ وإلا كما علمت أن الحديث لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

« **وَهَلَكَتِ الأَمْوَالُ** » : والمراد بـ « **الأَمْوَال** » : المواشي. فمن قلة المطر والخصب ؛ وُجدت هذه الثلاث : ضعف الأنفس ؛ وذلك بسبب ضعف القوة النفسية والمعنوية التي تحصل إذا وجدت شدة، ولم يكن هناك خصب. وجوع العيال ؛ وذلك لقلة العيش. وهلاك الأموال ؛ وذلك لعدم وجود المرعى.

قوله « **فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ** » : « **اسْتَسْقِ** » : أي اطلب السقيا من الله. وما حكم طلب ذلك ؟ حكم طلب السقيا ؛ أن يطلب من شخص أن يطلب من الله عز وجل أو أن يدعوه لا بأس به ؛ لأن طلب الدعاء ممن ترجى إجابته من وسائل إجابة الدعاء.

« **فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاَللَّهِ عَلَيْكَ** » : أي نجعله واسطة بيننا وبينك. وهذا فيه التنقص لقدر الله عز وجل : أن يجعل شافعا، والرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم مشفوعا. فأنزل النبي عليه الصلاة والسلام منزلة ليست له.

« **وَبِكَ عَلَى اللهِ** » : أي بوجودك وحرمتك وبعظمتك ؛ نطلب أن تكون شافعا لنا عند الله. وطلب الشفاعة من النبي عليه الصلاة والسلام والدعاء ؛ جائز وصحيح.

« **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** « **سُبْحَانَ اللهِ ! سُبْحَانَ اللهِ !** » : مرتين ؛ من باب الاستعظام لهذا القول، والإنكار له، وتنزيه الله عز وجل عما لا يليق به.

قوله « **فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ** » : أي عُرف الغضب فيها ؛ لغضب الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم. لأنهم علموا أن الرسول عليه الصلاة والسلام لا يسبح، ولا يكرر ذلك ؛ إلا لأمر عظيم.

« وَيْحَكَ ! » : « وَيْحَكَ » : هذه الكلمة بمعنى : " ويلك "، إلا أن الأول - وهي « وَيْحَكَ » - : فيها معنى الشفقة عن المزلة. والثاني : " ويلك " دعاء عليه بالهلكة والعقوبة. وكلمة " ويحك " يؤتى بها للترحم، و " ويلك " يؤتى بها للوعيد. وقد تأتي كلمة " ويحك " للزجر كما هاهنا.

« أَتَدْرِي مَا اللهُ ؟ » : أي أتدري ما عظمة الله. فالاستفهام : استفهام تعظيم، وقيل استفهام نفي : أي لا تدري أنت ما الله ؛ لكونك جاهلا به.

وقوله « إِنَّ شَأْنَ اللهِ » : أي أمر الله وعظمته.

« أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ » : أي أعظم مما تصورت.

« إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ » : أي لا يطلب منه بأن يكون شفيعا وواسطة إلى أحد ؛ ذلك لكمال عظمته وكبريائه.

وهذا الحديث مع كونه ضعيفا ؛ لكن المعنى صحيح. فهل يجوز لأحد أن يقول : نستشفع بالله عليك ؟ لا يجوز. فإذا قيل : أليس قد قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ » ؟!

فالجواب : أن السؤال بالله لا يقتضي أن تكون مرتبة المسؤول به أدنى من مرتبة المسؤول. بخلاف الاستشفاع ؛ فإنه يجعل مرتبة الله عز وجل دون مرتبة المشفوع إليه.

وفي هذا الحديث يذكر بعض أهل العلم مسائل منها :

هل يجوز طلب الدعاء من الأحياء ؟

وقد مرّت هذه المسألة، وفيها تفصيل : فإذا كان ممن ترجى إجابة دعوته، كما فعل الصحابة مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وكما فعل غير واحد من الصحابة مع أمثالهم ؛ فجائز. وهناك تفصيل ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية، مرّ معنا في مواضع من أبواب الكتاب.

وتذكر مسألة ـ أيضا ـ :

طلب السقيا، وأن يجعل الشخص المجاب في الدعوة، أو الذي ترجى إجابة دعوته :

هذا حسن ؛ ولذلك ثبت أنه حصل الجدب في زمن عمر بن الخطاب ؛ فاستسقى بالعباس، قال : (اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا ؛ فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا)، ثم يأمر العباس ؛ فيقوم فيدعو.

حكم إنكار المنكر :

وذلك واجب، وهو بحسب الاستطاعة ؛ كما ثبت في حديث أبي سعيد « **مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ** » إلخ...

- تنزيه الله عز وجل عما لا يليق به من النقائص والعيوب.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : إِنْكَارُهُ عَلَى مَنْ قَالَ : « نَسْتَشْفِعُ بِاَللَّهِ عَلَيْكَ ». Σ

الشرح :

أي نطلب من الله أن يطلب منك. وهذا منافٍ لعظمة الله عز وجل كما أسلفنا.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : تَغَيُّرُهُ تَغَيُّرًا عُرِفَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ مِنْ هَذِهِ الكَلِمَةِ. Σ

الشرح :

أي إنكارا لهذه الكلمة. وذلك ظهر للصحابة ؛ أن النبي عليه الصلاة والسلام أنكر ذلك، وكره ذلك من جهتين :

الجهة الأولى : قولية : وذلك بتكرار كلمة « سُبْحَانَ اللهِ ! ».

والجهة الثانية : جهة فعلية : لما رُئي في وجه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم من الغضب.

******

المتن :

Γ **الثَّالِثَةُ : أَنَّهُ لَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ قَوْلَهُ « نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللهِ ».** Σ

الشرح :

أي نطلب منك أن تسأل الله لنا ؛ لكونه يقدر على ذلك. وما حكم هذا القول ؟ هذا جائز، وقد وردت نصوص كثيرة فيها قاعدة مهمة ؛ وهي : " **إذا ذكرت أشياء، فأنكر بعضها، وسكت عن بعضها ؛ دل على أن ما لم ينكر هو حق** ". وفي ذلك ذكر أهل العلم أمثلة : " **إذا جاء في النصوص ذكر أشياء، فأنكر بعضها، وسكت عن بعضها ؛ دل على أن الشيء الذي لم ينكر حق** "، مثال ذلك : قوله تعالى ﴿ **وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ** ﴾. لاحظ، ذكر الله عز وجل أمرين عنهم : ﴿ **إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً** ﴾ يقولون، الأولى : ﴿ **وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا** ﴾، والثانية : ﴿ **وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا** ﴾ ؛ أي أمرنا بالفاحشة. فأنكر الله عز وجل الثانية، وسكت عن الأولى ؛ قال ﴿ **قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ** ﴾ ؛ فدل على أن الأولى حق ؛ يعني أنهم وجدوا آباءهم على هذا. ومن الأمثلة : ذكر الخلاف في عدد أصحاب الكهف : ﴿ **سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ** ﴾، هذا أنكره الله. والثاني : ﴿

وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ ﴾، لم ينكر هذا القول ؛ دل على أنه حق.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : التَّنْبِيهُ عَلَى تَفْسِيرِ " سُبْحَانَ اللهِ ". Σ

الشرح :

وذلك أن كلمة " سبحان " مأخوذة من " السّبح " ؛ وهو **الإبعاد في الجري**. يقال : " فرس سبوح " ؛ إذا كانت تُبعد في سيرها وجريها. فنبّه على تفسيرها ؛ أنها تحمل معنى التنزيه، تنزيه له عن هذا الكلام الذي لا يليق بجلاله وعظمته.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : أَنَّ المُسْلِمِينَ يَسْأَلُونَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الاسْتِسْقَاءَ. Σ

الشرح :

المراد بذلك في حياته، يطلبون منه أن يستقي الله لهم. وأما بعد موته ؛ فلم يفعلوا ذلك، بل عدلوا إلى غيره ؛ كما فعل عمر مع العباس، وكما فعل معاوية مع يزيد ابن الأسود الجرشي. وقد مرّ معنا في أبواب تقدمت ما يتعلق بالشفاعة، وما يتعلق أيضا بالدعاء، وما يتعلق بالتوسل ؛ ذكرنا هناك في مواضع مسائل كثيرة في هذا الباب.

******

المتن :

Γ **بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَى التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ طُرُقَ الشِّرْكِ** Σ

الشرح :

هذا الباب له مناسبات :

فمناسبته لما قبله : أن المصنف لما تكلم فيما مضى من كتابه على إثبات التوحيد، وعلى ذكر ما ينافي التوحيد أو ينافي كماله ؛ ذكر في آخر الكتاب ما يحمي هذا التوحيد، وأن الواجب سدّ طرق الشرك من كل وجه، حتى في الألفاظ.

وأما مناسبة الباب للتوحيد : فقد قال أهل العلم : إن كل قول يفضي إلى الغلو الذي يخشى منه الوقوع في الشرك ؛ فإنه يتعين اجتنابه، ولا يتم التوحيد إلا بتركه. كما ذكر ذلك العلامة السعدي رحمه الله.

هناك باب يشبه هذا الباب، سبق ذكره ؛ وهو الباب الحادي والعشرون : " باب حماية المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم جناب التوحيد ". **فما وجه العلاقة بين هذا الباب، وبين الباب الذي تقدم " حماية المصطفى جناب التوحيد " ؟ وما الفرق بينهما ؟**

يقول العلامة السعدي رحمه الله : ((تقدم نظير هذه الترجمة وأعادها المصنف اهتماما بالمقام ؛ فإن التوحيد لا يتم ولا يحفظ ويحصن إلا باجتناب جميع الطرق المفضية إلى الشرك. **والفرق بين البابين :** أن الأول فيه حماية التوحيد لسد الطرق الفعلية، وهذا الباب فيه حمايته وسده بالتأدب والتحفظ بالأقوال)). إذاً الأول حماية التوحيد بسد الطرق الفعلية، وهذا حماية التوحيد بسد الطرق القولية.

وذكر في الباب الأول " الجناب " ؛ وهو **الجزء من الشيء**، وهذا الباب في " حمى التوحيد "، و" الحمى " غير الذات، وخارج عن الذات ؛ فتكون هذه الترجمة أبلغ ؛ لأن فيها ليس

" حمى التوحيد "، بل حِمى حماه : حماية حماه من جهة القول، أو من جهة الفعل ؛ حتى لا يقرب الناس من الشرك.

وقد عبّر هناك بـ " المصطفى " : " حماية المصطفى جناب التوحيد "، وهنا : " حماية النبي " ؟

قالوا لذلك مناسبة في ذكره " المصطفى " في الباب الأول ؛ والمناسبة هي كون هذه اللفظة مناسبة للآية التي ذكرت في الباب : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَاعَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾.

قوله : " حماية النبي " : حماية الشيء هي : صونه عما يتطرق إليه من مكروه، أو أذى.

و " حمى التوحيد " : حماية، حماه : أي صونه عما يشوبه من الأعمال والأقوال التي تضاده أو تنقصه.

" وسده طرق الشرك " : أي إغلاق المنافذ والمداخل التي توصل إلى الشرك بالله عز وجل. وباب سد الذرائع، وما فيه من مسائل يطول ذكرها، ولكن الذي يؤخذ في هذا الباب هو أن النبي عليه الصلاة والسلام قد حمى التوحيد، وحمى حماه، وسد كل ذريعة تفضي إلى الشرك بالله. وهذا من كمال البلاغ ؛ أنه بلّغ أتم البلاغ.

وقبل أن نذكر أحاديث الباب، هناك أمثلة كثيرة تدل على حماية النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حمى التوحيد، نشير إليها باختصار :

ـ أولا : ما أُورِد في هذا الباب من إنكار النبي عليه الصلاة والسلام لمن قال له : « **أَنْتَ سَيِّدُنَا** »، ولمن قال : « **أَفْضَلُنَا**

فَضْلًا وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا »، ولمن قال : « **يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا !** ».

ـ ثانيا : قوله للجارية لما قالت : « **وَفِينَا رَسُولُ اللهِ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ** » ؛ قال « **دَعِي هَذَا وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ** ».

ـ ثالثا : ما ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام من أمر أصحابه بالجلوس حين صلى بهم قاعدا لمرض وصلوا قياما بعده ؛ فنهاهم عن ذلك، أن يفعلوا فعل فارس والروم مع عظمائهم. كل هذا من باب حماية التوحيد.

ـ رابعا : قول النبي عليه الصلاة والسلام في حديث زيد بن خالد « **أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟... قَالَ اللَّهُ : أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ** ». فقول : « **مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا** » شرك مفضي إلى الشرك الأكبر، وأرشد فيه النبي عليه الصلاة والسلام إلى قول : « **مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ** ».

ـ خامسا : قوله « **لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ** ».

ـ سادسا : قوله « **اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ** ».

ـ سابعا : قوله « **إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللهِ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا** » إلى آخر الحديث.

ـ ثامنا : قوله عليه الصلاة والسلام « **لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ** ».

ـ تاسعا : لعنه لزورات القبور.

ـ عاشرا : نهيه عن الجلوس على القبور والصلاة إليها.

ـ الحادي عشر : الأمر بطمس الصور ؛ لكونها مفضية إلى الشرك بالله.

ـ الثاني عشر : نهيه عن تجصيص القبر، وعن الكتابة عليه، وعن البناء عليه ؛ لإفضاء كل هذا إلى الشرك بالله تعالى.

******

المتن :

Γ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ : انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ فَقُلْنَا : أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ : « اَلسَّيِّدُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ». قُلْنَا : وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ : « قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : يقال أخرجه الإمام أبو داود وأحمد والنسائي في [الكبرى]، والبخاري في [الأدب المفرد]، وابن أبي عاصم في [الآحاد والمثاني]، والبيهقي بإسناد صحيح. وقد صححه العلامة الألباني، وشيخنا الوادعي رحمهما الله. وهذا السياق الذي ذكره هنا لأبي داود، غير أنه قال : ((بسند جيد)). وممن جوّد إسناده ابن مفلح كما في كتاب [الآداب]. واستعمال المحدثين لـ " جيّد " ؛ يعنون بها الصحة. وهذا استعمال المتقدمين، ومن ذلك قولهم في الراوي : " جيّد الحديث " ؛ أي صحيحه. وقد ورد عن الإمام أحمد

أنه قال : ((أجود الأسانيد الزهري عن سالم عن أبيه)) ؛ يعني أصح. وأما في استعمال المتأخرين ؛ فهم يقولون : إن " الجيّد " : منزلة بين الحسن والصحيح.

مناسبة الحديث للباب : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنكر على القوم الذين قالوا : « **أَنْتَ سَيِّدُنَا، وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا** » ؛ حماية لحمى التوحيد، وسدا لكل ذريعة مفضية إلى الشرك ؛ لأن الغلو وسيلة من وسائل الشرك بالله عز وجل.

وأما مناسبته للتوحيد : ففيه النهي عن هذه الأقوال ؛ لمنافاتها لكمال التوحيد.

" عن عبد الله بن الشخير " : هو **عبد الله بن الشخير** بن عوف بن كعب الحرشي العامري. وفد إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم مع قومه بني عامر سنة تسع من الهجرة، وهو والد مطَرِّف، صحابي من الصحابة.

« **انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ** » : هذا الوفد قدم على النبي عليه الصلاة والسلام سنة تسع من الهجرة، وهذا العام، هو العام الذي كثرت فيه الوفود ؛ حتى سمي بـ " عام الوفود ".

« **فَقُلْنَا : أَنْتَ سَيِّدُنَا** » : مرّت لفظة " السّيد " فيما سبق.

« **فَقَالَ :** « **اَلسَّيِّدُ اللهُ** » » : لم يقل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : " سيدكم الله " ؛ وذلك لوجهين، أو لسببين :

- الأول : إرادة العموم المستفاد من " أل " ؛ لأن " أل " تفيد العموم ؛ أي أن السيد المطلق، الذي له السيادة

المطلقة ؛ هو الله عز وجل. وأما السيد الذي له السيادة المقيدة ؛ فهو المضاف. وسيادة الله، سيادة مطلقة.

- السبب الثاني : لئلا يتوهم أنه من جنس المضاف إليه، لأنه لو قال : " سيدكم الله " ؛ توهم أنه من جنس المضاف إليه ؛ لأن سيّد كل شيء من جنسه. ومرّ معنا ذكر كلمة " السّيد " وما تشتمل عليه من معاني، وهي من معاني الصمد ؛ فهو الكامل في سؤدده.

وفي هذا لم ينه النبي عليه الصلاة والسلام عن قول « **سَيِّدُنَا** » ؛ بل أذن لهم بذلك. لكن الذي نهاهم عنه ؛ إنما هو أن يستجريهم الشيطان، فبدلا من أن يبقوا على السيادة، أن يضيفوا إليه أو ينسبوا إليه السيادة المقيدة الخاصة ؛ جعلوا السيادة عامة مطلقة.

« **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** » : « **تَبَارَكَ** » : بمعنى : تعالى وتعاظم، وهذا إذا أضيفت إلى الله عز وجل. وتأتي بمعنى البركة ؛ إذا أضيفت إلى كلمة " اسم " ؛ كما في قوله ﴿ **تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ** ﴾. و« **تَعَالَى** » : من " العلو "، ولله عز وجل من صفات العلو أكملها وأعلاها. وصفة " العلو " لله عز وجل ثلاثة أقسام : علو ذات، وعلو قدر، وعلو قهر.

قوله « **قُلْنَا : وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا** » : « **أَفْضَلُنَا** » : على وزن " أفعل " ؛ وهو إسم تفضيل يدل على أنه أفضل ممن سواه.

« **وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا** » : الطَّول : هو **الفضل والعطاء والقدرة والغنى** ؛ أي أعظمنا غنىً . ويأتي الطَّول بمعنى " الغنى " ؛ كما في قوله تعالى ﴿ **وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ**

الْمُحْصَنَاتِ ﴾، ويأتي بمعنى " العظمة " ؛ كما في قوله تعالى ﴿ ذِي الطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ ؛ أي للعظمة.

« فَقَالَ : « « قُولُوا بِقَوْلِكُمْ » : الأمر للإباحة، « قُولُوا بِقَوْلِكُمْ » : أي المعتاد لديكم، ولا تتكلفوا الألفاظ التي تؤدي إلى الغلو.

« أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ » : بمعنى : دعوا بعض قولكم المعتاد واتركوه ؛ تجنبا للغلو.

« وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ » : « لَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ » : فيها معنيان :

- المعنى الأول : لا يتخذنكم جريا ؛ أي كثير الجري في طريقه، ومتابعة خطواته.
- الثاني : من " الجراءة " ؛ أي لا يجعلنكم ذوي شجاعة على التكلم بما لا يجوز.

وفي هذا الحديث فوائد منها :

- استقبال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم للوفود التي كانت تفد عليه، وإكرامه عليه الصلاة والسلام لهم.
- تحذير النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من الغلو.
- كراهة المدح والتحذير منه. وقد مرّت معنا في أبواب تقدمت مسائل في المدح مهمة ؛ فليرجع إليها.
- شفقة النبي عليه الصلاة والسلام على أمته ورحمته بهم.
- أنه ينبغي أن من قيل له : " أنت سيدنا " ؛ أن يقول : " السيد الله " ؛ سدا لذريعة الشرك.
- عظم قدر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في نفوس أصحابه.

- أن من أسماء الله " السيد ".
- أن الغلو مطية الشيطان.
- النهي عن التكلف في الألفاظ، وأنه ينبغي الاقتصاد في المقال.
- حماية التوحيد عمّا يخل به.
- تواضع النبي صلى الله عليه وسلم، وتأدبه مع الله.

وأما بالنسبة للأحاديث التي ظاهرها التعارض : أحاديث فيها النهي عن هذا القول ـ قول " سيّد " ـ ، وأحاديث فيها إثبات هذا اللفظ ؟! وقد جمع أهل العلم بين هذه الأحاديث التي ظاهرها التعارض بواحد من ثلاثة أوجه :

الأول : أن النهي هو على سبيل الكراهة والأدب، والإباحة على سبيل الجواز.

الثاني : أن النهي عند خشية المفسدة منه ؛ كالتدرج إلى الغلو، وأن الإباحة إذا لم يكن هناك أي محظور.

الثالث : أن النهي بالخطاب ؛ أي أن تخاطب الغير بقولك : " أنت سيدنا "، بخلاف الغائب ؛ لأن المخاطب ربما يكون في نفسه عجب وغلو وترفع، وفيه خضوع هذا المتسيد له.
بخلاف إذا ما جاء من الغير : " قوموا إلى سيدكم "، أو على سبيل الغيبة ؛ كقول العبد : " قال سيدي ". هذا الوجه وإن كان بعيدا، لكن هذه جملة ما أورده أهل العلم. وقد مرّت مسائل في لفظة " سيّد "، ذكرناها فيما سبق.

******

المتن :

Γ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ نَاسًا قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا ! فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام النسائي في [عمل اليوم والليلة]، وأحمد وابن حبان وعبد بن حميد وأبو نعيم، وغيرهم بإسناد صحيح. وقد صحح هذا الحديث العلامة الألباني ـ وكذا ـ الوادعي. والسياق الذي ذكره المصنف مجموع من روايات، أو طرق الحديث عند هؤلاء الأئمة.

مناسبة هذا الحديث للباب : أن فيه النهي عن رفع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فوق منزلته التي أنزله الله إياها ؛ لما في ذلك من حماية التوحيد، وسدّ كل طريق مفضية إلى الشرك بالله عز وجل.

وأما مناسبة الحديث للتوحيد : ففيه النهي عن الغلو المنافي للتوحيد، المفضي إلى الشرك بالله سبحانه وتعالى.

وألفاظ الحديث :

قول أنس : « **أَنَّ نَاسًا قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ !** » : لفظة " الناس " من " الإيناس "، وقيل من " النّوس " وهو **الحركة** ؛ وذلك لما عند الناس من حركة، وكذا لإيناس بعضهم بعضا. ولعلهم الذين ذُكروا في الحديث قبل هذا. « **قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ !** » : وهذا النداء هو المناسب والموافق لقول الله عز وجل ﴿ **لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا** ﴾، ولأن الله عز وجل ما خاطب نبيه عليه الصلاة والسلام، وما ناداه إلا بوصف النبوة والرسالة.

قوله : « **يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا** » : « **يَا خَيْرَنَا** » : أي نسبا ومقاما ووصفا وحالا، وهذا صحيح. « **وَابْنَ خَيْرِنَا** » : أي نسبا ؛ لأن نسب النبي عليه الصلاة والسلام أشرف نسب ؛ لما ورد في [الصحيح]، من حديث واثلة بن الأسقع : « **وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى بَنِي هَاشِمٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ** ». أما في المقام والحال والوصف ؛ فليس بصحيح : « **ابْنَ خَيْرِنَا** » ؛ أي في النسب، لا في الوصف والمقام والحال.

« **وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا** » : وهذه كذلك مثلها.

قوله « **يَا أَيُّهَا النَّاسُ !** » : هذا أغلب نداء النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في خطبه ومواعظه.

« قُولُوا بِقَوْلِكُمْ » : أي كما سبق، المعتاد لديكم، ولا تتكلفوا الألفاظ التي توصلكم إلى الغلو ؛ لأن الغلو هو سبب هلاك الأمم الماضية.

« وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ » : قيل « لَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ » : أي لا يزين لكم هواكم. وقيل : لا يذهب بعقولكم. وقيل : لا يستملنكم ؛ فتهووه وتتبعوا طرقه ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ ﴾.

قوله « أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ » : « أَنَا مُحَمَّدٌ » : هذا علم على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهذا الإسم ذُكر في القرآن في خمسة مواضع، و" أحمد " ذُكر في موضع واحد. وهو الاسم المشهور، وفي معناه، ذكر ابن القيم مباحث مفيدة في كتابه، الذي صنّفه في الصلاة على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ وهو [جِلاء الأفهام].

« عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ » : ذكر وصفين له، وهما من أبلغ الأوصاف :

- الوصف الأول : العبودية : وهذه العبودية خاصة ؛ بل خاصة الخاصة. فقد مرّ معنا ذكر أنواع العبودية :

ـ عبودية عامة : كما في قوله تعالى ﴿ إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرحمٰن عَبْدًا ﴾.

ـ وعبودية خاصة : كما في قوله ﴿ وَعِبَادُ الرحمٰن الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الأَرْضِ هَوْنًا ﴾.

ـ وعبودية خاصة الخاصة : وهي ما تكون لأنبياء الله ورسله، للنبي عليه الصلاة والسلام.

وقد وصفه الله بـ " العبودية " في أعظم المقامات :

ـ ففي مقام الإيحاء : ﴿ فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾.

ـ وفي مقام إنزال القرآن : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ ﴾.

ـ وفي مقام الإسراء : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ ﴾.

ـ وفي مقام التحدي والدفاع عنه : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا ﴾.

ـ وفي مقام الدعوة إلى الله : ﴿ وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ ﴾.

❖ وأما الوصف الثاني ؛ فهو وصف الرسالة : ورسالته رسالة عامة، رسالة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ليست خاصة ؛ وإنما عامة ؛ كما قال الله عز وجل ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾، وقال سبحانه ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً ﴾.

وبهذين الوصفين يرد على طائفتين : طائفة غلت في النبي عليه الصلاة والسلام ؛ حتى عبدته من دون الله، دعته، استغاثت به من دون الله عز وجل. وطائفة كذبت بالنبي عليه الصلاة والسلام، واتهمته بالاتهامات الباطلة. ففي قوله « عَبْدُ اللهِ » : أي أنه لا يُعبد. وفي قوله « رَسُولُهُ » : أي أنه لا يكذب. ومما قاله المصنف : ((عبد فلا يعبد، ورسول فلا يكذب)).

قوله « مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ » : « مَا » هنا : نافية، « مَا أُحِبُّ ».« أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي » : المنزلة هي المكانة العالية. ونفي المحبة ؛

لرفعه عليه الصلاة والسلام فوق منزلته : يعني سواء كان ذلك في الألفاظ، أو في الأحوال، أو في الألقاب، أو في الأوصاف، أو أيا كان ذلك الرفع. والمنزلة التي أنزله الله إياها ؛ المراد بها : العبودية والرسالة. العبودية : أي الخاصة. والرسالة : أي الرسالة العامة لجميع الثقلين.

وقوله « عَزَّ وَجَلَّ » : « عَزَّ » : من " العزة ". « وَجَلَّ » : من " الجلال "، والجلال بمعنى العظمة. والعزة مفهومة المعنى. وله صفة " العزة " بأقسامها : عزة القدر، وعزة القهر، وعزة الامتناع.

وفي هذا الحديث فوائد منها :

- النهي عن الغلو في المدح، وتكلف الألفاظ في ذلك ؛ لئلا تفضي إلى الشرك بالله عز وجل. وقد مرّت معنا مسائل لا حاجة إلى الإعادة ـ هاهنا ـ ، في الغلو، وفي المدح.
- عظم احترام الصحابة للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- التحذير من كيد الشيطان، وأنه قد يزين العمل، ويأتي من طريق الزيادة على الحد المشروع.
- أن الغلو من عمل الشيطان.
- تواضعه صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- حرص النبي عليه الصلاة والسلام على صيانة العقيدة مما يخل بها.
- بيان منزلة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم التي أنزله الله إياها من العبودية والرسالة.
- تحريم رفع الرسول فوق منزلته.

******

المتن :

Γ فِيهِ مَسَائِلُ : تَحْذِيرُ النَّاسِ مِنَ الغُلُوِّ. Σ

الشرح :

وذلك لقوله عليه الصلاة والسلام « **قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ** ». وكذا في الحديث الثاني، نهي عن الغلو ؛ لأن الغلو هو سبب هلاك من مضى ؛ كما قال عليه الصلاة والسلام « **وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ** ». والشيطان يأتي للإنسان من طريقين : طريق الغلو، وطريق الجفاء. أو طريق الإفراط، وطريق التفريط. وهما سلاحان يضرب بهما الشيطان الإنسان.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : مَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ مَنْ قِيلَ لَهُ : " أَنْتَ سَيِّدُنَا ". Σ

الشرح :

يعني الذي ينبغي له أن يقوله : " السّيد الله ".

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةُ : قَوْلُهُ « لَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ » مَعَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا إِلَّا الحَقَّ. Σ

الشرح :

أي نهاهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن ذلك ؛ حماية لجناب التوحيد، لئلا يجرهم إلى ما لا يصلح. فكيف بمن قال ما هو أعظم من هذا ؛ كصاحب [البردة] في أبياته، التي تضمنت غاية الإطراء !. وكلام المصنف هو أحد الوجهين لقول « لَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ » ؛ فإن هذه الكلمة تحتمل، أو يحتمل أن يكون المراد : قولوا بهذا القول، ولكن احذروا الغلو ؛ فإنه من استجراء الشيطان.

والوجه الثاني : أنما قلتم ؛ إنما هو من استجراء الشيطان.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : قَوْلُهُ « مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي ». Σ

الشرح :

أي منزلة العبودية الخاصة، والرسالة العامة. ونفيه للمحبة في هذا ؛ يدل على كراهته لذلك، وتدل على تواضعه صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وتأدبه مع الله عز وجل.

******

المتن :

Γ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ Σ

الشرح :

هذا الباب له مناسبة لما سبقه من الأبواب، ومناسبة لكتاب التوحيد، ومناسبة في ختم المصنف الكتاب به، أوضح ذلك الشيخ عبد الرحمٰن ـ حفيد المصنف ـ ؛ فقال : ((قد ابتدأ المصنف هذا المُصنَّف العظيم ببيان توحيد الإلهية ؛ لأن أكثر الأمة ممن تأخر قد جعلوا هذا هو التوحيد، وأتو بما ينافيه من الشرك والتنديد ؛ فقام الشيخ ببيان التوحيد الذي دعت إليه الرسل، ونهاهم عما كانوا عليه من الشرك المنافي لهذا التوحيد. فقرّر هذا التوحيد كما ترى في هذه الأبواب، ثم ختم كتابه بتوحيد الأسماء والصفات ؛ لأن أكثر العامة ليس لهم التفات إلى هذا العلم الذي خاض فيه من لم ينتسب إلى العلم)).

فهذا الباب الأخير في الكتاب جمع أنواع التوحيد الثلاثة : توحيد الربوبية، والألوهية، والأسماء والصفات. وهذا يدل على أهمية هذا الباب على ما سواه من الأبواب، وأن الاختتام به يُعدّ مناسبا.

وأما مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد : أنه ذكر فيه ما يدل على تعظيم الله عز وجل بذكر عظمته ؛ وهذا من كمال التوحيد. وعكسه ـ وهو ترك التعظيم ـ ؛ منافٍ للتوحيد.

ومن الملاحظات أن المصنف رحمه الله لما ذكر أبوابا قبل هذا الباب الأخير، تدل هذه الأبواب على عدم تعظيم الله عز وجل ؛ ذكر عقب ذلك هذا الباب الذي فيه بيان عظمة الله جل وعلا.

وماذا أراد المصنف بهذا الباب ؟ أرادا أمورا منها :

- بيان أن الناس من ظلمهم وجهلهم ما قدروا الله حق قدره.
- بيان وجوب تعظيم الله عز وجل وتقديره.
- التحذير من التنقص لعظمة الله عز وجل، وعدم المبالاة به سبحانه وتعالى.

وقبل أن نبدأ بأدلة الباب، نذكر مسألتين مهمتين في هذا الباب كمقدمة :

المسألة الأولى : ما هي الأنواع التي تدل على عدم تعظيم الله عز وجل ؟ وبعبارة أخرى : **اذكر أمثلة لأصناف من لم تعظم الله عز وجل ؟**

هناك أمثلة كثيرة ذكرها بعض أهل العلم نشير إليها :

ـ الأول : من عدم تعظيم الله عز وجل : الإذعان لله عز وجل بالقلب وجحده باللسان، ظلما وعلوا ؛ كما حصل من فرعون وغيره : قال الله تعالى ﴿ **وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا** ﴾.

ـ الثاني : من أذعن بالقلب، وأقرّ باللسان، وشهد بالربوبية ؛ ولكنه أشرك في الألوهية : فهذا لم يعظم الله أيضا : ﴿ **وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ** ﴾، لكن مع ذلك مشركون.

ـ الثالث : من يجعل الله خالق الخير ، ويجعل غيره خالق الشر ؛ فقد جعل للكون خالقين، وجعل لله شريكا ؛ فلم يعظم الله عز وجل.

ـ الرابع : من أنكر قضاء الله وقدره : كالقدرية الذين يقولون : لا دخل لقدرة الله في أفعال العباد ! وتبعهم الجهمية ؛ دليل على عدم تعظيمهم لله.

ـ الخامس : من زعم أن الإنسان مجبور على أفعاله ولا قدرة له أصلا ؛ كالجبرية : هذا لم يعظم الله.

ـ السادس : من وصف الله عز وجل بالنقص والعيب، وزعم أنه مجرّد عن الأوصاف جميعها ؛ دليل على عدم تعظيم الله.

ـ السابع : من يستخفِ من الناس، ولا يستخفِ من الله ؛ فكأن الله عنده أهون الناظرين إليه : كالمنافقين يستخفون من الناس، ولا يستخفون من الله.

ـ الثامن : من ظن أن الله لا يعلم كثيرا مما يعمل ؛ وهذا دليل على عدم تعظيم الله.

ـ التاسع : من ظن بالله ظن السوء ؛ أن الله لا ينصر رسوله، ولا يظهر دينه على سائر الأديان.

ـ العاشر : من يحب غير الله كحب الله، ويخشى غير الله كخشية الله ؛ لم يعظم الله.

ـ الحادي عشر : من اتخذ الأحبار والرهبان أربابا من دون الله، يطيعهم فيما يحلون ما حرّم الله، ويحرمون ما أحلّ الله.

ـ الثاني عشر : من يوالي أعداء الله بطاعته للشيطان.

- الثالث عشر : من يصرف جميع العبادات أو بعضها لغير الله عز وجل ؛ لم يكن معظما لله.

- الرابع عشر : من يرضي الناس بسخط الله ؛ لم يكن معظما لله.

- الخامس عشر : من يقدم بين يدي الله ورسوله في القول والحكم ؛ لم يعظم الله.

- السادس عشر : من يهاجر بالمعاصي، ولم يرتدع ؛ لم يعظم الله.

- السابع عشر : من يصر على المعاصي ولم يتب ؛ لم يعظم الله.

- الثامن عشر : من يأمن مكر الله ؛ لم يعظم الله.

- التاسع عشر : من يقنط من رحمة الله ؛ لم يكن معظما لله.

المسألة الثانية : ما هي الأمارات والدلائل على تعظيم الله عز وجل ؟

هناك عدة أمارات :

* الأول : أن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر. هذا من تعظيم الله.
* الثاني من تعظيمه وإجلاله : الخضوع لأوامره ولما شرعه وحكم به، وألا يعترض على شيء مما خلقه أو شرعه.

* الثالث من تعظيم الله عز وجل : أن يعظم ما عظمه الله من زمان أو مكان أو أعمال أو أشخاص، يعظم ما عظم الله : ﴿ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾.
* الرابع من تعظيم الله : أن يتواضع لله عز وجل، وأن يتواضع مع خلقه تعبدا لله ؛ فقد قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم « مَنْ تَعَاظَمَ فِي نَفْسِهِ، وَاخْتَالَ فِي مِشْيَتِهِ ؛ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ ».
* الخامس : ألا يتكلم بكلمة يكرهها الله، وألا يرتكب معصية لا يرضاها الله.

ذكر المصنف في هذا الباب، صدّر هذا الباب بالآية ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾، من هؤلاء الذين لم يقدروا الله حق قدره ؟

هؤلاء هم المشركون، والمنافقون، وغيرهم ممن عمل مالم يحبه الله عز وجل، وعمل ما يسخط الله جل وعلا.

وفي المراد بقوله ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ ثلاثة أقوال :

❖ الأول : أي وما عظموا الله حق تعظيمه.
❖ الثاني : ما عرفوا الله حق معرفته.
❖ الثالث : ما وصفوا الله حق وصفه. وإن كان المعنى الأول هو أقربها، إلا أن غيرها محتمل.

وقوله ﴿ وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ : هذه الجملة تحتمل أمرين :

الأمر الأول : تحتمل أن تكون " الواو " في قوله ﴿ وَالأَرْضُ جَمِيعًا ﴾ : حالية، للحال ؛ أي ما قدروا الله حق قدره في هذه الحال.

والثاني : أن تكون " الواو " استئنافية لبيان عظمة الله عز وجل ؛ فيعم هذه الحال، وغيرها. والقبضة : هي ما يقبض باليد، وليس كما ادّعاه بعضهم من أن القبضة، كما في قوله ﴿ قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ﴾ ؛ أن المراد بها : الملك، لو كان المراد بها الملك ؛ لقال : " والأرض في قبضته ". وقوله ﴿ جَمِيعًا ﴾، ﴿ وَالأَرْضُ جَمِيعًا ﴾ : حال من الأرض ؛ وذلك شامل لكل ما على الأرض، وكل ما فيها : ما على ظاهرها، وما في باطنها : بحار أنهار أشجار إنس جن حيوان نبات، كلّها قبضته يوم القيامة.

ثم قال ﴿ وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴾ : وهذا يدل على عظم السماوات، السماوات ـ أي السبع ـ ، على عظمها وسعتها. ﴿ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴾ : وهذه صفة لله عز وجل تليق بجلاله. وقد ذكر الله عز وجل كيف يكون الطي، طي السماوات : قال سبحانه وتعالى ﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ ﴾ هذه صفة طي السماء.

ثم قال ﴿ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ : وهذا تنزيه له عن كل نقص وعيب. ﴿ وَتَعَالَى ﴾ : أي تعاظم وترّفع. ﴿ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ : لم يذكر المتعلق بـ ﴿ يُشْرِكُونَ ﴾ ؛ إشارة إلى عموم ذلك : أي عن كل شرك يشركونه به ؛ كأن يجعلوا الخالق كالمخلوق، أو المخلوق كالخالق.

وفي الآية فوائد :

- ذم المشركين وغيرهم ممن لم يقدُر ربه، ولم يعظمه.
- بيان أن السبب في وقوع المشركين في الشرك، والمنافقين في النفاق، وأهل الكبر في الكبر والمعاصي ؛ أن السبب في ذلك هو عدم تعظيم الله وتقديره.
- وجوب تعظيم الله عز وجل بما يليق بجلاله سبحانه.
- إثبات الصفات لله عز وجل ؛ كـ " القبض "، و" الطي "، و " اليمين " على ما يليق بجلاله.
- بيان دلائل عظيمة تدل على عظمة الله تعالى ؛ كقبض الأرض، وطي السماء.
- أن قبض الأرض يكون يوم القيامة، وكذا طي السماء.
- وجوب تنزيه الله عز وجل عن كل نقص وعيب.
- إثبات صفة العلو لله جل وعلا، والتعالي.

******

المتن :

Γ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ : « جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ ؛ فَيَقُولُ : أَنَا المَلِكُ. فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ - تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الحَبْرِ - ثُمَّ قَرَأَ ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « وَالجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ فَيَقُولُ : أَنَا المَلِكُ، أَنَا اللهُ ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ : « وَيَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ » أَخْرَجَاهُ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه البخاري ومسلم، والسياق هنا للإمام البخاري. وقد ورد فيهما جعل الماء والثرى على إصبع، ليس فصلهما ؛ لأن فصلهما يكون ست أصابع، وجمعهما خمس أصابع. والرواية الثانية للإمام مسلم فيها : « **أَنَا المَلِكُ، أَنَا المَلِكُ** » وليس فيها : « **أَنَا اللهُ** »، فيقول : « **أَنَا المَلِكُ، أَنَا المَلِكُ** ». وقد ساق المصنف الحديث بذكر " ست " ليست هذه في [الصحيحين] - ذكر الست - ؛ وإنما ذكر " خمس " ؛ بل جاء ذكرها بغير السياق المذكور عند أحمد، وابن أبي عاصم ؛ ولكن أكثر طرق الحديث بذكر " خمس " فقط، وهذا هو الثابت، وأما ذكر " الست " ؛ فشاذ.

ومناسبته للباب والتوحيد : أن فيه دلالة على عظمة الله سبحانه وتعالى، والتي توجب تعظيمه وتوقيره وتقديره ؛ ليكون المؤمن كامل الإيمان غير ناقصه.

قوله : « **جَاءَ حَبْرٌ** » : الحبر : هو **العالم الكثير العلم**. وكلمة " حبر " في اشتقاق حروفها تشابه " بحر " ؛ ولذا يوصف العالم بأنه " حبر " و" بحر ".

وقوله : « **فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّا نَجِدُ** »، قوله : « **يَا مُحَمَّدُ !** » : هذا خطاب اليهود للنبي عليه الصلاة والسلام ؛ أن ينادوه باسمه، ولهم في الخطاب معه، وفي مناداته لفظان : " يا محمد "، و" يا أبا القاسم ".

وقوله : « **إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ** » : « **إِنَّا نَجِدُ** » : أي في التوراة. وهذه الأشياء : السماوات والأرضون والشجر والثرى مع الماء، وسائر الخلق. وهذه معلومة. والثرى : هو **التراب**.

« **فَيَقُولُ : أَنَا المَلِكُ** » : وهذه الجملة تفيد الحصر ؛ وذلك لأنها إسمية، معرّفة الجزئين. ففي ذلك اليوم لا ملك لأحد : ﴿ **يَوْمَ هُمْ بَارِزُونَ لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ** ﴾. وقوله : « **أَنَا المَلِكُ** » : « **المَلِكُ** » : هو **ذو السلطان، وهو المتصرف فيما يملك على وجه السلطة والعلو**. وأما المالك فدون الملك ؛ فالمالك قد لا تكون له سلطة ولا علو.

وقوله : « **حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ** » : ضحك النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهذا الضحك إنما هو من باب التصديق ؛ كما جاء في الحديث، ومن الضحك ما يكون للإنكار، ومنه ما

يكون للتصديق. وسبب الضحك هو سروره صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ حيث جاء في القرآن ما يصدق ما جاء به هذا الحبر في كتبه ؛ لأنه لا شك أنه إذا جاء ما يصدق القرآن فإن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم سوف يُسّر به.

وقوله « **حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ** » : « **بَدَتْ** » : أي ظهرت.
والنواجذ : جمع " ناجذ " ؛ وهو **مؤخرة الأضراس**.

وقوله « **تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الحَبْرِ** » : لأنه لو كان منكرا لذلك ؛ لما استشهد بالآية، ولقال له : كذبت، كما كذب غيره.

« **ثُمَّ قَرَأَ** » : هذا من باب الاستشهاد والاستدلال : ﴿ **وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ** ﴾.

في هذا الحديث فوائد :

- بيان عظمة الله عز وجل، وصغر المخلوقات بالنسبة إليه ؛ ولذا سمى نفسه " العظيم "، و" الكبير ".
- أن من أشرك بالله لم يقدُر الله حق قدره.
- إثبات صفات لله عز وجل على ما يليق بجلاله ؛ كاليدين والأصابع واليمين والأخرى والكف، وغيرها من الصفات.
- أن هذه العلوم الجليلة التي تكون في العقيدة، التي في التوراة باقية عند اليهود الذين في زمن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لم تنكر.
- تفرد الله عز وجل بالملك، وزوال كل ملك لغيره ؛ وذلك يوم القيامة.

- اتفاق الأديان على إثبات الصفات لله عز وجل : ففي التوراة إثبات الصفات لله عز وجل، وفي القرآن كذلك.
- أن الضحك لسبب لا ينافي الأدب.
- وجوب قبول الحق مهما كان مصدره.
- إثبات اسمين من أسماء الله عز وجل ؛ وهما : " الملك " و" الله "، ويتضمنان صفتين : هما الملك والألوهية.
- إثبات صفة القول لله عز وجل، وإثبات الأصابع لله عز وجل ؛ إثبات على وجه الحقيقية، على ما يليق بجلال الله من غير تحريف ولا تكييف، ومن غير تعطيل ولا تمثيل، نؤمن بذلك كما أخبر الله ورسوله.
- بيان عظم هذه المخلوقات.
- بيان أن خلق السماوات والأرض أكبر من خلق الناس ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ لَخَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾.

وأما رواية الإمام مسلم « **وَالجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ** »، قوله « **يَهُزُّهُنَّ** » : أي هزّا حقيقيا ؛ وذلك ليبين للعباد عظمته، وقدرته سبحانه. ولذا ورد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه كان يقرأ هذه الآية، ويقبض أصابعه ويبسطها ؛ كأنه يتكلم بهذا الكلام وقلبه مملوء بتعظيم الله جل وعلا. وهنا مسألة وهي :

هل يفعل ذلك كما فعل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟

أجاب أهل العلم بأن هذا يختلف بحسب ما يترتب عليه : فإذا كان يتكلم مع من يعلم صفات الله عز وجل ؛ فلا بأس. وإن

كان يتكلم مع مكابر أو معرض أو جاحد أو منكر للصفات ؛ فلا.

******

المتن :

Γ وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا : « يَطْوِي اللهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ القِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ اليُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا المَلِكُ أَيْنَ الجَبَّارُونَ ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ ؟ ثُمَّ يَطْوِي الأَرْضِينَ السَّبْعَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ ؟ ». Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام مسلم من طريق عمر بن حمزة، وهو ضعيف كما في [التقريب]. وقد تفرد بذكر " الشمال " في هذا الحديث ؛ ولكن في جميع الروايات « ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْأُخْرَى ». وقد ذكر البيهقي أن هذا التفرد يدل على ضعف هذه الرواية، التي فيها ذكر الشمال ؛ لأن الرواية سيقت من طريق راوٍ ضعيف، وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ ». فهذه دلائل تدل على أن ذلك لا يثْبت لله هذه الصفة ؛ وإنما يقال « الْأُخْرَى » : « وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ ».

قوله « يَطْوِي اللهُ » : هذا الطي ؛ طي حقيقي، وقد ذكرنا صفته على ما ورد في الآية : ﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ ﴾.

قوله « السَّمَاوَاتِ » : أي السبع.

« يَوْمَ القِيَامَةِ » : أي اليوم الآخر.

« ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ اليُمْنَى » : وهذا واضح ؛ أن الله عز وجل يأخذه هذه السماوات بعد طيها بيده اليمنى، الثابتة له على ما يليق بجلاله : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾.

« ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا المَلِكُ » : وهذا القول لعدة أسباب منها :

- الثناء على نفسه سبحانه وتعالى.
- التنبيه على عظمته الكاملة، وعلى ملكه الكامل.
- افتقار المخلوقات إليه، إلى غناه سبحانه وتعالى.

« أَيْنَ الجَبَّارُونَ ؟ » : الاستفهام هنا للتحدي : أين الملوك الذين كانوا في الدنيا لهم التكبر والتجبر على عباد الله، لا شك أن أولئك يحشرون كأمثال الذر، يطأهم الناس بأقدامهم، يغشاهم الذل من كل مكان.

قوله « ثُمَّ يَطْوِي الأَرَضِينَ السَّبْعَ » : في هذا الحديث إثبات لطي الأرضين، والآية ورد فيها قبض الأرضين : ﴿ وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ ﴾ وهنا قال « السَّبْعَ » ؛ إشارة إلى أن الأرضين سبع. ولم يرد ذكر هذا العدد للأرضين في القرآن ؛ إلا على سبيل الإشارة وليس التصريح، وفي السنة ثبت بصريح العبارة. أما الإشارة في القرآن : ففي قوله تعالى ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾، ﴿ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾ : والمماثلة هنا ليس في الكيفية والصفة ؛ وإنما في العدد ؛ لأن كيفية السماء تختلف عن كيفية الأرض.

في هذا الحديث فوائد :

- بيان عظمة الله عز وجل.
- إثبات طي السماوات، وذلك يوم القيامة.
- إثبات صفات لله عز وجل ؛ كاليدين والطي ونحوها، على ما يليق به سبحانه وتعالى.
- إثبات أخذ الله عز وجل السماوات بيده اليمنى بعد طيها.
- إثبات صفة القول لله عز وجل.
- حصر الملك في يوم القيامة له سبحانه، وعليه.
- تصاغر كل متكبر كان في الدنيا.
- إثبات أن الأرضين سبع ؛ كما دل على ذلك القرآن بالإشارة، والسنة بصريح العبارة.
- علمنا أن لفظة " الشمال " أنها غير ثابتة. وقد ذكر العثيمين رحمه الله كلاما حول هذه المسألة ؛ فليراجع في شرحه.
- ذم المتكبرين في الدنيا، والنهي عن التكبر والتجبر فيها.

******

المتن :

Γ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ : (مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ). Σ

الشرح :

توثيق هذا الأثر : أخرجه الإمام الطبري في [تفسيره] بإسناد حسن. وذكر المصنف له بقوله " ورُوي " لا يضر، مع أن الأصل في " رُوي " التي هي صيغة التمريض، تدل

على الضعف ؛ لكن الإسناد الذي ساقه ابن جرير رحمه الله، إسناد حسن.

قوله " ورُوي " : هذه من الألفاظ الدالة على ضعف الرواية ؛ لأنها وردت بالبناء للمفعول، يسميها أهل الحديث بـ " صيغة التمريض ".

قول عبد الله بن عباس : **(مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالأَرْضُونَ السَّبْعُ) : (مَا)** هنا : نافية. وذكر السماوات والأرضين قال : **(فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ) :** إثبات لهذه الصفة، وقد وردت أحاديث كثيرة في إثباتها أيضا. وذكر اسم " الرحمٰن " ؛ يشير إلى أن مع قدرة الله عز وجل وقوته ؛ اتصافه بـ " الرحمة ".

وقوله **(إِلاَّ كَخَرْدَلَةٍ) :** الخردلة : حبة صغيرة جدا من النبات، يضرب بها المثل في الصغر والقلة. وهذا التمثيل على وجه التقريب ؛ وإلا فإن أمر الله عز وجل أعظم.

في هذا الأثر فوائد منها :

- إثبات أن الأرضين سبع.
- إثبات صفة الكف لله سبحانه وتعالى على ما يليق به.
- تصاغر المخلوقات العظيمة بالنسبة إليه.
- الدلالة على عظمته سبحانه وتعالى، وأنه لا يحيط به شيء ؛ لقوله سبحانه وتعالى ﴿ **لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصارَ** ﴾، ولقوله عز وجل ﴿ **إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطٌ** ﴾.

******

ثم قال رحمه الله :

المتن :

Γ وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَال : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زَيْدٍ : حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةٍ أُلْقِيَتْ فِي تُرْسٍ ».
قَالَ : وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا الْكُرْسِيّ فِي العَرْشِ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَيْ فَلَاةٍ مِنَ الأَرْضِ ». Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : لهذا الحديث طريقان :

الطريق الأولى : أخرجها ابن جرير وغيره، من طريق ابن زيد به، وفيه علتان :

- الأولى : الإرسال : فزيد بن أسلم تابعي ثقة، لم يدرك النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؛ فيكون الحديث مرسلا، والمرسل من قسم الضعيف.
- الثاني : عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم ضعيف.

أما الطريق الثانية ؛ ففيها علتان :

- الانقطاع بين عبد الرحمٰن، وأبي ذر.
- والثانية : عبد الرحمٰن ابن زيد، ضعيف.

لكن ذكر العلامة الألباني طرقا لهذا الحديث، واختتم الكلام حوله بقوله -كما في [السلسلة الصحيحة] برقم (109) - : ((وجملة القول أن الحديث بهذه الطرق صحيح، وخيرها الطريق الأخير، والله أعلم)). وبسرده لتلك الطرق ؛ صحّح الحديث الذي جاء عن أبي ذر رضي الله عنه، مع تقارب في الألفاظ.

ألفاظ الحديث أو الطريقين :

قوله : " وقال ابن جرير " : **ابن جرير** : هو محمد ابن جرير بن يزيد بن خالد الطبري، كنيته " أبو جعفر "، وهو صاحب [التفسير الكبير]، و[التاريخ] الشهير. كان إماما في فنون كثيرة، منها : التفسير والحديث والفقه والتاريخ، وغير ذلك. وله مصنفات مفيدة في فنون عديدة ؛ تدل على سعة علمه وغزارة فضله، ومن أشهرها : كتاب [التفسير]، و[التاريخ] كتابان شهيران، مهمان، ومفيدان في بابهما. توفي يوم السبت آخر النهار، ودفن يوم الأحد في ست أو في ثلاثمائة وعشرة من الهجرة ببغداد.

قوله " قال : ((**حَدَّثَنِي يُونُسُ**)) : **يونس :** هو ابن يزيد ابن أبي النجاد الأيلي، " أبو يزيد "، مولى معاوية بن أبي سفيان. وهو ثقة ؛ إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلا، وفي غير الزهري خطأ ؛ وذلك لأنه صحب الزهري ثنتي عشرة سنة، وقيل أربع عشرة سنة.

قال ((**أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ**)) : وهو عبد الله ابن وهب بن مسلم القرشي الفهري، مولاهم، " أبو محمد " المصري. ثقة حافظ عابد، كان من أوعية العلم، وكنوز العمل، لقب بـ " ديوان

العلم "، دعي إلى القضاء فأبى، ونفع الله به في بلاد مصر، واستفاد منه كثيرون، وله مصنفات عديدة.

قال ((**قَالَ : قَالَ ابْنُ زَيْدٍ**)) **:** و**ابن زيد :** هو عبد الرحمٰن ابن زيد بن أسلم القرشي العدوي، مولى عمر بن الخطاب، وهو ضعيف، وقال الذهبي رحمه الله : ((ضعفوه)).

قال ((**حَدَّثَنِي أَبِي**)) : وأبوه هو : **زيد ابن أسلم**، القرشي العدوي، " أبو أسامة " المدني، الفقيه، مولى عمر بن الخطاب. ثقة، عالم، وكان يرسل. وهو في عداد الفقهاء.

قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « **مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الكُرْسِيِّ** » : الكرسي : هو موضع قدمي الرب تبارك وتعالى ؛ كما روي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وقوله « **إِلَّا كَدَرَاهِمَ** » : الدراهم : جمع " درهم " ؛ وهو **النقد من الفضة**. « **كَدَرَاهِمَ سَبْعَةٍ أُلْقِيَتْ فِي تُرْسٍ** » : الترس، له معنيان :

❖ الأول : القاع المستدير، المتسع.
❖ الثاني : صفحة من فلاذ أو غيره، تحمل عند القتال ؛ لاتقاء السيف والرمح ونحوهما. والمراد ـ هاهنا ـ بـ " الترس " : المعنى الأول، القاع المستدير، المتسع.

" **قَالَ : وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ** " : **أبو ذر** : اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافا كثيرا، وأشهر ما ورد : جندب بن جنادة الغفاري، اشتهر بكنيته ؛ حتى خفي اسمه. وهو أحد السابقين الأولين، قيل كان خامس خمسة في الإسلام، ثم إنه رُدّ إلى بلاد قومه ؛ فأقام بها بأمر من رسول الله صلى الله

عليه وعلى آله وسلم له بذلك. وكان رأسا في الزهد والصدق والعلم والعمل، قوالا بالحق لا تأخذه في الله لومة لائم. شهد فتح بيت المقدس مع عمر، وتوفي سنة اثنتين وثلاثين من الهجرة بـ " الرَّبَضَة ".

" **قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :** « **مَا الْكُرْسِيِّ فِي الْعَرْشِ** » " : أي بالنسبة إلى العرش. والعرش لغة : **السرير**. واصطلاحا : **سرير ذو قوائم تحمله الملائكة**، وهو من أعظم المخلوقات، أعظم المخلوقات، استوى عليه الرحمٰن : ﴿ **الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى** ﴾، ولا يَقدُر قدره إلا الله.

وفي قوله « **إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ** » : الحلقة : هي حلقة الدرع، وهي صغيرة وليست بشيء في مقابل فلاة الأرض.

« **بَيْنَ ظَهْرَيْ فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ** » : الفلاة : هي **الصحراء الواسعة**.

وفي هذا الحديث فوائد : من فوائده :

- بيان عظمة الله عز وجل، وكمال قدرته.
- أن الكرسي أكبر من السماوات ؛ كما قال سبحانه وتعالى ﴿ **وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ** ﴾.
- أن العرش أكبر من الكرسي ؛ فـ ﴿ **الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى** ﴾.
- أن العرش غير الكرسي، خلافا لبعض أهل الأهواء ؛ فقد ادعى أنه الكرسي !.
- أن كل من العرش والكرسي جسم مخلوق.

- الرد على من فسّر الكرسي بالملك أو بالعلم، وهذا مخالف لصريح الأدلة من كتاب الله عز وجل، ومن سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
- ضرب الأمثال في التعليم يُعدّ أسلوبا من أساليب التعليم في الشريعة الإسلامية، وفي ضرب الأمثال فوائد كثيرة منها :

ـ تقريب المعقول بصورة المحسوس.

ـ تسهيل فهم ما يراد فهمه، وهكذا...

- أن فيه دلالة على عظمة العرش والكرسي ؛ فيكون مناسبا لتفسير الآية في قوله سبحانه وتعالى ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾.

******

المتن :

Γ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ : (بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُمَائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ وَسَمَاءٍ خَمْسُمَائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالكُرْسِيِّ خَمْسُمَائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الكُرْسِيِّ وَالمَاءِ خَمْسُمَائَةِ عَامٍ، وَالعَرْشُ فَوْقَ المَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ العَرْشِ؛ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ). أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرٍّ عَنْ عَبْدِ اللهِ، وَرَوَاهُ بِنَحْوِهِ المَسْعُودِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ. قَالَهُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، وَقَالَ : ((وَلَهُ طُرُقٌ)). Σ

الشرح :

توثيقه : يقال : أخرجه ابن خزيمة والدارمي في [الرد على الجهمية]، والطبراني في [الكبير]، والبيهقي في [الأسماء والصفات]، والذهبي في [العلو]، والسياق للذهبي. وهو حديث موقوف، له حكم الرفع، وقد صحح الحديث الألباني رحمه الله. والأثر عن عبد الله ابن مسعود ثابت ؛ لكن يقال في هذا الحديث الموقوف : له حكم الرفع ؛ لأنه لا مجال للرأي فيه، ولأنه لم يعرف عن عبد الله بن مسعود الأخذ عن الإسرائيليات. والحديث حسن بالنظر إلى عاصم ؛ فهو صدوق.

وأما ألفاظ الحديث :

قوله (**بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُمَائَةِ عَامٍ**) : أي ذكر المسافة بين السماء الدنيا، والتي تليها ـ وهي السماء الثانية ـ خمسمائة عام.

وقوله (**وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ وَسَمَاءٍ خَمْسُمَائَةِ عَامٍ**) : دليل على سعة السماوات التي أخبر الله عز وجل عنها : ﴿ **وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ** ﴾.

وقوله (**وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسُمَائَةِ عَامٍ**) : والعام : يطلق على " السنة "، وفرّق بعض أهل اللغة بينهما بفرق يسير.

وقوله (**وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ**) : وذلك موافقا لقول الله عز وجل ﴿ **وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ** ﴾، و﴿ **عَلَى** ﴾ للاستعلاء.

وقوله (**وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ**) : أي أنه عالٍ، مستوٍ على عرشه، بائن من خلقه سبحانه.

قوله (**لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ**) : (**شَيْءٌ**) : نكرة في سياق النفي ؛ أفادت العموم : أيّ شيء : دقيقا أو جليلا، صغيرا أو كبيرا.

(**مِنْ أَعْمَالِكُمْ**) : يشمل هذا اللفظ أعمال القلوب، وأعمال الجوارح.

" أخرجه **ابن مهدي** " : وهو عبد الرحمٰن بن مهدي، بن مهدي، بن حسان العنبري، سيد الحفاظ " أبو سعيد ". كان إماما حجة قدوة في العلم والعمل ؛ بل قال عنه الشافعي : ((لا أعرف له نظيرا في هذا الشأن))، وكان ناقدا بصيرا.

وحمّاد بن سلمة هو : حماد بن سلمة بن دينار البصري، " أبو سلمة ". ثقة عابد، كان أثبت الناس في ثابت، تغير حفظه بـ " أَخَرَ ". وهو ثقة، لكنه ليس في قوة مالك، وقد قال عنه الذهبي : ((شيخ الإسلام، النحوي)).

" عن عاصم " : وهو ابن أبي النجود بن بهدلة، الكوفي. صدوق له أوهام، وهو حجة في القراءة، قراءة عاصم المشهورة.

" عن زر " : وزر : هو ابن حبيش الأسدي الكوفي، " أبو مريم "، ثقة جليل.

في هذا الحديث فوائد، نذكرها على وجه الإيجاز :

- بيان عظمة الله عز وجل وقدرته، فعظم المخلوق ؛ يدل على عظمة الخالق سبحانه.
- وجوب إفراد الله عز وجل بالعبادة : إذا كان الله عز وجل هو خالق هذه الأشياء، خالق هذا الكون العظيم الواسع ؛ فهذا يستلزم إفراده بالعبادة.
- بيان صفة الأجرام العلوية، وعظمتها واتساعها، وتباعد أقطارها كما علمت : بين السماء الدنيا والتي تليها خمسمائة عام، وبين كل سماء وسماء خمسمائة عام. سبحان الله !.
- الرد الواضح على أهل النظريات الحديثة، أصحاب النظريات الكونية الذين لا يؤمنون بوجود السماوات، ولا يؤمنون بوجود الكرسي والعرش، ويزعمون أن الكون العلوي فضاء، كواكب فقط، عياذا بالله !.

- إثبات علو الله على خلقه بذاته المقدسة، خلافا لما تزعمه الجهمية والمعتزلة والأشاعرة، الذين ينفون علو الله عز وجل على خلقه.
- إثبات علم الله المحيط بكل شيء، مع علوه فوق مخلوقاته.
- ذكر المسافة بين كل سماء وسماء، وبين السماء السابعة وبين الكرسي والماء، وأن مقدارها خمسمائة عام.
- مشروعية بيان هذه الحقائق العظيمة للناس ؛ ليعرفوا عظمة الله وقدرته.
- إثبات كل من الكرسي والعرش والماء وغيرها، وإثبات صفة العلو لله سبحانه وتعالى : علو الذات، وعلو الصفات.
- إثبات أن العرش غير الكرسي، والكرسي غير العرش.
- الموافقة لقول الله عز وجل ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ ، ولقوله ﴿ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ ﴾.
- الحث على العمل الصالح ؛ لأن الله عز وجل رقيب على كل شيء، عليم بكل شيء، لا تخفى عليه خافية.

طريق المسعودي أخرجها البيهقي في [الأسماء والصفات]، وقد اختلف عليه فيه. والصواب ما رواه الأئمة سابقا : عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود. وكذا ـ أيضا ـ الطرق التي أشار إليها الذهبي، هي كثيرة منها ما تقدم هاهنا.

******

المتن :

Γ وَعَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ ؟ ». قُلْنَا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ : « بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسُمائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، مَسِيرَةُ خَمْسُمائةِ سَنَةٍ، وَكِثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمائَةَ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالعَرْشِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ. Σ

الشرح :

توثيق هذا الحديث : أخرجه الإمام أبو داود والترمذي وابن ماجة وأحمد وابن خزيمة والبيهقي، وفيه علتان :

العلة الأولى : جهالة عبد الله بن عميرة الكوفي.

والثانية : الانقطاع بينه وبين الأحنث.

وهذا الحديث ضعيف، ضعفه العلامة الألباني، والوادعي رحمهما الله.

******

المتن :

Γ **فِيهِ مَسَائِلُ : الأُولَى : تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى** ﴿ **وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ** ﴾. Σ

الشرح :

وهذا التفسير باعتبار ما أورد في هذا الباب من أدلة، من سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ولما ورد في حديث عبد الله بن مسعود : أن الرسول عليه الصلاة والسلام أقرّ " الحَبْر " في كلامه ثم قرأ ـ تصديقا لقول " الحَبْر " ـ هذه الآية.

فيكون التفسير على وجهين لهذه الآية :

- بالنص الصريح في بيان ما يبينها.
- والثاني : بالإيماء ؛ كما في الأدلة الأخرى.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةُ : أَنَّ هَذِهِ العُلُومَ وَأَمْثَالَهَا بَاقِيَةٌ عِنْدَ اليَهُودِ الَّذِينَ فِي زَمَنِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُنْكِرُوهَا وَلَمْ يَتَأَوَّلُوهَا. Σ

الشرح :

هذه العلوم وأمثالها كانت عند اليهود، وكلما تأخر الزمن عن زمن النبوة ؛ زاد التحريف والتأويل والإنكار.

******

المتن :

Γالثَّالِثَةُ : أَنَّ الحَبْرَ لَمَّا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ صَدَّقَهُ، وَنَزَلَ القُرْآنُ بِتَقْرِيرِ ذَلِكَ. Σ

الشرح :

وذلك كما ورد في حديث عبد الله بن مسعود في القصة التي سمع فيها النبي عليه الصلاة والسلام لكلامه. **وهل معنى ذلك أن الآية نزلت في هذا الشأن، أم كانت قبل هذا ؟**

الجواب : كانت قبل هذا.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةُ : وُقُوعُ الضَّحِكُ مِنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ذَكَرَ الحَبْرُ هَذَا العِلْمَ العَظِيمَ. Σ

الشرح :

وقد كان عند اليهود علم، لكنهم لم يعملوا بعلمهم ؛ ولذا غضب الله عز وجل عليهم. وفي هذا، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يضحك، وضحكه هو التبسم ؛ وتلك هي طريقة الأنبياء. وقد يحصل ما يزيد على التبسم ؛ حتى تبدو النواجذ.
وفي هذه المسألة دليل على أن الضحك جائز ؛ إذا كان في تقرير الأشياء ؛ لأنه يدل على رضى.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةُ : التَّصْرِيحُ بِذِكْرِ اليَدَينِ، وَأَنَّ السَّمَاوَاتِ فِي اليَدِ اليُمْنَى، وَالأَرَضِينَ فِي الأُخْرَى. Σ

الشرح :

لاحظ قوله : " في الأخرى "، ولم يقل " بشماله "، لكن سيأتي منه التصريح بذلك. وهذا الأمر ـ وهو ذكر اليدين ؛ أن لله عز وجل يديْن اليمنى، والأخرى ـ ؛ دل عليه الكتاب والسنة والإجماع.

******

المتن :

Γ السَّادِسَةُ : التَّصْرِيحُ بِتَسْمِيَتِهَا : الشِّمَالُ. Σ

الشرح :

وهذا قد سبق تقرير هذا ؛ بأن لفظة " الشمال "لم تثبت في الحديث ؛ بل هي شاذة، وجميع الروايات فيها « **بِيَدِهِ الْأُخْرَى** ». ويزيد الأمر وضوحا ما ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام في قوله « **وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ** ».

******

المتن :

Γ السَّابِعَةُ : ذِكْرُ الجَبَّارِينَ وَالمُتَكَبِّرِينَ عِنْدَ ذَلِكَ. Σ

الشرح :

أي عند أن يقول « **أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ ؟** » ؛ وذلك من باب الإشارة إلى أنه إن كان لهم شيء من الكبر ونحوه، فليأتوا به اليوم.

******

المتن :

Γ **الثَّامِنَةُ : قَوْلُهُ « كَخَرْدَلَةٍ فِي كَفِّ أَحَدِكُمْ ».** Σ

الشرح :

أشار إلى الحديث الوارد في ذلك. وصفة الكف لله عز وجل ثابتة بنص أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام ؛ لما ورد في الأحاديث الصحيحة.

******

المتن :

Γ **التَّاسِعَةُ : عِظَمُ الكُرْسِيِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّمَاءِ.** Σ

الشرح :

فقد ذكر الله عز وجل سعة الكرسي، وذُكر هنا أنها « **كَدَرَاهِمَ سَبْعَةٍ أُلْقِيَتْ فِي تُرْسٍ** ».

******

المتن :

Γ العَاشِرَةُ : عِظَمُ العَرْشِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الكُرْسِيِّ. الحَادِيَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ العَرْشَ غَيْرُ الكُرْسِيِّ وَالمَاءِ. Σ

الشرح :

وفي الحقيقة ـ كما قال أهل العلم ـ لم يقل أحد بأن العرش هو الماء ؛ وإنما قال بعضهم : إن العرش هو الكرسي، وقد علمنا أنه ليس كذلك.

******

المتن :

Γ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : كَمْ بَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ. Σ

الشرح :

الجواب : خمسمائة عام.

******

المتن :

Γ الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالكُرْسِيِّ. Σ

الشرح :

خمسمائة عام.

******

المتن :

Γ الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : كَمْ بَيْنَ الكُرْسِيِّ وَالمَاءِ. Σ

الشرح :

خمسمائة عام.

******

المتن :

Γ الخَامِسَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ العَرْشَ فَوْقَ المَاءِ. Σ

الشرح :

وهذا بنص القرآن، وبنص حديث النبي عليه الصلاة والسلام : « وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ ».

******

المتن :

Γ السَّادِسَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ اللهَ فَوْقَ العَرْشِ. Σ

الشرح :

استواء على العرش، يليق بجلاله سبحانه وتعالى.

******

المتن :

Γ السَّابِعَةَ عَشْرَةَ : كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ. Σ

الشرح :

هو خمسمائة عام ؛ كما ورد في الحديث الضعيف، الأخير في الباب.

******

المتن :

Γ الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ : كِثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسُمَائَةِ سَنَةٍ. Σ

الشرح :

وهذا دل عليه الحديث الأخير، وهو ضعيف. وكثفها : يعني جرمها وحجمها.

******

المتن :

Γ التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ البَحْرَ الَّذِي فَوْقَ السَّمَاوَاتِ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ مَسِيرَةُ خَمْسِمَائَةِ سَنَةٍ. وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ. وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ. Σ

الشرح :

وكل هذا قد مرّ معنا.

******

الخاتمة :

وفي ختام هذا الكتاب، [كتاب التوحيد] للإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، نختم ذلك بأمور منها :

⇦ أن جُلّ ما ذكرناه في شرحنا كان استفادة من أهل العلم المتقدمين والمتأخرين، وأنه قد سبقت هناك شروح كثيرة لهذا الكتاب النافع المفيد، شروح لمن تقدم ومن تأخر.
وكان من أجلّ هذه الشروح : شرح الشيخ سليمان ـ حفيد المصنف ـ ، ثم حفيده الآخر ؛ وهو عبد الرحمٰن بن حسن، وهكذا مرورا بشرح القرعاوي، وغيره من أهل العلم المعاصرين : كالشيخ العلامة عبد العزيز ابن باز رحمه الله. ومن أنفس الشروح ـ أيضا ـ : شرح العلامة

العثيمين رحمه الله، وكذا ـ أيضا ـ : شرح أو شرحان للعلامة الفوزان حفظه الله. وهناك شروح أخرى، هذه الشروح يستفاد منها، وقد حصلت الفائدة منها في شرحنا هذا، وزيد بعض المسائل والفوائد التي لم تذكر في هذه الشروح التي سبق ذكرها وغيرها.

⇦ الأمر الثاني : أنه ينبغي لطالب العلم أن يهتم بهذا الكتاب الذي تمّ شرحه، اهتماما كبيرا ؛ وذلك لأن أهل العلم عُنُوا به دراسة وحفظا وفهما وشرحا. والذي ينبغي لطالب العلم أن يقوم به تجاه هذا الكتاب هو :

ـ حفظه أولا.

ـ ثانيا : أن يتفهم ما فيه من معانٍ ودلالات.

ـ ثالثا : أن يراجع ما تمّ ذكره من مسائل وفوائد في الآيات والأحاديث، وفي الأبواب، وآثار السلف. يكون بذلك قد حوى خيرا كثيرا، وجمع شيئا كبيرا من أمور التوحيد ومسائله.

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يختم لنا جميعا بالتوحيد، وأن يختم لنا بالحسنى، وأن يجعل شرحنا هذا خالصا لوجهه، نافعا لعباده المؤمنين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.